

شرح عين العبد القاري


الجلد الأول من شرح عين العلم

هذا شرح للعالم الفاضل الاديب * والكامل المدقق الاريب
علي بن سلطان محمد القاري * المكي المتوفى سنة ١٠١٣هـ اربع عشرة بعد الالف
روح الله مهجته في فراديس الجنان * واعلى المنزلة ما بقيت آثاره على صفائح الاوان
على متن متين مسمى (بعين العام وزين الحلم) صنغه بعض علماء الهند وصاحائهم
على ما صرح الشيخ ابن حجر في شرح المقدمة * وقيل بعض علماء بلخ ومشايخهم
والله اعلم بصحيح نيته * في اخفاء ترجمته * وهو رحمه الله تعالى وارضاه
اغتصر احياء العلوم لحجة الاسلام * وبرهان الانام * مع كثرة مجلداتها
الى هذه الاوراق المعدودة وبالغ في جمعها وتهذيبها * واستقصى
في ضبطها وترتيبها * فهو لغاية الابعاز ونهاية الالغاز *
كاد ان يبلغ الى حد الاعجاز * فله دره
رحمه الله تعالى ونفعنا
بعلمه *
.

طبع بالمطبعة الكريمة ببلدة قزوين سنة ١٣٣٠هـ

بمصارف صاحب المطبعة محمد جان وأخويه

طبعسيئته بيتر بورخ سينزوري طرفندن رخصت وبرلمشر ١٥ نجى سنتابرده
١٩٥١ نجى يلد



﴿ وصلى الله على سيدنا محمد * وعلى آله وصحبه وسلم ﴾
 الحمد لله العلى العظيم العليم * على ما هدانا الى الطريق القويم * والصلاة والتسليم
 على نبيه الكريم * وعلى آله واصحابه واتباعه واحزابه المقيمين المدينين على الصراط
 المستقيم (اما بعد) فيقول خادم كلام ربه القديم * وهديت رسوله الفخيم
 على بن سلطان محمد الفارى * عاملهما الله البارى * بلطفه الحفى * وكرمه الوفى ان هذا
 فتح شرح مجمل غير مطلق ولا محل مل لكتاب عين العلم وزين الحلم الذى من غابة
 الابدان * ونهاية الالغاز كاد ان يكون من انواع الاعجاز * وهو فى الحقيقة مختصر احياء
 العلوم * لحجة الاسلام وبرهان الانام * رجاء ان استفيض من بركات كلمات العلماء الاصفيا *
 واستفيد من نفحات صفائح المشايخ الاولياء * وان اذكر فى جملتهم * واحشر فى زميرتهم *
 وان قصرت فى متابعتهم * وغبتهم اغترارا بحببتهم * واكتفاء بمودتهم (واقول كما قال
 القائل من ذوى الفضائل) الى سادة من عزهم اقتادهم فوق الجباه * ان لم اكن منهم
 فلى فى محبهم عزوجاه ﴿ قال المصنف رحمه الله ﴾ وبغنا بركات علومه وتقواه وهو من فضلاء
 الهند وصاحبتهم على ما صرح به الشيخ ابن حجر فى شرح مقدماته وقيل انه منسوب الى
 بعض علماء باخ ومشايجهم والله اعلم بصحيح نيته فى تخفية ترجمته (بسم الله الرحمن الرحيم)
 قد بسطنا الكلام * فى غير هذا المقام * على مفردات البسطة ومركباتها وعبانيتها ومعانيها
 وما ورد فيها وسائر متعلقاتها (وبه ثقن) اى وثوقى واعتمادى بكرمه وجوده لا بغيره اذلا

عبرة بوجوده وشهوده وقد اكتفى بالمسئلة مبنى لتضمنها الحمدلة معنى (يارب) اغثنى
 فى شدتى وهو على حذى ياء المتكلم وابقاء الكسر دلالة عليها وشارة اليها وفى الابدان به
 فى مقام المناجاة والدعاء بالنداء اشعار به رب العالمين عموما كما يفيد فائحة فاتحة الكتاب
 ورائحة نافحة فصل الخطاب ورب كل فرد من افراد بنى آدم خصوصا كما يرمى اليه
 حديث * ادبى ربي فامسن تأديبى * وقول بعضهم حسبى ربي من كل مربي ويدل عليه
 خبر رضىت بالله ربائى زاد فى مقام التأكيد ونظام التأييد لافادة اظهار العبودية فى
 معرض الربوبية بقوله (يارباه) بلفظ المنسوب لمد الصوت المطلوب فى الندبة والمرغوب
 فى الفجأة والمنادى يحتمل تعلقه بنقضى والاظهر تعلقه بقوله (باسمك) اى لا بغيره (ابتدى)
 كما هو واجب على المنتهى والمبتدى (وبك) اى بحكمك (اقتدى) وبعونك اقتدى (وبنور
 قدسك) اى المطهر المصور فى صدر صدرى الذى هو محل ظهور انفسك اشارة الى قوله
 فمن شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه (اهتدى) ايماء الى قوله سبحانه *
 ومن يهد الله فهو المهتد * وقوله * قل ان الهى هدى الله * والمعنى انه يهدى به
 عبده بالقاء نوره فى قلبه فيهدى الى طريق ربه ويفرق بين الحق والباطل فيختار الحق
 ويترك الباطل فى اعتقاده وعمله (الله الله) اى اتق الله مرة بعد اخرى فى امر الدنيا
 والعقبى واحذر عن مخالفة المولى فلا يراك فيما نهاك فان العاقبة للتعوى والاعادة المشيرة
 الى زيادة الافادة بقوله تعالى * يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد
 واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون * اى ظاهرا وباطنا والتقدير استغث بالله واستعين
 بطلب رضاه فيما ارجوا واخشاه والحاصل لما اهتدى بنور قدسه ودخل فى قلبه بعض انسه
 وتبين له الامر بكمال ظهوره ورأى نفسه متلوثة بالدنيا معرضة عن العقبى وغافلة عن
 المولى حذرنا بقوله الله الله اى اتق الله اتق الله لقره سبحانه وتعالى * ويحذر كم الله
 نفسه * ولقوله عز وعلا * واتقوا الله ويعلمكم الله * وعلامة التقوى هى الزهد فى الدنيا
 والميل فى العقبى رجاء لمرضاة المولى ولما كانت النفس بطبعها مائلة الى الدنيا وشهواتها
 وغافلة عما خلق له من تحصيل عبادتها قال مخاطبا لنفسه او معاتبا او خطابا عاما لاسيما
 اذا كان له مصاحب (الأم) اصله الى ما جرف الجار وما الاستفهامية وكتب الى بالالف
 هنا لشدة الاتصال فى مرتبته النظامية وحذى الف من ما اکتفاء بالحركة الفتحية البيانية
 واقتفاء برسم المصاحف العثمانية والمعنى الى متى ايها المخاطب المعاتب (تمد) اى تطمع
 وتترجم (الى زهرة الحياة الدنيا) اى بهجتها وزينتها (عينيك) وفيه اقتباس من قوله تعالى *
 ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك
 خير وابقى * وقوله سبحانه * ولقد آتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم لآتمدن عينيك
 الى ما متعنا به ازواجا منهم * وروى انه عليه السلام رأى بازراعات سيع قوافل ليهود

بنى قريظة والنضير فيها انواع البز والطيب والجواهر وسائر الامتعة فقال المسلمون لو كانت هذه الاموال لنا لتقويننا بها ولا ننفقناها في سبيل الله فقال صلى الله عليه وسلم * لقد اعطيتكم سبع آيات هي خير من هذه القوافل السبع يعنى قراءتها مع التأمل في مبانيها والتعمل بمعانيها خير من تلك القوافل وما فيها بل لامناسبة بين الاموال الغانية والاحوال الباقية ومن هنا قال الصديق في مقام التحقيق من اوتى القرآن ورأى ان احدا اوتى من الدنيا افضل مما اوتى فقد صغر عظيما وعظم صغيرا وقال ابو القاسم القشيري غار سبحانه على عينه ان يستعملها في النظر الى غيره ويقال اذا لم يعلم له اشباع نظر ظاهره الى الدنيا فكيف يسلم له سكون قلبه الى غير المولى (وتمام) اى وحتى متى (تتكص) اى ترجع عن القيام بالاقدام على الله والاقبال على سبيل رضاه وفيه تلميح الى فعل ابليس وما وقع منه من نوع تلبيس كما اخبر الله عنه بقوله * واذ زين لهم الشيطان اعمالهم * الى ان قال * نكص على عقبيه * الآية وتلويح لى قوله سبحانه * قد كانت آياتى تتلى عليكم فكنتم على اعقابكم تنكصون (بعد ايناس نار) اى بعد ابصار نار واستيناس انوار وامساس اسرار واخبار من ديار لبس بها بعض الاغيار (على عقبيك) اى متوجها الى دار اكدار فيها انواع حجاب وغبار وفى الكلام اقتباس من قوله تعالى * آنس من جانب الطور نارا * اى نار نور دار او المعنى بعد ظهور الحق وطريق الصدق آثار وقيل ايناس النار كناية عن استيناس النفس بالآفات الدنيوية المانعة عن العبادات الاخروية وهذا على تقدير ان يكون على عقبيك ظرف اليناس واما على تقدير كونه متعلقا بتركص فالمعنى الى متى ترجع على عقبيك عن طريق العبادة وسبيل اهل الارادة الذى يسلك بهم الى مقام السيادة والسعادة بعد ما علمت يقينا نار هداية الحق التى بها من نار جهنم يقينا (بجهك) من جبهه بالتخفيف اى رده او بالمشديد اى نكس رأسه اى ابعدهك عن مقام القبول ويقعدك عن طلب الوصول (الشهوات الخسيسة) اى المانعة عن المقامات النفيسة والحالات الانيسة واللهاوت الغانية الحاجزة عن الدرجات الباقية (للاحجام) اى للاعراض عن الدنيا والاقبال على المولى (ام يعوقك) من عاق او عوق اى يمنحك ويصدقك (الزخارف الموهمة) اى الزينات المتوهمة الملقطة (عن الاقدام) على عمل الآخرة الفاخرة المحققة (مالك) اى ما مالك او اى شىء حاصل لك فى مالك حال كونك فى مقام اقبالك وزمان استقبالك (تسمى فى المباحات) اى المفاخرة فى غير الحالات الفاخرة التى تنفع فى الآخرة وفى نسخة الممارات اى المجادلة والمخاصمة (والعجارات) اى المسابقة والمقاطعة فى المحاورات (وجمع الحطام) اى من اموال الشهوة والحرام (لنشر الصيت) اى لانتشار الجاه عند العوام كالانعام (ورفع القدر) اى بالعود فى مقام الصدر عند معرض

القدر (وصرى وجوه الانام) اى بتردد اليك فى الليالى والايام (وتنسى نعيم جنات) اى بساتين موعودة للمتقين باقية (ونهر) اى وانهار جارية فيها عين عاقبة من آفات سارية (فى مقعد صدق) اى مكان مرضى ومجلس حق (عند مليك مقتدر) اى مقربين فى غاية الاعتبار عند من تعالى امره فى الملك والافتدال بحيث ابهم على ذوى الافهام والاسرار فهى عندي منزلة ومكانة لا عندي منزلة ومكان لعلو شأنه ورفعة برهانه قال جعفر الصادق مدح المكان بالصدق فلا يقعد فيها الا اهل الصدق وهو المقعد الذى يصدق الله فيه مواعيد اوليائه بان يبيع لهم النظر الى وجهه الكريم ويشرفهم بلغائه وقال الواسطى ليس محل من اشتغل بنفسه وتلذذ بمطعمه ومشر به وملبسه كمن كان شغله بالحق وانسه والقيام بامره ونظره الى ربه * فى مقعد صدق عند مليك مقتدر * وقيل الصادق فى عبادته من لا يتعب على ملاحظة الاطعام والاغراض ومطالبة الاعراض والاعراض (وما شانك) اى وما عنرك فى مقام حذرك (ترغب) اى تعرض وتبع (من علم سماه ربك الاعلى بالفقه) حيث قال تعالى * لعلهم يفقهون * وقال * فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين (والحكمة) حيث قال عز وجل * يؤتى الحكمة من يشاء * ومن يؤتى الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا (والنور) حيث قال سبحانه * قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين * وقال * افمن شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه (والهدى) حيث قال عز وعلا * قل ان هدى الله هو الهدى * والسلام على من اتبع الهدى * وهو علم الكتاب والسنة واجماع ائمة بهم يقتدى وهو علم المعاملة واما ما سبق من قوله بنور قد سلك اهتدى هو علم المكاشفة لان من كوشف فعرف الحق يتعين عليه ان يرغب فى علم المعاملة الذى يعرف به احكام الله وطريق عبادة مولاه (وترغب) اى تميل وتخوض (فيما احبته قرون) اى طبقات بعد غير القرون من قرن الصحابة والتابعين واتباعهم (فشافيهما) اى شاع وظهر فيما بينهم (الكتب) اى فى حكاياتهم (والبدعة) فى اعتقاداتهم (والهوى) اى هوى ارباب النفوس ومشتوياتهم من العلوم التى غير نافعة ولا رافعة بل ضارة دافعة كعلم المنطق والكلام والهيئة وسائر علوم الفلاسفة (قفا) خطاب لصاحبيه كأنه شبه نفسه ان يكون فى سفر يسير مع رفيقيه فاذا بلغ منازل الاحباب وقد ارتحلوا ومضوا ودخلوا فى مقام الحجاب غلب عليه وجد فراقهم وحرارة اشتياقهم وغشيه البكاء فى ميدان البيداء فلم يتمالك فى مهالك الأزمنة ان يتجاوز مسالك الامكنة فوق لديه واستوفى صاحبيه وقال قفا (نبيك) بالاتفاق على حزن الفراق وقيل اصله قف قف فحذنى الثانى وعض عنه الالى لان الفاعل كالجزم من الفعل وقيل اصله قفن ابدل نونه الفاء والمعنى قفا ايها المخاطب مع الرجل المعاتب نبيك (على رسوم علوم الدين) اى آثارها المندرسة فى ديارها المنقلبة بعد اقبالها الى ادبارها بقلبة علماء الشريعة واخبارها (واطلاع اعمال

اليقين) اى وعلى انطماس علامات اعمال اهل اليقين حيث اختلطت بافعال ارباب الرياء
 والسعة ولو كانوا من المجتهدين فى امر الدين يفقد المشايخ العاملين الكاملين فى مقام الطريقة
 والجامعين للاخلاق الواصلين الى مرتبة الحقيقة (ودمن كمالات الاحوال) بكسر الدال وفتح
 الميم اى وعلى زوال آثار كمال ارباب الاحوال واصحاب الاقوال بعدم وجود اهل الشهود
 فى زوايا المشاهد الحقيقة والمعارف الدقيقة (وواردات مشاهدات الجمال) وكذا على صادرات
 مطالعات الجلال لغيبة ارباب الحضرة فى مقام التوحيد واصحاب الجذبة فى مرتبة التأييد
 (غدت الديار) اى صارت ديار العلوم وجدار الفهوم (باقية) اى غربت واهية (وظلت الآثار)
 اى وصارت آثار الاسلام واخبار الاحكام (باقية) وفيه ايماء الى قوله عليه السلام يأتى على الناس
 زمان لم يبق من الاسلام الا اسمه ومن القرآن الارسمه مساجدهم عامرة قلوبهم غربت (واصبح
 لاصحاب) اى العلماء الكبار الذين بمنزلة الاصحاب الوارد فيهم * اصحابي كالنجوم بايهم اقتدى
 اهتدى يتم (راحمين) اى مرتحلين من دار الدنيا الى دار العقبى كما يشير اليه قوله تعالى *
 فلا يرون اننا اتى الارض ننقصها من اطرافها * اى باخذ العلماء من اكفافها (واضحى الاعراب)
 اى الجهال الذين بمنزلة الاعراب الوارد فيهم قوله سبحانه * الاعراب اشد كفرا ونفاقا
 واجدران لا يعلموا حد وما انزل الله على رسوله (نازلين) اى فى مقام العلماء العاملين وفيه
 ايماء الى قرب القيامة وعلامات وقوع الساعة التى تورث الندامة لاهل الملامة كما ورد فى
 حديث جبريل وان ترى الحفاة العراة العالة دعاء الشاة يتقاطلون فى البنيمان (فيما اسقى)
 اى تأسقى (على منام القلوب وقيام الالسنه) اى على غفلة القلوب القاسية وهدية الالسنه الراسية
 وفيه اشارة الى ماورد فى ذم علماء آخر الزمان ان قلوبهم امر من الصبر والسنتم اهل
 من العسل (ومضاء العلوم) اى وعلى مضى العلوم الفائرة وذهاب علماء الآخرة (وبقاء الاعمىة)
 اى علماء السوء الذين اكتفوا بمجرد حفظ الرواية دون ضبط الدراية والكتب البالية
 والحجب العالية (ويالهفى) بفتح تميم اى تعطش (على صيرورة الحال) اى حال ذوى الشاغل
 (كتبا رسائل) اى مشحونة بقميل وقال واظهار فضال (وانقلاب العمل اجوبة ومساائل)
 اى يبحثون فيها ولا يعملون بها يخوضون فيما ليس تحتها طائل (ويامسرقى) اى تحصرى
 (على انطماس المعنى عن الاسم) اى هو المعنى المراد عن المبنى ولو اذ (واندراس الحقيقة عن الرسم)
 اى رسم الشريعة والطريقة (وياسواتى) اى فضيحتى (على خلوا القشر) الى العلوم الالية
 من الاعراب والاعراب (عن اللباب) اى لباب العلوم المأفوفة من الكتاب الذى يذكره
 لاولى الالباب فى جمع الفصول والابواب (واغترار القوم) اى اهل الزمان من ارباب الحجاب
 (بلامع السراب) اى الاعمال الظاهرة الخالية عن الاحوال الطاهرة وفيه تلويح الى قوله سبحانه *
 والذين كفروا اعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء * ولله در القائل من اهلهم *

﴿ شعر ﴾ لا والذي حجت قريش بيته * مستقبليين الركن من بطحاها
 ما ابصرت عيني هيام قبيلة * الا بكيت ابعثى بغنائها

(اما الخيام) جمع غيمة (فانها كخيامهم) اى فى منازل الحى ومقامهم (وارى نساء الحى غير نساءهم)
 اى الاولى التى كن فى نعت الجمال ووصف الكمال من العفة والحياء والخدمة والسخاء والمعنى
 انه ظهر السفهاء فى صورة الفقهاء والجهلاء فى هيئة المشايخ العرفاء (خطر بلبالى) جواب
 شرط فقد ارى لما كان الامر كذلك خطر فى خاطرى هنالك (ان اربح ببالى) اى ادخل فى الرامة
 قلبى فى ميدان حبرى وفى نسخة بالزاي اى ازيل حزن قلبى وتشئت بالى وتفرق حالى
 (بتفصح تلك العلوم) اى بتفحص صفحات العلوم النافعة الذخرة فى الدنيا والآخرة (واسرارها)
 اى ودقايقها وحقايقها الفاخرة (وتتبع سيمى الرجال) اى سلوك اصحاب الحال وفى نسخة مسير
 وفى اخرى بكسر السين وفتح الباء اى شمائل ارباب الفضائل واصحاب الفواضل (واثارها)
 اى اللامعة انوارها تحت استعارها (رجاء ان احدث) ان احرص واهرص (على اتباعهم)
 بتشديد التاء اى على متابعتهم وموافقتهم فى الدنيا (وان ابعث فى اشياهم) اى احشر فى
 اتباعهم فى العقبى (فامتريت طباء الطاقة) ان حاولت وعالجت صرف الوسع والقدرة
 (واحتملت اعباء المشقة) اى وتحملت اثقال المشاق فى طريق المحبة وسبيل المعذرة
 (وبالغت فى جمعها) اى ضبط افرادها (وتهدى بيها) اى تنقيتها وحذف زوائدها (واستقصيت
 فى ضبطها وترتيبها) اى ضبط معانيها وحفظ مبانيها (مع انى سكيت نادى البيان) بكسر
 السين وتشديد الكاف اى كثير السكوت فى مجاس التبيان (وسكيت حلبة الرهان) بضم
 السين وتخفيف الكاف المفتوحة وبشدد اى واخر الخيل فى ميدان المسابقة والجولان والجريان
 يمتحن فيه الافراس العشرة على عرف ذلك الزمان وبرهن للسبق مال يأخذ من سبق
 فرسه ذلك المكان وفيه تلويح الى قول من قال عند الامتحان بكرم المرأ او يهان (وانحفت فيه)
 اى بتصنيفى هذا (الفرع العلى) اى الرفيع (من الاصل العلوى) اى المنسوب الى على
 المنيع (والغصن السنى) اى المنسوب الى اهل السنة والجماعة العزيز الوجود فيما بين
 السادة او السنى بفتح فكسر اى الشريف الجلى الحسنى (من الشجر الحسينى) وفى نسخة
 الحسنى اى المنسوب الى احد اولاد فاطمة الزهري وفيه تنبيه على ان كل علوى ليس
 بحسينى ولا حسنى كعهد بن الحنفية وسائر اولاد على (ارفع السراة) جمع السرى (عمادا)
 بكسر العين اى اعلى الاشراف اعتمادا يقال فلان رفيع العماد اى شريف سنى الذم
 على الصيت وقيل العماد فى الاصل عبد ان يرفع بها البنيان فكفى بذلك عن رفعة نفسه
 وقوة حسبه وقيل بل يراد بها حقيقتها اى مرتفع العماد فوق البنيان ليراه الضيفان فيقعده
 وذو الحاجات فيطلبونه (واطول الكمأة) جمع الكمى (نجادا) بكسر الغون بعده جيم وهو

مماثل السيف وهو كناية عن طول قائمته وطول شأنه والمعنى افضل شجعان زمانه استنادا
 (واكثر الكرام رمادا) كناية عن كثرة الجود المستلزم لكثرة الطبخ في منزل الشهود المستلزم
 لكثرة الرماد ولدوام وقود ناره ليلا في تلال البلاد فيهمدى به الضيفان من العباد (واكثر
 العظام وسادا) كناية عن كونه معظما موقعا في قلوب العباد والزهاد (وهو ابن بنى عدنان)
 فانه عليه السلام محمد بن عبدالله بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبدمنان بن قصي بن
 كلاب ابن مرة بن كعب بن لوى بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن
 خزيمة بن مدركة ابن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان والى هنا من النسب
 الشريف لاخلاف فيه بين العلماء الاعيان وانما الخلاف فيما فوقه مختلف البيان ولذا
 يروى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بلغ في النسب الى عدنان امسك عما بعد
 من عدنان البيان وقال كذب النسابون اى في هذا الشأن قال تعالى * وقرونا بين ذلك
 كثيرا * قال ابن عباس ولو شاء الله ان يعلمه لعلمه وقال ابن دهمية اجمع العلماء والاجماع
 حجة على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انتسب الى عدنان ولم يتجاوزهم وفي
 مسند الفردوس عن ابن عباس انه عليه السلام كان اذا انتسب ام يجاوز معد بن عدنان
 ثم يمسك ويقول كذب النسابون وقال السهيلي الاصح في هذا الحديث انه من قول ابن
 مسعود وقال غيره كان ابن مسعود اذا قرأ قوله تعالى * الم يا انكم نبأ الذين من قبلكم
 قوم نوح وعاد وثمود والذين من بعدهم لا يعلمهم الا الله * قال كذب النسابون يعنى
 انهم يدعون علم الانساب ونفى الله علمها عن العباد في الكتاب وعن ابن عباس بين
 عدنان واسماعيل ثلاثون ابا لا يعرفون * وسئل مالك عن الرجل يرفع نسبه الى آدم
 فكره ذلك وقال من اخبره بما هنالك (وسمى جده خليل الرحمن) يعنى اسم الممدوح
 ابراهيم كاسم جده الكريم الخليل ابي ولده الجليل اسمعيل جده نبينا صلى الله تعالى عليه
 وسلم وشرف وكرم (ركن الدين) اى المدار عليه (المشار اليه) المشهود لديه (قطب
 الشرع) النافع في العقبي (المدار عليه) كالتفسير بما قبله مشير الى علمه ومعرفته والحاصل
 انه جامع بين الفضائل الدنيوية والشمائل الاخروية (طاهر الذليل عن دنس الهوى)
 كناية عن صلاحه وديانته (عازف القلب) اى صارفه (عن لذة الدنيا) اشارة الى ورعه
 وزهده وحسن رعايته (راسخ القدم في شريعة المصطفى) ايماء الى ثباته في امر الدين
 واستقامته (صارف العنان الى طريق المرتضى) اشعار بانه على مذهب الصوفى وسلوك طريقته
 وايماء بانه متصف بصفات الانبياء ومقامات الاولياء وانه تابع لجده الاعلى والادنى (بلغه الله الى الكمال
 الاعلى) اى في الدنيا والاخرى (واوصله الى السعادة القصوى) اى والعبادة العظمى وهى
 رضا المولى (وادام المعجدين ثوبيه) اى العظمة في ذاته (واقام الكرم بين يديه)

اى السخاوة فى صفاته قال صاحب المفتاح المجد بين ثوبه والكرم بين برديه
 من الكناية المطلوب بها تخصيص الصفة بالموصوف اراد القائل ان لا يصرح
 بتخصيص المجد والكرم بالمدوح فجعلهما بين ثوبيه وبرديه تنبيها بذلك على ان
 مملهما ثوبان وبردان وهما مشتعلان على المدوح فتم غرضه بذلك ذكره الطيبى وانا
 بحمد الله سبحانه لم اجعل تصنيفى هذا ولا ما سبق لى من تأليفى باسم احد من الامراء
 والوزراء وانا اردت به ابتغاء وجه الله وشفاعة نبيه يوم القيمة (محصل بحسن لطف
 رحمانى وحميم فضل ربانى) اى بتوفيقه وتسهيله لهذا التأليف وتحصيله (كتاب حجه
 عندى صغير) لانه فى اوراق معدودات يتم بها الكتاب غير طريق الاطناب (ليسهل
 الحفظ) اى بالجنان (والاستصحاب) اى مع الابدان (وعلمه) اى معلوماته (على ظنى غزير)
 اى كثير لا شغاله على جميع ما فى الاحياء من اربع مجلدات اكمال الاستقصاء فهو كاللباب
 وانا قال على ظنى هضما لنفسه فى هذا الباب ولان صاحب البيت ادرى بما فيه لعدم
 الحجاب (يعنى عما عداه فى الباب) اى باب التصوف وفصل الخطاب (وابوابه عشرون)
 بابا فيها كفاية لارباب الالباب * فالباب الاول فى الورد * والثانى فى الانفاق * والثالث
 فى الصوم * والرابع فى السفر * والخامس فى التزوج * والسادس فى الكسب * والسابع
 فى المعيشة * والثامن فى الصحبة * والتاسع فى الصمت * والعاشر فى الاناة * والحادى عشر
 فى العزلة * والثانى عشر فى التواضع * والثالث عشر فى الاخلاص * والرابع عشر فى
 التفويض * والخامس عشر فى نفى الخواطر * والسادس عشر فى التوبة * والسابع عشر
 فى الصبر والشكر * والثامن عشر فى الحرف والرجاء * والتاسع عشر فى الفقر والزهو *
 * والعشرون فى التوحيد والتوكل واليقين (قد صدرت) اى ابتدأت (بمقدمة) فى العلم
 والمعرفة (هى اخرى) اى اليق واولى (بالتقديم وذيلت) اى ختمت واخرت (بغاتمة) فى
 المحبة (حق) اى اجدد واحق (ان يقع بها التتميم) لئلا يحتاج الى الترميم (واسمه المطابق
 للمسمى عين العلم) الذى نتيجته وثمرته ان يكون زين الحام بل هو معدن اسرار الشريعة
 والطريقة ومنبع انوار المعرفة والحقيقة (واساسه) اى مزار بنائه وتبراسه (الكتاب
 والسنة وشيم الصحابة الشم) بضم الشين وتشديد الميم جمع الاسم اى سير الاصحاب الكبار
 من ذوى الافتخار وفيه الاشعار بان اجماع الصحابة واكثرهم هو الاولى بالاعتبار لافهم من
 اولى الايدى والابصار (معرى) اى خال ومجرد (عما عدت) اى اخترع وابتدع (من وضع
 غير مشروع) كالآراء الفاسدة والاهواء الكاسدة (لايسمن) ذلك الموضوع او غير المشروع
 (ولا يغنى من جوع) اى لا يفيد الزيادة والاستزادة ولا ينفع حين الافادة والاستفادة (ليس
 التكميل فى العينين كاللحم) بفتح تين اشارة الى ان تمويه الكتاب بالتكلف من الاعمال

المحدثة كما تكحل صفة وتهذيبه على ما انفق عليه الجمهور من السلف كالعين المكحلة خلقة لا يزول
 بازالة احد واوتكفى في مشقة وفيه تنبيه نبيه على ان طريق التجارة للانام هو متابعتها
 عليه السلام واصحابه الكرام في جميع احكام الاسلام كما يشير اليه قوله تعالى * قل ان كنتم
 تحبون الله فاتبعوني يحبكم الله * وبذل عليه حديث * اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم
 اهتديتم * وخبر لاتجتمع امتى على الضلالة * وعليكم بالسواد الاعظم والله سبحانه اعلم
 فالحمد لله ازلا وابدا لا شريك به احدا (نحمده) في كل آن ونشكره في كل زمان (ونستعينه
 في كل شان (ونتوكل عليه) في كل مكان (ونعود بالله من شرور انفسنا) اى من الاخلاق
 الدنية (ومن سيئات اعمالنا) من الاحوال الردية (ونشهد ان لا اله) موجود او معبود او
 مشهود (الا الله) اى الذات المستجمع اكمال الصفات فلا نعبد الا اياه ولانلتفت الى ما
 سواه (وحده) منفردا بالذات (لا شريك له) في كمال الصفات (ونشهد ان محمدا عبده
 ورسوله) وهمييه وخليله (اعطاه الله تعالى) خبر او دعاء (الوسيلة) وقد سئل عليه الصلاة
 والسلام عن الوسيلة فقال هى مرتبة لا يغالها الا واحد ارجوان اكون انافمن سالى الوسيلة
 من الله تعالى هلت له الشفاعة (والفضيلة) اى الزيادة في المرتبة المنيعة (والدرجة الرفيعة)
 فى في المنزلة البدعية (وبعته) اى مشره ونشره (مقاما محمودا) يحمد الاؤلون والآخرون
 ويغبطه النبيون والمرسلون والملائكة المقربون (الذى وعده) اى بقوله * عسى ان يبعثك
 ربك مقاما محمودا * وما وعده لم يكن الا موجودا وانما عبر به عنه بعضى للاشعار بانه
 لا يجب على الله سبحانه شىء للعباد وان الامور انما تكون وفقى ما قضاه واراد (وصلى الله عليه)
 اصالة (وعلى اهله) اى اهل بيته من ازواجه واقاربه واحبائه (وآله) اى من يؤل اليه امره من
 اتباعه واصحابه واحزابه (وسلم تسليميا) اى يقرنه تعظيما وتكريما * المقدمة في العلم *
 وقد ورد العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل آية محكمة او سنة قائمة او فريضة عادلة والمراد
 بها اجماع الامة او اتفاق الائمة رواه ابوداود وابن ماجه والحاكم فى مستدركه عن ابن
 عمر وفى رواية الديلمى عنه العلم ثلاثة كتاب ناطق وسنة ماضية ولا ادرى وانما لم يذكر
 الاجماع لان مستنده اما الكتاب او السنة والحديث رواه ابوداود وابن ماجه عنه مرفوعا
 وقد روى ابوداود والحاكم وصححه من حديث ابى هريرة ما ادرى اعزير نبى ام لا وروى
 احمد وابويعلى والبزار والحاكم وصحح اسناده والطبرانى من حديث جبير بن مطعم ولا بن
 هبان والحاكم وصححه نحوه من حديث ابن عمر انه لما سئل من خير البقاع وشرها قال لا ادرى
 حتى نزل جبريل وفيه تنبيه نبيه على ان العجز عن دراك الادراك * ومنه قول الملائكة لا علم لنا
 الا ما علمتنا وقول الرسل يوم القيمة لا علم لنا (بسم الله الرحمن الرحيم) لاجميطون به علما وهو بكل
 شىء علم (العلم علما) اى علم الآخرة او المعتبر فى الاحوال الفاعرة ولنافع فى المرتبة الزخرة

او علم التصوف والاحوال الذاهرة نوعان وقد ورد العلم علمان فعلم في القلب فذلك
 العلم النافع وعلم على اللسان فذلك حجة الله على ابن آدم رواه ابن ابي شيبة
 والحكيم عن الحسن مرسلًا والخطيب عنه عن جابر مرفوعًا ﴿علم الكاشفة﴾
 وهو ما يطلب منه كشف المعلوم فقط المعبر عنه بعلم الباطن مثل علم المحبة والشوق والرضا
 والقبض والبسط والحزب والصحو والهيبة والانس والفناء والانتقاء واللوامع والطوالع واللوايح
 والروايح والاستتار والاستتار ومقابلته المعاملة وهو ما يطلب منه مع الكشفي العمل به
 (وهو نور يظهر في القلب) اما بالمجذبة الالهية او بالريضة الشرعية عند تطهير القلب وتزكياته
 من الاخلاق الدنية والصفات الردية (فيشاهد به الغيب) اي ما غاب عن غيره من المعلوم
 المتعلقة بالرب من وجود ذاته وشهود صفاته في مكوناته ومصنوعاته كما يشير اليه قوله
 عز وجل * سنريهم آياتنا في الآفاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق * الآية
 (وهو متحقق) اي ثابت الى يوم القيمة لاصحاب السلامة من الندامة والملامة (فورد) دليلًا
 لقوله فيشاهد به الغيب (اذا دخل النور في القلب انشرح) اي انفتح (اي عاين الغيب)
 من غير الريب (وانفسح) اي انبسط واتسع وانفتح (اي احتمل البلاء وحفظ السر) اي في
 مقام الولاء والابتلاء وفي المعالم عند قوله تعالى * فمن ير دل الله ان يهديه يشرح صدره
 للاسلام * اي لقبول ما فيه من الاحكام ولما نزلت هذه الآية سئل عليه السلام عن شرح الصدر
 قال نور يقذفه الله في قلب المؤمن فينشرح له وينفسح قيل فهل لذلك اشارة اي علامة قال
 نعم الانابة الى دار الخلود والتجافي عن دار الغرور والاستعداد للموت قبل نزول الموت وعن
 علي كرم الله وجهه علم الباطن سر من اسرار الله تعالى عز وجل وحكم من حكم الله تعالى
 يقذفه في قلوب من يشاء من عباده رواه الديلمي وابو عبد الرحمن السلمي (ولا يصرح به)
 اي لا يمكن التعبير عن علم الكاشفة (لفقد الرواية) اي تصريحًا بل روى احيانًا تلويحًا لانه
 من الامور الوجدانية فلا يمكن ان يروى وينقل الا بالرموز والاشارات الالهامية الوجدانية
 فان العاقل يكفيه الاشارة والغافل ما يفيد الا صريح العبارة ولذا قيل العلم نقطة كثيرها
 الجاهلون ومع هذا كل حزب بما لديهم فرحون والمقصود من هذا الكتاب علم المعاملة دون
 علم الكاشفة التي لا رخصة في ابداعها في الكتب وان كانت هي غاية مقصد الطالبين ومطمع
 نظر السالكين وعلم المعاملة طريق اليه ودليل عليه ولكن لم يتكلم الانبياء مع الخلق الا
 في علم الطريق والارشاد الى الحق واما علم الكاشفة فلم يتكلموا فيه الا بالرمز والايماء على
 سبيل التمثيل والاجمال علما منهم بقصور افهام الخلق عن الاحتمال والعلماء ورثة الانبياء
 فما لهم سبيل الى العدول عن نهج التأسى ومنهاج الاقتداء (وورد ان من العلم) اي من جملة
 علم خفي فيه الغنون (كهيممة المكنون) من الدر المصون (لا يعلمه الا اهل المعرفة بالله) رواه
 الديلمي في مسند الفردوس عن ابي هريرة بلفظ ان من العلم كهيممة المكنون لا يعلمه الا العلماء

بالله فاذا نطقوا به لا ينكره الا اهل العزة بالله عز وجل وفي هذا المقام قيل من عرف ربه كل لسانه فان بيان حقايق الذات والصفات يعظم شأنه ويجل برهانه واما قول من قال من عرف ربه طال لسانه فمحمول على العلوم الظاهرة والذخائر الفاخرة من سائر الامور المتعلقة بالنيا والآخرة وقيل من عرف الله كل لسانه في بيان الذات وطال بيانه في شأن الصفات وقيل من عرفه بالصفات الجمالية طال لسانه ومن عرفه بالنعوت الجلالية كل بيانه (وهو) اى علم المكاشفة (الافضل) اى من علم المعاملة لان شرف العلم بشرف المعلوم ومن المعلوم اشرفية ما يتعلق به سبحانه من الذات والصفات وما اخبر به من المغيبات (لانه المقصود) الاكمل والمقصود بالذات ولذا ينتقل بانتقاله حال الممات بخلاف علم المعاملة فانه ليس مقصودا بالذات بل ليعمل به في سائر الاوقات ولذا ينتهى بانتقال صاحبه الى دار الآخرة حيث لا تكلفى فيها

وعلم المعاملات

اى النوع الثانى (وهو العلم بما يقرب اليه تعالى) من المأمورات (وما يبعد عنه) من المنهيات وينقسم الى قسمين الى علم ظاهر يتعلق باعمال الجوارح والى باطن يتعلق باحوال القلوب ثم الجارى على الجوارح اما عبادة واما عادة والوارد على القلوب التى هى بحكم الاحتجاب عن الحواس من عالم الملكوت اما محمود واما مذموم (وهو) اى علم المعاملة (مقدم) اى على العمل او على علم المكاشفة وهو اظهر من حيث دليله الوارد لكن يشك بقوله (لانه الشرط) فتدبر فانه قد تقدم الجذبة على السلوك فى الخدمة اللهم الا ان يقال انه الشرط الغالبى كما يدل عليه استثناءه الآتى (فوردا) اى فى كلامه سبحانه (والذين جاهدوا فينا) اى اجتهدوا فى طاعتنا وعبادتنا (لنهديهم سبلنا) اى طرق معرفتنا ووصلنا او المعنى والذين جاهدوا فينا بما عرفوا منا لنهديهم سبلنا التى ما فهموا عنا كما يشير اليه قوله صلى الله عليه وسلم من عمل بما علم ورثه الله علم ما لا يعلم ويدل عليه قوله تعالى * والذين اهتدوا زادهم هدى (اصبت) اى وورد اصبت (فالزوم حين اخبر حارثة رضى الله عنه باكتشاف الغيب) اى من احوال العقبي (بعد عزوفه) اى بعد صرف السالك قلبه واعراضه (عن الدنيا) والحديث فى الجامع الكبير لشيوخ مشايخنا المرحوم جلال الدين السيموطى عن الحارث بن مالك وحارثة بن النعمان الانصارى فى رواية الطبرانى وابو نعيم عن الحارث بن مالك الانصارى قال مررت بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف اصبحت يا حارث قلت اصبحت مؤمنا حقا فقال انظر ما تقول فان لكل شىء حقيقة وما حقيقة ايمانك قلت قد عزفت نفسى عن الدنيا واسهرت لذلك ليلى واطمأت نهارى وكافى انظر الى عرش ربي بارزا وكافى انظر الى اهل الجنة يتزاورون فيها وكافى انظر الى اهل النار يتضاغون وفى رواية يتعاورون فيها فقال يا حارث عرفت فالزم قالها ثلاثا وفى رواية ابن عساكر قال له عليه السلام وانت

امرؤ انور الله قلبه عرفت فالزم وفي رواية العسكري في الامثال عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لحارثة بن النعمان كيف أصبحت الى ان قال ابصرت فالزم ثم قال عبد نور الله الايمان في قلبه فقال يا نبي الله ادع لي بالشهادة فدعا له قال فنودي يوم يا خيل الله اركبى فكان اول فارس ركب واول فارس استشهد وفي رواية ابن التجار فبلغ ذلك امه فجات الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان يكن في الجنة لم اهلك ولم احزن وان يكن في النار بكيت ما عشت في الدنيا فقال يا ام الحارث او حارثة انها ليست بجنة ولكنها جنة في جنات والحارث في الفردوس الاعلى فرجعت وهي تضحك وتقول بخ بخ يا حارثة (الا) استئنا من قوله مقدم اى لكن قد يؤخر علم المعاملة (ان جذبتة العناية كما في سحرة فرعون) فانهم واصلوا الى الحق الحقيقي بدون المجاهدة في الطريق فانه روى انهم رأوا في سجودهم الجنة ومنازلهم فيها وقد ورد جذبة من جذبات الحق توازي عمل الثقلين وورد ان الله في ايام دهرهم ففحات الافتراضوا لها والحاصل ان السلوك الى الله تعالى اما بتقديم المجاهدة على الجذبة واما بتقديم الجذبة على المجاهدة كما يشير اليه قوله سبحانه (الله يجتبي اليه من يشاء ويهدي اليه من ينيب) والطريق الثاني سلوك الحكمة واكثر الاولياء والاول مسلك الانبياء وبعض الاصفياء كما يدل عليه قوله تعالى * ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان * اى تفصيله في الخطاب ومعرض البيان * ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشاء * اى من اهل العرفان * وابلغ منه * وما كنت ترجوا ان يلقى اليك الكتاب الرحمة من ربك (ولا ينفك) اى علم المعاملة (عنه) اى عن علم المكاشفة كما قدمنا من لزوم وجود احدهما مقدا او مؤفرا والحاصل ان بعد الجذبة وموصول المكاشفة يلزم علم المعاملة واما قبل الجذبة فلا بد من المجاهدة فانها شرط وجود المكاشفة وخلصته ان علم المعاملة غير لازم لحصول علم المكاشفة ابتداء واما المدوامه فلا بد منه انتهاء كما ان عمر حصل له الجذبة وعلم المكاشفة ثم التزم علم المعاملة والخدمة ولو عاش سحرة فرعون لكان علم المعاملة لازما لهم ايضا لان علم المكاشفة والمراد بالجذبة هنا الجذبة القوية الالهية الغورية الآتية من عالم الامر والا فصاحب علم المعاملة ايضا لا يخلو عن نوع جذبة ربانية لانها ضعيفة تدربجية من عالم الخلق وقد قال تعالى * الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين * ومن هنا قيل الطرق الى الله بعدد انفس الخلائق لانها تختلف باختلاف حجب الخلائق والعوائق ثم اعلم انه لا يلزم من وجود المعاملة حصول المكاشفة بخلاف العكس في المقابلة وزيدته ان كل من سعى لم يدرك ماتمنى لكن ما ادرك ماتمنى الامن سعى فلله الآخرة والاولى (فورد) اى في الحديث مما يدل على لزوم المعاملة بعد تقدم المكاشفة (التجاني عن دار الغرور) اى التبعب والترهب عن الدنيا (والانابة الى دار الخلود) اى الرجوع الى زاد العقبى والاستعداد للموت قبل نزوله اشتياقا للمولى (حين سئل) اى النبي عليه السلام (عن علامة ذلك النور) كما قدمنا

(هذا) اى العلم المنقسم الى قسمين من المكاشفة والمعاملة (ماورد بفضله) اى فضل تعلمه وتعليمه (الشرع) اى المطابق للعقل والطبع من الكتاب والسنة واخبار الائمة اما الكتاب فقوله تعالى * شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم * وقوله * يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات عن ابن عباس للعلماء درجة فوق درجة المؤمنين بسبعمائة درجة ما بين الدرجتين مسيرة خمسمائة عام وقوله تعالى * قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون * وقوله * انما يخشى الله من عباده العلماء * وقوله قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب * وقوله * وقال الذين اوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن آمن وعمل صالحا * وقوله * وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون * وقوله * واوردوه الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلهم الذين يستنبطونه منهم * وقوله * بل هو آيات بينات في صدور الذين اوتوا العلم * واما السنة فقوله عليه السلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين متفق عليه وزاد الطبراني ويلهمه رشده العلماء ورثة الانبياء ابو داود والترمذى وابن ماجه وابن هبان في صحيحه من حديث ابي الدرداء ان الحكمة تزيد الشريف شرفا وترفع الملوك حتى تجلسه مجلس الملوك ابونعيم في الحلية عن انس فقد نبه بهنا على ثمرته في الدنيا ومعلوم ان الآخرة خير وابقى خصلتان لا يجتمعان في منافق حسن سميت وفقه في الدين الترمذى عن ابي هريرة افضل الناس المؤمن العالم اذا احتجج اليه نفع وان استغنى عنه اغنى نفسه البيهقى في شعب الايمان موقوفا على ابي الدرداء الايمان عريان ولباسه التقوى وزينته الحياء وثمرته العلم والعمل الحاكم في تاريخ نيسابور عن ابي الدرداء اقرب الناس من درجة النبوة اهل العلم والجهاد اما اهل العلم فدل الناس على ما جاءت به الرسل واما اهل الجهاد فجاهدوا باسمائهم على ما جاءت به الرسل ابو نعيم عن ابن عباس لموت قبيلة ايسر من موت عالم الطبراني وغيره عن ابي الدرداء الناس معادن كمعادن الذهب والفضة فخيرهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا متفق عليه عن ابي هريرة يوزن يوم القيامة مئاد العلماء بمئاد الشهداء فترجح مئاد العلماء ابن عبد البر عن ابي الدرداء من حفظ على امتى اربعين حديثا من السنة يؤديها اليهم كسنت له شفيعا وشهيدا يوم القيامة ابن عبد البر عن ابن عمر من حمل من امتى اربعين حديثا اتقى الله يوم القيامة فتيها عالما ابن عبد البر عن انس من تفقه في دين الله كفاه الله همه ورزقه من حيث لا يحتسب الخطيب عن ابن جزء اوحى الله تعالى الى ابن ابراهيم يا ابراهيم انى اعلم احب كل عليم ابن عبد البر تعليقا للعالم امين الله في الارض ابن عبد البر عن معاذ صنفان من امتى اذا صالحوا صالح الناس واذا فسدوا فسد الناس الامراء والفقهاء ابونعيم عن ابن عباس اذا اتى على يوم لا ازداد فيه علما يقربنى الى الله فلا بوركلى في طلوع شمس ذلك اليوم الطبراني في الاوسط وابو نعيم في الحلية وابن

عبد البر في العلم عن عائشة يشفع يوم القيمة ثلاثة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء ابن ماجه
 عن عثمان ما عبد الله بشيء افضل من فقه في الدين الطبراني في الأوسط عن ابي هريرة
 خير دينكم ايسره وافضل العبادة الفقه ابن عبد البر عن انس اصبحتم في زمان كثير
 فقهاؤه قليل خطباؤه قليل سائلوه كثير معطوه العمل فيه خير من العلم وسميأتى على الناس
 زمان قليل فقهاؤه كثير خطباؤه قليل معطوه كثير سائلوه العلم فيه خير من العمل الطبراني
 عن حزام بن حكيم عن عمه والمعنى اظهار العمل حينئذ خير من اظهار العلم ليقتمدى
 الناس فلا ينافيه ما سبق من الاحاديث الدالة على افضلية العلم مطلقا يا رسول الله اى
 الاعمال افضل قال العلم بالله عز وجل فقيل فسئل عن العمل ونجيب عن العلم فقيل
 ان قليل العمل ينفع مع العلم بالله وان كثيرا من العمل لا ينفع مع الجهل بالله ابن عبد
 البر عن انس يبعث الله العباد يوم القيامة ثم يبعث العلماء ثم يقول يا معشر العلماء
 انى لم اضع علمى فيكم الا لعلمى بكم ولم اضع علمى فيكم لاعدبكم اذهبوا ففقت غفرت
 لكم الطبراني عن ابي موسى (قالمراد) اى فمراد الشارع (المكاشفة فيما ورد) والفاء
 للمتعليل اى ولان المراد علم المكاشفة (فضل العالم على العابد كفضلى على امتى) ولفظ
 الترمذى والدارى عن ابي الدرداء كفضلى على ادناكم وفيه مبالغة لا تخفى اى فى
 حديث مشهور ورد ورواه احمد والترمذى وابو داود وابن ماجه والدارى وابن حبان
 ولفظه ان فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وان
 العلماء ورثة الانبياء وان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذه
 اخذ بحظ وافر وفى لفظ الترمذى عن ابي امامة فضل العالم على العابد كفضلى على ادنى
 رجل من اصحابى وقال حسن صحيح وورد فضل المؤمن العالم على المؤمن العابد سبعون
 درجة ابن عدى عن ابي هريرة وابو يعلى عن عبد الرحمن بن عوف وروى الاصبهاني فى
 الترغيب والترهيب عن ابن عمر بين العالم والعابد سبعون درجة وكذا فى مسند
 الفردوس عن ابي هريرة واما ما فى الاحياء مائة درجة فلا اصل له (اذ غيره) اى غير علم
 المكاشفة وهو علم المعاملة (تبع للعمل لثبوته) اى العلم (شرطا له) اى للعمل فلا عمل بلا
 علم وقد يوجد علم بلاعمل والمعنى ان كلما وجد العمل لزم وجود العلم بخلاف عكسه
 فالعمل بغير العلم غير ممكن فعلم ان المراد بالعالم هو العالم بعلم المكاشفة والفلواريب
 منه فضل العالم علم المعامله لزم تفضيل العالم على العالم او على العالم العابد وهذا
 فاسد فتعين ان المراد بقوله فضل العالم هو العالم بعلم المكاشفة هذا حل كلامه وبيان
 مر امه والظاهر ان المراد بالعالم هنا هو الجامع بين علمى المكاشفة والمعاملة على المستجمع
 بين علم الشريعة وعمل الطريقة المؤدى الى مرتبة الحقيقة ثم التحقيق ان العلم بدون
 العمل غير مفيد والعمل بغير العلم غير صحيح فلا بد للعالم من العمل وللعابد من العلم

فالمراد بالعالم في الحديث من يعمل ما يجب عليه ويصرف الى العلم ما يفضل من الاوقات
 لديه وبالعباد من يعلم ما يجب عليه من العلم ويصرف بقية اوقاته الى العمل وانما افضل
 العالم على العابد لان نفع العلم متعدد ونفع العمل قاصر ولان العلم اما فرض عين واما
 فرض كفاية وكلاهما افضل من النوافل كما لا يخفى على ذوى الفضائل ولان العلم من
 صفات الله والعمل من صفات العبد ولان الفضيلتين خير من واحدة فان العلم ايضا
 عمل اى عمل وفلاسته ان زيادة العلم غير من زيادة العمل والمراد هنا العالم العامل
 كما يشير اليه قوله عليه السلام تعوذوا بالله من علم لا ينفع رواه ابن ماجه باسناد حسن
 عن جابر وعن عمر من حدث بحديث فعمل به فله مثل اجر ذلك العمل وبؤى الحديث
 * الدال على الخير كفاعله رواه الترمذى من حديث انس عن الحسن لولا العلماء لهار
 الناس مثل البهائم وقال عطاء دخلت على سعيد بن المسيب وهو يبكى فقلت ما يبكيك
 قال ليس امد يسألنى عن شىء (والمعاملة) اى والمراد علم المعاملة (القلبية الواجبة
 فيما ورد طلب العلم فريضة على كل مسلم) رواه ابن ماجه وضعفه احمد والبيهقى
 وغيرهما (لامتناع ارادة غيرها) اى غير المعاملة القلبية اقول بل الحمل على المعنى الاعم
 هو الاثم ليشمل المعاملة القلبية الواجبة وانما يصح كلام الماتن على قضية نادرة الوقوع
 فحينئذ يمتنع ارادة غير المعاملة القلبية لان الفرض بعد التعميد نوعان امد هما ما يكون
 فرضا على العبد بحكم الاسلام فهو علم المعاملة القلبية واصلاح الباطن لا زدياد الانوار
 النفسية وازالة الاخلاق الردية واثبات الشرائع الرضية وثانيهما لما هو فرض عليه عند
 تجدد الحادثة كدخول وقت الصلاة والصوم ووجوب الحج والزكاة وعلم البيع والشراء
 وسائر المعاملات واما العبد اذا سلم في وقت لم يجب عليه فيه هذه الاشياء فليس عليه
 ان يعلمها لانه لم يدرك وقتها وما لم يدرك وقتها لا يكون فرضا علمها اذ لو قدر
 موته قبل تجدها لم يطالب يوم القيمة بتعلم علمها وانما يكون الفرض عليه حينئذ علم
 المعاملة القلبية وتحصيل الاخلاق الزكية لان العبد بعد الاسلام لا يتخلو اما ان يكون
 متصفا برذيلة فيجب عليه ازالتها واثبات ضدها مكانها اولا يكون فيجب عليه تحصيل
 علم الباطن ايضا لتحصيل ازدياد اليقين ومعرفة خداع النفس وغرورها ودسائسها
 الخفية ومعرفة الخواطر الردية وما يكون بينه وبين الله في ذلك الوقت من الاموال
 الباطنة القلبية فلو وجد فرصة وفراغا بعد الاسلام ولم يشتغل لتحصيل علم المعاملة
 القلبية كان تاركا للفرض مسؤولا عنه يوم القيمة وان لم يتجدد له من تلك الفروض
 الظاهرة شىء كالصلاة وغيرها فافهم والله اعلم وهذا بيان ما اجمل بقوله
 (اما التعميد) اى علمه (ف) ليس المراد به (المحصول) اى لحصوله لكل مسلم وفيه
 انه لا بد له من بقائه ودوامه وحفظه من تخريب نظامه (واما الصلاة) اى امتناع ارادة

الصلاة به (فاجواز ان يتساهلها شخص) اى يصير اهل وجوبها رجل او امرأة
 (وقت الضحى) بالبلوغ او الاسلام (ومات قبل الظهر) يعنى فلا يجب على كل مسلم
 ويدفع بان هذا امر نادر على انه مشروط بشرائط في تعلقاتها فالحكم بعد تحققها
 (واما غيرهما) اى من التوحيد والصلاة ونحوه من علم الفقه المسمى بعلم المعاملة
 (فاظهر) اى فى امتناع ارادته والجواب ما تقدم والله اعلم وبسط الكلام فى مرام
 هذا المقام ان العلماء اختلفوا فى العلم الذى هو فرض عين على كل مسلم فتحزبوا
 فيه اكثر من عشرين فرقة وتعصبوا ونزل كل فريق وجوبه على العلم الذى هو بصدده
 فقال المتكلمون هو علم الكلام اذ به يدرك التوحيد وبه يعلم ذات الله وصفاته وقال
 المفسرون والمحدثون هو علم الكتاب والسنة اذ بهما يتوصل الى العلوم كلها وقال
 الفقهاء هو علم الفقه اذ به تعرف العبادات والحلال والحرام من المعاملات وقال المتصوفة المراد به
 علم الاخلاق وما يتعلق به من علم المعاملة والمكاشفة والتحقيق ان هذه العلوم كلها من فروع
 الكفاية واما فرض العين على كل احد فبعضها مما يجب به الرعاية (وعلم الآخرة) اى
 المراد علم ينفع فى الآخرة (مطلقا) اى مع قطع النظر عن المعاملة والمكاشفة (فيماورد) اى فى
 كلامه المجيد (قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون لئلا يفضل علماء الزمان على
 الصحابة) وفيه ان الظاهر فى معنى الآية عدم استواء العلماء والجهلاء واما مراتب العلماء
 من الانبياء والصحابة والتابعين والفقهاء والمشايخ الاولياء فمختلفة بحسب منازل مؤتلفة
 (فمجادلة الكلام) اى علم المنطق والكلام (والتعمق فى فتاوى ندور وقوعها صحت)
 اى بدعة الا ان الاولى مذمومة والثانية فى الجملة محمودة (وماورد) اى والمراد علم الآخرة فيما
 جاء من القرآن * فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة (ليمتفقوا فى الدين لاختصاص الأندار
 والحدس) فى قوله سبحانه * ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون (به) اى مختص
 بعلم الآخرة (فالمحدث مما سبق ذكره يقضى القلب) اى لعدم مخليته فى الأندار والحدس
 وانما ينور القلب بذكر الرب وما يتعلق به من التعريض والترهيب فى العوارف لما
 صار الأندار مستفادا من الفقه والأندار احياء المنذر بالعلم والاحياء بالعلم رتبة الفقيه
 فى الدين صار الفقه فيه اكمل رتب المجتهدين وهو علم الزاهد فى الدنيا الراغب فى العقبى
 الطالب للمولى وهو الأعلى (وايضا) اى مما يؤيد ما قدمناه (وصف الشارع الفقيه بأنه يمقت
 الناس) اى يبغضهم بالمعاصى (فى ذات الله) اى لاجل رضاه (ولم يقنطهم من رحمته) لقوله
 تعالى * لاتقنطوا من رحمة الله * وقوله * لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون *
 (ولم يؤمنهم من مكروه) لقوله سبحانه * افأمنوا بكر الله فلا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون
 بل يجعل نفسه وغيره بين الخوف والرجاء ولو ظهر له مقامات الاولياء لقوله تعالى * ان الله

لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء * والانسان لا يخلو من العصيان ولو بالنسيان (ولم يرغب عن القرآن) اى وما هو مقتبس منه (الى غيره) اى الى غير القرآن من العلوم الحديثة (ويرى له) اى للقرآن (وجوها كثيرة) اى من ظاهر وباطن وحد ومطلع وتأويلات عبارات ورموز واشارات لفظ الوارد عنه عليه السلام انه قال * الا انبئكم بالفقيه كل الفقه قالوا بلى قال من لم يقنط الناس من رحمة الله ولم يؤمنهم من مكر الله ولم يمتسهم من رحمة الله ولم يدع القرآن رغبة عنه الى ما سواه ابوبكر بن لال فى مكارم الاخلاق وابوبكر بن السنن وابن عبد البر من حديث على وقال ابن عبد البر اكثرهم يوقفونه على على وفى حديث آخر لا يفقه العبد حتى يمقت الناس فى ذات الله وحتى يرى للقرآن وجوها كثيرة ابن عبد البر من حديث شداد بن اوس وقال لا يصح مرفوعا وروى ايضا موقوفا على ابي الدرداء مع قوله ثم يقبل على نفسه فيكون لها اشد مقتا قلت فيه ايماء الى ما قيل (وجودك ذنب لا يقاس به ذنب) فظهر ان المراد بالفقه ما يحصل به الانذار والحذر وهو علم الآخرة فقد سأل فرقد السنجي الحسن البصرى عن شىء فاجابه فقال ان الفقهاء يخالفونه فقال الحسن ثلثتك فريقتك وهل رأيت فقيها بعينك انما الفقيه الزاهد فى الدنيا الراغب فى الآخرة البصير بذنبه المداوم على عبادة الله الورع الكفى عن اعراض المسلمين العفيف عن احوالهم الناصح لجماعاتهم ثم اعلم انه ورد فى فضيلة التعلم والتعليم آيات واخبار كثيرة وآثار شهيرة منها قوله تعالى * فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لاتعلمون * وقوله عليه السلام من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا الى الجنة رواه مسلم من حديث ابي هريرة وقوله ان الملائكة لتضع اجنحتها الطالب العلم رضى بما يصنع) احمد وابن حبان والحاكم وصححه من حديث صفوان بن عسال وقوله لأن تغدو فتتعلم بابامن العلم خير من ان تصلى مائة ركعة) ابن عبد البر من حديث ابي ذر و الخبر عند ابن ماجه بلفظ آخر وقوله * من باب العلم يتعلمه الرجل خير له من الدنيا) ابن حبان فى روضة العقلاء وابن عبد البر موقوفا على الحسن البصرى وجاء مرفوعا بلفظ خير له من مائة ركعة) رواه الطبرانى فى الأوسط من حديث ابي ذر وقوله * اطلبوا العلم ولو كان بالصين * ابن عدى والبيهقى فى المدخل والشعبى من حديث انس وقال مقته مشهور واسانيد ضعيفة وقوله (العلم خزائن الله ومفاتيحها السؤل فاسئلوا فانه يؤجر فيه اربعة السائل والعالم المستمع والمحب لهم) رواه ابو نعيم من حديث على مرفوعا باسناد ضعيف وقوله لا ينبغي للجاهل ان يسكت على جهله ولا للعالم ان يسكت عن علمه الطبرانى فى الأوسط وابن مردويه فى التفسير وابن السنن وابو نعيم فى رياضة المتعلمين من حديث جابر بسند ضعيف وقوله (ومن جاء الموت وهو يطلب العلم ليحى به الاسلام فيبينه وبين الانبياء فى الجنة درجة واحدة) الدارمى وابن السنن فى رياضة المتعلمين من حديث الحسن اى ابن على او البصرى فى الحديث مرسل واما قول الغزالي فى حديث ابي ذر (مضور مجلس علم افضل من صلاة

الف ركعة وعبادة الف مريض وشهود الف جنازة ف قيل يا رسول الله ومن قرأه القرآن فقال وهل
ينفع القرآن الا بالعلم فقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات من حديث عمر وقال الحافظ العراقي
ولم اجده من طريق ابي ذر قلت قد ذكره الحافظ السيوطي في الجامع الكبير في مسند
ابي ذر يا ابا ذر لان تغدو لتعلم آية من كتاب الله خير لك من ان تصلي مائة ركعة وان
تغدو فتعلم بابا من العلم عمل به اولم يعمل به خير من ان تصلي الف ركعة تطوعا رواه
ابن ماجه والحاكم في تأريخه عنه واماما ورد في فضيلة التعليم فمنه قوله تعالى * واذا اخذ الله
ميثاق الذين اتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه * وهذا ايجاب للتعليم وقوله * وان
قربا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون * وهذا دليل على ذم كتمان الحق والتحرير وقوله *
ومن احسن قولا ممن دعا الى الله وعمل صالحا * وقوله * ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة
الحسنة * وقوله * ويعلمهم الكتاب والحكمة * ومنه قوله عليه السلام ما آتى الله عالما علما الا
اخذ عليه من الميثاق ما اخذ من النبيين ان يبينه للناس ولا يكتمه (ابو نعيم من حديث ابن
مسعود وقوله لما بعث معاذ الى اليمن لان يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم
احمد من حديث معاذ * وفي الصحيحين من حديث سهل بن سعد انه قال ذلك لعللى رضى الله
عنه * وقوله من تعلم بابا من العلم ليعلم الناس اعطى ثواب سبعين صديقا) الذي لم ي من
حديث ابن مسعود * وقوله اذا كان يوم القيمة يقول الله تعالى للعابدين والمجاهدين
ادخلوا الجنة فيقول العلماء بفضل علمنا تعبدوا وجاهدوا ويقول الله انتم عندي كبعض ملائكتي
اشفعوا تشفعوا فيشفعون ثم يدخلون الجنة) ابو العباس المرهبي من حديث ابن عباس وقوله
ان الله لا ينزع العلم انتزاعا من الناس بعد ان يؤتيمه اياه ولكن يذهب بذهاب العلماء
فكلما ذهب عالم ذهب بما معه من العلم حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤسا جهالا ان سئلوا
افقوا بغير علم فيضلون ويضلون متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو وقوله من علم علما
فكتمه الجمه الله يوم القيامة بلجام من نار ابو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم
وصححه من حديث ابي هريرة وقوله نعم العظيمة ونعم الهدية كلمة هكمة تسمعها فتنتوى
عليها ثم تحملها الى اخ لك مسلم تعلمه اياها تعدل عبادة سنة) الطبراني من حديث ابن عباس
نحوه وقوله الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه او معلم او متعلم الترمذي
وابن ماجه من حديث ابي هريرة وقوله ان الله وملائكته واهل السموات واهل الارض حتى
الذئبة في حجرها وحتى الحوت في البحر ليصلون على معلم الناس الخير الترمذي من حديث
ابي امامة وقوله ما افاد المسلم اغاه فائدة افضل من حديث حسن بلغه فبلغه ابن عبد البر من
رواية محمد بن المنكدر مرسل نحوه ولاي نعيم من حديث عبد الله بن عمرو بلفظها اهدى
مسلم لآخيه هدية افضل من كلمة تزيده هدى او ترده عن ردى ورواه البيهقي في الشعب
ايضا وقوله كلمة من الحكمة يسمعها المؤمن فيعمل بها ويعلمها خيرا من عبادة سنة ابن المبارك

في الزهد والرفائق من رواية زيد بن اسلم مرسل نحوه وقوله على خلفائى رحمة الله قليل ومن خلفائك قال الذين يمجون سننى ويعلمونها عباد الله ابن عبد البر من حديث الحسن فليل هو ابن على وقيل ابن يسار البصرى فيكون مرسلًا ولابن السننى وابى نعيم فى رياضة المتعلمين من حديث على نحوه وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فرأى مجلسين احدهما يدعون الله ويرغبون اليه والثانى يعلمون الناس فقال اما هؤلاء فيسئلون الله ان شاء اعطاهم وان شاء منعهم واما هؤلاء فيعلمون الناس وانما بعثت معلما ثم عدل اليهم وجلس معهم ابن ماجه من حديث عبد الله بن عمرو (ثم حقه) اى حق علم المعاملة وهو اثنان وعشرون منها (العمل) والمعنى لآبى للعبء من العمل بالعلم فان العلم بمنزلة الشجرة والعمل فى مرتبة الثمرة فالشرف للشجرة لكونها الاصل لكن الانتفاع بالثمرة التى هى الفرع فكذا حقيقة العلم والعمل فى قواعد الشرع والكمال هو الجمع بين العلم والعمل والتعليم لقول عيسى عليه التسليم من علم وعمل وعلم يدعى فى الملكوت عظيما وقول نبينا عليه الصلوة والسلام خيركم من تعلم القرآن وعلمه والحاصل ان العالم العامل فى منزلة النبيين واذا انضم اليه التعليم فهو فى مرتبة المرسلين (قورد) فى ذم ترك العمل (كبر مقتا عند الله الآية) والمقت اشد الغضب تمامها * ان تقولوا ما لا تفعلون * وفى معناها * اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وانتم تتلون الكتاب افلا تعقلون * وانشد *

لاتنه عن خلق وتأتى مثله * عار عليك اذا فعلت عظيم

ثم اعلم انه كثر فى التصانيف الخلافية ذكر الآية والحديث والبیت قبل تمامها فقد يكون الباعث على ذلك اختصار ما هنالك وقد يكون الاستدلال على المطلوب يتوقف على او اخرها وهو محفوظ ومعلوم عند اهلها فيذكر صدرها ويشير الى آخرها بقوله الآية ونحوها اما بالنصب على اضرار اقرأ وهو الوجه الظاهر ويجوز الرفع بتقدير مبتدأ او خبر كالمورد والمروى والجر على تقدير الى آخر الآية وامثالها (اشد الناس عدا با يوم القيمة عالم لم ينفعه الله بعلمه) اى لم يوفقه للعمل به ومن جملة عمله نفع غيره ان احتاج الى علمه والحديث رواه الطبرانى فى الصغير وابن عدى فى الكامل والبيهقى فى شعب الايمان من حديث ابى هريرة وورد ويل للجاهل مرة وويل للعالم سبع مرات (والاحتراس) اى وحق علم المعاملة اجتناب صاحبه (عن الفتوى) اذا لم يتعين لها (لعدم قيامهم) اى الصحابة (بها الا بضعة عشر) بكسر الواو مابين الثلاث الى التسع وكان قبض عليه السلام عن مائة الف واربع وعشرين الفا من الصحابة الكرام فهم يسير من كثير من اهل التقوى (وورد لا يفتى الاميرا ومأمور او متكلى) الطبرانى عن عبادة بن الصامت وعن عوفى بن مالك ايضا فالامير هو الامام وقد كانوا هم المفتون والمأمور نائبه والمتكلى غيرها وهو الذى يتكلى تلك العهدة من غير

حاجة فلا يخلو عن الخطر فينبغي له الحذر كل الحذر وعن حذيفة انما يفتى احد ثلاثة من عرف
 الناسخ والمنسوخ اورجل ولى سلطان فلا يجرد بدا من ذلك او متكلن ابن عساكر
 قال الحجية وقد كان الصحابة يحترزون عن الفتوى حتى يحيل كل واحد منهم على
 صاحبه وكانوا لا يحترزون اذا سئلوا عن علم القرآن وطريق الآخرة وفي بعض
 الروايات بدل المتكلف المرائى فان من تقلد خطر الفتوى وهو غير متعين عليه للحاجة
 اليه فلم يقصد به الاطلب الجاه والمال وعن ابي حصين قال ان احدهم ليفتى في المسئلة
 ولو وردت على عمر بن الخطاب لجمع لها اهل بدر ابن عساكر وعن ابن سيرين ان
 عمر قال لابي موسى اما بلغنى انك تفتى الناس ولست بامير قال بلى قال (قول حارها
 من تولى قارها) عبد الرزاق والدينورى في المجالسة وابن عبد البر في العلم وابن عساكر
 وعن عبد الله بن بشير ان على بن ابي طالب سئل عن مسئلة فقال لا علم لى بهائم قال
 وابردها على الكبد سئلت عما لم اعلم فقلت لا اعلم رواه سعد ان بن نصر وسئل مالك
 عن اربعين مسئلة فقال فى ست وثلاثين لا ادرى ومن يرد غير وجه الله بعلمه فلا تسمع
 نفسه بان يقر على نفسه بانه لا يدرى وعن ابي يوسف سمعت ابا حنيفة يقول لولا الخوف
 من الله تعالى ما اقتصيت احدا لكون الهنا لهم والوزر علينا وسئل عن مسئلة فقال سلوا
 مولاي الحسن وذكر الكردرى منه وناهيك عن نهى الفتوى قوله عليه السلام اجر وكم
 على الفقيا اجر وكم على النار رواه الدارمى عن ابي عبد الله بن ابي جعفر مر سلا
 (والاستبصار) اى وفق علم المعاملة بعد فتوى المفتين طلب البصيرة بعين الاعتبار
 واخذ القول بدليل الخاص من غير استبدال بالنظر من بين اخبار (فورد استفت قلبك
 وان اذمك المفتون) اهمد من حديث وابصة ويؤيده حديث (دع ما يريبك الى ما لا يريبك
 الترمذى وصححه والنسائى وابن حبان من حديث الحسن بن على و حديث (لا يكون الرجل
 من المتقين حتى يدع ما لا ابأس به مخافة ما به ابأس الترمذى وحسنه وابن ماجه والحاكم
 وصحح اسناده من حديث عطية السعدى و حديث (الائم هواز القلوب البيهقى فى شعب
 الايمان من حديث ابن مسعود وهو بتشديد الزاى جمع حارة وهى الامور التى تحز فيها
 اى تؤثر كما يؤثر الحز والحك فى الشىء وهو ما يخطر فيها من المعاصى لفقد الطمانينة
 اليها ويروى بتشديد الواو اى يحوزها او يملكها ويغلب عليها ويروى حراز بزايين الاولى
 مشددة فعال من الحز فيعتمد فى العلوم على بصيرته وادراكه بصفاء قلبه لاعلى صحفه
 وكتبه ولاعلى تقليد ما يسمعه من غيره كما اشار اليه بقوله (ولان المقلد وعاء العلم)
 عطف على فورد لانه فى معنى التعليل والمعنى ان الذى يقبل قول الغير ولو كان مجتهدا
 انما هو وعاء العلم اى ظرفه بمنزلة الراية فليس له حظ فى الدراية وانما نصيبه الرواية
 ومن هنا قال ابو حنيفة وغيره لا يحل لاحد ان يقول بقولنا ما لم يعلم من اين قلنا

(والشفقة في التعليم) أي ومن حق علم المعاملة على المعلم بالنسبة إلى المتعلم (فورد إنالك
 مثل الوالد لولده) أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان من حديث أبي هريرة وقال
 تعالى * النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وازواجه امهاتهم * وفي قراءة شاذة وهو أب
 لهم بل هو أفضل وأكمل من الوالدين فإن قصده انقاذهم من نار الآخرة وهو أهم من
 انقاذ الأبوين ولدهما من نار الدنيا ولذلك صار حق المعلم أعظم من حق الوالدين
 فإن الوالد سبب الوجود الحاضر والحياة الفانية ولولا المعلم لساق ما حصل من جهة الأب
 إلى الهلاك الدائم وإنما المعلم هو المفيد للحياة الآخرة والدائمة أعني معلم علوم الآخرة
 أو علوم الدنيا على قصد الآخرة لأعلى قصد الدنيا وأما التعليم على قصد الدنيا فهو
 هلاك وإهلاك نعوذ بالله ثم كما أن حق أبناء الواحد أن يتحابوا ويتعاونوا على المقاصد
 كلها فإذا حق تلامذة الرجل الواحد التحاب والتواد ولا يكونوا الا كذلك إن كان مقصدهم
 الآخرة * ولا يكون الا التحاسد والتباغض إن كان مقصدهم الدنيا فإن العلماء وأبناء الآخرة
 مسافرون إلى الله سبحانه وتعالى وسالكون إليه والطريق هو الدنيا وسنونها وشهورها
 منازل الطريق والتوافق في الطريق بين المسافرين إلى الأمصار سبب التواد والتحاب
 فكيف السفر إلى الفردوس الأعلى والتوافق في طريقه الأعلى ولا ضيق في سعادته
 الآخرة فلذا لا يكون بين أبناء الآخرة تنازع ولا سعة في سعادته الدنيا فلذا لا تنفك عن
 ضيق التزامهم والعدلون إلى طلب الرياسة بالعلوم خارجون عن موجب قوله تعالى *
 إنما المؤمنون أخوة * وداخلون في مقتضى قوله سبحانه * الاخلاء يومئذ بعضهم لبعض
 عدو الا المتقين * ومعزولون عن منصب قوله عليه السلام لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما
 يحب لنفسه (فلايضن) بفتح الضاد وكسرهما نفيًا أو نهياً أي فلا يبخل على أحد بعلمه لأن
 العلم لا يحل منعه (فورد من كتم علما الجم بالجاء من نار) ابن ماجه وغيره من حديث
 أبي هريرة (الا) استثناء من قوله فلايضن أي فلا يبخل بالعلم الا (عن غير اهله) وهو
 الذي يريد أن يتوصل إلى المال والجاه ونحوه (فورد لا تطرحوا الدر في أفواه الكلاب)
 رواه ابن التاجر عن انس ولفظه لا تطرحوا الدر في أفواه الخنازير وقال عيسى عليه
 السلام لا تعلقوا الجواهر في اعناق الخنازير فإن الحكمة خير من الجوهر ومن كرهها فهو
 شر من الخنازير وقال أيضاً لا تضعوا الحكمة عند غير أهلها فتظلموها ولا تمنعوها أهلها
 فتظلموهم وكونوا كالطبيب الرفيق يضع الدواء في موضع الداء وفي لفظ آخر من وضع
 الحكمة في غير أهلها فقد جهل ومن منعها أهلها فقد ظلم إن للحكمة حقا وإن لها أهلا فاعط
 كل ذي حق حقه وسئل بعض العلماء عن شيء فلم يجيب فقال السائل أما سمعت إن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال من كتم علما نافعا جاء يوم القيامة ماجما بالجاء من نار فقال

اترك اللجام واذهب فان جاء من يفقه فكتمته فياجمنى وقوله تعالى * ولا تؤتوا السفهاء اموالكم * فيه تنبيه نبيه على ان حفظ العلم من يفسده ويضره اولى وليس الظلم في اعطاء غير المستحق باقل من الظلم في منع المستحق (شعر)

* فمن منع الجهال علما اضاعه * ومن منع المستوجبين فقد ظلم *

(والتعريض) اى لا التصريح (بالمعنى ابقاء للهيبه وهو الامور) اى فى المنع كما ورد فى الحديث المأثور والمعنى ان من حقوق المعلم ان يزجر المتعلم بالتعريض اذا وقع منه تقصير وقله ادب فى القول او الفعل حال تقرير ولا يصرح ما امكن وبطريق الرحمة لا بطريق التوبيخ فان التصريح يهتك حجاب الهيبه ويورث الجراة على الهجوم بالمخالفة كما روى ابن جرير مرسلا انه عليه السلام بينما هو يخطب يوم الجمعة اذا رأى رجلا يتخطى رقاب الناس حتى تقدم فجلس فلما قضى عليه السلام عارض الرجل حتى لقيه فقال يا فلان ما منعك ان تجمع اليوم معنا فقال يا نبى الله انى قد سمعت معكم فقال عليه السلام اولم اركن تخطى رقاب الناس فعرض عليه السلام بالمنع عن التخطى بانه يحبط اجر عمله ولم يصرح له مع ما فيه من امالة النفوس الزكية والاذهان البهية الى استتباب المعانى الخفية فيفيد فرح التفتن رغبة فى العمل به بخلاف التصريح فانه ربما يوقعه فى الاصرار على القبيح فقد روى لومع الناس عن فت البعر لغتوه وقالوا ما نهينا عنه الا وفيه شئ يطلب وقد قيل (الانسان مريض على ما منع) كما يشير اليه قوله تعالى حكاية * ما نهيكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين (والاقتصار على قدر الفهم فورد امرنا ان نكلم الناس على قدر عقولهم) ابوداود من حديث عائشة بلفظ انزلوا الناس منازلهم وفى رواية عن ابن عمر نحن معاشر الانبياء امرنا ان نازل الناس منازلهم ويؤيده حديث كلوا الناس بما تعرفون ودعوا ما تنكرون البخارى موقفا على على ورفع ابو منصور الديلمى فى مسند الفردوس من طريق ابى نعيم ويقويه حديث ما حدث احدكم قوما بحديث لا يفهمونه الا كان فتنة عليهم العقيلى فى الضعفاء وابن السنى وابو نعيم فى الرياضة من حديث ابن عباس باسناد ضعيف ولسلم فى مقدمة صحيحة موقفا على ابن مسعود نحوه وفى رواية ما حدث قوما بحديث لا تبلغه عقولهم الا كان فتنة على بعضهم وفى رواية لابي نعيم عن ابن عباس لا تحذروا امتى من احاديث الا بما تحمله عقولهم وعن على قال حدثوا الناس بما تعرفون اتريدون ان يكذب الله ورسوله البخارى وفى رواية عنه ايها الناس تحبون ان يكذب الله ورسوله حدثوا الناس بما تعرفون ودعوا ما تنكرون الخطيب وفى رواية عنه واثار الى صدره ان ههنا لعلوما جمة لو وجدت لها حملة ولقد صدق (قلوب الابرار قبور الاسرار) (وقطع الطمع) اى عن الخلق خصوصا عن العلمين وهو سكن النفس الى منفعة مشكوكة (فورد) اى فى آيات كثيرة (قل لا اسئلكم عليه اجرا)

تمامها * ان اجرى الاعلى رب العالمين * ولان فساد الدين الطمع كما ان صلاح الدين الورع على ما روى عن الحسن (ونية العمل) بنفسه (والتعليم) لغيره في التعلم اى لا قصد المال والجاه والأغراض الفاسدة والأعراض الكاسدة وهذا من حقوق تجب على المتعلم (فورد من تعلم للمباهاة) اى للمفاخرة (او المماراة) اى المجادلة (او لصرف وجوه الناس) اى اليه تعظيما وتكريما (فهو في النار) ابن ماجه من حديث جابر باسناد صحيح ولفظه لا تتعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولتماروا به السفهاء ولتصرفوا به وجوه الناس اليكم فمن فعل ذلك فهو في النار وفي رواية لابن ماجه عن ابي هريرة بلفظ من تعلم العلم ليباهى به العلماء او يمارى به السفهاء او يصرف وجوه الناس اليه ادخله الله جهنم وفي رواية لابي داود عنه من تعلم صرف الكلام ليسبى به قلوب الناس لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وفي رواية الترمذى عن كعب بن مالك بلفظ من تعلم العلم ليمارى به العلماء او يمارى به السفهاء او يصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله النار وقد كثر طريقه بحيث كاد ان يكون متواترا (والانقطاع) عن سائر الأمور التى فيها نوع من النزاع (لشغل العلائق) اى العوائق بتعلق الخلائق عن خدمة الخالق ويشير اليه قوله تعالى * وتبطل اليه تمتيلا * اى انقطع اليه واعتمد عليه واقصد الحضور لديه ولقوله تعالى ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه) وقال بعضهم العلم لا يعطيك بعضه حتى تعطيه كلك فاذا اعطيته كلك فانت من اعطائه اياك بعضه على خطر (والتعلق) هو الافراط في التواضع والتذلل (فورد ليس من اخلاق المؤمن التعلق الا في طلب العلم) رواه الخطيب (والتسليم) اى تسليم المتعلم للمعلم لان العالم الربانى يربي المتعلم بصغارا العلم قبل كباره ولقوله (املاك مريض لا تسليم) اى امره (للتطبيب) اى فيما يحميه وفيما يعينه (والحضور للانتفاع) اى ومن حق العلم حضور القلب مع الرب ليحصل له الانتفاع في مقام الكسب (فورد) اى في قوله تعالى (ان في ذلك) اى فيما سبق من اول سورة ق اوفى القرآن (لذكرى) اى تذكرة او منفعة وموعظة (لمن كان له قلب) اى حاضر وتمام الآية * او القى السمع وهو شهيد * اى بجميع حواسه (وتترك الاستنكاف) اى الانفة عن الطلب او المطلوب منه فان العلم يؤتى ولا يأتى (لانه تكبر) اى بغير حق وقد قال تعالى * سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق وان يروا كل آية لا يؤمنوا بها وان يروا سبيلا الرشدا لا يتخذوه سبيلا (والقياس) اى ومن حق العلم ترك قياس المبتدى على المنتهى في كثرة الطاعة وقلة اجتناب الشبهة (لاستبداله) اى لاختيار المنتهى (الحضور) اى مع الله (بالنوامل) اذ النهاية ترد الاعمال الى الباطن وتسكن الجوارح الاعن رواتب الفرائض فيتراش للناظر انه كسل وبطالة واهمال وغفلة وهيميات فذلك مرابطة القلب في عين الشهود والحضور مع الرب (واهالة البحر) اى لتغييره (النجاسة ماء ودون الكوز) شبه المنتهى بالبحر والمبتدى بالكون فلا يقاس الملوك بالحدادين

ومن هنا قال بعض المشايخ من رأى في البداية صار صديقا ومن رأى في النهاية صار زنديقا (وتقديم الأهم) أي من العلوم تعلمنا وتعلينا (فيمد أيفرض العين) أي المتعین على كل احد (وهو علم ما يجب من اعتقاد) أي اجمالا أو تفصيلا تقليدا أو تحقيقا كما بينته في شرح الفقه الأكبر تدقيقا (وفعل) أي عمل من صلاة وصوم ونحوهما (وترك) أي من قتل نفس وشرب خمر وامثالهما ومجملها كتب الفقه (ظاهرا) وهو ظاهر (وباطنا) كترك ارادة المعصية (ثم علم الآخرة) أي معرفة تفاصيل احوالها ومواقفها واهوالها أو علم لا ينفع الا في الآخرة وآمالها والمراد به علم التصوف وتحسين الأخلاق الباطنية وتزبيح الاحوال السرية (فهو المقرب اليه تعالى) أي ظاهرا وباطنا بخلاف غيره اذ قد يبعده عنه سبحانه لما يشتمل عليه من انواع التصوير واصناف التكدير من الرياء والسمعة والعجب والغرور في التقرير والتحرير ومن هنا قال الامام مالك من تفقه ولم يتصوف فقد تفسق ومن تصوف ولم يتفقه فقد تزندق ومن جمع بينهما فقد تحقق (وقال بعض العارفين من لم يكن له نصيب من هذا العلم اخاف عليه من سوء الخاتمة وادنى النصيب منه التصديق به والتسليم لاهله وقال آخر من كان فيه خصلتان لم يفتح له شيء من هذا العلم بدعة وكبر وقيل من كان محبا للمنيا او مصرا على هوى لم يتحقق به وقد يتحقق بسائر العلوم فاقبل عقوبة من ينكره ان لا يرزق منه شيئا وانشد

* وارض لمن عاب عنك غيبته * فذاك ذنب عقابه فيه *

هذا ومجمل ما يجب عليك من الاعتقاد على وجه الاقتصاد في مقام الاستفادة ان تعلم ان لك الها عالما قادرا حيا مريدا متكلم سميعا بصيرا واحدا اهدا فردا صمدا لا شريك له ابدا ولا ضد له ولا ند ولا شبهه ليس كمثل شيء لم يكن ولم يولد ولم يكن له كفوا احد متصفا بصفات الكمال جامع بين نعوت الجلال والجمال فهو ذو الجلال والاکرام وصاحب الافضال والانعام منزها عن الحدوث متفردا بالقدم خالقا لكل شيء من غير العدم كلامه قديم وارادته وعلمه مقدسان عن كل نفس وآفة لا يوصف بصفات المحدثين ولا يجوز عليه ما يجوز على المحدثين ولا تتضمنه الامكنة والجهات ولا تمر عليه الأزمنة والساعات ولا تحمل له الحوادث والعاهات وان محمدا عبده ورسوله وخليفه ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وهو الصادق المصدوق فيما جاء به من الله سبحانه وفيما ورد على لسانه من امر الآخرة وغرائب شأنه ويجب عليه اعتقاد ما كان عليه السلف من ان الله سبحانه يرى في الآخرة لانه موجود لكنه غير محدود وان القرآن كلام الله غير مخلوق ليس بحروف مقطعة ولا باصوات مختلفة فهو حال ومادت فينا محفوظ في قلوبنا مقروء بالسنتنا مكتوب

بايد ينماحوظ باعيننا وتعتقد ايضا ان لا يقع في الملك والملكوت فلتنة خاطر ولا لفتنة ناظر
 الا بقضاء الله وقدره وفق ارادته ومشيئته فمنه الخير والشر والنفع والضر والايمن والكفر
 وانه لا واجب على الله لاحد من خلقه وان حقه واجب على غيره وهو العبادة ثم من اثاره
 فهو بفضل من عاقبه فهو بعدله ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون وتعتقد جميع ما ثبت
 بالسنة من امور الآخرة كالجنة والنار والحشر والنشر وعذاب القبر وسؤال منكر ونكير
 والصراط والميزان فوه اصول الايمان درج السلف الصالح من الصحابة والتابعين رضى الله عنهم
 اجمعين على اعتقادها والتمسك بها ووقع الاجماع عليها قبل تنوع البدع وبدو الاهواء وقال الحجة
 علم الآخرة ينقسم الى المعاملة والمكاشفة وغاية المعاملة المكاشفة وغاية المكاشفة معرفة الله تعالى
 ولست اعنى بالمعرفة الاعتقاد الذي تلقنه العامى رواية بل ذلك نوع يقين من دراية
 هو ثمرة نور يقظه الله في قلب عبد طهر بالمجاهدة باطنه عن الخباثت حتى ينتهى الى
 رتبة ايمان ابي بكر الصديق والله تعالى ولى التوفيق ومن اهم المهمات معرفة الواجبات
 ليكتسبها والسيئات ليبتئبها اذ كيف تقوم الطاعات لا تعرف ما هي او كيف يفعلها مع
 وجود الملاهي ام كيف يجتنب المعاصى من غير ان يعرف انها من المناهي فيجب عليكم
 ان تحكم احكام الشرع من الاصل والفرع فربما انت مقيم على كفر وبدعة او على غفلة
 مما يفسد عليك طهارتك او صلاتك او يخرجهما عن كونهما على وفق السنة ثم مدار هذا
 الشأن ايضا على العبادات الباطنة التي هي من فروض الاعيان من التوكل والتعويض
 والتسليم والرضا والقضاء والتوبة والانابة والصبر والشكر والاخلاص في النية ونحوها مما
 سيجيء ذكرها ويجب الاتصاف بها وكذا المعاصى الباطنة من السخط والغضب والحقد والحسد
 والبخل وطول الامل وخوف الفقر والرياء والكبر مما سيأتى بيانها ويجب اجتنابها حتى
 يصون النفس عما شأنها ويكون منعوته بتمارزاتها فان هذه المذكورات كلها فرائض الله
 سبحانه على الامر بها والنهي عن اضدادها في كتابه القديم وعلى لسان رسوله القويم
 فقد قال تعالى * فتمولكوا ان كنتم مؤمنين * واشكروا الله ان كنتم ايابه تعبدون * واصبروا
 ان الله مع الصابرين * وما امر الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين * ونحو ذلك من الايات
 كما نص على الامر بالصوم والصلوة فمسا بالك اقبلت على العبادات الظاهرة وتركت
 الطاعات الزائدة والامر بها من رب واحد في كتاب واحد على رسول واحد بل غفلت
 عنها ولا عرفت شيئاً منها وعلى الجملة فكل ما لا يؤمن من الهلاك مع جهله فطلب علمه فرض
 لا يسوغ لاحد تركه (فاذا فرغ من القيام بفروض العين علما وعملا) اى فعلا وتركها (ساغ)
 ان يشرع في فروض الكفاية كالتفسير اى وما يتعلق به من علم القراءة واسباب النزول
 ومعرفة الناسخ والمنسوخ والعام والخاص والنص والظاهر وكيفية استعمال البعض منه مع
 البعض وهو الذى يسمى اصول الفقه ويتناول السنة ايضا وما يتوقف عليه من علم اللغة

والصرف والتعوي (والاختيار) اى الاماديث والآثار المسندة وغيرها ومعرفة رجالها وسائر احوالها (والفتاوى) اى فروع الفقه واصوله (غير متجاوز الى النوادر) اى كما نقل عن السلف الاكابر فيكفيك من التفسير وجيز الواحدى او الجلالين ووسطه المدارك او المعالم ونهايته الدر المنثور فى التفسير المأثور ومن الحديث يكفيك ما فى الصحيحين والمتوسط منه نحو المشكوة والنهية وتيسير الوصول الى جامع الاصول والجامع الكبير للحفاظ السبوطى واما الاستغراق فى علم واحد طلبا للاستقصاء فممنوع فان العلم كثير والعمر قصير (ولاستغراق) اى بكليته فى فرض الكفاية وهى كما قال الحجة كل علم لا يستغنى عنه فى قوام امور الدنيا كالتب اذ هو ضرورى فى حاجة بقاء الابدان والحساب فانه ضرورى فى المعاملات وقسمة الوصايا والمواريث وغيرها قال ولا يعجب من قولنا ان الطب والحساب من فروض الكفاية فان اصول الصناعات كذلك كالزراعة والحياكة والسياسة بل الحجامة وهى اغس الصنابع فانه لو خلا بلد عن الحجامين تسارع الهلاك اليهم وخرجوا بتعرضهم انفسهم للهلاك فان الذى انزل الداء انزل الدواء وارشده الى استعماله واعد الاسباب لتعاطيه فلا يجوز التعرض للهلاك باهماله قلت واغرب من هذا ان صنعة السراياضية ايضا من فروض الكفاية (مشتغل من المقصود) اى الذى هو الحضور بين يدي المعبود والاستغراق فى لجة بحر الشهود فقد قال الطحاوى حدثنا ابن ابي عمران قال حدثنا محمد بن مردان الحنفى قال سمعت اسمعيل ابن حماد بن ابي حنيفة يقول يقول قال محمد بن الحسن كنت آتى عند داود الطائى فاسئلته عن مسألة فان وقع فى قلبه انها مما احتاج اليه لامر دينى اجابنى فيها وان وقع فى قلبه انها على خلاف ذلك تبسم فى وجهى وقال ان لنا شغلا (والافتصار) اى ومن حقوق علم المعاملة الاختصار (على الواقع) اى من القضايا (والقريب منه) اى من الواقع فى البلايا (فى المناظرة) اى بطريق المشاورة (فهو المأثور) اى عن الجمهور فان الصحابة ما تناظروا ولا تشاوروا الا فى مسألة واقعة او قريبة الوقوع غالبا (واختيار الخلو) اى للمناظرة (لقر بها الى جمع الهمة وصفا الفكرة والبعد عن الرياء والعجب) لان فى حضور الجمع ما يحرك دواعى الرياء ويوجب الحرص على نصرة كل واحد نفسه ممقا كان او مبطلا (وسبيل التشاور) اى واختياره لقوله عز وجل * وامرهم شورى بينهم * والحديث ما خاب من استشار (والتعاون) لقوله تعالى * وتعاونوا على البر والتقوى (فهو المأثور) لاعلى سبيل المراء والحصومة والرياء (فيجوز الانتقال) اى فيجوز انتقال خصمه من معاونته ومشاورته (عن دليل واشكال) اى الى دليل آخر واشكال اظهر بان اعتقد اولا انه دليل واشكال قبل المشورة والتعاون فعلم بعدهما انه غير دليل واشكال فينتقل (ولا يدعى علم مجهول) كما اذا قال احد المتناظرين هذا ما ظهر لى فان ظهر لك ما هو اوضح فاذكره

فيصير المعترض ويقول فيه معان سوى ما ذكرته وقد عرفته ولا اذكره اذ لا يلزمني ذكره
 ولا يعرف هذا المسكين ان قوله اما كذب ولا يعرف معنى وانما يدعيه تعجيزا لخصمه فهو
 فاسق كذاب عصي الله سبحانه وتكون دعواه دعوى علم جهول او قوله صدق فقد فسق
 باخفاء ما عرفه من امر الشرع وقد سأل اخوه المسلم واظهار مثل ذلك واجب كما لا يخفى
 فيكون سكوته سكوتا عن معلوم زاعما عدم لزوم الذكر وهو قد وجب عليه وهذا معنى
 قوله (ولا يسكت عن معلوم زاعما) اي مدعيا (انه عالم بعد) اي بعد سؤال المناظرة و
 (لزوم الذكر) كما هو شأن المناظرين اذا قاس المستدل على اصل بعله يظنها فيقال
 له ما الدليل على ان الحكم في الاصل معلل بهذه العلة فيقول هذا ما ظهر لي فان ظهر
 لك ما هو اوضح واولى فاذكره الى آخر ما سبق (فهو) اي المذكورات من عدم اجازة
 الانتقال والادعاء والسكوت (قواعد محدثة) اي اصطلاحات مبتدعة مستنبطة (جاذبة الى
 المهلكات) من الحسد والتكبر وكتمان الحق واذى المسلم وغير ذلك (يجرم التمسك بها)
 اي ويوجب العمل بخلافها (ويشكر) اي المناظر (للمصيب ويعترف بالخطاء) فعن محمد
 بن كعب قال سأل رجل عليا عن مسألة فقال فيها فقال الرجل ليس هكذا ولكن كذا
 وكذا قال علي اصبت واخطأت وفوق كل ذي علم عليم اخرجه ابن جرير وابن عبد البر
 وقد ثبت ان امرأة ردت على عمر رضى الله عنه ونبهته على الحق وهو في خطبته على
 ملاء من الناس فقال اصابت امرأة واخطأ رجل واستدرك ابن مسعود على ابي موسى
 الأشعري فقال ابو موسى الأشعري لا تسئلوني عن شيء وهذا الخبر بين اظهركم وذلك
 لما سئل ابو موسى عن رجل قاتل في سبيل الله فقتل فقال هو في الجنة وكان اذذاك امير
 الكوفة فقال ابن مسعود اعنه على الامير فلعنه ام يفهم فاعادوا عليه واعاد الجواب وقال
 ابن مسعود وانا اقول ان قتل فاصاب الحق فهو في الجنة فقال ابو موسى الحق ما قال وهكذا
 يكون انصاف طالب الحق ولو ذكر مثل هذا الاقل فقيه لانكره واستبعده وقال لا يحتاج الى
 ان يقال انه اصاب الحق فان ذلك معلوم لكل احد فانظر الى مناظري زمانك اليوم كيف
 تسود وجه احدهم اذا اتضح له الحق على لسان خصمه وكيف يخجل به وكيف يجتهد في
 مجاهدته بأقصى قدرته وكيف يندم من انعمه طول عمره ثم لا يستحي من تشبيه نفسه بالصحابة
 في تعاونهم على النظر في الحق (ولا يهتم به) اي برأيه الخطأ لان هذا شأن الاجتهاد
 ولانه اذا اصاب فله اجران واذا اخطأ فله اجر فلا يخلو عن الخير بالكلمة (فهو المانور)
 اي المنقول عن الجمهور قبل ولا يقدر على هذه الثلاثة الا العالم الرباني او الولي الصمداني
 و(لانه) دليل آخر لعدم الاهتمام اي ولان المناظر اذا كان طالب الحق (منشد ضالة فلا
 فرق بين ظهورها منه او من غيره) كما يشير اليه قوله عليه السلام الكلمة الحكمة ضالة
 المؤمن فحيث وجدها فهو احق بها اخرجه الترمذي عن ابي هريرة مرفوعا (ويقدم) اي

المناظر قبل البحث (افحام النفس) اى اسكات نفسه والزامها بان يحكم عليها بانها امارة
 بالسوء (والشيطان) وكذا افحام الشيطان (لشدة معاداتهما) قال تعالى * ان الشيطان لكم
 عدو فاتخذوه عدوا * وقال عليه السلام اعدى عدوك نفسك التى بين جنبيك ومن لا
 يناظر الشيطان وهو مستول على قلبه وهو اعدى عدوله فلا يزال يدعو الى هلاكه ثم
 يشتغل بمناظرة غيره فى المسائل المجتهد فيها مصيب او مساهم للمصيب فى الاجر فهو ضحكة
 للشيطان وعبرة للمخلصين فى حزب الرحمن واللّه المستعان هذا وقد ورد من ترك المراءء
 وهو مبطل بنى الله له بيتا فى ربض الجنة اى وسطها ومن ترك المراءء وهو محق بنى الله له
 بيتا فى اعلى الجنة (القرمذى وحسنه من حديث انس (والتمسك) عطف على اختيار
 الخلوۃ اى والاعتصام (فى الاصول) اى الاعتقادات (بالكتاب) اذا كان مقطوع الدلالة
 (والسنة) اى المتواترة مبنى او معنى (والاجماع) اى اجماع الامة واتفاق الائمة (والاعراض
 عن اعتراض خاطر او ناظر) اى ومن حق العلم ان يعرض عما اعتراض فى خاطره اوفى
 قول مناظره اذا كان هذا الاعتراض مخالفا للدلالة الثلاثة المذكورة (لاعتصامها عن الهوى
 اى هوى النفس (والوسوسة) اى وسوسة الشيطان (دون غيرها) اى بخلاف ما عداها
 من المقاييس العقلية وضوحها (وتأييد الاعتقاد) اى تقويته وتأكيده (بالمعاملة) والمبنى
 انه اذا علم واعتقد شيئا واجبا او سنة او مندوبا فمن حقه ان يؤيد هذا الاعتقاد بالعمل
 به وكذا اذا اعتقد شيئا حراما او مكروها من حقه ان يؤيد اعتقاده ذلك بالترك (فهو)
 اى تأييده بها (طريق المكاشفة) اى الموصل الى علم المكاشفة والمشاهدة فمن اشتغل بالعلم
 باللهى ولازم طريق التقوى ونهى النفس عن الهوى يفتح له ابواب الهداية وما يوصله
 الى مقام النهاية كما يشير اليه قوله سبحانه * والذين جاهدوا فىنا لنهذبهم سبلنا * وقوله
 * والذين اهتدوا زادهم هدى وقوله عليه السلام من عمل بما علم ورثه الله علم ما لا يعلم
 (وادلة القرآن) اى وتأييده بادلة القرآن خصوصا فانها قطعية لا محالة ويرجع الاجماع
 والحنة اليها (فيها) اى بالادلة القرآنية (كانوا) اى السلف (يهاجون) اى يهاشون
 من قنعه القرآن (ويقاتلون من لم يقنعه فلا بيان) اى بوجود (بعد بيانه) اى بيان القرآن
 وقد قال تعالى * هذا بيان للناس * وقال * هذا بلاغ للناس * اى تفاية لهم فى امر دينهم
 ودنياهم وآخرتهم وفى الحديث من لم يتغن بالقرآن فليس منا اى من لم يستغن عن
 غيره ويؤيده قوله تعالى * اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ان فى ذلك
 لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون * (وصحبة الصالحين) اى وتأييد الاعتقاد بصحبة الصالحين
 لانه قد ينكشف لهم بنور الصلاح ما لم ينكشف لغيرهم من العلوم وقد قال تعالى * يا ايها
 الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين * (واصفاء الوعظ) اى وتأييده باستماع الوعظ

(اللين) اى المؤثر للقلوب امان الوعظ او من كتب الصوفية (وترك مجادلة الكلام) اى وتأيمده بترك مجادلة علم الكلام على طريقة منطقيين والحكام الخارجيين عن دائرة الاسلام (فهو صنعة جدل) بفتح فكسر اى مجادل او بفتح تين فان المجادلة مراد بتعلق باظهار المذاهب وهو يعرف بكرهه اصابة الخصم وارادة غطائه واظهار فضل النفس وهو موضوع (لتعجيز العامى الذى يضر) بصيغة المجهول (ضوره) اى يضر الجدل مثل ضرر العامى وضرر العامى خلل اعتقاده بواسطة المناظرة بانه يقع فى غاظه ان العلماء لما يترددون فى المسئلة كيف نعتقد ها على طريق الجزم وهذا معنى قوله (لتمشويشه الحق يبعث الشبهة وتمريك العقيدة وازالة الجزم فهذا ضرره بالنسبة الى العامى واما ضرره بالنسبة الى العالم فقد بينه بقوله (وتوكيده) عطف على تعجيزه اى فهو صنعة جدل لتأكيد (الباطل بتأييد الاصرار) اى بتقوية الاستمرار على المجادلة فى الآيات والاخبار (للعنت الجدلى) اى لطلب زلة من يجادل معه ومشقته (وحمل الافحام) اى وجمل الالزام (على قصور الطبع) وذلك لان الممارسة تصير عادة فيه طبيعية فلا يسمع كلاما الا وينبعث من طبعه داعية الاعتراض عليه حتى يغلب ذلك على قلبه فى ادلة القرآن والفاظ الشرع فيصرف البعض منها بالبعض ولذا ذم الجدل فى الكتاب والسنة فقد ورد ماضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل ثم قرأ * ماضر بوه لك الاجدل بل هم قوم خصمون * الترمذى وابن ماجه من حديث ابى امامة قال الترمذى حديث حسن صحيح وقال عز وجل * وكان الانسان اكثر شء جدلا * وفى الحديث فى معنى قوله تعالى * فاما الذين فى قلوبهم زيغ فيمتبعون * الآية هم اهل الجدل الذين عنى الله بقوله تعالى * فاحذر وهم * متفق عليه من حديث عائشة وقال بعض السلف يكون فى آخر الزمان قوم يغلق عنهم باب العمل ويفتح لهم باب الجدل وفى بعض الاخبار انكم فى زمان المهتم فيه العمل وسمياتى قوم يلهمون الجدل ذكره الحجة وقال العراقى لم اجده اصلا وفى الخبر المشهور ابغض الخلق الى الله تعالى الا لك الخصم متفق عليه من حديث عائشة ولعله مقتبس من قوله تعالى * ومن الناس من يعجبك قوله فى الحياة الدنيا ويشهد الله على ما فى قلبه وهو الك الحصام * ومن هنا قيل اعتقاد العامى الذى لم يشتغل بالكلام راسخ قوى فى احكام الاسلام واعتقاد الجدلى الحارس اعتقاده بتقسيمات الجدل كخيطة مرسل فى الهواء بل يشابه الهباء تقيه الريح المختلفة فى الصحراء كما فى الاحياء (ومن ثمه) تكتب بالناء لئلا تشعبه بنم ثم تقرأ بفتح المثلثة من غير تاء وصلواها وفقا وغلاف ذلك عد من غلط العامة كذا فى غاية التحقيق اى ومن اجل ذلك وما يتفرع عليه هنالك (تزعزع) اى تزلزل (عقيدة المتكلم المشتغل بالنظر) اى بالادلة النظرية العقلية فقط (دون العامى المتقى) اى المعتمد على الادلة العقلية والحجج الشرعية فان المشتغل بالكتاب والسنة ومتابعة الصالحين من الائمة لا يزعزع بل يزداد رسوخا بما

سمعه من ادلة القرآن وبما يرد عليه من شواهد الحديث في ميدان البيان وبما يسرى
 اليه من سير الصالحين وسلوك الصادقين (الا) استثناء من قوله لتعجيز العامي الذي
 يضر ضرره اى الا (في عامي اعتقد بدعة مسموعة) اى من جماعة مبتدعة (وانى الجدل
 حتى لا يفيد سواه) والغالب انه لا يفيد بل لا يزيد الاضلالا وتبارا كما يشير اليه
 قوله تعالى * ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا *
 فان القرآن كالنيل ماء للمحبوبين ودماء للمحجوبين كما يوصى اليه قوله تعالى * يضل
 به كثيرا ويهدى به كثيرا (فمن ثمة) اى من اجل انه يرجى انه يفيد في الجملة اولاقامة
 الحجية (صار) اى علم المناظرة (مباحا) عند بعضهم (بل من فروض الكفاية) اى عند
 بعض ارباب الدراية (في زمان البدع) اى ايام ظهور انواع البدعة (صونا للعقائد) اى
 عن تزلزلها في القواعد وهو انما يكون مباحا او فرض كفاية (على الذمى) اى الفطن
 (الفصيح) اى القادر على التقرير والتحرير (المتدين المتجرد له) اى لتحصيله هذا الفن
 (ليقرر على الفهم) اى اولا (والتقرير) اى التفهيم ثانيا (والثبات على الحق) اى ثالثا
 (والاستكمال لازالة الشبهة دون العامة) اى لا يباح لعامة الناس ان يخوضوا في هذا البحر
 العظيم فان فيه من الخطر الفخيم والمراد بالعامي هنا من لم يستحكم عقائده بالكتاب
 والسنة واجماع الامة وسائر الادلة العقلية والحجج النقلية (لانه) اى علم النظر (دواء)
 فيحتاج اليه عند الحاجة كالادوية والعامي ليس له معرفة بكيفية استعمال هذا الدواء فلا
 حاجة اليه بل استعماله وبال عليه (بخلاف ما سبق) اى من الادلة الثلاثة التى هى الكتاب
 والسنة واجماع الامة (فهو غذاء) اى فانها كالغذاء للبدن فلا بد للعامي منها فقد قال
 فتح الموصلى اليس المريض اذا منع الطعام والشراب والدواء يموت فقالوا بلى فقال
 فكدا القلب اذا منع عنه الحكمة والعلم ثلثة ايام يموت واما دقائق المعتقدات ومقائق
 المختلفات فيستغنى عنه العامي حتى لومات قبل ان يعتقد ان كلام الله قديم وانه مرئى
 وانه ليس محلا للحوادث الى غير ذلك فقد مات على الاسلام اجماعا (بكلام واضح) اى
 هو من فروض الكفاية على الذمى الفصيح بكلام ظاهر (سيد) اى مسدد باهر
 (قريب من الشرع ليقرب) اى ذلك الكلام (من الفهم) اى الذى يقتضيه الطبع (ويبعد
 عن ورود الشبهة والهوى) اى هوى النفس اوهوى البدعة (والوسوسة) اى الناشئة
 من النفس والشيطان (دون التعسف المشوش) اى ولا يباح لمن ينظر في علم النظر ان
 يتعمق فيه بحيث يشوش عليه ما يعينه (والتجاوز) اى دون التعدى (الى هذيانات) اى
 وترهات تؤذى بها الطبايع وتمجها الاسماع (اخترعها المبتدعة) اى من الخوارج والروافض
 والمعتزلة ثم اعلم ان المصنف في هذا المقام جمع حجة الاسلام في اباحة علم الكلام واقتفاء

في تفاصيل ما ذكره من المرام الا ان السلف الكرام وجماعة من الخلف الفخام اتفقوا على ان علم الكلام من العلوم المذمومة وهو ما تنصب فيه الادلة العقلية وتنقل فيه اقوال الفلاسفة والحكماء الطبيعية والافعال العقائد بالحجج الشرعية والبراهين العقلية اشرف العلوم الدينية لانه يبحث فيه عما يتوقف صحة الايمان عليه وتتماته اللازمة لديه فعن الشافعي لان يلقي الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك غير له من ان يلقيه بشيء من علم الكلام وذكر في غيات المفتي عن ابي يوسف انه لا يجوز الصلاة خلف المتكلم وان تكلم بحق لانه مبتدع ولا يجوز خلف المبتدع وكان ابو حنيفة يكره الجدال على سبيل الحق حتى روى عن ابي يوسف انه قال كنا جلوسا عند ابي حنيفة اذ دخل جماعة في ايديهم رجلان فقالوا ان احد هذين يقول القرآن مخلوق وهذا ينازعه ويقول غير مخلوق قال لاتصلوا خلفهما فقلت اما الاول فنعم فانه لا يقول بقدم القرآن واما الآخر فما باله لا يصلح خلفه فقال انهما ينازعا في الدين والمنازعة في الدين بدعة كذا في مفتاح السعادة ومن جملة العلوم المذمومة علم المنطق الذي هو يسمى بداهية الكفر فقد صنفه شيخ مشايخنا جلال الدين السيوطي رسالة مستقلة في تحريمه ونقل عن الائمة الاربعة ما يدل على تسليمه ومن جعلتها علم السحر كما يدل عليه قوله تعالى * واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر * ومنها علم النجوم فقد ورد تعلموا من النجوم ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر ثم انتهوا ابن مردويه والدارقطني عن ابن عمر بن معلم هروف ابي جاددارس في النجوم ليس له عند الله خلاق يوم القيمة الطبراني عن ابن عباس من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد احمد وابو داود وابن ماجه عن ابن عباس مثل الناظر في النجوم كالناظر في عيون الشمس كلما اشتد نظره فيها ذهب بصره النبيلمي عن ابي هريرة وعن الربيع بن بسرة الجهني قال لما غزا عمر واراد الخروج الى الشام خرجت معه فلما اراد ان يلدج نظرت فاذا القمر في الدبران فاردت ان اذكر ذلك لعمر فعرفت ان يكره ذكر النجوم فقلت له يا ابا سفيان انظر الى القمر ما احسن استوائه الليلة فنظر فاذا هو في الدبران فقال قد عرفت ما تريد ابن بسرة تقول ان القمر في الدبران والله ما يخرج شمس ولا قمر الا بالله الواحد القهار الخطيب وابن عساكر وعن عبد الله بن عوف بن الاحمر ان ابي مسابن عوف بن الاحمر قال لعلي بن ابي طالب حين انصرف من الانبار الى اهل النهر وان يا امير المؤمنين لاتسر في هذه الساعة وسر في ثلاث ساعات يضيئ من النهار قال علي ولم قال لانك ان سرت في هذه الساعة اصابك انت واصحابك بلاء وضر شديد وان سرت في الساعة التي امرتك بها ظفرت وظهرت وطلبت فقال علي ما كان لعهد صلى الله عليه وسلم منجم ولا لنا من بعده هل تعلم ما في بطن فرسي هذه قال ان مسبت علمت قال من صدقك بهذا القول كذب القرآن

قال الله تعالى * ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام * الآية ما كان محمد صلى الله عليه وسلم يدعى ما ادعيت علمه تزعم انك تهدي الى علم الساعة التي يصيب السوء من سافر فيها قال نعم قال من صدقك بهذا القول استغنى عن الله في صرف المكروه عنه وينبغي للمقيم بامرك ان يولييك الامر دون الله ربه لانك انت تزعم هدايته الى الساعة التي ينجو من السوء من سافر فيها فمن آمن بهذا القول لم آمن عليه ان يكون كمن اتخذ دون الله ندا وضد اللوم لاطير الاطيرك ولاخير الاخيرك ولا اله غيرك نكذبك ونخالفك ونسير في هذه الساعة التي تنهانا عنها ثم اقبل على الناس فقال يا ايها الناس اياكم وتعلم هذه النجوم الاما يهتدى به في ظلمات البر والبحر انما المنجم كالكافر والكافر في النار والله لمن بلغنى انك تنظر في النجوم وتعمل بها لاخذلك في الحيس ما بقيت وبقيت ولا امرنك العطاء ما كان لي سلطان ثم سار في الساعة التي نهاه عنها فاتي اهل النهر وان فقتلهم ثم قال لوسرنا في الساعة التي امرنا بها فظفرنا اوظهرنا لقال قائل سار في الساعة التي امر بها المنجم ما كان لمحمد صلى الله عليه وسلم منجم ولا لنا من بعده ففتح الله علينا بلاد كسرى وقيصرو سائر البلاد ان ايها الناس توكلوا على الله وثقوا به فانه يكفى ما سواه الحارث والحطيب وعن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا علي لا تجالس اصحاب النجوم الخرائطي في مساوي الاخلاق والديلمى * ومنها علم الرمل والقال ولومن المصحف فانه من قبيل الارلام المنصوص في القرآن انه من الحرام وعن معاوية ابن الحكم مرفوعا كان من الانبياء يخط فمن وافق خطه فذاك (احمد ومسلم وابو داود ومنها علم النسب والتوغل في الصرف والتحو ونحوهما فمن ابي هريرة مرفوعا تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم ثم انتهوا وتعلموا من العربية ما تعرفون به كتاب الله ثم انتهوا (البیهقي) وعن ابي هريرة مرفوعا علم النسب علم لا ينفع وجهالة لاتضر (ابن عبد البر) وعن ابن عباس مرفوعا كذب النسابون قال الله تعالى * وقر وناهيين ذلك كثيرا * ابن سعد وابن عسائر وفي رواية الديلمى عن عطاء عن ابن عباس وابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فرأى جمعا من الناس على رجل فقال ما هذا قالوا يا رسول الله رجل علامة قال وما العلامة قالوا اعلم الناس بانساب العرب وبالشعر وبما اختلف فيه العرب فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا علم لا ينفع وجهالة لاتضر (الديلمى) ومنها علم الطلسمات وعلم الشعبذة والقلبيسات كالكيما والسيما واما المباح فالعلم بالاشعار التي لا تخفى فيها وتوارى في الاخبار وما يجرى مجراه ومنها الشطحيات وهي الدعوى الطويلة العريضة في العشق مع الله والوصال المغنى عن الاعمال الظاهرة حتى ينتهي قوم الى دعوى الالحاد من العينية والحلول وغيرها من انواع الالحاد ودعوى ارتفاع الحجب والمشاهدة بالرؤية والمشاهدة بالخطاب فيقولون قيل لنا كذا وقلنا كذا ويتشبهون فيه بالحسين من المنصور الحلاج الذي صلب لاجل اطلاقه كلمات من هذا الجنس ويستشهدون

بقوله انا الحق وبما حكى عن ابي يزيد البسطامي انه قال سبحاني سبحاني وهذا فن من
الكلام عظيم ضرره في العوام حتى ترك جماعة من اهل الفلاحة فلاهتهم واطهروا مثل
هذه الدعاوى فان هذا الكلام يستلذه الطبع اذ فيه البطالة من الاعمال مع تزكية النفس
بدرك المفامات والاحوال فلا يعجز الاغبياء عن دعوى ذلك لانفسهم ولا عن تلقف كلمات
مخبطة مزخرفة ومهما انكر عليهم لم يعجزوا ان يقولوا ان هذا انكار مصدره العلم والجدل
والعلم حجاب والجدل عمل النفس وهذا الحديث لا يلوح الا من الباطن بمكاشفة نور الحق
فهذا ومثله قد استطار في بعض البلاد شرره وعظم في العوام ضرره حتى من نطق بشيء
فقتله افضل في دين الله من احياء عشرة واما ابو يزيد البسطامي فلا يصح عنه ما حكى
وان سمع ذلك منه فلعله كان يحكيه عن الله عز وجل في كلام يردده في نفسه كما لو سمع
وهو يقول * اننى انا الله لا اله الا انا فاعبدي * فانه كان لا ينبغي ان يفهم ذلك منه الا على
سبيل الحكاية كذا في الاحياء ومنها قراءة كتاب النصوص المخالف للنصوص فانه مشتمل
على انواع من كفرات صريحة التى ليس لها تاويلات صحيحة وقد قال ابن المقرئ
في الارشاد ان طائفة ابن العربي شر من اليهود والنصارى وقد عملت في هذه المسئلة
رسالة مستقلة وقد حرم بعض فقهاءنا مطالعة تفسير الكشاف لما فيه من الاعتزال وكذا
ينبغي الاحتراز عن مواضع في البيضاوى تبع فيه مذاهب الحكماء والله سبحانه وتعالى اعلم
بجواقيق الاشياء ومنها الطامات وهو صرفى الفاظ الشرع عن ظواهرها المفهومة الى امور
باطنة لا تنسب منها الى الافهام كدأب الباطنية في التأويلات فهذا ايضا حرام وضرره
عظيم فان الالفاظ اذا صرفت عن مقتضى ظواهرها بغير اعتصام فيه بنقل عن صاحب
الشرع من غير ضرورة تدعو اليه من دليل العقل اقتضى ذلك بطلان الثقة بالالفاظ ويسقط
به منفعة كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم فان ما سبق منه الى الفهم
لا يوثق به والباطن لا يضبط له بل تتعارض فيه الخواطر ويمكن تنزيله على وجوه شتى وهذا
ايضا من البدعة الشائعة العظيمة الضرر وانما قصد اصحابها الاغراب لان النفوس مائلة
الى الغريب ومستلذة له وبهذا الطريق توصل الباطنية الى هدم جميع الشريعة بتأويل
ظواهرها وتنزيلها على رأيهم كما حكى الغزالي من مذهبهم في كتاب المستظهرى المصنف
في الرد على الباطنية ومثال تأويل اهل الطامات قول بعضهم في تأويل قوله تعالى *
اذهب الى فرعون انه طغى * اشارة الى قلبه وقال هو المراد بفرعون وهو الطاغى على
كل انسان وفي قوله * وان الف عصاك * الى كل ما يتوكل عليه وما يعتمد به مما سرى الله
فيمنبغى ان يلقيه وفي قوله عليه السلام تسحروا فان في السحور بركة اراد به الاستغفار
في الاسحار وامثال ذلك حتى تحرفوا القرآن من اوله الى آخره عن ظاهره وعن تفسيره
المنقول عن ابن عباس وسائر العلماء وبعض هذه التأويلات يعلم بطلانها قطعاً كتزويل

فرعون على القلب فان فرعون شخص محسوس تواتر اليها النقل بوجوده ودعوة موسى له
 كابي جهل وابي لهب وغيرهما من الكفار وليس من جنس الشياطين والملائكة وما لم يدرك
 بالحس حتى ينطرق التأويل الى الفاظها وكذلك حمل السحور على الاستغفار فانه كان
 عليه السلام يتناول الطعام في السحر كما في البخارى ويقول تسجروا واهلموا الى الغذاء
 المبارك كما رواه ابوداود وغيره فهذه امور تدرك بالتواتر والحس وبعضها يعلم بغالب
 الظن وذلك في امور لا يتعلق بها الاحساس فكل ذلك مرام وضلالة وافساد للدين على
 الخلق ولم ينقل شيء من ذلك على الصحابة ولا عن التابعين ولا عن الحسن البصرى مع
 اكبابه على دعوة الخلق ووعظهم فلا يظهر لقوله عليه السلام في الترمذى وسننه من فسر
 القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار معنى الاهنا النمط وهو ان يكون فرضه ورأيه
 تقرير امر وتحقيقه فيستخرج شهادة القرآن عليه ويحمله عليه من غير ان يشهد لتفزيه عليه
 دلالة لفظية او تقليدية او لغوية ولا ينبغي ان يفهم من الحديث انه يجب ان لا يفسر القرآن
 بالاستنباط والفكر فان من الآيات ما نقل عن الصحابة والتابعين خمسة معان وستة وسبعة
 واكثر وتعلم قطعا ان جميعها غير مسموعة عن النبى صلى الله عليه وسلم فانها قد تكون
 متناقضة لاتقبل الجمع فيكون ذلك مستنبطاً بحسن الفهم وطول الفكر ولذا قال عليه السلام
 لابن عباس (اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل كما رواه احمد وابن حبان والحاكم وقال
 صحيح الاسناد ومن يستحيز من اهل الطامات مثل هذه التأويلات مع علمه بانه غير
 مرادة بالالفاظ وبزعم انه يقصد بها دعوة الخلق الى الحق يضاهى من يستحيز الاختراع
 والوضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هو في نفسه حق ولكنه لم ينطق به الشرع
 كما يرضع في كل مسألة يرى انها حق حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك
 ظلم وضلال ودخول في الوعيد المفهوم في قوله عليه السلام في الصحيحين من كذب على
 متعمداً فليتبوأ مقعده من النار بل الشرق تأويلات هذه الالفاظ اطم واعظم لانها مبطله
 للفقهاء بالالفاظ وقاطعة طريق الاستفادة والفهم من القرآن بالكيفية واما اذا اورد الالفاظ
 والمباني على مراد الشرع من المعاني بحسب العبارات ثم زاد على ظواهرها مما يستفاد
 من سرائرها بطريق الاشارات فذلك نور على نور وجمع بين بطون وظهور * ومن حق
 يجعل الله له نورا فماله من نور * (وفي الفروع) عطف على في الاصول اى ومن حق
 العلم التمسك في علم الفروع المسمى بالفقه (بالجمع عليه) اى ان وجد اجماعاً وبالمتفق
 عليه بين الاربعة مثل تعجيل صلاة المغرب (ثم الاحوط) كمسح كل الرأس فان الخروج
 عن الخلاف مستحب بالاجماع وكذا اذا كان حنفياً ومس ذكره او لمس امرأة يتوضأ واذا
 كان شافعيّاً لا يتوضأ من القلتين واذا رعى او اقتصد او فعل نحوه يتوضأ وهذه الطريقة

السنية طريقة الصوفية حتى قيل ان هذا مذهب خامس في القواعد الفقهية (ثم الاوثق)
 اى اذا لم يمكن الا هو للتعارض فيتمسك بالاقوى (دليلا) كالاسفار بالفجر دون الغلس
 ووضع اليمين دون الارسال وقد بينا الادلة بيننا وبين المخالفين معنا في شرح النقاية
 والله ولي الهداية في البداية والنهاية (ثم قول من ظن) اى اذا لم يكن مجتهدا اولم
 يظهر له دليل ولا بدله ان يقلد فيتمسك بقول من غلب على ظنه (انه افضل) وفي مقام
 الفقه اكمل لان نفسه حينئذ ينقاد الى قوله ويخضع لرأيه ويتبادر الى امثال امره ونهيه
 وزاد ابن حجر في نسخة اصله قوله والعمل به اكد وهذه زيادة فائدة ان صححت لها
 منفعة عائدة ثم قال وكل من ابي حنيفة ومالك والشافعي امتاز باقليم لا يعرف فيه غير
 اتباعه او يكون فيه اتباعه اكثر كاقليم الحجاز واليمن ومصر والشام وعلب وعراق العرب
 والعجم بالنسبة للشافعي وكالغرب على سعة بالنسبة الى مالك وكالروم والهند وماوراء
 النهر بالنسبة لابي حنيفة انتهى ولا يخفى ان المغرب مختص بالامام مالك واما ما ذكره من
 اقليم الحجاز وما بعده فيخلو بالشافعية والحنفية والمالكية والحنبلية فان الحنابلة موجودون
 في النجد وتوابعه وكذا في البصرة وبغداد والحصاء ونواحيها واما شمس علم ابي حنيفة
 فقد اشرق على الشرق وغلب على فرق اكثر الفرق فان كثرة الاروام وغلبة الهنود
 والاعجم ربما يكون اضعافا مضاعفة على اتباع مالك والشافعي واطن ان الحنفية تكون
 ثلثي اهل الاسلام كما يكون المؤمنون ثلثي اهل الجنة في دار المقام ثم الكثرة اصل معتبر
 عند العلماء الاعلام كما يشير اليه ما روى عليكم بالسواد الاعظم والله اعلم (كابي حنيفة
 عندنا) معشر الحنفية وكغيره من الائمة الاربعة عند غيرنا فقد علم كل اناس مشربهم
 وتبع كل طائفة مذهبهم (فورد) اى من طرق لكنها كلها واهية (ابو حنيفة سراج امتي)
 حديث موضوع كما قاله الصغاني وغيره بل قال السيوطي وما يورد في ذكر ابي حنيفة من
 الاحاديث فباطل كذب لا اصل له نعم اخرج الشيخان عن ابي هريرة ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال * لو كان العلم عند الثريا لقتلوا رجال من ابناء فارس قال السيوطي هذا
 اهل صحاح يعتمد عليه في البشارة بابي حنيفة وفي الفضيلة العامة له قلت مع زيادة كونه
 من التابعين اتفاقا على اختلاف في انه هل روى عن الصحابة ام لا كما بينته في شرح
 مستند الامام وقد ورد خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ومما يصلح
 للاستدلال به على عظم شان ابي حنيفة ما روى عنه صلى الله عليه وسلم انه قال * ترفع
 زينة الحيوة الدنيا سنة خمسين ومائة ومن ثمه قال شمس ائمة الكردي ان هذا الحديث
 محمول على ابي حنيفة لانه مات تلك السنة كما ذكره ابن حجر المكي في المعيرات الحسان
 في مناقب ابي حنيفة النعمان وقد ثبت ان اباه ثابتا ذهب به الى علي بن ابي طالب
 كرم الله وجهه وهو صغير فدعاه بالبركة فيه وفي ذريته (وسمع) بصيغة المجهول والمعلوم

(في المنام) انه عليه السلام قال بعد ما قيل اين اطلبك يا رسول الله (انا عند علم ابي حنيفة) وفي شرح ابن حجر وسمع في المنام البارى تعالى يقول انا عند علم ابي حنيفة اى بالحفظ والقبول وانزال البركة فيه وفي الآخذين به (او سلم المخالفون) كمالك والشافعى وغيرهما (سبقه في الفقه) اى غلبته في هذا الفن اصولا وفروعا فقد قال الشافعى قيل لمالك هل رأيت ابا حنيفة قال نعم رأيت رجلا لو كلمك في هذه السارية ان يجعلها ذهباً لقم بجحمته وهذا من كمال انصاف مالك مع علو مقامه هنالك وغاية مبالغته في بلاغة الامام وبيان المرام في جميع المقام وقال الشافعى الخلف كلهم عيال ابي حنيفة في الفقه وفي رواية عنه من اراد ان يتجر في الفقه فهو عيال على ابي حنيفة وقال ايضا من اراد ان يعرف الفقه فليلزم ابا حنيفة واصحابه ذكره ابن حجر وذكر ايضا ان الشافعى لما دخل بغداد وزار قبره صلى عنده ركعتين فلم يرفع يديه في التكبير وفي رواية ان الركعتين كانت الصبح وانه لم يقنت فقيل له في ذلك فقال ليس ادبنا مع هذا الامام ان نظهر خلافه بحضرتة والفضل ما شهدت به الاضداد وقال النضر بن اسمعيل كان الناس نياما عن الفقه حتى ايقظهم ابو حنيفة ودخل على امير المؤمنين المنصور وعنده عيسى بن موسى العابد الزاهد فقال للمنصور هذا عالم الدنيا فقال له المنصور عن اخذت العلم قال عن اصحاب عمر وعن اصحاب علي وعن اصحاب ابن مسعود فقال له المنصور لقد استوثقت وكان يقول اذا جاء الحديث عن رسول الله عليه وسلم فعلى الرأس والعين وعن اصحابه اخذنا بعض اقوالهم ولم نزاومهم وعن التابعين فزاهمناهم فهم رجال ونحن رجال وذكر الامام الاسفرائينى باسناده الى علي ابن المدينى وهو من اساتذة البخارى وهو الذى طعن في حديث الثقلين سمعت عبد الرزاق يقول قال معمر ما اعرف احدا بعد الحسن اى البصرى يتكلم في الفقه احسن معرفة من ابي حنيفة ومجمل الكلام في مرام هذا المقام اى تقليد الافضل افضل بانفاق علماء الاعلام وقيل بل يتعين ثم تقليد الاقدم فى الاستنباط اولى واتم فالامام الاعظم والهمام الاقدم هو ابو حنيفة فانه افضل زمانا واكمل شانا فانه من التابعين دون سائر المجتهدين ثم افه اقدم برهانا واتم بياننا لتقدمه واختصاصه بتدوين الفقه اصلا وفرعا فانه صور المسائل واجاب عنها واوضح الاسباب والعلل منها وبنى ما يتفرع عليها فهو الذى اخذ الماء من عين المأخذ وقض عليها بالنواجذ وغيره انما القلط ما من اقلامه سقط ومع هذا ينبغي ان لا يعتقد ان اصحابنا مصيبون قطعاً وان مخالفينهم مخطئون جزماً فان المجتهد يخطئ ويصيب والمحق عند الله واحد على ما ذكر في المصنف وشرح البزدوى ولا يمكن المجتهد من اصابة الحق قطعاً بل على غلبة الظن حتى اذا سئلنا عن مذهبنا ومذهب مخالفينا في الفروع نجيب بان مذهبنا صواب يحتمل الخطأ ومذهب مخالفينا خطأ يحتمل الصواب على ما في جواهر الفقه وغيره وهذا لا ينافى قولنا الاجمالي ان مذهب

الاربعة حق لانفاقهم على ماخذهم من الكتاب والسنة واما قول بعضهم يجيب ان تجيب
بما قدمنا فليس في محله اذ لم يظهر دليل وجوبه نعم ينبغي ان يقول كذا بناء على غلبة
ظنه ثم في الاصول نقول نحن على الحق وحالفنا على الباطل كالمعتزلة وامثالهم من اهل
البدعة لمنابذتهم ظواهر الكتاب والسنة (وكان يقوم كل الليل) بعد ان كان يحبى نصفه
فاشار اليه انسان وهو يمشى فقال هذا هو النى يحبى الليل كله فلم يزل بعده يقوم
الليل كله وقال انا استحيى من ان اوصف بعبادة ليست في معنى احترازا من دخوله في
قوله تعالى (يحبون ان يحمدا بما لم يفعلوا) (وسمع هاتفا) اى فى المنام كما قاله ابن حجر
اوبين النوم واليقظة كالاهاام (فى الكعبة) اى بعد ان ختم القرآن فى ركعتين (ان يا ابا

حنيفة اخلصت خدمتى واحسنت معرفتى فقد غفرت لك ولمن تبعك الى قيام الساعة)
ذكر فى آخر خزائنة المفتين انه حكى ان ابا حنيفة لما حج حجة الوداع دخل الكعبة وقام
بين العمودين على رجله اليمنى حتى قرأ نصف القرآن وركع وسجد ثم قام على
رجله اليسرى وقد وضع قدمه اليمنى على ظهر رجله اليسرى حتى ختم القرآن فلما
سلم بكى وتاجى وقال الهى ما عبدك هذا العبد الضعيف حق عبادتك ولكن عرفك حتى
معرفتك فهبه نقصان عبادته اكمال معرفته فهتف هاتف من جانب البيت : «قد عرفت
واخلصت المعرفة وخدمت واحسنت الخدمة فقد غفرنا لك ولمن تبعك وكان على من هبك
الى قيام الساعة» انتهى ولا يخفى ان الصلاة على قدم واحدة مكروهة فلعل فعله هذا قبل
ان تعبين له هذه المسئلة او الكراهة مختصة بالقرينة فان امر النوافل مبنى على التوسعة
وهنا اشكال آخر حيث قال الامام عرفناك حق معرفتك والمشهور على السنة العوام وسائر
الاعلام ما عرفناك حق معرفتك والجواب انه اراد حق المعرفة قدر ما اوجبه الله تعالى
عليه بحسب الوسع والطاقة وانهم ارادوا نهاية المعرفة وغاية العلم المعبر عنه بالاحاطة وقد
قال تعالى * ولا يحيطون به علما * وقال * وما اوتيتم من العلم الا قليلا * ولا يحيطون بشئ
من علمه الا بما شاء * واما العبادة حق العبادة المعبر عنه بالتقوى حق تقائه المعبر بان
يطاع ولا يعصى وينكر فلا ينسى فكل احد عاجز عن ذلك كما اخبر الله به عنه بقوله
تعالى * كلا لما يقض ما امره * فالانسان محل النسيان والمخلوق فى مقام النقصان والله
المستعان وهو ضعيف لعموم قوله سبحانه «فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لاتعلمون» وقوله
عليه السلام «اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم» ولذا قيل «من تبع عالما لقي الله
سالما (وتلمذ له كبار من المشايخ) مثل ابراهيم بن ادهم وفضيل بن عياض وداود الطائى
وابن المبارك والليث بن سعد والامام مالك على ما ذكره ابن حجر ونحوهم لكن لا يخفى
ان تلمذ مالك لابي حنيفة غير ظاهر نعم قد يكون كل منهما اخذ عن صاحبه والله اعلم
بحقيقة منصبها واما مشايخه فذكر الكوردى ان ابا حنيفة ادرك الامام محمد بن على بن حسين

بن علي بن ابي طالب رضى الله عنهم ويسمى محمد الباقر لتبقره في العلوم وتبحره وكذا ادرك ولده الامام جعفر الصادق وكذا زيد بن اسلم مولى امير المؤمنين عمر بن الخطاب وكذا ربيعة الراى شيخ الامام مالك وكذا شعبة بن الحجاج الذى يقال له امير المؤمنين في الحديث ومنهم الامام الازاعى امام اهل الشام وكان من جلالته ان مالكا والثورى اهدما يقود حمارة والاخر يسوقه ومنهم عطاء ابن ابي رباح المكى كان جعد الشعر اسود افضس اشل اعور ثم عمى بعد ذلك قال ابو حنيفة ما رأيت افقه من حماد ولا اجده من عطاء ومنهم ابوبكر بن عاصم بن ابي التجد بفتح النون وضم الجيم الامام في القراءة تابعى جليل القدر ومنهم عامر بن شرحبيل الشعبي قال ادركت خمسمائة من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وكان يعجبه هذا البيت *

(شعر) ليست الاحلام في حال النهى * انما الاحلام في حال الغضب *
 قلت وهو مقتبس من قوله عليه السلام الصبر عند الصدمة الاولى وفي الجملة بلغ عند مشايخ امامنا اربعة آلاف واما اصحابه فلان تعد ولا تحصى بلا خلاف وقد نظم بعضهم هذا المعنى تحسينا للمبنى *
 (شعر) غدا مذهب النعمان خير المذاهب * كما القمر الوضاح خير الكواكب *
 تفقه في خير القرون مع التقى * فمشر به لاشك خير المشارب *
 ثلاثة آلاف والسف شيرخسه * واصحابه مثل التجوم الثواقب *

(وتحمل لتقلد القضاء) بان يكون قاضى قضاء جميع الدنيا وكذا التولية مفتاح خزائن بيت المال شرقا وغربا وعجما وعربا (ما تحمل) اى من الضرب والحبس والشتم ايثار العذاب الدنيا على عقاب العقبي من كمال التقوى وعن الامام احمد انه ذكر ابا حنيفة فقال كان زاهدا ورعا وضرب على القضاء احدى وعشرين سوطا فابي وعن سهل بن مزاحم بدلت له الدنيا بجزا فغيرها وضرب عليها بالسياط فلم يقبلها من قليلها ولا كثيرها (وما خالط الظلمة) اى باختياره (وما قبل منهم شيئا) لكمال اقتداره فعن النضر بن محمد الرقي قال لقيته ببغداد وانا اريد الكوفة فقال قل لابنى حماد قوتى في الشهر درهمان من سويق وقد هبسته سقى فعجله الى وكان في ذلك اليوم هبسه المنصور للقضاء ببغداد وروى ان المنصور كان يريد ان يقرب الامام فيقول الامام لالانك ان قربتنى افتتنى وان ابعدتنى اغزبتنى وليس عندك ما ارجوك له وليس عندى ما اخافك عليه وانا غنى بهن اغناك فلن اغشاك فيمن يغشاك ومثله ذكر عن الامام محمد بن الحسن انه قال لعيسى بن موسى الى الكوفة وزاد في آخره مما انشأ قافلا

(شعر) كسرة خبز وقعبه — اء * وفرد ثوب مع السلامة *

خير من العيش في فعيم * يكون من بعده فدامة *

تم ما ذكرنا من افعال المنصور بالامام فعل يزيد بن هبيرة والى الكوفة مثله ايضا في زمان المرافقة كما رواه العسكري وغيره عن يحيى بن اكرم عن ابي داود قال اراد ابن هبيرة ان يولى الامام قضاء الكوفة فابى فحلف ابن هبيرة ان لم يقبله يضر به بالسياط على رأسه ويحبسه فحلف الامام على انه لا يلى منه فقيل

له انه حلف على ان يضربك قال ضربه في الدنيا اهورن من معالجة مقامع الحديد في
العقبى والله لا افعل ولو قتلتني فقبل انه حلف لا يخلطك وانه يريد بناء قصر فتول له عد
اللبن فقال لو سألتني ان اعدله ابواب المسجد ما فعلت فذكر للامير فقال ابلاغ قدره
ان يعارضني في اليمين فدعاه فشافهه وحلف ان لم يقبل يضرب على رأسه عشرين
سوطا فقال اذكر مقامك بين يدي الله تعالى فانه اذل من مقامى هذا ولا تهدي قاني
اقول (لا اله الا الله محمد رسول الله والله يسألك عنى حيث لا يقبل منك الجواب الا بالحق
فاوما الى الجلال ان امسك ويات في السجن واصبح وقد انتفخ وجهه من الضرب وعن
ابن المبارك ان الرجال في الاسم سواء حتى يعفوا في البلوى فقد ضرب ابو حنيفة على
رأسه في السجن حتى يدخل في الحكم فصبر على النذل والضرب في الحبس طلبا للسلامة
في دينه وعن ابي عبد الله بن حفص الليثي البخاري ان الفتنة لما ظهر بخراسان دعا
ابن هبيرة العلماء كابن ابي ليلى وابن شبرمة وداود بن هند وولى كل واحد منهم شيئا
من عمله وعرض على ابي حنيفة ان يكون الخاتم في يده لا ينفذ كتابا الا من تحت امره
فابي فحلف الامير انه ان لم يله يضربه في كل جمعة سبعة اسواط فقال الفقهاء لابي حنيفة
انا اخوانك نناشدك على ان لاتهلك نفسك وكلنا نكره عمله ولكن لم نجد بدا منه فقال
لو اراد منى ان اعد ابواب مسجد واسط لم اعد له فكيف وهو يريد منى ان يكتب في
دم رجل واختم له والله لا ادخل في ذلك فقال ابن ابي ليلى دعوه فانه مصيب فحبسه
الشرطي جمعيتين وضربه اربعة عشر سوطا ثم اجتمع مع الامير فقال الاناصح لهذا ان
يستعملني فاستعمله وقال اشاور اخواني فخللاه فهرب الى مكة في سنة مائة وثلاثين الى
ان صارت الخلافة للعباسية اقام بهما فقدم الكوفة في زمن المنصور فعظمه وامره بجائزة
عشرة آلاف درهم وجارية فلم يقبلها وروى انه كان يتمثل كثيرا

﴿ شعر ﴾

* اعطاء ذى العرش خير من عطاكم * وسيسيه واسع يرجى وينتظر *

* انتم بكد ما تعطون منكم * والله يعطى فلا من ولا كدر *

وروى انه لما ارسل اليه ابو جعفر المنصور بعشرة آلاف درهم على يد الحسن بن قحطبة
ولم يمكنه ردها اوصى ابنه حمادا انه اذا مات ودفن يردّها للحسن ففعل فقال رعمة الله
على ابيك لقد كان شحبا على دينه (وما اشتغل بالدعوة) اى بدعوة الناس الى مذهبه
(الا بالاشارة النبوية في المنام) اليه ليدعوهم الى مذهبه (بعد ما قصر الانزواء اى الاستخفاء
عن الانام ومكايه رؤيا الامام مشهورة بانه ينبش قبره عليه السلام ويؤلف العظام الكرام
بوضع بعضها في موضع مناسب للمقام فعبر ابن سيرين من اجلاء التابعين للمنام ان
صاحبها رجل يحين به الله سنن الاسلام مما اميتت فيما بين الانام والاطهر ان يقال مما

تفرقت بين الصحابة الكرام والتابعين العظام فجمعها الامام ورتبها اصولا وفروعا يلتزم به الاحكام على وجه الاحكام (وما استظل بجائط المديون حين اتاه مقاضيا) اي طالبا لقضاء دينه فعن يزيد بن هارون رأيت يوما بفساء دار غريم له قد قام في الشمس فانكرت فقال لي على مالك مال اخاف ان اجلس في ظله ومثله عن يحيى بن زائدة الا انه قال حلفته بالله العظيم عن مانع الاستظلال فقال اخاف ان يكون قرصا جر منفعة قال وما اراه على الناس لكن على العالم ان يأخذ بعلمه اكثر مما يدعو اليه والمعنى انه ينبغي له ان يعمل بالقوى لابطاهر الفتوى كما يشير اليه قوله عليه السلام استفت قلبك وان افتاك المقفون وقد اغرب شمس الائمة حيث رد هذا في كتاب (الصرف) وقال انه من التكلف لامن الغرهب انتهى وهذا جرأة عظيمة منه وجريمة جسيمة عنه وما يرد عليه ما ذكر في صفات الصالحين ان امرأة سألت الامام احمد ان شهوع آل طاهر تعبر من حملنا ونغزل في ضوءه ونحن على السطوح طافة او طاقتمين فهل يحمل لنا ثمن ذلك الغزل فقال الامام احمد من ائت قالت اخت بشر الحافي قال ما زال هذا الورع الصافي يخرج من آل بشر فعلم بهذا ان دقائق الورع مما لا غاية لها ولا نهاية فلا يقاس الملوك بالحدادين (وتصدق بجميع مال اتى به وكيله لما غلط به من ثوب معيب مبيع ضفيا) كان حفص بن عبد الرحمن شريك الامام فبعثه الى تجارة وقال له في ثوب كذا عيب فباع بلا بيانته وجاء برميح فتصدق بحصته وفاسخه الشركة قال المرزباني وكان الرميح خمسة وثلاثين النى درهم وعن ابن المبيع انه قال الامام ما ملكت اكثر من اربعة آلاف درهم منذ اكثر من اربعين سنة الا اخرجتها وانما امسكتها لقول على رضي الله عنه اربعة آلاف درهم وما دونها نفقة ولولا اني اخاف ان التجبى الى هؤلاء ما تركت واحدا منها (وترك لحم الغنم) اي اكله (لما فقدت شاة في الكوفة) فعن ابن المبارك وقعت اغنام من العارة في الكوفة فسأل عن مدة حياة الغنم فقيل سبع سنين فما اكل اللحم سبع سنين وهذه المذكورات بعض مناقبه وندرة يسيرة من جملة مراتبه منضمة (الى مناقب) اي كثيرة (يعسر تعادها) اي قصد استيفاء ايرادها وقد لخصت مناقبه العلمية ومناقب اصحابه الجليلة وذيلته بطبقات اتباعه الحنيفية وسميته بالافمار الجنية في الاممار الحنفية واختمت على مناقب الامام هنا تبعا للمصنف اختصارا وقد اوردت مناقب الامام في شرح المشكوة استكثرارا

(الباب الاول في الورد)

اصل الورد قصد الماء ومنه قوله تعالى * ولما ورد ماء مدين * والماء المرشح المعد المهيا للورد ومنه قوله سبحانه * بمس الورد المورود * ويسمى كل قول وفعل يأتيه الانسان في وقت معين على وجه معين وردا وهو المراد هنا واما حديث صاعب الورد ملعون وتارك

الورد ملعون فباطل لا اصل له (ورد) اى قوله تعالى (وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون) اى ليعرفونى فيعبدونى اوليعبدونى فيعرفونى كما هو شأن المراد والمريد فى مسالك المناسك المعبر عنهما بالمجذوب والسالك (وهى) اى العبادة المأخوذة من يعبدون (انواع) اى اصناف سنة (منها الصلاة) وهى افضلها واكملها واشملها واجملها (فورد ما افترض الله على خلقه بعد التوحيد) اى الايمان بالله ورسوله (اعب اليه من الصلاة) كذا فى الاحياء مع زيادة ولو كان شىء احب اليه منها ليعبد به الملائكة فمنهم راع ومنهم ساجد وقائم وقاعد وقال العراقي لم اجده هكذا و آخر الحديث عند الطبرانى من حديث جابر وعند الحاكم من حديث ابن عمر (من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر) البزار من حديث ابى الورداء باسناد فيه مقال ذكر العراقي فى رواية الطبرانى عن ابن عباس من ترك الصلوة لئى الله وهو عليه غضبان وفى الاوسط عن انس من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر جهارا (اى قارب الكفر) لان المعاصى بريدة (يقال دخل البلدة لمن قاربها) فالمراد به المعنى المجازى المعبر عنه بالمشارد خلافا للخوارج ومن تبعهم فى حمله على الكفر الحقيقى اذ معناه كفر نعمة الله بترك عبادة مولاه او عمل عمل الكفرة او كفر فى عاقبة امره او محمول على مستحل تاركه او منكر فرضيته وفى رواية احمد والبيهقى من حديث ام ايمن ورجال اسناده ثقات من ترك الصلوة متعمدا فقد برئ من ذممة محمد صلى الله عليه وسلم وفى رواية الطبرانى فى الاوسط من حديث انس اول ما يحاسب به العبد الصلاة فان فسدت فسد سائر عمله والاهاديث فى هذا الباب كثيرة شهيرة وناهيك فى شرفها قوله تعالى * ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر * (وحقها) اى حق الصلاة اللائق بها (ان يطهر الظاهر) اى ظاهره (عن الحدث) اى التنجس الحكيمى من الاصغر والاكبر بدنا (والنجس) اى الحقيقى المسمى بالخبث بدنا وثوبا والتنجس بالفتح عين التجاسة وبالكسر المنتجس (والجوارح عن الجريمة) اى واعضاءه عن اكتساب الاعمال الظاهرة النميمية (والقلب عن النميمية) اى الاخلاق الباطنة الدنية والاحوال الواردة الردية (والسر) اى الذى لا يطلع عليه الا الله (عما سواه تعالى) اى يطهره عن حضور غير الله وخطوره لاستهلاك غيره فى منب تجلى نوره والغاية القصى فى عمل السر ان ينكشف له جلال الله وعظمته ولن تحمل معرفة الله بالحقيقة فى السر مالم يرحل ماسوى الله تعالى عنه ولذا قال عز وجل * قل الله ثم ذرهم فى غوضهم يلعبون * لانهما لا يجتمعان فى قلب واحد وما جعل الله لرجل من قلبين فى جوفه واما عمل القلب فالغاية القصى عمارته بالعقائد السننية السننية وبالشمائل البهية الرضية ولم يتصفى بها مالم ينتظف عن نقايتها من العقائد الفاسدة والاخلاق الكاسدة فتطهيرها احد الشطرين وهو الشطر الاول الذى هو شرطى الثانى فكان الطهور

شطر الايمان بهن المعنى وكذا تطهير الجوارح عن المناهي والملاهي احد الشطرين وعمارتهما
 بالطاعات الشطر الثاني وخلصته ان التخلية نصف الايمان والتعلية نصف الايقان وبهما
 كمال العرفان فهذه مقامات الايمان ولكل مقام طبقة من طبقات الاتقان ولن يقال العبد
 الطبقة العالية الا ان يجاوز الطبقة السافلة فلا يصل الى طهارة السر عن الصفات المذمومة
 وعمارته بالخلف المحمودة ولن يصل الى ذلك ما لم يفرغ عن طهارة الظواهر عن المناهي
 وعمارتهما بالطاعات كما هي وكما عز المطلوب وشرق المحجوب صعب مسلكه وطال
 طريقه وكثرت عقباته فلا تظن ان هذا الامر يدرك بالمتى او ينال بالهويما قال تعالى
 * ليس بامانيتكم ولا امانى اهل الكتاب * الآية (هذا) اى المذكور من الطهارة من كل
 رتبة (نصف) اى نصف حق عمل الصلوة (والاخر) اى النصف الثاني (هو العماره بالطاعة
 ظاهرا وباطنا) اى عماره الجوارح والجوانح بالعبادة المختلفة من القيام والقراءة والركوع
 والسجود والعود وسائر الاحوال المختلفة (فورد الطهور) بفتح الطاء وضما بمعنى المصدر
 او ما يطهر به (نصف الايمان) احمد ومسلم والترمذى عن ابي مالك الاشعري فى حديث
 طويل والمعنى ان الايمان يطهر نجاسة الباطن والطهور يطهر نجاسة الظاهر كذا فى
 النهاية وقيل المراد بالايمان الصلوة كما قال تعالى * وما كان الله ليضيع ايمانكم * اى
 صلاتكم الى بيت المقدس فيراد بنصفها شطرها وبعضها فانه اقوى شرطها (والاصل) اى
 فى التطهير الذى عليه مدار العمل (طهارة الباطن) لانه محل النظر الالهى حيث ورد
 ان الله لا ينظر الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واحوائكم (فهم) اى
 الصحابة (كانوا يبالبغون فيها) اى فى طهارة الباطن (ويستاهلون فى الظاهر) اى يتسامحون
 فى طهارة الظاهر (متى كانوا) اى احياننا (يمشون حفاة) اى بلا فعل (فى الطين) اى طين
 الازرق ويجلسون عليها (ويصلون معه) اى من غير غسله ويأكلون من دقيق البر وهو
 يداس بالدواب وتبول عليه ولا يحترزون عن عرق الابل والحيل والحيمير مع كثرة
 تمرغها فى النجاسات وقد انتهت التوبة الآن الى طائفة يمعن اقدمهم فى طهارة الظاهرة
 ويستقضى فى مجاريها ويستوعب جميع اوقاته فى الاستنجاء وغسل الثياب وتنظيف الظاهر
 وطلب المياه الجارية الكثيرة لظمانه بحكم الوسوسة وغبل العقل ان الطهارة المطلوبة المشرفة
 هى هذه فقط وجهالة بسيرة الاولين واستغراقهم جمع الهم والفكر فى تطهير القلب وتساؤلهم
 فى امر الظاهر حتى ان عمر رضى الله عنه مع علم منصبه توضأ من ماء فى جرة نصرانية وعتى
 انهم ما كانوا يغسلون اليد من الدسمات والاطعمة بل كانوا يمسحون اصابعهم بأصص
 اقتادهم وعدوا الاثنان ونحوه من الغسول والصابون من البقع المحدثه وكانوا يقتصرون
 على الحجارة فى الاستنجاء (وصلى عليه السلام متنعلا) اى لا يسانعله اى مرة (فاخبره) اى
 اخبره بمريل عليه السلام (بتلطخ) اى باصابة نجاسة (ففرغ) اى نعله بعمل قليل (واتم)

اى صلاته من غير استينافى ولا اعادة الحديث رواه ابو داود والحاكم وصححه من حديث
 ابي سعيد الخدرى وقد قال بعضهم الصلاة فى النعلين افضل اذ لما نزع رسول الله صلى
 الله عليه وسلم نعليه باخيار جبريل عليه السلام له ان عليها نجاسة وطلع الناس نعالهم
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم خلعتم نعالكم قالوا رأيناك خلعت فخلعنا نعالنا
 وقال النخعى فى الذين يخلعون نعالهم وددت لو ان محتاجا جاء فآخذها مفكرا لخلع النعال
 واما اهل زماننا فلواقتصر مقتصر على الاستنجاء بالحجر او مشى على الارض ما فيا اوصلى
 على الارض او على بوارى المسجد من غير سجادة مفروشة او مشى على الفرش من غير
 غلاف القدم من ادم ونحوه او توضع من آنية عجوز او رجل غير منقشف اقلعوا عليه التكبير
 ولقبوه بالقدير واستكفوا عن مؤاكلته واستكروهوا عن مخالطته فسموا البنائة التى هى
 من الايمان قذارة والرعونة نظافة فانظر كيف صار المنكر معروفا والمهروف منكرا وكيف
 اندرس من الدين رسمه كما اندرس تحقيقه وعلمه ولم يبق الا اسمه ورسمه (ولكن للظاهر)
 اى لطهارته ايضا (اثر فى تنوير الباطن) للارتباط الذى بينهما ولذا قيل الظاهر عنوان
 الباطن حتى ان المجمع فى حال مباشرته لواد من النظر الى بياض مشرف او حمرة قانية
 الى ان غلبت تلك الصورة على نفسه مال لون المولود الى ذلك اللون الذى غلب عليه
 وان الجنين اذا تحرك فى البطن وكانت الام مشاهدة فى تلك الحال لصورة حسنة من
 الجمال بحيث غلبت تلك الصورة على نفسها فى علم الحيال من باطنها فزعت صورة ذلك
 الجنين الى تلك الصورة الحسنة التى شاهدتها امه فعلم من هاتين الصورتين
 ان للظاهر اثرا فى عالم الباطن (كما يصادف) اى يوجد اثره (عند اسباغ الوضوء) بفتح
 الواو اوضمه اى اكماله واسباغه (وسائر الاعمال الظاهرة) اى حيث تتأثر بها الاحوال
 الباطنة (لارتباط الملك) اى عالم الظاهر السفلى (بالملكوت) وهو عالم الباطن العلوى
 كما اذا كان شخص يرشح كل يوم بالماء جانب جداره البرانى فلا شك ان اثر ذلك الترشيح
 يظهر فى الجدار من جانب الطرف الداخلى وقد ورد مثل الصلوات الخمس كمثل نهر
 جار عذب على باب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات فما يبقى ذلك من الدنس
 احمد ومسلم عن جابر وفى الأهياء ان الانسان اذا اسبغ الوضوء واستشعر نظافة ظاهره
 وجد فى قلبه صفاء وانشراما لم يكن يصادفه قلبه وذلك النظافة العلاقة التى بين عالم
 الشهادة وعالم الملكوت فان ظاهر الانسان من عالم الملك والشهادة وقلبه من عالم
 الملكوت والغيب فان كنت لاتصادف بعد الطهارة واسباغ الوضوء شيئا من الصفاء الذى
 وصفناه فاعلم ان الجدار الذى استولى على قلبك من كدورات شهوات الدنيا وشواغلها
 اقتضى كلال حس القباب فصار لا يحس باللطائف والأشياء الحقةية ولم يبق فى قوته الا
 ادراك الامور الجلية فاشتغل بجلاء قلبك وتصفية باطنك فان ذلك اوجب عليك من
 كل شىء انت فيه (ومن ثمة) اى ومن اجل ارتباط الملك بالملكوت (تصدق رؤيا من

اعتاد الصدق) اى وتكذب رؤيا من اعتاد الكذب كما قيل كل اناء يتروشح بما فيه
(فتد اوم) تفريع على قوله لكن للظاهر اثر في تنوير الباطن والمعنى اذا كان كذلك
فتواطىء (على الوضوء) فقد ورد دم على الطهارة يوسع عليك الرزق بسبل ينبغى ان
يجدد الطهارة لكل صلوة كما كان يفعلها عليه السلام نظرا الى ظاهر الآية وانما صلى عليه
السلام عام الفتح خمس صلوات بوضوء واحد فسأله عمر عن ذلك فقال عمدا صنعت
يا عمر يعنى ليعرف انه ليس بفرض فتقدير الآية اذا قمتم الى الصلاة وانتم محدثون
لان الاصل فى الامر ان يكون للوجوب والحديث من توطأ على طهر كتب الله له عشر
مسنات ابوداود والترمذى وابن ماجه من حديث عمر باسناد ضعيف والضعيف يعمل
به فى فضائل الأعمال اتفاقا مع ان كثرة الطرق ترقى الضعيف حسنا وفاقا واما حديث
الوضوء على الوضوء نور على نور فقال العراقى لم اجد له اصلا وتعقبه العسقلانى بقوله
رواه رزين فى مسنده وهو حديث ضعيف وينبغى ان يستجنى لمقعدته بثلاثة احجار فان
انقى بها كفى والا استعمل رابعة فان انقى بها والا استعمل خامسة لان الانقاء واجب
والايتار مستحب قال عليه السلام من استجمر فليؤثر متفق عليه من حديث ابى هريرة
فياخذ الحجر ببساره ويضعها على مقدم المقعدة قبل موضع التجاسة ويورها بالمسح والادارة
الى المؤخرة وبأخذ الثانية ويضعها على المؤخرة وكذا يورها الى المقعدة وبأخذ
الثالثة فيديرها حول المسربة ادارة ثم يأخذ حجرا كبيرا بيمينه والقضيب ببساره ويمسح
الحجر بقضيبه ويحرك اليسار فيمسح ثلاثا فى ثلاثة مواضع اوفى ثلاثة احجار اوفى ثلاثة
مواضع من جدار جازله ذلك الى ان لا يرى الرطوبة فى محل المسح ثم ينتقل من ذلك
الموضع الى موضع آخر ويستجنى بالماء بان يفيضه على محل التجو ويدلك باليسرى حتى
لا يبقى له اثر تذكره الكفى بحس المس ويتروك الاستقصاء فيه بالتعرض للمبطل فان ذلك
ينبع للموسواس لاكثر الناس ويقول عند دخوله فى المطهر بسم الله اللهم انى اعوذ بك
من الخبث والخبائث واذا فرغ منه غفرانك الحمد لله الذى اذهب عني ما يؤذيني
وابقى على ما ينفعني واذا فرغ من الاستنجاء اللهم طهر قلبي من النفاق وحصن فرجي
من الفواحش والجمع بين الماء والحجر مستحب فقد روى انه لما نزل قوله تعالى * فيه
رجال يمجون ان يتطهروا والله يحب المطهرين * قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل
قباء ما هذه الطهارة التى اثنى الله بها عليكم فقالوا كنا نجمع بين الماء والحجر كنا
فى الأحياء وقال العراقى الحديث فى اهل قباء وجمعهم بين الماء والحجر والبخار من حديث
ابن عباس بسند ضعيف ورواه ابن ماجه والحاكم وصححه من حديث ابى ايوب وجابر
وانس فى الاستنجاء بالماء ليس فيه ذكر الحجر فقول النووى تبعا. لاهل الصلاح ان الجمع
بين الماء والحجر فى اهل قباء لا يعرف مردود بما تقدم والله اعلم (ويتوضأ بعد) نحو
(الغيبة) وهى بكسر الغين ان تذكر اذراك بما يكرهه فى الغيبة وقد ورد الغيبة تنقض

الوضوء والصلاة رواه الديلمي في مسند الفردوس عن ابن عمر وفي معناها الكذب
والتميمة وسائر الأقوال التعمية بل قال بعض المشايخ اذا ذكرت الدنيا اتوضأ واذا
ذكرت الآخرة اغتسل يعني ان الدنيا هي الشهوة الصغرى والعقبى هي الكبرى وكل
منهما مانع عن كمال التوجه الى حضرة المولى وفي شرح المنية والمستحب ان يتوضأ لكل
صلاة وان كان على طهارة لانه ربما جرى على لسانه كذب او غيبة او سيئة بها يأثم
قلبه فينبغي ان يجدد الوضوء لدفع ذلك كما يتوضأ لدفع الحدث الظاهر فان كان لا يمكنه
الوضوء فانه يتيمم وينوى بتيممه رفع الأثم وفي العوارف تجديد الوضوء مستحب بشرط ان يصل
بالوضوء ما تيسر والافكروه (والقهقهة وان لم تكن في الصلاة) اي فانها اذا كانت في الصلاة
تنقض الوضوء عندنا (واكل صلوة قبل الوقت) عملاً بقوله تعالى * وسارعوا الى مغفرة من
ربكم * الآية في شرح السنة من المستحب اذا فرغ من البول او الغائط ان يتيمم الى ان
تبلغ الماء فتتوضأ هكذا روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ففي الاحياء في بيان
طول الأمل وقصره انه عليه السلام كان يتيمم مع القدرة على الماء قبل مضي ساعة وقال
لعلى لا ابلغه وهكى عن ذى النون المصرى انه كان على شط النيل يتيمم ويقول اخاف
ان يدركنى الموت قبل ان اتوضأ كما في شرح السنة (ويملأ الأثناء للآتية) اي استعد اذا
للصلوة الآتية ويكره ان يستخلصها لنفسه كذا في السراجية (ويطيل الغرة والتعجيل) اي
عند غسل وجهه ويديه ومرفقيه والغرة بياض الجبهة والحجل بياض قوائم الفرس ونحوه
وقد ورد ان هذه الأمة يحشرون يوم القيمة غراً محجلين من آثار الوضوء وقال عليه السلام
من استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل متفق عليه من حديث ابي هريرة وروى يبلغ
الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء اخرجه مسلم من حديثه (ويستقبل القبلة) اي حين
الوضوء فورد اشرف المجالس ما استقبل به القبلة الطبراني عن ابن عباس (ولا يستهين
بغيره) اي مهما امكن فانه افضل اذ الاجر على قدر المشقة (ولا يتكلم بكلام الدنيا والبشر)
اي في اثناء الوضوء وفي فتاوى الحجية التكلم في اثناء الوضوء مكروه وفي الاعتسالي اشد
كراهة وفي العوارف ادب الصوفية في الوضوء حضور القلب في غسل الأعضاء سمعت بعض
الصالحين يقول اذا حضر القلب في الوضوء يحضر في الصلاة واذا دخل السهو فيه دخلت
الوسوسة في الصلاة وينوى رفع الحدث او استباحة الصلاة او القرية الى الله سبحانه ويبدأ
بتسمية الله فقد ورد لا وضوء لمن لم يسم الله الترمذى وابن ماجه من حديث سعيد بن
زيد احد العشرة والتسمية في اول الوضوء سنة عند الجمهور وواجب عند احمد بهذا
الحديث ويستحب ان يقسم على البسمة التعمد ويقول اعوذ بك من همزات الشياطين
واعوذ بك رب ان يحضرون بسم الله العظيم والحمد لله على دين الاسلام ويغسل يديه
ثلاثاً قبل ان يدخلهما الأثناء لقوله عليه السلام اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغسل يديه

يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فان احدكم لا يدري اين باتت يده مالك والشافعي
 واهل والشيخان والاربعة عن ابي هريرة ويقول عند غسل يده اللهم اني اسالك اليمين
 والبركة واعوذ بك من الشؤم والهلكة ثم يتمضمض ثلاثا ويبالغ فيه الا ان يكون صادقا
 كما ورد به الخبر ويقول اللهم اعني على ذكرك وشكرك وتلاوة كتابك ويستنشق ثلاثا
 ويقول اللهم ارحمني رائحة الجنة مع الابوار واعذني بك من روائح اهل النار ويستنثر
 ثلاثا فوردا اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاث مرات فان الشيطان يبسب
 على فياشيمه الشيخان عن ابي هريرة ويغسل وجهه ثلاثا ويقول اللهم بيض وجهي بنورك
 يوم تبيض وجوه اوليائك ولا تسود وجهي يوم تسود وجوه اعدائك (ويفتح العين) اي
 عند غسل الوجه هو غير معروف بل قيل انه فيه خطر العمى فهو مرج مدفوع عنه
 يدخل الاصبع في مجاز العينين وموضع الرمص ومجتمع الكحل وينقيهما فقد روى انه
 عليه السلام فعل ذلك اخرج احمد من حديث ابي امامة كان يتعاهد الملقين وروى
 الدارقطني من حديث ابي هريرة باسناد ضعيف اشربوا الماء اعينكم اي حواليتها لما تقدم
 والله اعلم ويغسل اللحية اللطيفة والكتيفة ويخلها فقد ورد خللوا لحاكم وقصوا اظفاركم
 فان الشيطان يجري بين اللحم والظفر الخطيب في الجامع وابن عساكر عن جابر ويحب
 ايصال الماء الى منابت اللحية الخفيفة اعني ما يقبل من الوجه واما الكثيفة فلا بل
 يفيض الماء على ظاهر ما استرسل من اللحية وقد ورد كان عليه السلام اذا توضأ غلغل
 لحيته بالماء رواه احمد والحاكم عن عائشة وفي رواية ابي داود والحاكم عن انس كان
 اذا توضأ اخذ كفا من ماء فادخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال هكذا امرني ربي وفي
 رواية ابن ماجه عن ابن عمر كان اذا توضأ عرك عارضيه بعض المعرك ثم شبك لحيته
 باصابعه من تحتها والعرك المعالجة والرك ثم يغسل يديه مع مرفقيه ثلاثا ثلاثا فوردا
 انه عليه السلام اذا توضأ ادار الماء على مرفقيه الدارقطني عن جابر وفي رواية ابن
 ماجه عن ابي رافع كان اذا توضأ عرك خاتمه ويبدأ باليمين ويقول اللهم اعطني كتابي
 بيمينى وها سبني حسابا يسيرا وعند اليسرى اللهم اعوذ بك ان تعطيني كتابي بشمالى
 او من وراء ظهري ثم يستوعب رأسه بالمسح ويقول اللهم عشني برحمتك وانزل على من
 بركاتك واطلني تحت عرشك يوم لا ظل الا ظلك ثم يمسح اذنيه ظاهرهما وباطنهما ويقول
 اللهم اجعلني من الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اللهم اسمعني منادى الجنة ثم
 يمسح الرقبة لقوله عليه السلام مسح الرقبة امان من الغسل يوم القيمة ابو منصور الديلمي
 في مسند الفردوس من حديث ابن عمر وهو ضعيف ويقول اللهم فك رقبتى من النار
 واعوذ بك من السلاسل والاعلال ثم يغسل رجله اليمنى ثلاثا ويقول اللهم ثبت قدمي
 على الصراط يوم تنزل فيه الاقدام ويقول عند غسل اليسرى اللهم اعوذ بك ان تنزل

قدمى على الصراط يوم تزل اقدام المنافقين في النار ويخلل باليد اليسرى من اصابع
 الرجل اليمنى ويبدأ بالحنصر من الرجل اليمنى ويحتم بالحنصر من الرجل اليسرى فقد
 ورد خلل اصابع يديك ورجليك احمد عن ابن عباس وفي رواية الدار قطنى عن ابي
 هريرة خللوا بين اصابعكم لا يخللها الله يوم القيمة بالنار وفي رواية الطبراني عن وائلة
 من لم يخلل اصابعه بالماء خللها الله بالنار يوم القيمة (ويسمى في كل عضو) وقيل ويسلم
 ايضا على النبي صلى الله عليه وسلم (ويتشهد فيه) اى في كل عضو فى المحيط من الادب ان
 يقول عند كل عضو اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله (وبعد الفراغ) اى
 ويتشهد بعد فراغ الوضوء ايضا فقد ورد من توضع فاحسن الوضوء ثم رفع طرفه الى السماء فقال اشهد
 ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا
 انت عملت سوءا وظلمت نفسك استغفرك واتوب اليك فاغفر لى وتب على انك انت
 التواب الرحيم اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين واجعلنى من عبادك
 الصالحين واجعلنى عبدا صبوراً شكوراً واجعلنى اذكرك ذكراً كثيراً واسبحك بمكرة واصيلاً
 يقال ان من قال هذا بعد الوضوء ختم على وضوئه ورفع له تحت العرش فلم يزل يسبح الله
 ويقده ويكتب له ثواب ذلك الى يوم القيمة كذا في الاحياء وقال العراقي حديث من
 توضع باحسن الوضوء ثم رفع طرفه الى السماء فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
 له واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء ابو
 داود من حديث عقبة بن عامر وهو عند مسلم دون قوله ثم رفع (ويشرب بقية الماء)
 اى فضل الوضوء كله او بعضه (فائماً مستقبلاً) لما ورد في اثر على موقوفا ومرفوعا فعن
 شمس الأئمة الحلواني وان شاء فائماً وان شاء قاعدا وذكر شيخ الاسلام المعروف بنجواهر
 زاده انه يشرب ذلك فائماً ولا يشرب فائماً الا في موضعين احدهما هذا والثاني عند
 زمزم والله اعلم (ويسرح اللحية بعده) اى بعد فراغ الوضوء الترمذى في الشمائل من حديث
 انس كان يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته وفي الشمائل ايضا باسناد حسن انه عليه السلام
 كان يترجل غيباً وعند ابي داود والترمذى والنسائى من حديث عبد الله بن مغفل النهى
 عن الترجل الاغيبا باسناد صحيح وفي الخبر المشهور انه عليه السلام كان لا يفارقه المشط
 والمدرى والمرأة في سفر ولا حضر وهي سنة العرب كذا في الاحياء والمدرى القرن
 يقال له ادري رأسه حكه قال العراقي حديث كان لا يفارق المشط والمدرى في سفر ولا
 حضر ابن طاهر في كتاب صفة التصوف من حديث ابي سعيد كان لا يفارق مصلاه سواكه
 ومشطه ورواه الطبراني في الأوسط من حديث عائشة واسنادها ضعيف قال الحجة وفي حديث
 غريب انه كان يسرح لحيته في اليوم مرتين وقال العراقي تقدم حديث انس كان يكثر
 تسريح لحيته والمخيط في الجامع من حديث الحاكم مرسلان كان يسرح لحيته بالمشط وكان

عليه السلام كثر اللحية قد ملأت ما بين منكبيه وكذلك كان ابو بكر وكان عثمان طويل اللحية رقيقها وكان على عريض اللحية قد ملأت ما بين منكبيه ذكره في الاحياء وقال العراقي حديث كان كثر اللحية الترمذى في الشماائل من حديث هناد بن ابى هالة وابو نعيم في دلائل النبوة من حديث على واصله عند الترمذى قال وفي حديث اغرب منه قالت عائشة رض الله عنها اجتمع قوم الى باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج اليهم فرأبته يطلع في الجب يسوى من رأسه ولحيته قلت او تفعل ذلك يا رسول الله فقال نعم ان الله يحب من عبده ان يتجمل لاخوانه اذا خرج اليهم قال العراقي ابن عدى وقال حديث منكسر هذا وقيل لداود الطائى لم لاتسرح لحيتك قال انى اذ الفارغ وفي قوت القلوب قال السرى في اللحية شرك ان كان تسريحها لاجل الناس وتركها لاجل اظهار الذهب رياء وقال لو دخل على داخل فمسحت لحيتى لاجله لظننت انى مشرك وتحقيقه ما قال الحجة ان الجاهل ربما يظن ان فعله عليه السلام ذلك من حب التزين للانام قياسا على اخلاق غيره في الدين وتشبيها للملائكة بالحدادين وهيئات فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مأمورا بالدعوة وكان من وظائفه ان يسعى في تعظيم امر نفسه في قلوبهم كيلا تزدر به نفوسهم وفي تحسين صورته في اعينهم كيلا تستصغره اعينهم فينفرهم ذلك ويتعلق المنافقون بذلك في تنفيرهم وهذا القصد واجب على كل عالم يتصدى لدعوة الخلق الى الحق وهو ان يراعى من ظاهره مالا يوجب نفرة الناس عنه والاعتماد في مثل هذه الامور على النية فانها في انفسها اعمال تكتسب الاوصاف من المقصود فالتزين على هذا القصد محبوب وترك الشعث باللحية اظهارا للزهد وقلة المبالاة بالنفس مخذور وتركه شغلا بما هو اهم منه محبوب ومشكور وهذه احوال بالغة بين العبد وبين الله تعالى والنافق بصير والتلبس غير راجح عليه بحال وكم من جاهل يتعاطى هذه الامور التفاتا الى الخلق وهو يلبس على نفسه وغيره ويزعم ان قصده الخير فيرى جماعة من العلماء يلبسون الثياب الفاخرة ويزعمون ان قصدهم ارقام المبتدعة والمخالفين والتقرب الى رب العالمين وهذا امر ينكشف يوم تبلى السرائر ويوم يبعث من فى القبور ويحصل ما فى الصدور * فعند ذلك تتميز السميكة الخالصة من النبهرج فعوذ بالله من الخزي يوم الفزع الاكبر (ويجتنب اناء يتأذى من ريحه الملائكة كالصفر) ومثله النحاس تبع الاحياء لكن ورد انه عليه السلام كان يعجبه ان يتوضأ من مخضب من صفر ابن سعد عن زينب بنت جحش لكن يؤيد بما فى شرح السنة من الادب ان يتوضأ من اناء الخزي ولا يتوضأ من النحاس والصفر لان الوضوء به منهى عنه وفيه ايضا روى عن ابن عمر انه كره الوضوء فى اناء صفر وفى الشريعة لا يتوضأ من اناء نحاس وصفر قالوا الملائكة تنفرون من ريحهما (والماء المشمس) اى ويجتنبه لانه يورث البرص اذا كان فى اناء نحو الصفر فى بلاد مارة وهذا فى الاوانى

دون الحياض وفي الاحياء ويكره ان يتوضأ في اثناء صفر وان يتوضأ بالشمس وذلك من جهة الطب وروى عن ابن عمر وابي هريرة كراهية الاء الصفر وقال بعضهم اخرجت لشعبة ماء في اثناء صفر فابي ان يتوضأ منه ولعل كراهية ذلك عن ابن عمر انتهى وفي الشريعة لا يتوضأ بالماء المسخن بالشمس وفي درر البحور ولا يكره الوضوء بالماء المسخن بالتجاسات وبه قال ابو حنيفة خلافاً للمالك واحمد ولا يمازم به قال ابو حنيفة ومالك خلافاً لاحمد ولا بأس بالشمس في البرك والبحار والانهار وفاقا (والاسراف في الماء) قال تعالى * ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين * وتوضأ عليه السلام ثلاثا وقال من زاد فقد ظلم واساء ابوداود والنسائي واللفظ له وابن ماجه من رواية عمرو بن شعيب عن جماعة وقال عليه السلام سيكون قوم من هذه الامة يعتقدون في الدعاء والطهور ابوداود وابن حبان والحاكم من حديث عبد الله ابن مغفل (والضرب به) اي ويجتنب لطم وجهه بالماء (ونشفه على وجهه) اي قول (فهو يوزن) اي في ميزان العمل (دون وجهه) اي قول آخر (فهو مروى) ففي الاحياء كره قوم التنشيف وقالوا الوضوء يوزن قاله سعيد بن المسيب والزهرى لكن روى معاذ انه عليه السلام مسح وجهه بطرف ثوبه وروت عائشة انه كانت له منشفة ولكن طعن في هذه الرواية عن عائشة قال العراقي حديث معاذ الترمذى وقال غريب واسناده ضعيف وحدث عائشة الترمذى وقال ليس بالقائم قال ولا يصح من النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء (ونفض اليد) اي ويجتنبه ففي الاحياء ويكره ان ينفذ اليد في فرش الماء (ويواظب على السواك) اي استعماله او على الاستياك (من الاراك) اي خصوصا فهو الافضل الوارد والافجوز من كل شجرة مرة لانه اطيب لنكهة القم وازال للبلغم وافقى للصدر واغوى للمعدة واهضم للطعام وليكن رطبا مستويا قليلا العقد طول الشبر وغلظ الخنصر ولا يقوم الاصبغ مقام الخشبة عند وجودها (طولا وعرضا) وان اقتصر فعرضا (في كل صلوة) حتى عند بعض ائمتنا ايضا (ووضوء) اي في كل وضوء اتفاقا ومحلها ابتداء الوضوء كما في الاحياء او حال المضمضة لانه من تكميلها وقد قال عليه السلام صلوة على اثر سواك افضل من خمس وسبعين صلوة بغير سواك ابونعيم في كتاب السواك من حديث ابن عمر باسناد ضعيف ورواه احمد والحاكم وصححه والبيهقى وضعفه من حديث عائشة بلغظ من سبعين صلوة وقال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة متفق عليه من حديث ابي هريرة وفي رواية لامرتهم بالسواك مع كل وضوء مالك والشافعى والبيهقى عن ابي هريرة وفي رواية احمد والنسائي عن ابي هريرة لامرتهم عند كل صلوة بوضوء ومع كل وضوء بسواك وفي رواية الحاكم عن العباس لفرضت عليهم السواك عند كل صلوة كما فرضت عليهم الوضوء وفي رواية الحاكم والبيهقى عن ابي هريرة

لغرضت عليهم السواك مع الوضوء وفي رواية ابي يعلى عن مكحول مرسلا لامرهم بالسواك
 والطيب عند كل صلوة وفي رواية ابي نعيم عن ابن عمر لامرهم ان يستاكوا بالاشجار
 (وعند قراءة القرآن) فقد ورد ان افواهم طرق القرآن فطيبوها بالسواك ابو نعيم في
 الخلية في حديث على ورواه ابن ماجة موقوفا على على وكلاهما ضعيف ورواه البزار مرفوعا
 واسناده جيد (وتغير الفم بمحوجوع والنوم) ونحوهما من طول الصمت او اكل مايكره رايحه
 فورد مالى اراكم تدخلون على فلما استاكوا والقاح (محرمة) صفر الاسنان البزار والبيهقي
 من حديث العباس بن عبد المطاب واحمد والبغوى من حديث تمام بن العباس والبيهقي
 من حديث ابن عباس وهو مضطرب وكان عليه السلام يستاك في الليلة مرارا مسلم من
 حديث ابن عباس وهذا يدل على ان السواك مستقل غير متعلق بالوضوء والصلوة وعن
 ابن عباس انه قال لم يزل صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالسواك حتى ظننا انه سينزل عليه
 فيه شيء ورواه احمد وقال عليه السلام عليكم بالسواك فانه مطهرة للفم ومرضاة للرب
 البخارى تعليقا مجزوما من حديث عائشة والنسائي وابن خزيمة موصولا وقال على السواك
 يزيد في الحفظ وينهب البلغم وكان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يدورون والسواك
 على آذانهم الخطيب في كتاب اسما من روى عن مالك وعن ابي داود والترمذى وصححه
 ان زيد بن خالد كان يشهد الصلوات وسواكه على اذنه موضع القلم من اذن الكاتب
 وفي شرح السنة اما كيفية الاستياك فينبغى ان يبدأ بالجانب الايمن من الاعلى والاسفل
 ثم باليسر كذلك ثم في ما بين ذلك ويستاك بالوتر لان الله وتر يحب الوتر وفي الخلاصة
 كيفيته ان يعالج المسواك بعرضه للاسنان الظاهرة وبطوله لغيرها وبعده للعليا من جانب
 الايمن والسفلى من جانبها ثم للعليا من جانب الايسر ثم للسفلى من جانبها وفي شرح
 السنة واما النهى فيه فينبغى ان لا يستاك قائما ولا بين القوم ولا في الحمام ويكره عند
 الشافعية بالعشى للصائم وتحقيقه في غير هذا المقام وفي الخانية عن ابن المبارك
 لو انكر اهل بلدة السواك لغاتلتهم كما يقا تل المرتدين (ويحافظ الجماعة) عطف على يداوم
 على الوضوء اى ويراعى صلوة الجماعة فورد صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بسبع وعشرين
 درجة متفق عليه من حديث ابن عمر (في اقرب المساجد الا ان يكون في الابدقية) اى
 سالحة للعدول عن الاقرب كحضور عالم وشيخ واعظ وكونه اقدم المساجد او عمر بالمال
 الحلال ونحوه من الاحوال ففي الكبرى مسجدان يصلى الرجل في اقدمهما بناء لان له
 زيادة حرمة فان كانا سوا في اقربهما وان استويا فهو خير لانه لا ترجيح لاحدهما وان
 كان قوم احدهما اكثر فان كان هو فيها يذهب الى الذى قومه اقل ليكثر الناس
 بنهايه الى ذلك المسجد وان لم يكن يذهب حيث احب رجل في محلته مسجد فحضر

المسجد الجامع لكثرة جماعته فالصلوة في مسجده افضل قل اهل مسجده اوكثر لان مسجده
 حقا عليه وليس لذلك المسجد حقا عليه فلم يقع الترجيح بكثرة الجمع وفي الخانية اذا كان
 امام الحى مرابيا يأكل الربوا له ان يتحول الى مسجد آخر (ساعيا اليه) اى حال كونه
 ماشيا الى المسجد مطلقا لقوله تعالى * فاسعوا الى ذكر الله (بنية اجابة النداء) اى نداء
 الداعي الى عبادة رب السماء قال تعالى * ومن احسن قولاً من دعا الى الله * الآية فقد
 قال ابن عباس من سمع النداء ثم لم يجب لم يرد خيرا ولم يرد به وقال ابو هريرة
 لان يملاء اذن آدم رصاصا ابا خيره من ان يسمع النداء ثم لا يجيبه (خاشعا) متواضعا
 مندلا في طريقه (غير متخطى رقبته) اى عند دخوله (ولامارين يدي مصل) فقد ورد لو يعلم
 المارين يدي المصلى ماذا عليه لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه
 مالك واصحاب الكتب الستة عن ابي جهيم وفي رواية ابن ابي شيبة عن عبد الحميد
 بن عبد الرحمن مرسلا لو يعلم المارين يدي المصلى لاهب ان يتكسر فخذه ولا يمر بين
 يديه والختار ان المرور حرام اذا وقع بين المصلى ومسجده سواء كان له سترة او لا
 ويحمل عليه ما روى الطحاوى من ان المرور بين يدي المصلى بحضرة الكعبة يجوز ويحمل
 على انه في وقت غير قيام الغرض واعتدال صفة بان يصلى في طريق الطائفين فانه
 لا حرمة له حينئذ واما اذا كان بينهما فرجة فلا بأس لما روى ابو داود والنسائي وابن
 ماجه عن المطلب بن ابي وداعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى في المسجد
 الحرام مما يلي باب بنى سهم والناس يطوفون بينه وبين القبلة مما بين يديه ليس بيده
 وبينهما سترة (ولا يتكلم فيه بكلام الدنيا) فروى في الاثر اوفى الخبر الحديث في المسجد
 يأكل الحسنات كما تأكل البهيمة الحشيش * كذا في الاحياء وقال العراقي لم اقف له على
 اصل قلت ومعناه صحيح اذ قد ورد * تأتى في آخر الزمان ناس من امتي يأتون المساجد
 فيقعدون فيها هلما ذكرهم الدنيا وغبر الدنيا لا تجالسوهم فليس لله بهم حاجة ابن حبان
 من حديث ابن مسعود والحاكم من حديث انس وقال صحيح الاسناد (ويؤدى في الصف
 الاول) فانه الافضل (بازاء الامام) اى بجذائه فهو الافضل لانه الحظ من الجانبين
 (او عن يمينه) وقد يكون يساره افضل اذا كان الناس هناك اقل (ويتم الأركان) اى حد
 الامكان (ويراعى السنن) اى الرواتب اوسنن الصلوات (والآداب) اى المستحبات في
 جميع الابواب (فوردد في الكل) اى في كل ما ذكر (فضائل) اى في الصف الاول لقوله
 عليه السلام لو تعلمون ما في الصف الاول ما كانت الاقرعة مسلم وابن ماجه عن ابي هريرة
 واما في اتمام الأركان فقوله اتموا الركوع والسجود فالذى نفسى بيده انى لاراكم من
 وراء ظهرى اذا ركعتم واذا سجدتم احمد والشيخان عن انس واما في السنن فقوله من

صلى في اليوم والليلتين اثنتي عشرة ركعة تطوعا بنى الله له بيتا في الجنة مسلم وغيره عن
 ام حبيبة وتفصيله ماورد في حديث آخر ركعتان قبل الفجر وبعد الظهر والمغرب والعشاء
 واربع قبل الظهر (ولايدفع الامامة) فانه من امارة القيامة فقد ورد عن سلامة بنت الحر
 قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان تدافع اهل المسجد
 لايجدون اماما يصلى بهم احمد وابوداود وابن ماجه وروى عبد الرزاق في مسنده حديثا
 بلفظ تنازع ثلاثا في الامامة فحسب بهم وعمله اذا علم في نفسه القيام بشروطها والقوم
 لا يكرهونه وليس وراءه احد هو افضل منه (وكان مدافعتهم) اى ممانعة بعض الصحابة من
 ذوى التقوى (الايثار الاولى) اى بذلك المقام الاعلى (او خوف السهو) اى في المبنى
 (او التشويش) اى تشويش الخاطر في حضور المعنى واحتياجه الى اخلاصه في تطويل
 الصلاة وتحسينها لاسيما اذا لم يكن له عادة الامامة وكان مستحييا في تلك الاقامة (وهى)
 اى الامامة (افضل من الاذان فهو عليه السلام وخلفاؤه) اى اصحابه الكرام (اختاروها) اى
 من بين الانام (وما ورد) اى كلما رواه البخارى في التاريخ العقيلي في الضعفاء والطبراني
 في الاوسط عن ابن عباس باسناد ضعيف انه عليه السلام قال له رجل يا رسول الله دلني
 على عمل ادخل به الجنة فقال (كن مؤذنا فان لم تستطع فكن اماما) وفي رواية فقال لا
 استطيع فقال كن اماما فقال لا استطيع فقال صل بازاء الامام فعمله (محمول على ان القوم
 كانوا لا يرضون امامته) اذ الاذان اليه والامامة الى الجماعة وتقديمهم لها ثم بعد ذلك توهم
 انه ربما يقدر عليها (فورد فيه ان لا يتجاوز الصلاة الرأس) اصل الحديث هذا من ام قوما
 وهم له كارهون فان صلاته لا يتجاوز ترقوته اى حلقه ورأسه رواه الطبراني عن جنادة وفي
 رواية العقيلي عن ابن عمر من ام قوما وفيهم من هو اقرأ منه لكتاب الله واعلم لم
 يزل في سفال الى يوم القيمة (ويراعى الاعمال الباطنة) فانها اهم ونفعها اتم (وهى) سنة
 (الحضور) اى مع الرب (وهو استغراق القلب بما هو فيه) اى بالركن الذي شرع فيه
 (والافراغ) اى تفرغ القلب وتخليصه (عن غيره) اى غير ما هو بصدده مما يوافقها وينافيه
 (وهو) اى الافراغ انما يكون (بصرف الهمة) اى الاهتمام (اليه) اى الى ذلك الركن
 الواجب عليه (فهى) اى الهمة (تستتبع القلب) في صرفه الى ذكر الرب (وهو)
 اى صرف الهمة (بتذكر منافعها) اى فوائد الصلاة ومرافقتها (ككفر به
 تعالى ورضاه) اى بالمقام الاعلى (والمكاشفة) اى القربية بالمشاهدة التى هى
 المرتبة الاجلى (عاجلا) اى في الدنيا (والفوز بالسعادة الابدية) اى والسيادة السرمدية
 (والنظر الى وجهه الكريم) الذى هو اعلى مراتب النعيم (آجلا) اى في العقبى (وخساسة
 الدنيا ومهماتهما) اى وينكر كثافتها وانقلابها فانها كثيرة العناء قليلة الغناء دنية الشركاء

سريعة الفناء عديمة البقاء (والفهم) اى الادراك لمعنى الكلام وهو امر وراء حضور القلب
 فر بما يكون القلب حاضرا مع اللفظ والمعنى فاشتمال القلب على العلم ببعض اللفظ هو الذى
 اريد بالتفهم وهذا معنى قوله (وهو اشتماله) اى القلب (على المعنى وهو) اى اشتماله
 (بتوجيه الذهن الى الذكر) من الثناء والحمد والقراءة والتسبيح والدعاء ونحوها (ومد اومة الفكر)
 اى فى لفظ الذكر ومبناه ليفهم معناه (ودفع الخواطر) اى المانعة عن فهم مقتضاه وهذا مقام
 يتفاوت الناس فى ادناه واقصاه فكم من معان لطيفة ومعارف شريفة يقيمها المصلى فى
 اثناء صلاته وذكره ولم يكن خطر ذلك قبله بباله وفكره ومن هذا الوجه كانت الصلوة
 ناهية عن الفحشاء وماحية عن المنكر فان تفهم تلك الامور تمنع من الفحشاء لاحتماله فقد
 ورد من لم تفهم صلوته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله الا بعدا الطبرانى وابن
 ابي خاتم فى تفسيره من حديث عمران بن الحصين وابن جرير فى تفسيره من حديث
 ابن مسعود ومن مرسل الحسن واحمد فى الزهد عن ابن مسعود مرفوعا (والتعظيم) اى
 عرفان المرتبة وعنوان المنزلة المرتبة على المحبة (وهو بذكر عظمته تعالى) مع رفعة الجلالة
 (وحقارة النفس) اى مع رداءتها وكمالها فى الرذالة والسفالة والجهالة وهو امر وراء الحضور
 والفهم اذ الرجل يخاطب غيره بكلام هو حاضر القلب فى مبناه ومتفهم لمعناه ولا يكون
 معظما له فالتعظيم امر زائد عليهما (والهيبة وهى خوف ينشأ عن التعظيم) كما روى انه
 عليه السلام من رآه فجاءه هابه ومن خالطه احبه (وهو) اى الخوف المسمى بالهيبة (بذكر
 نفاذ قدرته تعالى) وفق مشيئته وحكمته (وقهره مع عدم المبالاة) بجميع من فى يده قبضته
 كما ورد خلقت هؤلاء للجنة ولا ابالى وخلقت هؤلاء للنار ولا ابالى وتحقيقه ان من لا
 يخاف لا يسمى هائبا والخافة من العقرب وسوء خلق العبد وما يجرى مجراه من الاسباب
 الحسية لا يسمى مهابة بل الخوف من السلطان المعظم تسمى مهابة فالهيبة خوف مصدره الاجلال
 (والرجاء) اى الامل (وهو) الوثوق (بذكر عموم رحمته) اى شمول رفقته ورأفته (وسبقها
 غضبه) كما ورد سبقت رحمته غضبي وفى لفظ غلبت (وصدق مواعيدته) اى عدم تخلف
 اخباره لعباده من وعده ووعدته لقوله سبحانه * ان الله لا يخلف الميعاد * ولا شك
 انه امر زائد فكم من معظم ملكا من الملوك يهابه اذ يخاف سطوته ولكن لا يبرجومبرته
 والعبد ينبغى ان يكون راجيا بصلاته ثواب الله كما انه يخاف بتقصيره عقاب الله ومنه
 قوله تعالى * يدعوننا رغبا ورهبا * وادعوه خوفا وطمعا * (والحيا) وهو انكسار النفس
 من الحجالة وظهور التقصير وعند بعض الصوفية استتار من مشاهدة شدة التنوير (وهو
 بذكر العجز والتقصير عن شكره تعالى) فان العجز عن درك الادراك ادراك كما قاله الصديق
 ومنه قوله عليه السلام * سبحانه لا احصى ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك *
 وهو زائد على الجملة لان مستنده استشعار تقصير وتوهم ذنب وبقصور التعظيم والرجاء

من غير حياء حيث لا يكون توهم تقصير وارتكاب ذنب صغير او كبير (فان تعسر المراجعة) بان لم تتيسر مراعاة الاعمال الباطنة المذكورة وما يتعلق بها من ظهور الحقايق (يتجهى في قطع العلايق) اى لتعلقات ودفع العوائق المشغلات المتعلقة بالخلايق ليخلص له حضور القلب مع الخالق (فظاهرا) بتسعة اشياء (بضم العين) اى فى النوافل دون الفرائض وانما اثره فى الفرائض دون النوافل مع ان التغميض لدفع الشواغل لان مبنى النوافل على الرغبة والنشاط والرخصة ولذا جوز اداؤها قاعدا وراكبا من غير عذر فيها (والاداء فى بيت مظلم قريب الجدار) ومنه الخلاوى الصوفية الأبرار حتى لا يتسع مسافة بصر النظر (والاهتزاز عن البيت المنقش) اى بانواع الزينة والكتابة والآنية (والفراش المصبوغ) اى بالالوان والاشكال وكذا لا يترك بين يديه ما يشغل حسه لديه وكان ابن عمر لا يدع فى موضع الصلوة مصحفا ولا سيفا الا نزعه ولا كتابا الا يحاهه ومسحه وقد قال عليه السلام لعثمان ابن ابي شيبه انى نسيت ان اقول لك تخم القدرين اللذين فى البيت فانه لا ينبغي ان يكون فى البيت شىء يشغل الناس عن صلاتهم كذا فى الاحياء وتعقبه العراقى بان الحديث رواه ابو داود من حديث عثمان الجبى وهو عثمان بن طلحة كما فى مسند احمد فقوله لعثمان بن ابي شيبه وهم (وكونه حاقنا) اى محبوس البول الحديث ابن ماجه من حديث ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلى الرجل وهو حاقن ولا ي داود من حديث ابي هريره لا يحمل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر ان يصلى وهو حاقن ولا ي داود قال والترمذى وهسته نحوه من حديث ثوبان (وحاقبا) بالموحدة محبوس الغائط او الريح الحديث مسلم عن عايشة لاصلوة بحضرة طعام وهو يدافعه الأخبثان واما حديث النهى عن صلوة الحاقب ففى الاحياء وقال العراقى لم اجده بهذا اللفظ (ومازقا) ضيق الخفى وفى معناه السروال وقد ورد النهى عن صلوة الحمازق وعزاه رزين الى الترمذى لكن قال العراقى لم اجده عنده والذى ذكره صاحب الغريب حديث لا رأى لحازق وهو صاحب الخفى الضيق (وجامعا) الحديث اذا حضر العشاء والعشاء واقامت الصلوة فابدا أو بالعشاء متفق عليه وفى معناه اذا كان عطشان وانحس منهما ان يكون شعبان (وغضوبا) اى ممتلى الغضب بحديث لا يدخل احدكم الصلوة وهو مغضب ولا يصلين احدكم وهو غضبان كذا فى الاحياء وقال العراقى لم اجده (ونحوها) اى من كل فعل خطر للمصلى ان يفعل بعد الصلوة فيفعله قبلها ان امكن (وباطنا) بخمسة اشياء (بتكر الآخرة) وتصور مواقفها واحوالها وشدائد احوالها وتفاوت مآلها فى آمالها (وموقف المناجاة) اى مع قاضى الحاجات فورد المصلى يناجى ربه (وخطر المقام) اى بين يدى الملك العلام المذكور يوم الدين يوم يقوم الناس لرب العالمين (ودفع الخواطر) اى المشتغلة للسرائر والضمائر (وصرف النفس الى الفهم) اى ودفعها عن خطرات الوهم (ويبلغ فيه) اى فى دفع العوائق عن عمل الباطن ومراعاته (فكانوا) اى السلف (ببالغون)

اى فى تحسين حالاته وتزبين مقاماته (حتى لو كان يشغلهم ذكر مال) عن فكر حال (يتصدقون
 به تكفيرا وان كان) اى المال (خطيرا) اى عظيما كثيرا فروى ان ابا طلحة الانصارى
 صلى فى حائط له فيه شجر فاعجبه دبسى طار فى الشجر يلتبس فخرجا فاتبعه بصره ساعة
 ثم لم يذكر كم صلى فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وما اصابه من الفتنة ثم
 قال يا رسول الله هو صدقة فضعه حيث شئت رواه مالك عن عبد الله ابن ابي بكر وعن
 رجل آخر انه صلى فى حائط له والتخل مطوقة بثمرها فنظر اليه فاعجبه فلم يدرك كم
 صلى فذكر ذلك لعثمان وقال هو صدقة فاجعله فى سبيل الله فباعه عثمان بخمسين الفا
 وكان يفعلون ذلك قطعاً له واد الفكر به وكفارة لما جرى من نقصان الصلوة بسببه فاذا
 اردت الخلاص من الآفات فاقطع شجرة شهوات فانها اذا تفرعت باغصانها انجذبست
 اليها الافكار انجذاب العاصير الى الاشجار فلا تطعم من ان تصفوك لذة المناجاة فى الصلوة
 مع تلك الشهوات (فالأصل) اى فى مراتب العبادة (عمل الباطن) لانه النافع فى مقام الزيادة
 للسعادة (قورد اقم الصلوة لذكرى) اى لاجل ذكركم آياتى او لاجل ذكرى اياكم وان كر الله
 اكبر فاذا كرونى اذ كركم او وقت ذكركم صلاتى وفكركم صلاتى وفى الاحياء ظاهر الامر
 للوجوب والغفلة يضاد الذكر فمن غفل جميع صلاته كيف يكون مقبلاً للصلوة لذكوره وقوله
 سبحانه * ولا تكن من الغافلين * نهى وظاهره التحريم (لاتقر بوا الصلوة وانتم سكارى اى
 من حب الدنيا) او هيارى فى غير ذكر المولى (او من كثرة الهموم) فى الامر المقسوم وقد
 ورد من جعل الهموم هما واحداهم الدين كفاه الله هم الدنيا والآخرة وقوله حتى تعلموا ما
 تقولون تعليل لنهى السكران وهو مطرد فى الغافل المستغرق الهم بالوسواس وافكار الدنيا
 واشغال النفس (لا ينظر الله الى صلوة) اى نظر قبول ورحمة او نظر رعاية وعناية (لا يحضر الرجل
 فيها قلبه مع بدنه) اى عند عبادة ربه لم اجده اصلاً بهذا اللفظ قاله العراقى (ان العبد
 ليصلى الصلوة وانما يكتب ما عقل منها) وفى الاحياء ليس للعبد من صلاته الا ما عقل منها قال العراقى
 لم اجده مرفوعاً وروى محمد بن نصر المروزي فى كتاب الصلوة من رواية عثمان بن ابي
 دهرش مرسلاً لا يقبل الله من عبد عملاً حتى يشهد قلبه مع بدنه ورواه ابو منصور الديلمى
 فى مسند الفردوس من حديث ابي بن كعب والابن المبارك فى الزهد مرفوعاً على عمار لا
 يكتب للرجل من صلاته ما سماعته والتحقق فيه ان المصلى يناجى ربه متفق عليه والكلام
 مع الغفلة ليس بمناجات البتة فمتى يكون فى قوله اهدنا الصراط المستقيم داعياً وسائلاً اذا
 كان قلبه ساهياً وغافلاً ووردكم من قائم حظه من صلاته التعب والنصب وما اراد به الا الغافل
 كذا فى الاحياء وقال العراقى رواه النسائى وابن ماجه من حديث ابي هريرة * رب قائم ليس
 له من قيامه الا السهر * ولا محمد * رب قائم حظه من صلاته السهر * واسناده حسن (هذا)

اي غف هذا او الامر هذا (وانما يكون القول) كالقراءة ونحوها (والفعل) كالركوع والسجود
(عبادة للمعنى) في القول (والتعظيم) في الفعل (دون اللفظ) اي غير تلفظ الانسان باللسان
(والحركة) اي التحرك بالجوارح والاركان فقد قال بعض اهل الشأن في معرض هذا البيان *

ان الكلام لفي الفؤاد وانما * جعل اللسان على الفؤاد دليلا *

قيل لما سمع الجنيد هذا اغاد صلاة ثلاثين سنة صلاحها بلا حضور الجنان وفي الاحياء لو هلف
انسان والله لا شكرن فلانا ولا ثمين عليه ولا سألته حاجة ثم جرت هذه الالفاظ الدالة على هذه
المعاني على لسانه في النوم لم يبر في يمينه وكن الوجرى على لسانه في ظلمة وذلك الانسان حاضر
وهو لا يعرف حضوره ولا يراه يصير بارا في يمينه اذ لا يكون كلامه خطابا ونطقا معه ما لم يكن حاضرا
في قلبه ولو كانت تجرى هذه الكلمات على لسانه وهو حاضر في بياض النهار الا انه غافل لكونه
مستغرق الهم بفكر من الافكار ولم يكن له قصد وتوجيه الخطاب اليه عند نطقه لم يصر
بارا في يمينه ولا شك في ان المقصود من القراءة والاذكار والحمد والثناء والتضرع والدعاء
والمخاطب هو الله تعالى وقلبه بحجاب الغفلة محجوب عنه فلا يراه ولا يشاهده بل هو غافل
عن المخاطب ولسانه يتحرك بحكم العادة وما ابعدها عند المقصود بالصلوة التي شرعت
لتصقيط القلب وتجديد ذكر الرب ورسوخ عقد الايمان به فهذا مما يدل من حيث المعنى
على اشتراط حضور القلب مع الرب (فان قلت فعلى هذا) الذي ذكرته من جعل القول
والفعل للمعنى والتعظيم (تتمطل) الصلوة (دون الحضور) اي عند عدم حضور القلب حيث
جعلته شرطا في صحتها (وهو خلاف الاجماع) اي اتفاق الفقهاء لما سياتى من مخالفة بعض العلماء
فالمراد انتفاء الجمهور فانهم لم يشترطوا حضور القلب في صحتها الا عند التكبير الاولى
المقرونة بالنية الاولى (قلت انه) اي ادعاء الاجماع (ممنوع) والاتفاق مدفوع (لبطلانها
عند سفيان) اي الثوري (في رواية) اي كما نقل بشر بن الحارث في ماري عنه ابو طالب المنكى
عن الثوري انه قال (من لم يخشع قلبه) في صلوته (فسدت صلواته) قلت ويؤيد قوله تعالى قد افلح
المؤمنون الذين هم في صلواتهم خاشعون (وعن الحسن) اي البصري (انها) اي الصلوة (بلا حضور
القلب توجب العقوبة) قلت واي عقوبة اقوى من الغفلة وقد قيل للحجاب اشد العذاب
قال تعالى * كلا انهم من ربهم يومئذ لمحجوبون * وفي الاحياء روى عن الحسن انه قال
كل صلوة لا يحضر فيها القلب فهي الى العقوبة اسرع وفيه ان الصلوة يشترط فيها النية
ولا تحصل النية الا للحضور الطوية واما استيعاب الحضور فغير مفهوم من كلامه ومن كلام غيره
فيمكن الجمع بين قولهما المذكور وبين قول الجمهور وعن معاذ بن جبل انه قال من
عرف من على يمينه وشماله متعمدا وهو في الصلوة فلا صلوة له اي كاملة وروى ايضا مسندا
كذا في الاحياء وسكت عنه العراقي وقال عليه السلام ان العبد ليصلى الصلوة لا يكتب

له منها سدسها ولا عشرها وإنما يكتب للعبد من صلاته ما عقل منها ابو داود والنسائي
 وابن حبان من حديث عمار بن ياسر بنحوه (وان كلامنا في المنفعة الآخروية) هذا جواب
 آخر وبيانه ان الفقهاء لا يتصرفون في الباطن ولا مطلع لهم على ما في القلوب ولا يتكلمون
 في طريق الآخرة بل يتبعون ظاهر احكام الدنيا على ظاهر اعمال الجوارح فظاهر الاعمال
 كاف بسقوط تعزيز السلطان فاما انه هل ينفع في الآخرة فليس هذا من حدود الفقه (وعن
 عبد الواحد بن زيد وقوع الاجماع على عدم النفع) اى النفع الكامل قال الحجة فجمعه
 اجماعا وما نقل من هذا الجنس عن الفقهاء المتورعين وعن علماء الآخرة اكثر من ان
 يحصى والحق الرجوع الى ادلة الشرع والآيات والأخبار والآثار ظاهرة في هذا الشرط وهذا
 معنى قوله (وان اشترط الشرع اياه) اى الحضور (ظاهر غير ان مقام الفتوى في تكليف
 الظاهر على حسب قصور الحلق) بفتح الحاء والسين اى بتقييد بقدره (فلو اشترط) اى
 الحضور (للجواز) اى لصحة الصلوة (لوقوعها) اى الجمهور (في حرج) اى عظيم يؤدى الى
 المحذور لعجزهم عن كمال الحضور (وادى) اى ولاضى اشتراطه (الى تركها رأسا)
 وهو المحذور (وهو التحقيق) اى في مقام التدقيق فانه لا يمكن ان يشترط على الناس كلهم
 احضار القلب في جميع الصلوة فان ذلك يعجز عنه كل البشر الا الاقلين واذا لم يكن
 اشتراط الاستيعاب للضرورة فلا مرد له الا ان يشترط منه ما ينطلق عليه الاسم ولو كان في
 لحظة واحدة واولى اللحظات به اول الصلوة فاقصر على التكليف لذلك ومع ذلك
 فرجوا ان لا يكون حال الغافل في جميع صلاته مثل حال تارك الصلوة بالكلية فانه بالجمل
 اقدم على الفعل ظاهرا فاحضر القلب لحظة وكيف لا والذى يصلى مع الحدث ناسيا فصلاته
 باطله عند الله تعالى ولكن له اجر ما بحسب فعله وعلى قدر قصوره وعذره وعلى هذا
 الرجاء فقد يخشى ان يكون حال الغافل اشر من حال التارك وكيف لا والذى يحضر المحضمة
 ويتهاون بالحضرة ويتكلم بكلام الغافل المستعقر اشد حالا من الذى يعرض عن الخدمة
 ويتهاون بالحضرة فاذا تعارض اسباب الخوف والرجاء صار الامر مخطرا في نفسه فاليك
 الخيرة بعده في ترك الاحتياط او التساهل ومع هذا فلا مطمع لاحد في مخالفة الفقهاء فيما
 افتوا به من الصحة مع الغفلة فان ذلك من ضرورة الفتوى الناشئة من عموم البلوى هذا
 وردى من احب غير الله فلا تصفوه صلاة عن الخواطر المنهومة فان من احب شيئا اكثر
 ذكره كما ورد في الخبر فذكر المحبوب يهجم على القلب بالضرورة فتدبر فخن ما صفا
 ودع ما كدر (ثم من اعين) اى اشبع النظر واسيع الفكر (فيما وردان الصلوة تنهى
 عن الفحشاء والمنكر وإنما الصلوة تمسكن وتواضع وتضرع) هيث جاء بصيغة الحصر رواه
 الترمذى والنسائي من حديث الفضل بن العباس باسناد مضطرب (علم انها) اى الصلوة

(هو الحضور) اى بكمال الشعور والافصلاة الغافل لاتمنعه عن الفحشاء وقد انقسم الناس الى غافل يتم صلاته ولم يحضر قلبه فى لحظة منها والى من يتبها ولم يرغب قلبه فى لحظة منها بل ربما كان مستوعب الهم بها بحيث لا يحس بما يجرى بين يديه ومن هنالم يحس مسلمة بن يسار بسقوط اسطوانة فى المسجد اجتمع الناس عليها وبعضهم حضر الجماعة مدة ولم يعرف قط من على يمينه وشماله وكان وجيب قلب ابراهيم عليه السلام يسمع من ميلين وجماعة كان تصفر وجوههم وترتعد فرائصهم (هذا) اى مضى هذا اوخذ هذا (والاولياء انما يكاشفون فيها) اى فى الصلوة مع حضورها ودوام نورها (لاسيما فى السجود) فانه اقرب مقام الى واجب الوجود وصاحب الكرم والجود (على حسب الصفاء) اى على تفاوت درجات ارباب الوفاء ومن هنا قال بعض الصحابة يحشر الناس يوم القيمة على مثل هيئاتهم فى الصلوة من الطمانينة والهدوء ومن وجود النعيم واللذة ولقد صدق فانه يحشر كل على مامات عليه ويموت على ما عاش عليه وقد قيل كما تعيشون تموتون وكما تموتون تمشرون (ثم اعلم ان كل ما يشغله عن صلاته فهو ضد دينه فليخلص منه باخراجه عن طينه ليقوم فى مرتبة يقينه كما روى عنه عليه السلام لما لبس الخميصة التى اتاه بها ابراهيم وعليها علم وصلى فيها نزعها بعد صلاته وقال اذهبوا بها الى ابي جهم فانها الهتنى عن صلاتى واقتونى بانبجانية ابي جهم منقذ عليه من حديث عائشة وامر صلى الله عليه وسلم بتجديد شركته ثم نظر اليه فى الصلوة اذ كان جديدا فامر ان يثزع عنها ويرد الشرك الخلق فيها ابن المبارك فى الزهد من حديث ابي النصر مر سلا باسناد صحيح وكان عليه السلام قد اهتدى نعلا فاعجبه مسنها فسجد فقال تواضعت لربى كيلا يهتدى ثم خرج بها فدفعها الى اول سائل لقيه ثم امر عليا ان يشتري له نعلين سبتميتين جرداوين فلبسهما ابو عبد الله بن خفيف فى شرف الفقراء من حديث عائشة باسناد ضعيف وكان فى يده خاتم ذهب قبل التحريم وكان على المنبر فرماه وقال شغلنى هذا نظره اليه ونظره اليكم كذا فى الاحياء وقال العراقى اخرجه النسائى من حديث ابن عباس باسناد صحيح وليس فيه بيان ان الخاتم كان ذهبا او فضة انما هو مطلق والحاصل ان الاكابر اجتهدوا ان يصلوا ركعتين ولا يجذون انفسهم فيها بشىء من امور الدنيا فعجزوا عن ذلك فاذا لامطع لامثالنا خلاى ما هنالك وليته سلم من الصلوة شطرها او ثلثها من الوسواس والخواطر المنقلبة بالرأس فنكون فيمن غلطوا عملا صالحا وآخر سيئا وعلى الجملة فهم الدنيا وهم الآخرة فى القلب مثل الماء الذى يصب فى قدح مملوء فيه غل فبقدر ما يدخل فيه من الماء يخرج الخل منه لامحالة فلا يجتمعان والله المستعان (ومنها) اى من انواع الورد ﴿ قرأة القرآن ﴾ (فورد خيركم من تعلم القرآن وعلمه) البخارى من حديث عثمان ومن قرأ القرآن ثم رأى ان احد اوتى افضل مما اوتى فقد استصغر

ما عظمه الله الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بسند ضعيف ولعله مقتبس من قوله سبحانه * ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم لاتمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجنا منهم ومن هنا قال الفضيل ينبغي لحامل القرآن ان لا يكون له الى احد حاجة ولا الى الخلق فمن دونهم ويؤيده حديث من لم يستغن بالقرآن فليس منا اي من لم يستغن به عن غيره وورد من شغله القرآن من ذكرى ومسألتي اعطيته افضل ما اعطى السائلين الترمذي من حديث ابي سعيد وقال حسن غريب افضل عبادة امتي قراءة القرآن ابو نعيم من حديث النعمان بن بشير اهل القرآن اهل الله وخاصته النسائي وابن ماجه والحاكم من حديث انس باسناد حسن (وحقها) اي القراءة (ان بغوى ايناس وحشة الدنيا) اي بذكر العقبي والدرجات الحسنی (وقضاء حق الشوق الى المولى) لان المناجاة والمكالمة معه تعالى فيه ينتهي به الى الشوق وزيادة الذوق الى قربه الاعلى (وضبط احكام العبودية) يحفظ حقوق المقام الربوبية (ويتوضأ) اي يتطهر (ويتطيب) بأى طيب كان او يتنظف في جميع الاركان (ويتأدب) بقدر الامكان (ويجوز الاضطجاع فورد الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم) قال على رضى الله عنه من قرأ القرآن وهو قائم في الصلوة كان له بكل حرف مائة حسنة ومن قرأ وهو جالس في الصلوة فله بكل حرف خمسون حسنة ومن قرأ في غير الصلوة وهو على وضوء فخمسة وعشرون حسنة ومن قرأ على غير وضوء فعشر حسنة ومن على اقرؤ القرآن على كل مال الا دانت جنب ابو الحسن بن صخر في فوائده (والافضل في الليل) لانه اقرب الى الذليل (فالقلب فيه افرغ) قال تعالى * ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قبلا ان لك في النهار سبعا طويلا * اي شغلا كثيرا (وفي المصحف افضل فهو يضاعف الاجر لاعمال الجوارح) اي من اللسان والعين والاذن لزيادة حظ النظر من الحواس وافادة نقص الوسواس من اشتغال الناس ومع هذا لا بد من حضور القلب وشعوره بكلام الرب وقد قيل الختمة في المصحف بسبع وقد خرق عثمان رضى الله عنه مصحفين لكثرة قراءته فيهما وكان كثير من الصحابة يقرؤن القرآن من المصحف ويكرهون ان يخرج يوم ولم ينظروا في المصحف ودخل بعض فقهاء مصر على الشافعي في السحر وبين يديه المصحف فقال شغلكم الفقه عن القرآن اني لاصلى العتمة واضع المصحف بين يدي فلا اطبقه حتى اصبح وقد ورد اعطوا اعينكم حظها من العبادة النظر في المصحف والتفكر فيه والاعتبار عند عجايبه الحكيم الترمذي والبيهقي عن ابي سعيد (ويستظوره) اي وحققها اي ويحفظه غيبا ويضمطه قلبا كما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم واكثر اصحابه رعاية لقوله تعالى * انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون * وقد قيل كن حافظا تقيا لامصفيانقيا (فورد فيه) اي في الاستظهار (تخفيف العذاب عن

الوالدين وان كانا مشركين) لم اجده وقد روى ابوداود عن سهل بن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن وعمل بما فيه البس والداه تاجا يوم القيمة ضوءه احسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كانت فيكم فما ظنكم بالذي عمل بما فيه وفي رواية البس والداه حلة لاتقوم بها الدنيا وما فيها وورد * اقرؤ القرآن فان الله تعالى لا يعذب قلبا وعى القرآن * تمام في رواية عن ابي امامة مرفوعا لو كان القرآن في اهاب مامسته النار احمد والدارمي والطبراني (ولا ينسأه فورد انه بذنب) اى ذنب كبير فهو خبر ان وزيدت الباء فيه لان الكلام في قوة اليس نسيان القرآن بذنب ونظيره قوله تعالى * اولم يروا ان الله الذى خلق السموات والارض ولم يعى بخلقهن بقادر * وقد يقال انه اطلق المصدر واراد به الفاعل على طريقة رجل عدل اى فورد انه من ذنب وفي نسخة يذنب اى يصير ذا ذنب عظيم وروى من اعظم الذنوب ان يتعلم الرجل آية من القرآن ثم ينسأه قيل ونزل قوله تعالى في حقه * ومن اعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيمة اعمى قال رب لم حشرتنى اعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك اتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى * مع ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ونسيانه عندنا محمول على انه لم يقدر ان يقرأ نظرا وعند الشافعى ومن تبعه ان ينسى غالبه حفظا وهو كبيرة اتفاقا (ولا يختم في اقل من ثلاثة ايام فورد انه يمنع التفقه) ولفظ الحديث من قرأ القرآن في اقل من ثلاث لم يفقهه واه اصحاب السنن من حديث عبد الله بن عمرو وصححه الترمذى وذلك لان الزيادة عليه تمنع الترتيل وتدفع ادراك ما في التنزيل وقد قالت عائشة لما سمعت رجلا يهذ القرآن هذا ان هذا ما قرأ ولا سكت (وجاء في اربعين) وهو يناسب الاربعينات الصوفية الصافية وقد ورد اقرؤ القرآن في اربعين الترمذى عن ابن عمرو ومنهم من يختم في الشهر مرة يقرأ كل يوم جزءا من ثلاثين اجزا ورد اقرأ القرآن في كل شهر اقرأه في عشرين ليلة اقرأه في عشر اقرأه في سبع ولا تزيد على ذلك رواه الشيخان وابوداود عن ابن عمر وفي رواية الطبراني عنه اقرؤ القرآن في خمس وبعضهم قرأه في اليوم والليلة مرة وبعضهم مرتين وانتهى بعضهم الى الثلاث (وفي اسبوع) وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عمرو ان يختم القرآن في كل سبع متفق عليه من حديثه وكان جماعة من الصحابة يختمون القرآن في كل جمعة كعثمان وزيد بن ثابت وابن مسعود وابي بن كعب ففي الختم اربع درجات الختم في كل شهر والختم في يوم وليلة وقد كرهه جماعة وكانه مبالغة في الاقتصار كما ان الاول مبالغة في الاستكثار وبينهما درجتان معتدلتان اختارهما الابرار احدى في الاسبوع مرة وهى الاولى والاخرى والثانية في الاسبوع مرتين تقريبا من الثلاث وهو الرخصة في الكثرة (والاحزاب المروية سبعة) اى الاوراد المأثورة سبعة اقسام (ثلاث سور) وهى بعد الفاتحة البقرة وآل عمران والنساء (ثم خمس) وهى

المائدة والانعام والاعراف والانفال والتوبة (ثم سمع) وهى يونس وهود ويوسف والرعد
 وابراهيم والحجر والنحل (ثم تسع) وهى بنى اسرائيل والكهف ومريم وطه والانبياء والحج
 والمؤمنون والنور والفرقان (ثم احدى عشرة) وهى الشعراء والنمل والقصص والعنكبوت
 والروم ولقمان والسجدة والاعزاب وسبا وفاطر ويس (ثم ثلاث عشرة) وهى والصفات
 وصّ والزور وهواميم السبع والقتال والفتح والحجرات ففى كل مرتبة بزيادة سورتين
 (ثم الباقى) وهى ق الى الناس وينسب الى على كرم الله وجهه انه اشار الى هذا الترتيب
 بطريق الرمز والاياماء حيث قال * فى بشوق * فالغاء فاتحة والميم مائدة والياء يونس
 والباء بنى اسرائيل والشين الشعراء والواد والصفات والقافى ق وقد قال العراقى تمزيب
 القرآن على سبعة احزاب رواه ابو داود وابن ماجه من حديث اوس بن حذيفة قال
 اوس فسألت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تمزبون القرآن قالوا ثلاث
 وخمس وسبع وتسع وحدى عشرة وثلاث عشرة وعزب المفصل وفى رواية الطبرانى فسألنا
 اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزى
 القرآن فقالوا كان يجزيه ثلاثا فذكره مرفوعا بسناد حسن (وكان عثمان رضى الله عنه
 يمتدى ليلة الجمعة) فانها فى الليالى افضل والقراءة بالليل امثل (ويتم المائدة) اى فى
 ليلته وبقيته يوم جمعته (ثم هود) اى يمتديه فى ليلة السبت او نهاره (ثم مريم ثم طس
 ثم ص ثم الرحمن ثم الباقى) وهو يمتدى ان يكون باجتهاده حيث لم يبلغه ماسبق مرفوعا
 او هو رواية اخرى عنه عليه السلام وان كان فى الظاهر موقوفا (وهذا) اى التعزيب
 بهذا الترتيب (للعامل ظاهرا) فى مقام التهذيب من الصوم والصلاة والتلاوة والاذكار
 (واما صاحب الباطن) اى المرادى لاحوال القلب وحضوره مع الرب (فعلى حسب حاله) اى
 ما يقتضيه من الكثرة والقلة فى قراءته كسائر افعاله فانه ان كان من العابدين السالكين
 بطريق العمل فلا ينبغي ان ينقص عن ختمتين فى الاسبوع وان كان من السالكين
 باعمال القلب وضروب الفكر او من المشغولين بنشر العلم فلا بأس ان يقتصر فى الاسبوع
 على مرة وان كان ناقدا الفكر فى معانى القرآن ومباني الفرقان فقد يكتفى فى الشهر بمرة
 لحاجته لكثرة الترديد والتأمل فى الوعد والوعيد (ويرتل) اى يتروى ويتهمل (لتوقف
 التدبر عليه) وقد قال عز وجل * كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر
 اولوا الالباب * (وكونه اقرب الى التعظيم والتأثير) اى تعظيم الرب وتأثير القلب قال
 تعالى * ورتل القرآن ترتيلا * وهو المستحب فى قراءته وقال عز وعل * الذين آتيناهم
 الكتاب يتلونه حق تلاوته (وهو المروى) فقد نعمت ام سلمة قراءة رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قراءة مفسرة مرفاهرا اهوداود والنسائى والترمذى وقال حسن صحيح وقال ابن

عباس لان اقرأ البقرة وآل عمران ارتلها واتدبرهما احب الى من ان اقرأ القرآن كله هنرمه وقال ايضا لان اقرأ اذا زلزلت والقارعة اتدبرهما احب الى من ان اقرأ البقرة وآل عمران مهزوما (وبيكى) فانه مستحب قال تعالى حكاية عن الانبياء والاصفياء * اذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجدا وبكيا * وقال * ان الذين اوتوا العلم من قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان الى قوله يبكون ويزيدهم خشوعا * ومن هنا قال ابن عباس اذ اقرأت سجدة سبحان فلا تعجلوا بالسجود حتى تبكوا فان لم تبك عين احدكم فليبك قلبه قلت وكذا اذا قرأ سجدة مريم ولا بد من البكاء والتباكى والحزن على فقدهما (فوردتوا القرآن وابكوا فان لم تبكوا فتبا كوا) ابن ماجه من حديث سعد ابن ابي وقاص (فاذا قرأتوه فتحازنوا) صدر الحديث ان القرآن نزل مجزئ فاذا قرأتوه فتحازنوا ابو يعلى وابو نعيم فى الحلية من حديث ابن عمر بسند ضعيف ويقويه حديث ان الله يحب كل حزين الطبرانى والقصاص بسندهما الى ابي الدرداء مرفوعا ويؤيده قوله سبحانه * ان الله لا يحب الفرحين * وبعضه حديث اقرؤوا القرآن بالحزن فانه نزل بالحزن رواه ابو يعلى وابو نعيم فى الحلية والطبرانى فى الاوسط عن بريدة وعن الحسن والله ما اصبح اليوم عبد يتلوا هذا القرآن يؤمن به الاكثر حزنه وقل فرحه وكثر بكائه وقل ضحكته وكثر نصبه ومشغلته وقلت راحته وبطالته وقال عليه السلام لابن مسعود اقرأ على قال فافتتحت سورة النساء فلما بلغت * فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئناك على هؤلاء شهيدا * رأيت عينا تدر فان بالدمع فقال لى حسبك الآن (وهو) اى وجه احضار الحزن انما يحصل (بالتأمل فى مواعينه) من التهديد والوعيد (ومواعينه) من العهد الاكيد (والتقصير فيها) اى فى لوازمها من الاوامر والزواجر فيحزن له لا محالة وبكى (والا) اى فان لم يحضره مزى وبكاء كما يحضر ارباب القلوب الصافية والصدور الوافية (فيبكى على فقدان بكائه) اى فليبك على فقد حزنه وبكائه (فهو اعظم المصائب) فى مقام بلائه (ويتعود فى الافتتاح) اى ابتداء القراءة مطلقا (فقد ورد فاذا قرأت القرآن) اى اردت قراءته وقيل بعد فراغه ولا منع من الجمع (فاستعد بالله) اى من الشيطان الرجيم والامر للاستحباب عند الجمهور وقيل للايجاب (ويقتنع) اى يبئدى ختمة اخرى (عند الختم) اى الختمة الاولى (رغما للشيطان) اى ورضى للرحمن ولقوله تعالى * فاذا فرغت * اى عن عبادة فانصب * اى فاتعب فى اخرى وللآخرة خير لك من الاولى (فهو مأثور) بل مروى مشهور فعن زرارة بن ابي ادنى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه سئل اى الاعمال افضل فقال عليه السلام * الحال المرتحل اى عمله فقيل ما الحال المرتحل فقال الخاتم المقتنع وفى رواية فتح القرآن وختمه

صاحب القرآن يضرب من اوله الى آخره ومن آخره الى اوله كلما حل ارتحل ورواه البيهقي في شعب الايمان بسند مرفوعا ولفظه عليكم بالحال المرتحل ووافقه الطبراني في مسنده فينبغي انه اذا قرأ سورة الناس ان يقرأ سورة الفاتحة وصدور سورة البقرة الى الفالحون ويدعو بما كان يقوله عليه السلام عند ختم القرآن اللهم ارعمني بالقرآن واجعله لي اماما ونورا وهدى ورحمة اللهم ذكرني منه ما نسيت وعلمني منه ما جهلت وارزقني تلاوته آناء الليل والنهار واجعله حجة لي يا رب العالمين ابو منصور المظفر بن الحسين الارجاني في فضائل القرآن وابو بكر ابن الضمك في الشمايل كلاهما من طريق ابي ذر الهروي من رواية داود بن قيس مفضلا (ويسأل امرا مرجوا عليه ويتعوذ عن مخوف) اي اذا وصل اليه او قرى لديه (ويوافق ذكرا) اي فيذ كرنية وكذا يوافق تسبيحا وتكبيرا كما اذا قرأ * يا ايها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا * فيذ كر ثلاث مرات او اكثر ويسبح كذلك (ادعاء) اي دعا كما اذا قرأ * ادعوني استجب لكم واجيب دعوة الداع اذا دعان * وكذا استغفر في مقام يليق به كقوله تعالى * استغفروا ربكم انه كان غفارا * (فالكل مأثور) بل مروى مذكور قال مذيبة صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فابتدأ سورة البقرة فكان لا يمر بآية عذاب الاستعاذ ولا بآية رحمة الا سأل ولا بآية تسبيح الا سبح رواه مسلم باختلاف لفظ (ويسر) اي ويخفي القراءة (ان غاف الرباء) اي على نفسه (او تشويش مصل) في محضه والا يجوز الجهر به لتلك الاذن بسببه وحصول الاستماع لغيره (فورد يفضل عمل السر على العلانية سبعين ضعفا) البيهقي في الشعب من حديث عائشة وفضل قراءة السر على قراءة العلانية كفضل صدقة السر على صدقة العلانية وفي لفظ آخر الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمرسر بالصدقة ابو داود والنسائي والترمذي وحسنه من حديث عتبة بن عامر وغير الرزق ما يكفي وغيره المذكور الخفي احمد وابن حبان من حديث سعد بن ابي وقاص وفي الخبر لا يجهر بضعفكم على بعض في القراءة بين المغرب والعشاء والمبيهي في الشعب من حديث علي قبل العشاء وبعدها وفيه الحارث الاور وهو ضعيف وسمع سعيد بن المسيب ذات ليلة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم عمر بن عبد العزيز يجهر بالقراءة في صلاته وكان حسن الصوت فقال اقلامه اذهب الى هذا المصلي فقل له يخفض من صوته فقال الغلام ان المسجد ليس لنا وللرجل فيه نصيب فرفع سعيد صوته فقال يا ايها المصلي ان كنت تريد الله عز وجل به صلاتك فاخفض صوتك وان كنت تريد الناس فانهم لن يغفوا عنك من الله شيئا فسكت عمر وخفي فلما سلم اخذ نعليه وانصرف وهو يومئذ امير المدينة (والا) اي وان لم يكن خوف رياء ولا تشويش مصل (فيجهر) اي جواز او استحبابا (فهو يئبه القلب) اي يوقظ قلب القاري (ويجمع الهمة) في ذكر الرب الباري (ويصرف السمع اليه وينفي النوم والكسل) اي فيبتك ذبا ستماعه لديه (ويزيد في النشاط) اي نشاط النفس اليه (ويوقظ الراقدة)

اي في اول الليل وآخره فيكون هو سبب احيائه وباعث ذكره ودعائه (ويرغب في
 العبادة) اي من سمعه من اهل الطاعة والسعادة (فورد ان الملائكة) صدر الحديث اذا
 قام احدكم من الليل يصلي فليجهر بقراءته فان الملائكة اي الحفظة (وعمار الدار) بضم
 العين وتشديد الميم جمع عامر اي ساكنوها اي من مسلمي الجن (يستمعون قراءته ويصلون
 بصلاته) رواه بنحوه بزيادة فيه ابو بكر البزار ونص المقدسي في المواعظ من حديث معاذ
 بن جبل وهو حديث منكر ومنقطع (والمتعمى) اي العمل الذي يتعمى ثوابه الى الغير
 (افضل) من العمل اللازم القاصر على صاميه (وتضاعف النية يضاعف الاجر) فمهما حضره
 شئ^٥ من النيات المتقدمة فالجهر افضل وان اجتمعت النيات المتعددة تتضاعف الاجر
 والثبوتة وبكثرة النيات في العبادات يزكو عمل الابرار ويزيد في الدرجات (والاعب)
 في السر والجهر (النظر الى صلاح القلب) اي في حضوره مع الرب (فصوب عليه السلام
 ابا بكر في الاسرار وعمر في الجهر بعد الفحص عن النية) روى انه عليه السلام مر على
 ثلاثة نفر من اصحابه مختلفي الاحوال فمر على ابي بكر وهو يخافت فسأله عن ذلك فقال
 ان الذي اناجيه هو يسمعي ومر على عمر وهو يجهر فسأله عن ذلك فقال اوقف الوسنان
 وازجر الشيطان ومر على بلال وهو يقرأ آيا من هذه السورة وآيا من هذه السورة فسأله
 فقال اخلط الطيب بالطيب فقال كلكم قد احسن ابو داود من حديث ابي هريرة باسناد
 صحيح نحوه وفي رواية انه عليه السلام قال لابي بكر لم خفضت صوتك فقال اسمعت من
 ناجيت وقال لعمر ولم رفعت صوتك قال اوقف الوسنان واطرد الشيطان فقال لابي بكر
 ارفع قليلا وقال لعمر اخفض قليلا وهو مناسب دليل لاقوله سبحانه * ولا تجهر بصلواتك ولا
 تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا * ولعله عليه السلام دعاهما لمقام جمع الجمع فان الصديق
 كان في جمع الصرف والفاروق في منع التفرقة وقيل للتلايكون كل منهما عاملا الا بمتابعتها في
 في جميع حالته (ويحسن الصوت) اي بتريد الصوت من غير تمطيط مفرط يغير النظم (به) اي
 بالقرآن (فورد ما اذن الله لشيء^٦) اي ماسمع وقيل واقبل (اذنه) بفتحين منصوبا (لشيء^٦)
 اي من المسموعات اي مثل سماعه وقبوله واقباله (لحسن الصوت بالقرآن) متفق عليه من
 حديث ابي هريرة بلفظ ما اذن الله لشيء^٦ ما اذن لنبي يتغنى بالقرآن زاد مسلم لنبي
 حسن الصوت وفي رواية كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن وقال عليه السلام زينوا القرآن
 باصواتكم ابو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث البراء بن عازب
 وقال من لم يتغنى بالقرآن فليس منا اي من لم يترنم وهو اقرب لغة من معنى الاستغناء
 (وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ليلة ينتظر عائشة فابطأت عليه فقال
 ما همسك قالت يا رسول الله كنت اسمع قراءة رجل ماسمعت احسن صوتا منه فقام عليه

السلام حتى استمع اليه طويلا ثم رجع فقال هذا سالم مولى ابي هذيفة الحمد لله الذي جعل في امتي مثله ابن ماجه من حديث عائشة ورجال اسناده ثقات واستمع عليه السلام ايضا ذات ليلة الى عبد الله بن مسعود ومعه ابوبكر وعمر فوقفوا طويلا ثم قال من اراد ان يقرأ القرآن اغضا كما انزل فليقرأ على قراءة ابن ام عبد احمد والنسائي في الكبرى من حديث عمر والترمذي وابن ماجه من حديث ابن مسعود ان ابا بكر وعمر بشرا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يقرأ القرآن الحديث قال الترمذي حسن صحيح وقال عليه السلام لابن مسعود اقرأ على فقال يا رسول الله اقرأ هليك وعليك انزل فقال اني احب ان اسمعه من غيري فكان يقرأ ورسول الله صلى الله عليه وسلم عيناه تفيضان متفق عليه من حديث ابن مسعود (واستمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قراءة ابي موسى فقال لقد اوتي هذا مزمارا من مزامير آل داود متفق عليه من حديث ابي موسى وفي الخبر كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجتمعوا امروا اهدم ان يقرأ سورة من القرآن وقال عليه السلام من استمع الى آية من كتاب الله كتب له حسنة مضاعفة ومن تلاها كانت له نورا يوم القيمة احمد من حديث ابي هريرة (مكتفيا على الترغيب) اي على قدر الرغبة (والثاثير) اي واثاير النسمة فورد اقرؤا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم ولانتم له جلودكم فاذا اختلفتم تقرؤنه وفي بعضها فاذا اختلفتم فقوموا عنه كذا في الامياء وقال العراقي متفق عليه من حديث جنيد بن عبد الله البجلي باللفظ الثاني دون قوله ولانتم جلودكم قلت ولعل الحديث مقتبس من قوله تعالى * الله ينزل احسن الحديث كتابا متشابها مثنى تشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله * وورد ان من احسن الصوت بالقرآن الذي اذا سمعته يقرأ رأيت انه يخشى الله تعالى ابن ماجه من حديث جابر بسند ضعيف ولانسمع القرآن من احد اشهى منه من يخشى الله تعالى الحاكم ابو عبد الله (غير مغير نظمه) اي مبناه بتغيير مخرج حروفه وصفاتها وتبديل حركاتها وسكناتها وزيادة في مباتها وكيفياتها (ولامراع قواعد الموسيقى في نغماتها المنومة) في الشريعة (المنسوبة الى المبتدعة) بل الى الكفرة الفجرة كما يشير اليه قوله تعالى * افمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا يمكنون وانتم سامعون * اي مغنون وهامدون وخامدون (ولامشتغل عن التذبر) في آية وآلته وقصص رسله وانبيائه وانواع بلائه لاهل ولائه ثم اهلاك اعدائه وانجاء احبائه والتامل في احكامه من اوامره وزواجره والتفكر في مبدأ امره ومنتهى عمره وموافق القيامة واحوالها ودرجات الجنة وحسن آمالها ومنالها ودركات النار واغفلان احوالها (وبعظمه) اي كما كان عكرمة بن ابي جهل اذا نشر المصحف غشى عليه ويقول هو كلام ربي هو كلام

ربي (فورد) لو انزلنا هذا القرآن على جبل لرأيتنا خاشعا متصدعا من خشية الله) وتمام
 الآية وتلك الامثال نضر بها للناس لعلمهم يتفكرون (من قرأ القرآن فرأى ان احدا اوتي
 افضل مما اوتي فقد استصغر ما عظمه الله) اي واستعظم ما صغره الله وقد سبق الكلام على
 ميناه ومعناه (ويحضر القلب) في التلاوة (لما سبق) في حق الصلوة (انه الاصل) في معرفة
 الرب (وبه فسر ماورد) في التنزيل (يا يحيى خذ الكتاب بقوة) اي بقوة القلب واحضاره
 في مكتب الرب (ويتدبر فورد) في التنزيل (ليدبروا آياته) تمامه وليتذكر اولوا الالباب
 فالتدبر سبب التذكر (وكان اهتمامهم بالتفقه) اي الدراية (دون اللقطة) اي كثرة القراءة
 والرواية قال علي لاغير في عبادة لافقه فيها ولا في قراءة لاتدبر فيها وكان بعضهم يقول
 كل آية لا افهمها ولا يكون قلبي فيها لا احد ثوابها لها وقد روى عن عامر بن قيس انه
 قال الوسواس يعترضني في الصلوة فقليل له افي امر الدنيا فقال لان اختلف في الاسنة احب
 الى من ذلك ولكن يشتغل قلبي بموقفى بين يدي ربي واين اذهب وكيف تصرف
 قال الحجة فانظر كيف عد ذلك وسواسا وهو كذلك لانه يشغلهم عن فهم ما هو فيه والشيطان
 لا يقدر على مثله الا ان يشغله بهموم ديني ولكنه يمنعه عن الافضل ولما ذكر ذلك للحسن
 فقال ان كنتم صادقين عنه فما اصطنع الله ذلك عندنا هذا وقد كثر اعتناء الصحابة
 بالقرآن من حيث معناه دون حفظ ميناه (حتى لم يستظهره) اي لم يحفظ جميعه (الابضة
 عشر) صحابيا من اكابر الصحابة واجلام في القراءة كالحلفاء الاربعة وابي بن كعب وابن
 مسعود وزيد بن ثابت وسالم مولى ابي حذيفة وفي الاحياء مات رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عن عشرين الفا من الصحابة لم يحفظ القرآن منهم الا ستة اختلف منهم في اثنين قال
 العراقي قوله مات عن عشرين الفا لعله اراد بالمدينة والاقصر ويناعن ابي زرعة الرازي انه قال
 قبض عن مائة الف واربعة عشر الفا من الصحابة من روى عنه وسمع انتهي وامامن حفظ القرآن في
 عهد نفي الصحيبين من حديث انس قال جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 اربعة كلهم من الانصار ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد وابوزيد قلت من ابوزيد قال احد
 عمومتى وزاد ابن ابي شيبة في المصنف من رواية الشعبي مرسل ابي الدرداء وسعيد
 ابن عبيد وفي الصحيبين من حديث عبد الله بن عمر ستقروا القرآن من اربعة من عبد الله
 بن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب (بل الكثير منهم ام يحفظ
 الاسورة) كالبقرة (اوسورتين) كالزهرابين وكان الندي يحفظ البقرة والانعام من علمائهم
 وروى ابن الانباري بسنده الى عمر قال كان الفاضل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في صدر هذه الامة من يحفظ من القرآن السورة او نحوها الحديث وسنده ضعيف
 والترمذي وحسنه من حديث ابي هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثاؤهم

فوجد فاستقرأهم فاستقرأ كل رجل مامعه من القرآن فأتى على رجل من أمتهم سفا
 فقال مامعك يا فلان قال معى تذا وكذا وسورة البقرة فقال امعك سورة البقرة قال اذهب
 فانت اميرهم الحديث (ويردد مرارا) اى من حق القرآن ان يكرر المقرو مرة بعد مرة
 (فقد قام عليه السلام ليلة بآية) واحدة يوردها وهى * ان تعذبهم فانهم عبادك وان
 تغفرام فانك انت العزيز الحكيم * النسائي وابن ماجه بسند صحيح عن ابي ذر (وقرأ
 عليه السلام آية بسم الله الرحمن الرحيم فرددها عشرين مرة ابو ذر الهروى فى معجمه
 عن ابي هريرة بسند ضعيف وقام تميم الدارى ليلة بهذه الآية * ام حسب الذين اجترحوا
 السيئات ان نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات * الآية وقام سعيد بن جبير ليلة يردد
 هذه الآية * وامتازوا اليوم ايها المجرمون (ويتقوم) بان يتكلف ضبط معانيه وفهم معانيه
 ويستوضح من كل آية ما يليق بها اذ القرآن يشتمل على ذكوات الله وصفاته وافعاله
 ومصنوعاته وذكر احوال انبيائه واوليائه وبين حال اعدائه وذكر اوامره وزواجره
 وبيان درجات جنته ودركات ناره (وهو يتفاوت بحسب صفاء الباطن) وانواره (وظهور
 المكشوفة) للقلب واسراره (فوردان للقرآن ظهرا وبطنا) تمامه وهذا ومطلعا ابن هبان
 فى صحيحه من حديث ابن مسعود وروى عن ابن مسعود مرقوعا ايضا ان القرآن انزل
 على سبعة احرف لكل آية منها ظهور وبطن ولكل حرف حد ومطلع فالظاهر تلاوة المبنى
 والباطن تفهم المعنى والحد احكام الاحكام والمطلع ما ينكشف من المرام بعد هذا المقام واخرج
 النسائي من رواية ابي جحيفة قال سألنا عليا رضى الله عنه فقلنا هل عنديكم من رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم شىء سوى القرآن فقال لا والذي لفق الحجة وبرئ النسمة الا ان
 يعطى الله عز وجل عبدا فهما فى كتابه الحديث وهو عند البخارى بلفظ هل عنديكم شىء *
 ما ليس فى القرآن وقال مرة ما ليس عند الناس (لا يفقه العبد) اى كل الفقه (حتى يرى
 للقرآن وجوها كثيرة) قال ابو الدرداء لا يفقه الرجل حتى يجعل للقرآن وجوها وعن
 الامام جعفر الصادق ان كتاب الله على اربعة اشياء العبارة والاشارة واللطائف والحقايق
 فالعبارة للعوام والاشارة للخوادم واللطائف للاولياء والحقايق للانباء اقول وفى الحقيقة
 لا يعرف حقايق كلامه ودقايق مرامه غيره سبحانه بتمامه لان كلامه الازلى من نعمته العلى
 وكما لانهاية لذاته لا غاية لصفاته فان تحت كل حرف من حروفه بحرا من بحار الاسرار ونهرا
 من انهار الانوار وقد قال عز من قائل ايماء الى عجز معرفة من سواه * ولو ان ما فى الارض
 من شجرة اقلام والبحر يمد من بعده سبعة اجمر ما نفدت كلمات الله * اى طرائق معانيها
 ولطائف معانيها ومن هنا قال على لوشئت لاوقرت سبعين بعيرا من تفسير فاتحة الكتاب
 وقد قيل لا يكون المرید حتى يجرد فى القرآن كل ما يريد ويعرف منه النقصان من المزيد

ويستغنى بالمولى عن العبيد وفي الخبر لولا ان الشياطين يحرقون على قلوب ابن آدم لظفروا الى الملكوت ومباني القرآن من جملة الملكوت رواه احمد عن ابي هريرة (اقرأوا القرآن واتمسوا غرايمه) ابن ابي شيبة في مصنفه وابو يعلى الموصلى والبيهقى في شعبه من حديث ابي هريرة بلفظ اعربوا وسنده ضعيف وعن ابن مسعود من اراد علم الاولين والآخرين فليتدبر القرآن هذا وقد شرط الله عز وجل الانابة في الفهم والتذكر في العلم فقال * تبصرة وذكرى لكل عبد منيب * وقال * وما يتذكر الامن بينيب * وقال * انما يتذكر اولو الالباب * والذي آثر فرور الدنيا على سرور العقبى فليس من ذوي الالباب فلذا لا ينكشف له اسرار الكتاب وانوار الخطاب وقد ورد اذا عظمت امتى الدينار والدرهم نزعتم منها هيبة الاسلام واذا تركوا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر حرهوا ببركة الوحي قال الفضيل يعني حرهوا فهم القرآن نذا في الاحياء وقال العراقي رواه ان ابي الدنيا في كتاب الامر بالمعروف مفضلا من حديث الفضيل ابن عياض قال ذكر عن نبي الله صلى الله عليه وسلم وقد قال تعالى * واوحى الى هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ * قال محمد بن كعب القرظي من بلغه القرآن فكانما كلمه الرحمن وقال بعض اهل الفضائل هذا القرآن رسائل اثنتا من قبل ربنا يعهود لتدبرها في الصلوات فنقف عليها في الخلوات ونتعبد بها في الطاعات بالسنتين المتبعات وكان مالك بن دينار يقول مازرع القرآن في قلوبكم يا اهل القرآن ان القرآن ربيع المؤمن كما ان الغيث ربيع الارض وقال قتادة لم يجالس هذا القرآن احد الا قام بزيادة او نقصان قال تعالى * ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا * ولذا قيل من لم يكن متصفا باخلاق القرآن فاذا قرأ القرآن ناداه الله عز وجل ما لك ولكلامي وانت معرض عني دع عنك كلامي اذ لم تتب الي وما يدل على ان مدار القرآن على فهمه والعمل بامره ونهيه ما رواه ابو داود والنسائي في الكبرى وابن حبان والحاكم وصححه من حديث عبد الله بن عمر قال اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقرئني يا رسول الله فاقرأه اذا نزلت الارض حتى فرغ منها فقال الرجل والذي بعنك بالحق لا ازيد عليها ابدا ثم ادبر الرجل فقال عليه السلام افلح الروبجل ولاحمد والنسائي في الكبرى من حديث صعصعة عم الفرزدق انه صاحب القضية وقال حسبي لا ابالي ان لا اسمع غير هذه وعن جعفر الصادق والله لقب يحكى الله سبحانه خلقه في كلامه ولكنهم لا يبصرون وقال ايضا وقد سألوه عن حالة الخفية في الصلوة حتى غر مغشيا عليه فلما سرى منه قيل له في ذلك فقال ما زلت اردد الآية في قلبي حتى سمعتها من المتكلم بها فلم يثبت جسمي لمعاينه قدرته وكان رضى الله عنه تصور ان الله سبحانه جعل لسانه بمنزلة شجرة موسى عليه السلام وانه نودى في شأنه

ما صدر من الكلام في ذلك المقام وفق المرام ومن هنا قال بعض الحكماء كنت اقر
 القرآن فلم اجده حلاوة حتى تلوته كأتى اسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلوه
 على اصحابه ثم رفعت الى مقام فوقه فكنت اتلوه كأتى اسمعه جبريل يلقيه على رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء الله بمنزلة اخرى فاننا الآن اسمعه المتكلم به سبحانه
 فعندنا وهدت له لذة ونعيمها لا اصبر عنه فقال عثمان وهديفة لو طهرت القلوب لم
 يشبع من قراءة القرآن وعن ثابت البناني كما بدأت القرآن عشرين سنة تنعمت به
 عشرين سنة وبمشاهدة المتكلم دون ما سواه يكون العبد ممثلا لقوله سبحانه * ففروا
 الى الله * قيل ليوسف بن اسباط اذا قرأت القرآن بماذا تدعو قال بماذا ادعوا استغفر الله
 عز وجل من تقصيري سبعين مرة فيستغفر الله مما سواه ولا يعبد الاياه ولا يقصد في الدارين
 ما عداه (امامنا ورد من فسر القرآن برأيه فليتبوا مقعد من النار) اي فليهي مكانه من نار
 جهنم رواه الترمذي من حديث ابن عباس ومسنه وهو عند ابي داود في رواية ابن العبد
 وعند النسائي في الكبرى (فمحمول) اي وعينه (على القطع على مراده تعالى) اي اذا لم
 يعلم انه مراده كما في الآيات المتشابهات والالفاظ المشتركة في اللغات والافمن المعلوم ان
 قوله تعالى * اقيموا الصلوة وآتوا الزكاة * اراد الله بهما العبادتين احدهما بدنية والاخرى
 مالية خلافا لبعض الملاحدة من الصوفية حيث قالوا المراد بالصلوة وصل الصلوات وبالزكاة
 طهارة القلب عن الكائنات (والاحتجاج لاثبات الهوى) بان يكون له في الشيء رأى واليه ميل
 من طبعه وهواه فيتناول القرآن على مقتضاه يحتاج على تصحيح فرضه ومدعاه ولو لم
 يكن له ذلك الرأى والهوى لكان لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى (دون الاستنباط) اي
 لا يعمل على استنباط المعاني من مدارك المباني في الآيات المحتملات (لنقد السماع) اي
 لعدم سماع جميع المعاني من رسول الله صلى الله عليه وسلم في تفسير السبع المثاني (الا في
 بعض آيات) تعد نادرات في واقعات (واختلافهم) اي واختلاف الصحابة والمفسرين
 (على اقوال) اي مختلفة (بمتنع التوفيق بينهما) اي لا يمكن الجمع بينهما المتناقض مبانيها وتعارض
 معانيها فنعلم على القطع ان كل مفسر قال في المعنى ما ظهر له باستنباط في المبني حتى
 قالوا في الحروف التي هي اوائل السور سبعة اقاويل مختلفة بل سبعين قولا غير مؤتلفة
 (وورد لعلمه الذين يستنبطونه منهم) الآية والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فانبت
 لاهل العلم استنباطها ومعلوم انه وراء السماع فجاز لكل واحد ان يستنبط من القرآن بقدر
 فهمه وحد عقله بشرط تذكر في محله الاليق به ومن ذلك استخراج ابي بكر رضي الله عنه
 موت النبي صلى الله عليه وسلم من قوله سبحانه * اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم
 نعمتي * فان الكمال يشير الى الزوال كوصول الشمس الى وسط السماء فهو استخراج
 للمعنى لا بفهم من ظاهر المبني (اللهم قمه في الدين) اي ابن عباس (وعلمه التأويل)

البخارى من حديث ابن عباس فلو كان التأويل مسموعا كالتنزيل فما معنى تخصيصه
 بذلك ثم اذا كان الاستنباط ممنوعا فينبغى ان لا يقبل ما يقوله ابن عباس وابن مسعود
 وغيرهما من قبل انفسهم على قدر فهمهم ويقال هو تفسير بالرأى لانهم لم يسمعه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وليس كذلك فافهم فان اكثر القرآن ماتبين الابقوله عليه السلام
 ثم ماتبين باقوال اصحابه الكرام واتباعه العظام من العلماء الاعلام (ويتخلى عن الموانع)
 اى ويجتنب عن موانع الفهم (كتحقيق المخارج) اى مخارج الحروف وتدقيق صفاتها
 (واداء اللفظ) من ترقيق وتغليظ ورودم واشمام ومد وقصر وقف مراعاتها بالمبالغة في
 تحسين حالاتها والافهما من الواجبات المتعلقة بالقراءة (وقواعد الموسيقى) اى ويتخلى عنها
 بان لا يحسن في القراءة لحنا جليبا كما لا ينبغى ان يلحن فيها لحنا خفيا ففى المقدمة الجزرية
 والاخذ بالتجويد حتم لازم * من لم يجود القرآن آثم * فانه به الاله انزلا * وهكذا
 منه اليغا وصلا (والاصرار على الذنب) اى ويتخلى عن الاصرار على الكبائر والصغائر
 فانه لاصغيرة مع الاصرار كما لا كبيرة مع الاستغفار وقد قال تعالى * والذين اذا فعلوا
 فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم
 يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون (والانصاف بالذميمة) اى من الاخلاق الرديئة والاحوال
 الدنيئة (فوردا) اى فى نعت القرآن (تبصرة وذكرى) اى تذكرة (لكل عبد منيب) والاناية
 هى الرجوع من الغفلة الى اليقظة كما ان التوبة الرجوع من المعصية الى الطاعة فهى
 والابوة اخص من التوبة ولذا جاء فى وصف الانبياء والاولياء انه اواب فاستغفر ربه
 وخر را تعا واناب (ويقرر) اى يفرض القارى^٥ ويقرر انه المراد (فى كل خطاب)
 من الامر والنهى وغيرهما كالوعد والوعيد فى كلام البارى (فوردا) فى التنزيل (واوهى الى
 هد القرآن لانذركم به) وقد سبق الكلام عليه وما يناسبه المرام لديه (اقرأ القرآن مانهاك)
 اى مادام ينهاك عن الكسل والغفلة ونحوهما من المذمة وتمام الحديث واذا لم ينهك فلسنت
 تقرؤه الطبرانى من حديث عبد الله بن عمر بسند ضعيف (وقصة) اى ويقدر انه المراد فى كل
 قصة مشتملة على صحة ونعمة او محنة وقصة (فهى للتنبيه فوردا) فى التنزيل (وكلا) اى وكل ما يحتاج
 اليه ويصفه بقوله (نقص عليك من انباء الرسل ما نثبت به فؤادك) بدل كل من كل
 واذا كان قلبه الاعلى يحتاج الى التثبيت فغيره اولى وورد اللهم يا مقلب القلوب ثبت
 قلبى على دينك (ويتاثر) اى القارى^٥ باختلاف مال القلب) اى تقابله (بحسب المعنى)
 اى بتفاوت معنى كلام ربه (فيفرح فيشتاق ويحافى) كلما لى ونشرها المرتب (عند آية
 رحمة وجنة وعذاب ونحوها) من التوبخ والتهديد والوعيد والانذار والابشار
 (ويترقى فيه) اى فى مراتب التأثير من المقام الأدنى الى المقام الأعلى (فالادنى) اى فى مقام

الترقى (تقديرا انه يقرأ بين يديه تعالى) اى كما يقرأ بين يدي معلمه قال تعالى
 * الرحمن علم القرآن * فيعتقد انه سبحانه ناظر اليه وسامع لما يبدولديه وتجزى عليه
 فيفيد هذا الحال التملق والسؤال والتضرع والابتهاج (ثم انه تعالى) اى يقدر انه سبحانه
 (بخطابه) اى من وراء حجاب فيورثه الهيبة والعظمة ومقارفة نفسه ان يكون منكما بكتابه او مستمعا
 لخطابه او واقفا بجنبابه او متعلقا ببابه فيفيد التأديب بآدابه (ثم رؤية المتكلم) بان قرأ اسم
 الذات كاسم الله والحق (وصفاته) كاسم الحى والعليم والسميع والبصير والقدير (وافعاله)
 اى كاسماء افعاله مما اثره محسوس فى مخلوقاته كالمحى والخالق والرازق والمصور والوهاب
 (والاولان) اى من الاحوال (لاصحاب اليمين) اى المطيعين من المسلمين (وغيرهما) اى
 من المراتب المذكورة من انواع حالات الترقى (للعافلين) وقد تقدم تحقيق حصول الاحوال
 الكاملة للعلماء الكاملين (ويرى) اى وينبغى ان يرى السالك ولو كان فى اعلى السالك
 (دخوله فيما ورد فى العاصين والمقصرين دون المقربين وذوى اليقين) اى المعتبرين فى
 امر الدين ﴿ ومنها ﴾ اى من انواع الورد ﴿ الصلوة عليه ﴾ اى على النبي صلى الله
 عليه وسلم (ففيه وعد صحبته) اى رفته فى منزلته (وشفاعته) لاهل محبته اما دليل الاول
 فقوله عليه السلام (اولى الناس بى * اى يقربى فى العقبى * اكثرهم على صلوة) اى فى الدنيا
 الترمذى وابن حبان عن ابن مسعود ويؤيده رواية البيهقى باسناد حسن عن ابي امامة
 فمن كان اكثرهم على صلوة كان اقربهم منى منزلة واما الثانى فورد اذا سمعتم المؤذن
 فقولوا مثل مايقول ثم صلوا على ثم اسئلوا الله لى الوسيلة فمن سأل لى الوسيلة حلت
 عليه الشفاعة وورد شفاعتى لاهل الكبائر من امتى الترمذى وحسنه والبيهقى وصححه
 (وورد انها صدقة) رواه ابو يعلى من حديث ابي هريرة بلفظ اكثر وا صلوة على فانها
 زكوة لكم اى بمنزلة زكوة وصدقة لفقرائكم واغنيائكم ومن صلى على فى كتاب لم تنزل
 الملائكة يستغفره مادام اسمى فى ذلك الكتاب الطبرانى فى الاوسط وابو الشيخ فى الثواب
 والمستغفرى فى الدعوات من حديث ابي هريرة بسند ضعيف وفى رواية ابن ابي حاتم
 عن انس مرفوعا صلوا على فان الصلوة كفارة لكم فمن صلى واحدا صلى الله عليه
 عشرة وفى روايته ايضا عن ابي كاهل من صلى على كل يوم ثلاث مرات وكل ليلة ثلاث
 مرات حبالى وشوقا الى كان حقا على الله ان يغفر له ذنوب تلك الليلة وذلك اليوم
 (وحقها ان تقرن) اى الصلوة (بالسلام فورد صلوا عليه وسلموا تسليما) وظاهره الجمع بينهما
 فى كل موضع اكن لايجب كما توهم النووى اذ الواو لطلق الجمع فاذا صلى فى وقت
 وسلم فى آخر فقد خرج عن عهدة الامرين كما فى قوله تعالى واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة
 وقد جعلت فى المسألة رسالة مستقلة (والصلوة) بالخفض اى وتقرن بالصلوة (على سائر

(الانبياء) اوبالرفع اى من حق الصلوة على النبي الصلوة على سائر الانبياء وكذا الملائكة
 المقربين اصالة (واهل البيت والصحابة) اى تبعا (فهو المأثور) وعليه الجمهور وقيل يجمع
 بين الصلوة والسلام لنبينا ويفتصر على السلام فى الانبياء والملائكة (ولا يذكر عند العطسة)
 فيه خلاف (والذبح) وهو مكروه قال صاحب المحيط لان فيه ايها الاهلال له (والتعجب)
 اى روية ما يستغرب فانه ممنوع وفى فتاوى قاضيخان رجل يقرأ القرآن وسمع اسم النبي
 صلى الله عليه وسلم ذكر الناطقى انه لا يجب عليه الصلوة لان قراءة القرآن على النظم
 والتأليف افضل من الصلوة ولو فيها من التشريف فاذا فرغ من القراءة ان صلى عليه كان
 حسنا وان لم يصل لم يأتى والله سبحانه اعلم والظاهر انه ان يستثنى ما اذا قرأ او سمع
 آية يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما فانه يجب عليه الصلوة والسلام حينئذ
 ولو فى الصلوة كما صرحوا بذلك فى حال الخطبة وقد ورد من ذكرت عنده فليصل على
 النسائي والطبراني فى الاوسط وابو يعلى وابن السنى ورواه احمد وابن حبان والحاكم
 وصححه من ذكرنى فليصل على ابو يعلى عن انس والظاهر ان الامر للوجوب لكن
 قال الطحاوى انه يتداخل فى المجلس كسجدة التلاوة وما يدل على الاجاب حديث رجم
 انى رجل ذكرت عنده فلم يصل على اى ذل فى الباب واصف بالقراب وابتلى بالحجاب
 رواه الترمذى وابن حبان والبزار والطبراني من حديث ابى هريرة وحسنه الترمذى
 البخيل من ذكرت عنده فلم يصل على الترمذى والنسائي عن على وابن حبان والحاكم عن
 حسين بن على رض الله عنهما والاعخبار فى هذا كثيرة والآثار شهيرة وقد ذكرت نبذة
 يسيرة فى شرح الصلوة المحمدية والصلوات الالهية * ومنها * اى من جملة الاوراد بل اجمل
 ورد للعباد والعباد فى جميع البلاد (الاذكار) ككلمة التوحيد والتعجيد واسماء الله والتسبيح
 والتحميد (المروية) فى الاخبار المرضية (الوارد فيها الفضائل) اى الكثيرة الشهيرة فى الكتاب
 والسنة المصطفوية اما الكتاب فقوله تعالى * فاذكرونى اذ كرم * قال ثابت البناني
 انى اعلم متى يذكرنى ربي سبحانه وتعالى ففرغوا منه وقالوا كيف تعلم ذلك قال اذ
 ذكرته ذكرنى وقوله اذ كروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا وقوله مكايه كى نسبحك
 كثيرا ونذكرك كثيرا وقوله والذكارين الله كثيرا والذكارات اعد الله لهم مغفرة
 واجرا عظيما وقوله فاذا قضيت الصلوة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم
 قال ابن عباس اى بالليل والنهار والبر والبحر والسفر والحضر والغناء والفقر والمرض
 والصحة والسر والعلانية وقوله فى ذم المنافقين * ولا يذكرون الله الا قليلا * وقوله * واذكر
 ربك فى نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والاصال ولا تكن من الغافلين
 * وقوله * ولذكر الله اكبر * قال ابن عباس له وجهان احدهما ان ذكر الله اكبر

من ذكرهم اياه والآخر ان ذكر الله اكبر من كل عبادة سواه واما السنة فقوله عليه السلام
 ذكر الله في الغافلين بمنزلة الصابر المغازی رواه البزار والطبرانی في الاوسط عن ابن
 مسعود وقوله تعالى انما عبدى ما ذكرنى وتحركت بى شفتاه ابن ماجه وابن حبان من
 حديث ابى هريرة والحاكم من حديث ابى الدرداء وقال صحيح الاسناد وقوله من احب ان
 يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله تعالى ابن ابى شيمية في مصنفه والطبرانی من حديث
 معاذ وقوله لما سئل اى الاعمال افضل قال ان تموت ولسانك رطب من ذكر الله ابن حبان
 والطبرانی في الدعاء والبيهقى في الشعب من حديث معاذ وقوله عز وجل اذا ذكرنى عبدى
 فى نفسه ذكرته فى نفسى واذا ذكرنى فى ملاء ذكرته فى ملاء خير منه واذا تقرب الى
 شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب الى ذراعا تقربت منه باعا واذا مشى الى هرولت
 اليه يعنى بالهرولة سرعة الاجابة لديه والحديث متفق عليه من حديث ابى هريرة وقوله
 عز وعلا من شغله ذكرى عن مسألتى اعطيتة افضل مما اعطى السائلين البخارى في التاريخ
 والبزار في المسند والبيهقى في شعب الايمان من حديث عمر بن الخطاب وقوله عليه السلام
 لو ان رجلا فى حجره دراهم يقسمها وآخى بذكر الله كان الذكر لله افضل الطبرانی
 فى السكبير عن ابى موسى وقوله مثل الذى يذكر ربه والذى لا يذكر ربه مثل الحى
 والميت رواه الشيخان عن ابى موسى الأشعري وقوله * اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا *
 قالوا يا رسول الله وما رياض الجنة قال حلق الذكر رواه احمد والترمذى والبيهقى عن
 انس واخرج الترمذى من حديث ابى هريرة مرفوعا * اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا *
 قلت وما رياض الجنة قال المساجد قلت وما الرتع يا رسول الله قال سبحان الله والحمد لله
 ولا اله الا الله والله اكبر وقوله ليس يتحسر اهل الجنة الا على ما عرفت بهم ولم يذكروا
 الله تعالى فيها رواه الطبرانى وابن السنن عن معاذ وقوله اكثر وا ذكر الله حتى يقولوا
 مجنون احمد وابن حبان وابو يعلى وابن السنن والحاكم والبيهقى من حديث ابى سعيد
 الخدرى ﴿ ومنها ﴾ اى من اصناف الورد (الدعاء فرود الدعاء مع العبادة) الترمذى من
 حديث انس والدعاء هو العبادة اصحاب السنن الاربعة والحاكم وقال صحيح الاسناد وقال
 الترمذى حسن صحيح ليس شىء اكرم عند الله من الدعاء الترمذى وقال غريب وابن
 ماجه وابن حبان والحاكم وقال صحيح الاسناد ما من مسلم ينصب وجهه لله فى مسألة الا اعطاها
 اياه اما ان يعجلها واما ان يدخرها له احمد عن ابى هريرة الدعاء سلاح المؤمن ابو يعلى
 والحاكم عن على بن سره ان يستجيب الله له عند الشدائد والكرب فليكثر الدعاء فى
 الرخاء الترمذى والحاكم عن ابى هريرة وقال صحيح الاسناد من لم يدع الله غضب عليه
 ابن ابى شيمية فى مصنفه من حديث ابى هريرة ونعم ما قيل
 (شعر) الله يغضب ان تحركت سؤاله * وبنى آدم حين يسأل يغضب *

واختلف هل الأفضل هو الدعاء أو السكوت تحت جريان القضاء مع أن الدعاء لا ينافي الرضاء
 فقيل الأول أفضل لحديث الدعاء مع العبادة وقيل الثاني أكمل لقوله عليه السلام من شغله
 ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطى السائلين وبؤيده قول الخليل علمه بجالي يغنى
 عن سؤالي وقيل يختلف باختلاف الأوقات من البسط والقبض والخوف والرجاء ونحوها من
 الحالات وقيل ما كان لنفسه فأسكوت أولى وما كان لغيره فالدعاء أحرى (وحقه) أى
 الدعاء (أن يترصد) أى ينتظر (شرائق الأوقات لما ورد فيه فضيلة من يوم) كيوم عرفة
 ويوم الجمعة (وليلة) كليلة الجمعة وليلة القدر (وسحر) وهو قبيل الصبح على ما ذكره
 الجوهري والسدس الأخير على ما قاله الزمخشري والثالث الأخير على ما يفهم من كلام
 الغزالي لقوله عليه السلام * ينزل الله كل ليلة إلى سماء الدنيا حتى يبقى ثلث الليل الأخير
 فيقول من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له * وقيل أن يعقوب
 عليه السلام إنما قال لابنائه سوف استغفر لكم ربى ليدعو فى وقت السحر فقيل أنه قام فى
 وقت السحر يدعو وأولاده يؤمنون خلقه فأوحى الله عز وجل إليه أنى قد غفرت لهم
 وجعلتهم أنبياء وعن عائشة ما التقى رسول الله صلى الله عليه وسلم السحر الأعلى فى بيتى
 أو عندى الأقاتما متفق عليه ولم يقل البخارى الأعلى (وجوف الليل) أى وسطه وأثنائه
 كله أو نصفه (وعند الزوال) أى الاستواء فإنه بمنزلة نصف الليل ولأنهما غالباً وقت الغفلة
 أو بعد الزوال الأخير لما ورد فيه من فتح أبواب السماء (وصعود الأمام يوم الجمعة وفى جلسة
 الخطيب) أى على المنبر (وغروب الشمس فيما) أى وعندك فى الجمعة أقوال فى ساعة الجمعة
 وقد بينها مع غيرها من الأقوال وما ورد فيما سبق من أوقات الدعاء فى شرح المحسن
 الحصبين (وبين الأذان والإقامة) يوم الجمعة أو مطلقاً فور الدعاء بين الأذان والإقامة لا يرد
 وقد جعله صاحب المحسن فى الأحوال والحديث رواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن
 مبان عن أفس وزاد الترمذى قالوا فما نقول يا رسول الله قال استلوا الله العافية فى الدنيا
 والآخرة (وبين الظهر والعصر يوم الأربعاء) لم أجده وكان حقه أن يذكر رمضان فى
 أوقات الإجابة فروى البزار والطبرانى عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال يوم حضر رمضان أتاكم رمضان شهر بركة يغشاكم الله فيه فينزل الرحمة
 ويحط الخطايا ويستجيب الدعاء الحديث (والأحوال) أى وإن يترصد شرائق الأحوال
 كالغزو (ونزول المطر) رواه الشافعى فى الأم مرسلًا وقال قد حفظت عن غير واحد
 جرب الإجابة عنده (وأداء الغرض) ظاهره بعد أدائه ويحتمل وقوعه فى أثنائه قال أبو هريرة
 أن أبواب السماء تفتح عند زحف الصقوف فى سبيل الله وعند نزول الغيث وعند إقامة الصلاة
 المكتوبة وروى أبو داود والحاكم عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنهما أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتان لا تردان او قلما تردان الدعاء عند النداء وعند البأس حين يلتمح بعضهم بعضا وفي رواية عنه ايضا مرفوعا قال ووقت المطر او تحت المطر (وختم القرآن) خصوصا من القارى فعن العرباض مرفوعا من صلى صلوة فريضة فله دعوة مستجابة الطبراني في الكبير وعن الحكم بن عتيبة قال مجاهد وعنه ابن ابي لبابة واناس يعرضون المصاحف فلما كان اليوم الذي ارادوا ان يختموا ارسلوا الى والى سلمة بن كهيل فقالوا انا كنا نعرض المصاحف فاردنا ان نختم اليوم فاحببنا ان تشهدونا انه كان يقال اذا ختم القرآن نزلت الرحمة عند ختمه رواه ابن ابي شيبة في مصنفه وابوبكر بن ابي داود في كتاب المصاحف بسند صحيح (والمشى الى المسجد) فورد انه عليه السلام اذا خرج للصلوة قال اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن شمالي نورا وخلفي نورا رواه الشيخان وغيرهما عن ابن عباس وفي رواية كان يقول اللهم اني اسئلك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي اليك فاني لم اخرج اشرا ولا بطرا ولا رياء واني خرجت ابتغاء مرضاتك واتقاء سخطك ان تنقذني من النار وان تدخلني في الجنة مع الابرار (والصوم) اي حاله فورد الصائم لا يرد دعوته الترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث ابي هريرة (والاظهار) اي وقته فورد ان للصائم عند فطره لدعوة ماترد ابن ماجه والحاكم عن ابن عمر (والسجدة) اي حال السجود فورد اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا من الدعاء رواه مسلم (والرقعة) اي رقة القلب ودعة العين بذكر الرب (والتيقظ لجلاله تعالى) فانهما من علامات الاجابة (والمرض) فقد ورد اذا مرض العبد ثلاثة ايام خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ابو الفتح عن انس وعن عمر مرفوعا اذا دخلت على مريض فمره يدعوك فان دعاه كدعاه الملائكة كذا في المشكوة (والغربة) فقد روى البزار عن ابي هريرة ثلاث حق على الله ان لا يرد لهم دعوة الصائم حتى يفطر والمظلوم حتى ينتصر والمسافر حتى يرجع (وقراءة الاخلاص) لم اجده (والسكون في الجماعة تبلغ مائة) ذكر في الحصن الحصين في احوال الاجابة اجتماع المسلمين وقال رواه الجماعة عن ام عطية الانصارية (والوقوف بعرفات) فورد خير الدعاء دعاء يوم عرفة الترمذي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده (والملتزم) وكذا رؤية الكعبة وعند زمزم (وعند قبره صلى الله عليه وسلم) وكذا في مساجده ومشاهده (والكل مأنور) والبعض مشهور وفي الحصن زيادات عليه وقد شرحنا لديه من بيان اماكن الاجابة والذين يرجى لهم الاجابة وقد غلط المصنف بين الاحوال والرجال والامكنة والازمنة (ويستقبل القبلة ويرفع يديه) لما روى مسلم عن جابر انه عليه السلام اتى الموقف بعرفة واستقبل القبلة ولم يزل يدعو حتى غربت الشمس وللنساء من حديث اسامة بن زيد كنت ردفه بعرفات

فرفع يديه يدعو ورجاله ثقات (حتى يرى ما تحت ابطيه ضاماً كفيه جاعلاً بطنهما نحو
 السماء فهو مروى) اى عن انس كان عليه السلام يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه
 في الدعاء متفق عليه لكنه مقيد بالاستسقاء وعن ابن عباس كان عليه السلام اذا دعا ضم
 كفيه وجعل بطنهما مما يلي وجهه الطبرانى في الكبير بسند ضعيف وعن عمر كان عليه
 السلام اذا مد يديه في الدعاء لم يردهما حتى يسمع بهما وجهه الترمذى وقال قريب
 والحاكم في المستدرک وسكت عليه (وورد انه تعالى يستحيى ان يردهما صفرا) بكسر
 الصاد اى غاليا فعن سليمان ان ربكم حين كريم يستحيى من عبك اذا رفع يديه ان يردهما
 صفرا ابو داود والترمذى وهسنة وابن ماجه والحاكم وقال اسناده صحيح على شرطهما
 (دون العين) اى لا يرفعهما الى السماء حال الدعاء (فهو منهي عنه) فعن ابى هريرة
 مرفوعا ليلتهيين اقوام عن رفع ابصارهم الى السماء عند الدعاء او ليطخفن ابصارهم رواه
 مسلم ولا يبالغ في رفع صوته لما روى ابو موسى الأشعري قال قدمنا مع النبي صلى الله عليه
 وسلم فلما دنونا من المدينة كبر وكبر الناس ورفعوا اصواتهم فقال ايها الناس ان الذى
 تدعون ليس باصم ولا غائب ان الذى تدعون بينكم وبين اعناق ركابكم كذا فى الاحياء
 وقال العراقى حديث ابى موسى يا ايها الناس ان الذى تدعون ليس باصم ولا غائب
 متفق عليه مع اختلاف واللفظ الذى ذكره المصنف لابي داود وعن عبد الله بن مغفل مرفوعا
 سيكون قوم يعتقدون فى الدعاء وفى رواية والطهور ابو داود وابن ماجه وابن عبان
 والحاكم ويؤيد قوله تعالى * ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين * وورد اذا
 احب الله عبدا ابتلاه حتى يسمع تضرعه وفى لفظ صوته ابومنصور الديلمي فى مسند الفردوس
 من حديث الحسن فالأغفاء فى الدعاء افضل لتلك الآية ولقوله تعالى ثناء على زكريا
 * اذ نادى ربه نداء خفيا (ويفتتح) اى يتبدى * الدعاء (بالتحميد) كما فى سورة الفاتحة
 وقع الثناء قبل الدعاء وقال سلمة بن الاكوع ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يستفتح الدعاء الا استفتحته وقال سبحان ربى العلى الاعلى الوهاب اهد والحاكم
 وقال صحيح الاسناد (والصلوة) اى على النبي عليه السلام فورد من حديث فضالة بن
 عبيد قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو فى صلاته لم يحمد الله ولم
 يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام عجل هذا ثم دعاه فقال اذا
 صلى احدكم فليبدأ بتحميد ربه والثناء ثم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو
 بما شاء رواه الجماعة وورد اذا سألت الله حاجة فابدأ بالصلوة على فان الله تعالى اكرم من ان
 يسأل حاجتين فيقضى احديهما ويرد الاخرى رواه ابوطالب المكى كذا فى الاحياء وقال
 العراقى لم اجده مرفوعا وانما هو موقوف على ابى الدرداء (ويختتم) اى الدعاء (بهما)

اى بالحمد لقوله تعالى * وأخر دعويهم ان الحمد لله رب العالمين * وبالصلوة (لكوئهما)
 يكونان (مقبولين فلا ترد حاجته في البين) قال ابو سليمان الداراني من اراد ان يسأل الله
 حاجته فليبدأ بالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسئل الله حاجته ثم يختم بالصلوة عليه
 فان الله تعالى يقبل الصلوات وهو اكرم ان يدع ما بينهما (ويقدم) على دعائه (ربنا)
 اى ياربنا (وهو ما ورد فيه) اى في حق تقديم ربنا خمساً وهو قوله تعالى * ربنا ما خلقت
 هذا باطلا سبحانه * الى قوله (فاستجاب لهم ربهم وهاجاة الآخرة) اى ويقدمها على حاجة
 الدنيا لقوله عليه السلام اللهم لا تجعل الدنيا اكبر همنا (لتصارع التجاح) اى الفوز
 والفلاح (ومجتنب الجهر والخافة) اى بل يجعل دعاءه وسط الحالة (فورد ولا تجهر بصلواتك
 ولا تخافت بها) اى بدعائك كما قالت عائشة وهو متفق عليه وتمام الآية * وابتغ بين
 ذلك سبيلاً * لكن الظاهر ان المراد بصلواتك بقراءتك فيها كما تقدم وهو اما في التهجد
 او المعنى لا تجهر بصلواتك على الدوام ولا تخافت بها في تمام الايام وابتغ بين ذلك سبيلاً
 بان تجعل بعض الصلوات جهرية كالصبح والعشائين والجمعة والتراويح وبعضها سرية
 كالظهر والعصر وسائر النوافل وكان عليه السلام اذا قرأ من الليل رفع طورا وخفض طورا
 ابو نصر عن ابي هريرة (ولا يتكلف بالسمع) في الدعاء فان حال الداعي ينبغي ان يكون
 حال متضرع والتكلف لا يناسبه (فورد اياكم والسمع في الدعاء) وتمامه يحسب احدكم
 ان يقول اللهم انى اسألك الجنة وما قرب اليها من قول وعمل واعوذ بك من النار وما قرب
 اليها من قول وعمل وهو غريب بهذا السياق وللبخارى عن ابن عباس وانظر السمع
 من الدعاء فاجتنبه فاني عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه لا يفعلون الا ذلك
 اى عدم تكلف السمع ثم المنع انما هو للتكلف في السمع بخلاف ما اذا ورد على مقتضى الطبع
 والافقى الادعية المأثورة على لسان صاعب الشرع جاءت كلمات متوازنة مؤلفة الا انها
 غير متكلفة كقوله عليه السلام اللهم ذا الجبل الشديد والأمر الرشيد اسألك الامن يوم
 الوعيد والجنة يوم الخلود مع المقربين الشهود والركع السجود والموفون بالعهد انك رحيم
 ودود وانت تفعل ما تريد القرمذى من حديث ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول ليلة حين فرغ من صلاته فذكر حديثا طويلا من جملة هذا وقال حديث
 غريب وكقوله اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع وعمل لا يرفع وقلب لا يخشع ودعاء لا
 يسمع احد وابن حبان والحاكم عن انس وزيد في رواية ومن هؤلاء الأربعة وكقوله
 اللهم استر عوراتنا وأمن روعاتنا احمد في مسنده عن ابي سعيد مرفوعا (والاولى ان
 يقتصر على المأثور لئلا يسأل مالا صلاح فيه) فانه اذا جاوزه قد يعتدى فيسأل مالا يقتضيه
 مصاحته فما كل احد يحسن في دعوته ولذا روى عن معاذ ان العلماء يحتاج اليهم في الجنة اذ

يقال لأهل الجنة تمنوا ولا يدرون كيف يتمنون حتى يتعلموا الدعاء من العلماء ولأنه عليه السلام تعليماً لامته الكرام ماترك شيئاً مرغوباً إلا دعا الله وطلبه ولا أمراً مرهوباً إلا سأل الله وتعوذ به وقد جمعت الدعوات المصطفوية مع الدعوات القرآنية وسميته بالحزب الأفخم والورد الأعظم (ويتضرع) أي بالاستكانة والتذلل عنده (ويخفى) أي الدعاء عن غيره (فورد * ادعوا ربكم تضرعاً وخفية) والقياس على الذكر أولاً لأنه أحد أنواعه وقد ورد * واذكر ربك في نفسك تضرعاً وخيفة ودون الجهر من القول * وفي الحديث وغير الذكر الخفي (ويحقق الرجال) أي في إجابة الدعاء لحديث لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت اللهم أرمني إن شئت ليعزم المسألة فإنه لا مكره له متفق عليه من حديث أبي هريرة والحديث إذا دعا أحدكم فليعظم الرغبة فإن الله لا يتعاظمه شيء رواه مسلم من حديث أبي هريرة (فورد ادعوا الله وانتم موقنون بالإجابة) تمامه واعلموا إن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل الهمدني من حديث أبي هريرة وقال غريب والحاكم وقال مستقيم الأسناد وقال سفيان بن عيينة لا يمتنع أحدكم من الدعاء ما يعلم من نفسه فإن الله عز وجل أجاب دعاء أشرف الخلق إبليس إذ قال رب انظرني إلى يوم يبعثون قال إنك من المنظرين وما أحسن من قال من أهل الحال لو كان فيه خير لقال انظر إلى مكان انظرني (ويلاحظ) أي يكرر الدعاء (فورد إن الله يحب الملحمين في الدعاء) الحكيم وابن عدي والبيهقي عن عائشة أم المؤمنين أنها روت حديثاً أن الله يبغض السائل للمخف فمحمول على سائل الخلق لمخالفته كلام الحق في مدح الصحابة لا يسألون الناس الخفاً وأقله التثليث فعن ابن مسعود كان عليه السلام إذا دعا دعا ثلاثاً وإذا سأل سأل ثلاثاً رواه مسلم وأصله متفق عليه (ولا يستعجل) بأن يستعجل^ه الإجابة (فورد يستجاب لأحدكم ما لم يعجل) تمامه فيقول فدعوت فلم يستجب لي متفق عليه من حديث أبي هريرة وقال بعضهم إنى أسأل الله تعالى منذ عشرين سنة حاجة وما أجابني وأنا أرجو الإجابة سألت الله أن يوفقني لترك ما لا يعينني وقد ورد إذا سأل أحدكم ربه مسألة فتعرف الإجابة فليقل الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ومن أبطأ عنه من ذلك شيء فليقل الحمد لله على كل حال البيهقي في الدعوات من حديث أبي هريرة والحاكم نحوه من حديث عائشة مختصراً بأسناد ضعيف والبيهقي في كتاب الصفات من حديث حميد بن أبي ثابت قال حدثنا شيخ لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا جاءه شيء بكرهه قال الحمد لله على كل حال وإذا جاءه شيء يعجبه قال الحمد لله المنعم المتفضل الذي بنعمته تتم الصالحات (ولا يذكر الطاعة) أي طاعته السابقة عند الدعوة (فهو يورث العجب) أي والمقام يقتضى المذلة وفيه نظر إذ جعله صاحب الحصن من آداب الدعاء تقديراً بعمل صالح كما في حديث أبي بكر رضي الله عنه في صلوة التوبة رواه الأربعة وكنا ذكر عمل صالح عند الشدة ويدل عليه حديث الشيخين عن ابن عمر رفوعاً قال بينما نلثنا نفر يتماشون أخذهم المطر

فمالوا الى غار في الجبل فانحطت على قم غار صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها لله سالحة فادعوا الله بها لعله يفرجها فقال احدهم الحديث الطويل (ولا المعصية) اى ولا يذكرها (فهو ينفى الايقان) اى بالاجابة وان كان في حيز الامكان والاولى ان يذكرها ويتوب منها ويستغفر عنها ليكون ادعى الى الاجابة كما سيأتى اليه الاشارة وقد تقدم ايضا في طى العبارة (وقد جاء النذر) اى في الكتاب والسنة فجاز ان يقول مثلا ان استجاب الله دعائى فله على ان اصلى كذا او اصوم كذا ونحو هذا (لقصة مريم رضى الله عنها) فقالت امها حنة امرأة عمران * رب انى نذرت لك ما فى بطنى محررا فتقبل منى انك انت السميع العليم * الآيات وحيث قالت مريم انى نذرت لله خمسين صوما ولقوله تعالى فى وصف الأبرار * يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا * الآيات (والاضطرار) عطف على الرجاء اى ويحقق الاضطرار وهو اظهار كمال الاحتياج والافتقار (فوردا من يجيب المضطر اذا دعاه) وهو يعم الكفار (والاصل) اى فى قبول الاجابة (التوبة) اى حصولها بان يجتنب الحرام فى مأكله ومشربه وملبسه ومكسبه لما رواه مسلم والترمذى عن ابي هريرة يرفعه انه ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يارب يارب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام فانى يستجاب لذلك (ورد المظالم) فانه من اركان التوبة وقال سفيان الثورى بلغنى ان بنى اسرائيل قحطوا سبع سنين حتى اكلوا الميتة من المزابل واكلوا الاطفال وكانوا كذلك يخرجون الى الجبال يبيكون ويتضرعون فاوحى الله عز وجل الى انبيائهم لو مشيتم الى باقداكم حتى تحفى ركبكم وتبلغ ايديكم عنان السماء وتكل السننكم عن الدعاء فانى لا احيب لكم داعيا ولا ارحم منكم باكيا حتى ترد المظالم الى اهلها ففعلوا فمطروا من يومهم (وتوجيه اهمة اليه تعالى) اى تخليص قصد القلب الى جانب الرب وعدم الالتفات الى ما سواه فى المطالب فان همة الرجال تهد الجبال بل هو من اركان الدعاء قال تعالى * فادعوا الله مخلصين له الدين وقال * فاذا ركبوا فى الفلك دعوا الله مخلصين له الدين (فالتنافع) اى من الدعاء واو من المأثور (هو المحضور) اى مع الله فى مجلس الانس والسرور (اذ المقصود الانس به تعالى) الموجب للنور فى الصدور واما الحور والقصور وسائر انواع الحبور فالالتفات اليها نوع من التقصير والقصور (وبه) اى بالانس فى حضرة القدس (يرجى غير الخاتمة) اللاهقة التى مدارها على العناية السابقة كما يشير اليه قوله تعالى * ان الذين سبقتم لهم من الحسنى (ويلازمه) اى يلازم مطلق الدعاء (فى الرخاء) اى فى حال النعماء والالاء (ليندفع البلاء) اى فى السراء والضراء فورد من سره ان يستجيب الله له عند الشدائد

والكرب فليكثر الدعاء في الرخاء الترمذى عن ابي هريرة والحاكم عن سلمان وقال
صحيح الاسناد وروى البيهقي والخطيب عن جابر مرفوعا لقد بارك الله في حاجة اكثر
الدعاء فيها اعطيها او منعها (ويرغب في دعاء ذى فضيلة دينية) اى من العلماء الاعلام
والمشايخ الكرام والامام العادل للانام (فورد) ثلاثة لاترد دعوتهم الامام العادل والصائم
حتى يفطر ودعوة المظلوم ولبيهقي عن ابي هريرة ثلاثة لايرد الله دعوتهم الذاكِر لله
كثيرا والمظلوم والامام المقسط وقد ثبت انه عليه السلام قال لعمر حين اعتمر شاركنى في
دعائك يا اخى وروى مسلم من حديث عمر انه قال لاويس القرنى سمعت رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يأتى عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن من
مراد ثم من قرن كان فيه برص فبرى منه الاموضع درهم له والدة فهو لها بر لو اقسام
على الله لا بهره فلو استطعت ان تستغفر لك فافعل فاستغفر لى فاستغفر له (ويتقى دعاء
المظلوم) فورد اتقوا دعوة المظلوم فانها تحمل على الغمام يقول الله وعزنى وجلالى لانصرتك
ولو بعد حين الطبرانى في الكبير والضياء عن حزيمة بن ثابت والحاكم عن ابن عمر
ولفظه اتقوا دعوة المظلوم فانها تصعد الى السماء كانها شرارة واحمد والطيالسى من حديث
ابي هريرة دعوة المظلوم مستجابة وان كان فاجرا ففجوره على نفسه واسناده حسن والظاهر
ان المراد بالفاجر الفاسق ويحتمل ان يكون المراد به الكافر لما في رواية ولو كان كافرا
رواه احمد وابو يعلى والضياء عن انس اتقوا دعوة المظلوم وان كان كافرا فانه ليس
دونها عجاب ولا بن حبان من حديث ابي ذر الغفارى قلت يا رسول الله ما كانت صحف
ابراهيم قال كانت امثالا كلها يا ايها الملك المسلط المبلى المغرور انى لم ابعثك لتجمع
الدنيا بعضها الى بعض ولكن بعثتك لتعد عنى دعوة المظلوم فانى لا اردها وان كانت
من كافر (ولا يدعو على احد) لئلا يهلك بسبب دعائه احد ولو كان ظالما لقوله تعالى
*فمن عفا واصبح فاجره على الله (فالكل ماثور) اى وعامله في كله ماجور ومنها اى
من جملة الاوراد (التفكر فورد ويتفكرون في خلق السموات والارض) اى في مخلوقاتها
او في كيفية ايجادها او ابقائها بامدادها وعنه عليه السلام ويل لمن قرأ هذه الآية
ولم يتفكر (تفكر ساعة خير من عبادة ستين سنة) ذكره الفاكهاني من كلام السرى
السقطى وقال قال ابن عباس وابو الدرداء فكر ساعة خير من قيام ليلة انتهى واخرجه
الديلمى عن انس وفي الجامع الصغير للسيوطى فكرة ساعة خير من عبادة ستين سنة
ابو الشيخ في العظمة عن ابي هريرة فقيل هو الذى ينقل من المكاره الى المحاب ومن الربح
والرغبة الى الزهد والفتاعة وقيل هو الذى يحدث مشاهدة فانها نتيجة المراقبة (وهو) اى
التفكر (طلب المعرفة) بنظر الفكرة (اوله التذكر) اى اول التفكير تذكر مانس من جهة

الغفلة (وهو) اى القذكر (احضار القلب) من اضافة المصدر الى فاعله (المعارف) اى معرفة نعمته الظاهرة والباطنة واعلم ان المواظبة على الاوراد هو الطريق الى الله للعباد وخواصهم من الزهاد والعباد لان الناظرين بنور البصيرة علموا انه لا نجاه الا فى لقاء الله عز وجل وانه لا سبيل الى اللقاء الا بان يموت العبد محبا لله وعارفا بمولاه وان المحبة والانس لا يحصل الا من دوام ذكر المحبوب والمواظبة على فكر المطلوب وان المعرفة لا تحصل الا بدوام الذكر والفكر فيه وفى صفاته وافعاله وليس فى الوجود سوى ذاته وصفاته وافعاله فى مصنوعاته ثم لم يتيسر دوام الذكر والفكر الا بتوديع الدنيا وشهواتها والاكتفاء منها على قدر البلغة وضرورياتها وكل ذلك لا يتم الا باستغراق اوقات الليل وساعات النهار فى وظائف الازكار ووظائف الافكار والنفس لما جبلت عليه من السامة والملالة لا تصبر على فن واحد من الاسباب المعينة على الذكر والفكر بل اذا ردت الى نمط واحد من الافعال والاحوال اظهرت الملالة والاستئثار وقد ورد ان الله تعالى لا يميل حتى تملوا فمن ضرورة اللطف بها ان تروح بالانتقال من فن الى فن ومن نوع الى نوع بحسب كل وقت من اصل وفرع لتكثر بالانتقال لذتها وتغزر باللذة رغبتهما وتدوم بدوام الرغبة مواظبتها والله در القائل من ذوى الفضائل

(شعر) لا تصاح النفس اذ كانت مدبرة * الا التثقل هذا طبع للبشر *

فصله اصلا لا يتغير واما الملائكة فهم لا يسامون فكل جمع منهم على طاعة مستمرين ولذا يقسم الاوراد بقسمة مختلفة لاوقاتها وحالاتها والذكر والفكر ينبغى ان يستغرقا جميع الاوقات او اكثر الحالات فان النفس بطبعها تميل الى ملاذ الدنيا والبطالات فان صرف العبد شطر اوقاته مثلا الى تدبيرات الدنيا وشهواتها والشطر الآخر الى العبادات وتحسين حالاتها رجع جانب الميل الى الدنيا لموافقتهما فى الطبع والهوى اذ الرقتان متساويان فانى يتقاربان فالطبع لاحدهما مرجح لا محالة اذ الظاهر والباطن يتساعدان على امور الدنيا ويتباعدان عن طريق العقبي فمن اراد ان يدخل الجنة بغير المحاسبة فليستغرق اوقاته فى الطاعة قال تعالى * يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون * وورد حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا وقال عز وعل * كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا * ومن اراد ان يترجم كفة حسناته وينقل ميزان خيراتة فليستوعب فى الطاعة اكثر اوقاته فان خلط عملا صالحا وآخر سيئا فامره مخطر ومفتزع ولكن الرجاء غير منقطع والعفو من كرم الله تعالى منتظر متوقع فعسى الله ان يغفر له بجموده وكرمه ولطفه وحلمه (وجدوا العلم) اى ثمرة الفكر وفائده ونتيجته ثلاثة مترتبة وهى العلم والحال والعمل هذا معنى قوله (وهو) اى العلم

(حصول المعرفة المنمرة للحال وهو) اى الحال (تاثير القلب المنمّر للعمل وهو) اى العمل (خدمة الجوارح) اى الاعضاء فى الطاعة وتوضيحه ان ثمرة الفكر ثلثة العلم والحال والعمل ولكن ثمرة الخاصة هى العلم نعم اذا حصل العلم فى القلب تغير حال القلب واذا تغير حال القلب تغير عمل الجوارح فالعمل تابع للحال والحال تابع للعلم والعلم تابع للفكر فالفكر اذا هو المبدأ والمفتاح للخيرات وهذا يكشف لك عن فضيلة الفكر وانه خير من الذكر لان فى الفكر ذكر اوزيادة وذكر القلب خير من عمل الاركان (ومجراه) اى مجرى التفكير ومسراه شيثان (اما المعاملة) وهو مبدأ السلوك فى طريق المجاملة (وحقه) اى حق التفكير فى المعاملة الظاهرة (ان يبدأ) اى يبتدىء بالنظر والتأمل (فى معاصيه الظاهرة) واحدا بعد واحد ويتفكر فى كل (هل هذا محظور) اى حرام او مكروه (ثم هل يوجد فيه) اى المحذور المذكور (ثم ما التدبير فى دفعه) بالسعى المشكور (ثم فى طاعته) اى وبعد ذلك يتفكر فى انواع طاعته الظاهرة ويتأمل فى كل فرد منها (هل هذا مندوب) اى مستحب او سنة مؤكدة او واجب او فرض محتم (ثم هل هذا مقدر) اى مصوره بانه مستطيع فى تحصيله من الزكوة والحج ونحوهما المستغنى عن تفصيله (ثم فى الباطن كذلك) اى بعد ذلك يتفكر فى المعاصى الباطنية من الاخلاق الردية والاحوال الدنية هل شىء منها يوجد فيه وما علاجه واخرجه حيث يدافع المقصود وينافيه وكذا فى الطاهات الباطنية من الشماثل الرضية والفضائل البهية نفيا واقتابا (واما المكاشفة) عطف على المعاملة اى ومجراه الاعلى الامور المكاشفة المتعلقة بالمولى (فهو) اى التفكير الموجب للمكاشفة انما هو (فى اسمائه الحسنى وصفاته العليا) الواردة فى الكتاب والسنة (وملكوت السموات والارض) اى وبواطنها المملوءة من العجائب والغرائب فى الطول والعرض (اما الذات المقدس فلا سبيل اليه الا بالذكر) لقوله تعالى * ولا يحيطون به علما * وقال على: كل ما خطر ببالك فالله وراء ذلك وقال عز و علا ليس كمثل شىء^٥ وقال بعضهم كل اسم للتخلف الا اسم الله فانه لمجرد التعلق (فورد لا تفكروا فى ذات الله) ابن ابي شيبة فى كتاب العرش عن ابن عباس موقوفا و ابو نعيم فى الحلية عندهم فوعا بلفظ تفكروا فى خلق الله ولا تفكروا فى ذات الله ذكره الزركشى وهو موقوف على ابن عباس وسنده جيد ذكره العسقلاني فى فتح البارى فى كتاب التوحيد وفى الجامع الصغير للسيوطى تفكروا فى كل شىء^٥ ولا تفكروا فى ذات الله فان بين السماء والسابعة الى كرسيه سبعة آلاف نور وهو فوق ذلك ابو الشيخ فى العظمة عن ابن عباس وفى رواية له عن ابي ذر بلفظ تفكروا فى خلق الله ولا تفكروا فى الله فتهلكوا وله ايضا عن ابن عباس تفكروا فى الخلق ولا تفكروا فى الخالق فانكم لاتقدرون قدره ايماء الى

قوله تعالى * وما قدروا الله حق قدره * أى ما عرفوه حق معرفته وما عظموه حق عظمته وفي رواية تفكروا في آلاء الله ولا تفكروا في الله ابو الشيخ والطبرانى في الاوسط ابن عدى والبيهقى عن ابن عمر وايونعيم في الحلية عن ابن عباس ولفظه تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله (والعقل يعجز عنه) أى عن ادراك ذاته سبحانه (عجز الحفاش عن ضوء النهار) أى اضعف بصر الحفاش وقوة نور الشمس فهو عز وجل من غاية نوره مخفى عن ظهوره ومن هنا قيل * العجز عن درك الادراك ادراك (وحقائق الصفات كذلك) أى لا يدرك كنهها هنالك (فلا يطيقه الا الخواص) من الأنبياء وكمل الاولياء (أحيانا) فى أعلى مراتب مقامهم (ولا يذكرون للعوام الاعلى قدر افهامهم) لتقيدهم بتصورات اشكالهم وامثالهم فى عقولهم وادهامهم (فعلى العبد) السالك طريق الارادة (ان يديم العبادة) بالصلوة والتلاوة (ظاهرا وباطنا) بالذكر والفكر ويترك المألوف والعادة (لتحصيل محبته تعالى اذ هى اهم) من المطلوبات واتم من المقصودات وقد قال تعالى * قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله * الآية * وعن عائشة من عوده الله عبادة فتركها ملاما مقتنه الله رواه ابن السنى فى رياضة المتعبدين موقوفا عليها قال العراقى وتحقيق هذا الخبر انه مقتنه الله فتركه ملائمة فلولا المقت والابعاد لما سلطت عليه الملائة (ففى النهار يشتغل) بالاذكار والافكار (بعد الفجر) أى ظهور الصبح والاسفار (الى الاشراف) أى طلوع الشمس وضوء النهار لقوله تعالى * يسبحن بالعمى والاشراق (لازما مكانه) وملازما شأنه (الا ان يخاف الرياء) فى عبادة ربه سبحانه (او التشويش) أى تشويش الخاطر من الخلق المانع من الحضور مع الحق هنالك (فيرجع ويلزم زاوية) أى معدة لذلك (فكانوا) أى السلف (يبالغون فى رعايته) أى مراعاة هذا الوقت (ويعيبون المتكلم فيه) أى بكلام الدنيا ويخوفونه بالمقت (وورد انه) أى احياءه (احب من عنق اربع رقاب من ولد اسمعيل) بفتح الواو واللام او بضم فسكون أى اولاده واحفاده من العرب (وبعد العصر الى المغرب كذلك) أى يشتغل بعد اداء العصر الى غروب الشمس كما ذكر هنالك واصل الحديث لان اقع مع قوم يذكرون الله من صلوة الغدوة حتى تطلع الشمس احب الى من ان اعتق اربعة من ولد اسمعيل ولان اقع مع قوم يذكرون الله من صلوة العصر الى ان تغرب الشمس احب الى من ان اعتق اربعة ابو داود بسند حسن عن انس وفى رواية له لان اقع فى مجلس ذكر الله من صلوة الغدوة الى طلوع الشمس احب الى من ان اعتق اربعة رقاب وروى احمد ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه عن جابر بن سمرة انه عليه السلام كان اذا صلى الغدوة جلس فى مصلاه حتى تطلع الشمس وفى رواية الترمذى عن انس من صلى الفجر فى جماعة ثم قعد يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس

ثم صلى ركعتين كانت له كاجر حجة وعمره تامة تامة تامة (وكان تعظيمهم) اى السلف
 (اياه) اى ما بعد العصر (اكثر) من تعظيم ما بعد الفجر اذ هو وقت الغفلة وبعد وجود
 المعصية والحديث الاعمال بالخوانيم فينبغى قيامه بالاذكار والافكار ومحاسبة ما جرى له من
 اعمال الفجار فعن الحسن كانوا اشد تعظيما للعشى منهم لاول النهار وقال بعض السلف
 كانوا يجعلون اول النهار للدنيا وآخره للعقبى فليشكر الله على صحة جسمه
 وبقائه بقية من عمره فليستغفل بتدارك تقصيره في امره وليحضر في قلبه ان نهار العمر له
 انتهاء تغرب فيه شمس الحياة ولا يكون له بعدها طلوع وابنداء وعند ذلك يغلق باب
 التدارك والاعتذار فليس العمر الا اياما معدودة تنقضى لا محالة جعلتها بانقضاء آحادها
 المحدودة (وورد) في تخصيص فضل هذين الوقتين (واذكر اسم ربك بكرة واصيلا)
 اى صباحا وعشيا (وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب) وقال تعالى
 * واذكر ربك كثيرا (وسبح بالعشى والابكار) اى اطراف النهار (يا ابن آدم اذكرنى
 بعد) صلاة (الفجر ساعة وبعد) صلاة (العصر ساعة اكفك مؤنة ما بينهما) ابن المبارك
 فى الزهد هكذا مرسلنا من الحسن (ويقرأ المسبعات العشر) فانه المستغاث للعسر (فى الوقتين)
 المذكورين (ففيه فضل كثير) كما ذكره فى الاحياء لكن قال العراقى حديث كرز بن
 وبرة عن رجل من اهل الشام عن ابراهيم التيمى ان الخضر علمه المسبعات العشر وقال
 فى آخرها اعطانيها محمد صلى الله عليه وسلم ليس له اصل ولم يصح فى حديث قط اجتماع
 الخضر بالنبى صلى الله عليه وسلم ولا عدم اجتماعه ولا حياته ولا مماته انتهى والعشرة هى
 فاتحة الكتاب والكافرون والاخلاص والمعوذتان وآية الكرسي والصلاة على النبى
 عليه السلام واللهم اغفرلى ولوالدى وللمؤمنين والمؤمنات وسبحان الله والحمد لله ولا
 اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم اللهم افعل بى وبهم
 عاجلا وارجلا فى الدين والدنيا والآخرة ما انت له اهل ولا تفعل بنا يا مولانا
 ما نحن له اهل انك غفور عليم جواد كريم رؤوف رحيم كل واحدة من العشرة
 يقرأها سبع مرات (وكذلك) اى يشتغل بالعبادة (ما بين الاشراف) وهو اول
 طلوع الشمس (والضحى) وهو الضحوة الكبرى وهو الربع بالتخمين الاخرى ثم فيه تفصيل
 بالنسبة الى اهل الارادة (ان كان متجردا لها) اى للعبادة (يشتغل بما سبق من العبادات)
 يعنى التلاوة والذكر والفكر والصلاة ونحوها من الطاعات (ينتقل) حال او بدل اشتغال
 او بيان انتقال (من نوع عبادة الى اخرى على حسب صلاح قلبه) فيما يراه حينئذ اولى
 واخرى فى الدنيا والاخرى وانما ينتقل فى تلك الحالة (قطعاً للملافة) ودفعاً للكفالة
 ورفعاً للبطالة فورد عليكم من الاعمال ماتطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا الطبرانى عن

عمران ابن حصين فقد كان في الصحابة من ورده في اليوم اثني عشر الى تسبيحة وكان
 فيهم من ورده ثلاثون الفا وكان فيهم من ورده ثلاثمائة ركعة الى ستمائة الى الف ركعة
 واقل ما نقل في اورادهم في الصلوة مائة ركعة في اليوم واللييلة وكان بعضهم اكثر ورده
 القرآن فيختم في اليوم مرتين اومرة وكان بعضهم يمضى اليوم واللييلة في التفكر في آية
 واحدة وكان اكثرهن وبهرة مقيما بمكة يطوف في كل يوم سبعين اسبوعا وفي كل لييلة سبعين
 اسبوعا وكان مع ذلك يختم القرآن في اليوم واللييلة مرتين فحسب ذلك مكان عشرة فراسخ
 ويكون مع كل اسبوع ركعتان فذلك مائتان وثمانون ركعة وخمستان (والافضل قراءة
 القرآن في قيام الصلوة متديرا) اي ليلا ونهارا (ففيه) اي في جمعهما يحصل (الصلوة
 والتلاوة والتعلم) اي بفهم المبنى وتصور المعنى (والحضور) مع المولى (والذكر) اي
 وانواع الذكر واصناف الفكر في الهيئات المختلفة والحالات المؤتلفة وهذا في حق
 المنتهى واما المبتدى ففى حقه دوام الذكر المجرد افضل والقراءة بالنسبة الى المتوسط
 امثل على ما قاله العارف السهروردي في المعارف (وبغيره) اي ويشتغل بغير ما سبق ايضا
 من الحسنات (كعبادة المريض) لاسيما الفقير والقريب (وتشجيع الجنابة) خصوصا
 للعلماء والاولياء (واعانة المسلم) واعانته في الامر المهم (وحضور مجلس العلم فهى عبادات)
 اي عظيمة وفيها منويات جسيمة (وكانوا يفعلونها ما بين الاشراق والضحى) اي في غالب
 احيانهم وعرف اهل زمانهم (وان لم يكن) اي السالك (منجردا) للعبادة (فالعالم
 او المتعلم يشتغل بالعلم) اي يشتغلان بتعليمه وتعلمه (فورد انه) اي الاشتغال بالعلم
 (افضل من صلوة الف ركعة وشهود الف جنازة وعبادة الف مريض وقراءة القرآن)
 وتقدم ان هذا الحديث لا يصح فالاولى ان يستدل بنحو فضل العالم على العابد كفضلى
 على ادناكم ثم قراءة القرآن انما تعد من العبادة اذا كانت مجرد التلاوة واما تعلمه وما
 يتعلق به من انواع القراءة فهو من افضل العلوم فان شرف العلم بشرف المعلوم (غير ان
 المراد) اي المقصود هنا (بالعلم علم الآخرة) اي علم ينفع في الآخرة كالكتاب والسنة
 الفاخرة (لما سبق) في المقدمة من تقسيم علماء الدنيا وعلماء الآخرة وان غير علم الآخرة
 يقس القلب فضلا عن حصول الثواب ووصول القرب (فيتفكر) اي كل من العالم والمتعلم
 (في حل المشكل بعد الاشراق) او قبله بعد اداء الفجر فانه افضل بالاتفاق (فالقلب فيه)
 اي في صدور النهار (اصفى) اي ابعث من الاكدار (لكونه بعد الذكر) اي بعد
 وقوع الصلوة والاذكار (قبل عمل الدنيا) وما يتعلق بهذه الدار المشتملة على انواع
 من الأوزار وقد ورد اللهم بارك لامتى في بكورها (والمشتغل بأموال الناس) اي عموم
 المسلمين (كالقاضي والوالي) وهو الامام المتولى وكذا المدرس والمفتى (او اموره) اي

امور نفسه (كالكاسب) ونحوه (يشتغل بتلك الامور مراعيًا بشرطها) كما هو المشهور
وقد قيل لا ينبغي ان يوجد المؤمن الا في ثلاثة مواطن مسجده يعمره او بيت يستره او كسبه
لا بد منه فيحضره (ذا كرا في اثنائهما) لقوله تعالى * رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر
الله * الآية (محضرا قلبه) مراعيًا ربه (فاصرًا كسبه على الحاجة) اى قدر الضرورة له في
امر المعيشة من النفقة (الا) اى لكنه يجوز له الزيادة (للصدقة) اى لاجل ان يتصدق
على ذى الحاجة (فقيل هو) اى الكسب للتصدق (احب من الذكر لانه) اى نفقة
التصدق (متعد) للغير والذكر قاصر ثوابه على الذكر (وقيل الذكر) هو الافضل
من التصدق وهذا هو الظاهر فقد ورد لو ان رجلا يقسم دراهم وآخر يذكر لكان
الذاكر لله افضل ولقول عيسى عليه السلام يا طالب الدنيا لتبتر تركك للدنيا ابر وقد
اتفق المشايخ على ان الفقير الصابر افضل من الغنى الشاكر (والاولى النظر الى صلاح
القلب) اى والهام الرب فقد يصالح للواحد الكسب للتصدق فيكون اولى في حقه من الذكر
وقد يصالح الذكر للآخر فيكون اولى من الكسب للتصدق ويشير اليه قوله تعالى
* ان ربك يمسط الرزق لمن يشاء ويقدر انه كان بعباده خبيرًا بصيرًا * وحديث ان من
عبادى من لا يصاحبه الا الغنى ولو افقرته لفسد ماله وان من عبادى من لا يصاحبه الا الفقر
ولو اغنيته لفسد ماله ومن هنا قال عمر الفقير والغنى مطيتان لا ابالى ايهما اركب
لكن الفقر اسلم والله اعلم (ويديم الورد فورد احب الاعمال ادومها وان قل) متفق عليه
من حديث عائشة (بل يزيد) اى المرید في الورد ان كان من اهل المزيد كمية او كيفية
(فورد لا بوركلى في يوم لا ازداد فيه خيرا) اى علما او عملا والحديث كذا في الاحياء وقال
العراقى: ورد علما بدل خيرا وقلت واصل الحديث على ما في الجامع الصغير اذا اتى على
يوم لا ازداد فيه علما يقربنى الى الله تعالى فلا بوركلى في طلوع شمس ذلك اليوم
الطبرانى في الاوسط وابن عدى وابو نعيم في الحلية عن عائشة (ويجمع) في يوم واحد
(بين الصوم والصدقة والعبادة والتشبييع فورد من جمعها في يوم غفرله او ادخل الجنة)
شك من الراوى قال العراقى حديث من جمع بين صوم وصدقة وعبادة مريض وشهود
جنازة غفرله وفي رواية دخل الجنة مسلم من حديث ابي هريرة ما اجتمعن في امرى الا دخل
الجنة انتهى وفي الجامع الكبير للسيوطى عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات يوم من اصبح اليوم منكم صائما قال ابو بكر انا قال من عاد منكم اليوم مريضا قال
ابو بكر انا قال من شيع اليوم منكم جنازة قال ابو بكر انا قال وجبت لك الجنة رواه البخارى
وليس فيه ذكر الصدقة ولعله في رواية اخرى اوسقط من الكتاب وفي الجامع الصغير من
اصبح يوم الجمعة صائما وعاد مريضا وشهد جنازة وتصدق بصدقة فقد اوجب البيهقى

عن أبي هريرة وفي رواية له ولا بن عدى والبخارى في تاريخه عن جابر من أصبح يوم الجمعة صائما وعاد مريضا والطعم مسكينا وشيع جنازة لم يتبعه ذنب اربعين سنة (اما في الليل) اى في ورده (فلأحوط ان يوتر) اى يصلى الوتر (قبل النوم فيحتمل ان لا يستيقظ) اذالنوم اخوالموت (او) يستيقظ و (يكره القيام) لاستئصال المنام فيتركه (ولو ادركه الموت لذهب به) اى بالوتر فيكون آثما في الفوت (وفيه) اى وفي تقديم العمل (قصر الأمل) وفي التأخير آفات لاحتمال قرب الأجل قال ابو هريرة اوصانى خليلي ان اوتر قبل ان انام متفق عليه (والاقوى) اى الأفضل والاولى (ان يؤخر الوتر لمن يألف) اى يعتاد ويثق (بالقيام) بعد المنام وقد قالت عائشة اوتر عليه السلام اول الليل وادسطه وآخره وانتهى في وتره الى السحر متفق عليه (ويقرأ يس) في كل ليلة والأفضل في التهجد فلا بن حبان من حديث جندب من قرأ يس في ليلة ابتغاء وجه الله غفرله ولا بن منصور الغزنوى من حديث على ياعلى اكثر من قراءة يس الحديث (وسجدة) الاولى والسجدة فللترمذى من حديث جابر كان لاينام حتى يقرأ الم تنزيل السجدة وتبارك الذى بيده الملك (ولقمان) لم اجب وكذا في الاحياء لم يذكره (والدخان) فللترمذى من حديث ابي هريرة من قرأ الم الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون الف ملك (والملك) وقد سبق ولا بن الشيخ في الثواب من حديث عائشة من قرأ في ليلة الم تنزيل ويس وتبارك الذى بيده الملك واقتربت كن له نور الحديث (والزمر) فللترمذى من حديث عائشة كان لاينام حتى يقرأ بنى اسرائيل والزمر وقال حسن غريب (والواقعة) فللمحارث بن ابي اسامة من حديث ابن مسعود من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم يصبه فاقة ابدا (والمسبحات الست) اى السور المصدرة بالتسبيح وهى الحديد والحشر والصف والجمعة والتغابن والاعلى فللترمذى وقال حسن وابو داود والنسائى في الكبرى من حديث عراباض ابن سارية كان يقرأ المسبحات في كل ليلة ويقول فيها انها افضل من الف آية (وينام) اى بعد القيام (عند الغلبة) اى غلبة النوم (فهو المأثور) فقد روى ابو داود والنسائى من حديث عائشة ما من امرى تكون له صلوة بالليل يغلبه عليها نوم الا كتب له اجر صلاته وكان نومه صدقة عليه وفي رواية النسائى وابن ماجه من حديث ابي الدرداء بسند صحيح من اتى فراشه وهو ينوى ان يقوم يصلى من الليل فغلبته عيناه حتى يصبح كتبت له ما نوى وكان نومه صدقة عليه من الله (وورد كانوا قليلا من الليل) اى من زمانه (ما يهجعون) اى الذى يرقدون فيه او كانوا ما يرقدون قليلا من الليل فاخر مراعات للفواصل او كانوا قليلا من عبادنا ما يرقدون من الليل اى بعضه او كله وقيل ما زائدة ويهجعون خبر كان وقليل ظرف اى ينامون في زمن يسير من الليل ويقومون اكثره

والآيات والاعبار والآثار في احياء الليل كثيرة شهيرة منها سورة المزمل وقوله تعالى
 * تنجاني جنوبهم عن المضاجع * الآيات وفي الحديث عليكم بقيام الليل فانه دأب الصالحين
 قبلكم الترمذى من حديث بلال والطبرانى والبيهقى من حديث ابي امامة بسند حسن
 وعن المغيرة بن شعبه قام النبي صلى الله عليه وسلم حتى انتفخت قدماه فليل له يارسول
 الله قد غفر الله لك من ذنبك ما تقدم وما تأخر فقال افلا اكون عبدا شكورا الترمذى
 في الشمائل واصله في الصحيحين وذكر عندك رجل نام حتى اصبح فقال ذاك بال الشيطان
 في اذنه متفق عليه من حديث ابن مسعود (ولا يصلى بعدها) اى بعد غلبة النوم (فورد)
 حين قيل ان فلانة تصلى من الليل فاذا غلبها النوم تعلقت بجمل (ليصل احدكم من الليل
 ما تيسر فاذا غلبه النوم فليرقد) وقد ورد قيامه عليه السلام اول الليل الى ان يغلبه
 النوم فاذا انتبه قام فاذا غلبه النوم صاد الى النوم فيكون له في الليل نومتان كذا
 في الاحياء قال العراقى رواه ابو داود والترمذى وصححه وابن ماجه من حديث ام سلمة
 كان يصلى وينام قدر ما صلى ثم يصلى قدر ما نام ثم ينام قدر ما صلى حتى يصبح والبخارى
 من حديث ابن عباس صلى العشاء ثم جاء فصلى اربع ركعات ثم نام ثم قام انتهى وفي
 الشمائل عن عائشة كان اذا لم يصل بالليل منعته من ذلك النوم او غلبته عيناه صلى من النهار
 اثنتى عشرة ركعة وفي مسلم عنها انه عليه السلام كان اذا نام من الليل من وجع او غيره فلم
 يقم من الليل صلى اثنتى عشرة ركعة اى تدارك لما فاتته من التهجد بقوله تعالى * وهو الذى
 جعل الليل والنهار خلفه لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا * وفي صحيح مسلم عن عمر
 رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن مزبه من الليل او عن شىء
 منه فقرأ ما بين صلوة النجر وصلوة الظهر كان كمن قرأ من الليل (لا تكابدوا الليل) اى
 لا تغالبوه فورد ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا
 واستعينوا بالغدوة والروحة وشىء من الريحه البخارى والنسائى عن ابي هريرة عليكم
 هديا قاصدا عليكم هديا قاصدا عليكم هديا قاصدا فانه من يشاد هذا الدين يغلبه
 احمد والحاكم والبيهقى (وفيه) اى في التهجد بعد غلبة النوم (التعب على ملال وجاء)
 اى في ذمه (ائمه اكبر من نفعه) اذ ربما يجرى على لسانه موجب ذمه وائمه (وتحمل ما
 لا يطاق) اى وفيه تكلف ما لا يستطيع وقد قال تعالى * ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به * ولا
 يكلف الله نفسا الا وسعها (وورد تكلفوا من الدين) اى الاعمال (ما تطيقون) فعن عمران
 بن حصين عليكم من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا الطبرانى (وتبغض
 العبادة) اى وفيه ابغاضها (الى النفس) وفي نسخة بالنون والصاد المهملة اى تمريرها
 اليها في شدة تكريرها (وورد لا تبغض) بالوجهين (اليك عبادة الله) لم اجله مبنى ويوافق

ما سبق معنى (ومجتهد في القيام) أى بعد المنام (فورد) في نعت عباد الرحمن (والذين يميئون
 لرّبهم سجداً وقياماً صل من الليل ولو قدر حلب شاة) رواه أبو يعلى من حديث ابن عباس
 في صلوة الليل مرفوعاً نصفه ثلثه ربه فواق حلب فواق حلب شاة ولا بى الوليد بن
 المغيث من رواية إياس بن معاوية مرسلًا لأبى من صلوة الليل ولو حلبه ناقة أو حلبه شاة
 (فالأولى أن يقوم كل الليل) أى أن قدر عليه وفيه أنه بظاهره خلاف الكتاب والسنة
 ومنافى لما تقتضيه الحكمة ففي القرآن * قم الليل الا قليلا * ومن الليل فتهجد * وفي السنة
 أنى إنام وأقوم وأفطر وأصوم ولم يحفظ عنه عليه السلام أنه سهر ليلة كاملة في جميع الأيام
 وأما الحكمة فقد جعل الله النوم سباتاً أى راحة للأبدان ومن فيه على الإنسان حيث قال
 * ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون *
 (وهو) أى إحياء الليل كله (لمن تجرد له) أى لقيامه ومنع النفس عن منامه أو جعل
 المنام في نهاره بدلاً عن قيامه في مرأه (وقوى يقينه) أى وصلب دينه (فيتلذذ به
 ويتغذى) أى روعه بسببه فهون عليه شدة أمره ويحلو عليه مرارة صبره ومن الأسباب
 المعينة على سهره خوف يغلب على قلبه مع قصر أمه يحثه على تكثير عمله أو رجاء عمله
 على تكلفه وتحمله كما قال طاوس أن ذكر جهنم طير نوم العابدين ويقابله أن ذكر
 الجنة طير نوم الراقدين وكما قال بعضهم إذا ذكرت النار اشتد خوفى وإذا ذكرت
 الجنة اشتد شوقى ولذى النون المصرى *

(شعر) * منع القرآن بوعده ووعيدك * مقل العيون بليها ان تهجعا *
 * فهموا عن الملك الجليل كلامه * فرقابهم ذلت اليه تخضعا *

ومن اشرف البواعث الحب لله فإنه في قيامه لا يتكلم في حرف من كلامه الا وهو مناج به
 حضرت ربه وهو مطلع عليه مع مشاهدة ما خطر بقلبه فاذا كمل في محبة ربه احب لأمالة
 الخلو به وتلذذ له المناجاة بسببه فحتمته تلك اللذة على طول القيام ودفع المنام وقال بعض
 الاعلام ليس في الدنيا وقت يشبه نعيم أهل الجنة الا ما يجده أهل التملق في قلوبهم
 بالليل من حلاوة المناجاة وقال آخر لذة المناجاة ليست من الدنيا وانما هى من الجنة
 اظهرها الله لأولياؤه لا يجدها سواهم وقال على بن بكر منذ اربعين سنة ما احزننى شىء
 سوى طلوع الفجر وقال الفضيل اذا غربت الشمس فرحت بالظلام لخلوتى بربى واذا
 طلعت هزنت لدخول الناس على وقال ابو سليمان أهل الليل في ليهم الزمن أهل اللهو
 في لهوهم ولو لا الليل ما احببت البقاء في الدنيا وقد كان ذلك طريق جماعة من السلف
 كانوا يصلون الصبح بوضوء العشاء ومنهم ابو حنيفة امام الفقهاء (وهو) أى قيام الليل كله
 (محكى عن اربعين منهم) أى من التابعين قال ابوطالب المحكى ان ذلك حكى على

سبيل التواتر والاشتهار عن اربعين من التابعين وكان فيهم من واظب عليه اربعين سنة منهم سعيد بن المسيب وفضيل وطاوس ووهب بن منبه والربيع بن خيثم وابوسليمان الداراني والحواص ومالك بن دينار وسليمان التيمي وبزيد الرقاشي وبجي البكاء ومحمد بن المنكدر وكهس بن المنهال وكان يختم القرآن في الشهر تسعين ختمة ومالم يفهمه رجع وهذا كاد ان يكون من قبيل خرق العادة من طى اللسان اوسط الزمان والله المستعان (ثم النصف) اى يقوم نصف الليل (وواظب عليه) اى قيام النصف (من لا يحصى) من السلف (ثم الثلث ثم السدس) فعن عائشة كان يقوم اذا سمع الصارخ يعنى الديك وهذا يكون السدس فما دونه والحديث متفق عليه وفي الجملة ربما كان عليه السلام يقوم نصف الليل او ثلثه او سدسه ففى الصحيحين من حديث ابن عباس نام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل ثم استيقظ الحديث وهو المطابق لقوله سبحانه وتعالى * قم الليل الا قليلا نصفه او انقص منه قليلا او زد عليه * والموافق لقوله تعالى * ان ربك يعلم انك تقوم ادنى من ثلثي الليل ونصفه وثلثه * فما ثبت انه قام الثلثين ولا بى داود نام حتى اذا ذهب ثلث الليل او نصفه استيقظ الحديث ولمسلم من حديث عائشة فيبعث الله ما يشاء ان يبعثه من الليل (والاذهب ان يجعل) اى سهره (فى الجوف) اى اوساط الليل (فورد ركعتان فى جوف الليل خير من الدنيا وما فيها لولا ان اشق على امتى لفرضتهما) آدم بن ابي ايلس فى الثواب ومحمد بن نصر المروزي فى كتاب قيام الليل من رواية حسان بن عطية مرسلا ووصله ابو منصور الديلمى فى مسند الفردوس من حديث ابن عمر قال العراقى ولا يصح قلت والضعيف يعمل به فى الفضائل اتفاقا (ثم) اى بعد السدس (ركعتان او اربع) وكان الاولى ان يقول اربع ركعات او ركعتان ولو قعودا فقد ثبت انه عليه السلام ما مات حتى كان اكثر صلاته من النوافل جلوسا (ثم احياء ما بين العشائين) فقيل نزل فيه قوله تعالى * تتجافى جنوبهم عن المضاجع * وعن محمد بن المنكدر من صلى ما بين المغرب والعشاء فانها صلوة الاوابين وعن ابي هريرة من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة اثنتى عشرة سنة الترمذى وابن ماجه وفى مسند الفردوس من حديث ابن عباس من صلى اربع ركعات بعد المغرب قبل ان يتكلم احدا رفعت له فى عليين وكان كمن ادرك ليلة القدر فى المسجد الاقصى ولعل الجمع بين الروايتين ان الاربع يراد به المستحب بعد الركعتين من المؤكدة وورد من ركع عشر ركعات ما بين المغرب والعشاء بنى له قصر فى الجنة فقال عمر اذا تكثرت قصورنا يارسول الله فقال عليه السلام اكثر رواه ابن المبارك فى الزهد من رواية عبد الكريم بن الحارث مرسلا

وقال الأسود ما أتيت ابن مسعود في هذا الوقت الا ورأيته يصلى فسألته فقال نعم هي صلوة الغفلة وقال احمد بن ابي الحواري قلت لابي سليمان الداراني اصوم النهار واتعشى ما بين المغرب والعشاء احب اليك او افطر بالنهار واحبى ما بينهما فقال اجمع ما بينهما فقلت ان لم يتيسر فقال افطر وصل ما بينهما (والقيام قبل الصبح) اى ليذكر اعياء بعض الليل من اوله وآخره فقد ورد من صلى العشاء في جماعة فكانما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكانما صلى الليل كله احمد ومسلم عن عثمان (وروى) اى في الحديث (المنام كلما غلب والقيام كلما استيقظ وهو افضل) مما ذكر من التقديرات (لانه اشق) والحديث فيه قد سبق (والمعين عليه) اى على القيام تسعة اشياء (ان لا يكثر الاكل فهو سبب لكثرة الشرب القائد الى كثرة النوم) وقد كان بعض الشيوخ يقف على المائة كل ليلة لزيادة الفائدة في امر الدين ويقول يامعشر المرادين لا تأكلوا كثيرا فتشربوا كثيرا فترقدوا كثيرا فتحسروا عند الموت كثيرا (ولا يتكلم) بالنهار (في امور تعنى) بالنون من العناء او بالياء من الاعياء اى يتعب (الاعضاء وتضعف الاعصاب) الاجزاء (ويقل) بفتح اوله من القيلولة فانها من السنن المنقولة والمراد منها الاستراحة نصف النهار وان لم يكن منها نوم فورد قيلوا فان الشياطين لا تقبل الطبرانى في الاوسط وابو نعيم في الطب عن انس وكان الحسن اذا دخل السوق فسمع لفظهم ولغوهم ولهوهم يقول اظن ليل هؤلاء ايل سوء فانهم لا يقبلون (ولا يذنب) اى في النهار (فهو) اى الذنب والعصيان (سبب الحرمان) فينبغى ان يجتنب الاوزار بالنهار حتى يقوم بالليل مع الابرار قال رجل للحسن يا ابا سعيد انى ابيت معافى واحب قيام الليل واعد طهورى فمالى لا اقوم قال ذنوبك قيدتك وقال الثورى حرمت قيام الليل خمسة اشهر بذنب اذنبته قيل وما هو ذلك الذنب قال رأيت رجلا بكى فقلت هذا مرء وقال ابو سليمان الداراني لا يفوت احد صلوة جماعة الا بذنب قال بعضهم كم من اكلة منعت قيام ليلة وكم من نظرة منعت قراءة سورة وهذا لان الخير يدعو الى الخير والشر يدعو الى الشر والليل من كل واحد ينجر الى الكثير فكما ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر فكذلك الفحشاء تنهى عن الصلوة بل هذا هو الاكثر وهذه الامور المذكورة من الاسباب الظاهرة التى بها تيسر قيام الليل واما الاسباب الباطنة فقوله (ويفرغ القلب عن هموم الدنيا) فالمستغرق الهم بتدبير الدنيا لا يتيسر له القيام بامر العقبى وان قام في بعض اوقاته فلا يتفكر في صلاته الا في تفاريق مهماته وفي مثل ذلك يقال * وانت اذا استيقظت ايضا فنائم * بخلاف العالم فان نومه عبادة ويقظه افادة وزيادة وكذا نوم الظالم عبادة (ويلازم الخوف منه تعالى) اى من مناقشة حسابه (ومن اليم عقابه) وهجابه

من بابه (ويقصر الأمل) بان ينتظر الاجل ليكثر العمل (ويذكر ما ورد في فضله) اى فضيلة القيام من الآيات والاخبار عنه عليه السلام (وما وعد عليه) اى الله سبحانه من القربة اليه والمثوبة لديه (والاصل) اى الذى عليه مدار الاسباب (محبته تعالى) والاقبال على المولى والزهد فى الدنيا والاستعداد فى العقبى (واستحكام الايمان) اى بالعرفان والاتقان (ليكون متغنيا به) فى جميع الأزمان وكما ان للاشباح غداء وعشاء فكذا للارواح غداء ودواء فمن ايقن نزول رحمته وحصول مغفرته فى وقت السحر ونحوه لا يفوته قيام الليل ولا فى سفره فقد روى النسائى عن حميد بن عبد الرحمن ان رجلا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال قلت وانا فى سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا رقيب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقام بعد العشاء زمانا ثم استيقظ فنظر فى الأفق فقال * ربنا ما خلقت هذا باطلا * حتى بلغ انك لا تخلف الميعاد وفى رواية الى آخر السورة ثم استل من فراشه سواكا وتوضأ وصلى حتى قلت صلى مثل ما نام الحديث وفى رواية اخذ سواكه من مؤخرة الرحل وهذا صريح فى انه كان فى سفر (وبراعى فواصل الليالى كالآثار من العشر الاواخر من رمضان) اذ فيها تطلب ليلة القدر كما فى الاخبار الكثيرة والآثار الشهيرة لاسيما السبع والعشرين فان عليه اكثر الصحابة والتابعين (والسابعة عشر منه) فعن ابن الزبير انها ليلة القدر وهى ليلة صبيحة يوم الفرقان يوم التقى الجمعان فيه كانت وقعة بدر (والأولى من المحرم) فانه الشهر المكرم ومبدأ العام المفخم فاسرار البداية تدل على انوار النهاية (والعاشرة منه) اى من المحرم وهى ليلة عاشوراء (والأولى من رجب) وقد كان عليه السلام اذا رأى هلال رجب قال اللهم بارك لنا فى رجب وشعبان وبلغنا رمضان وبلغنى انه شهر الغفران ويقال فيه سبعين مرة استغفر الله ذا الجلال والاکرام من جميع الذنوب والآثام ثم رأيت المتوفى قال وقد افاد صاحب ترضيب الطالب فى اشرف المطالب انه رأى بخط الشيخ الحافظ كمال الدين الدميرى عن ابن عباس مرفوعا من قال فى شهر رجب وشعبان استغفر الله العظيم الذى لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه توبة عبد ظالم لنفسه لا يملك لنفسه موتا ولا حياة ولا نشورا سبع مرات اوحى الله تعالى الى الملكين المؤكلين ان خرقا صحيفة ذنوبه ويكفيها فى ثبوت وروده اعثناء الحافظ الدميرى بنقله بخطه ساكتا عنه ولو كان موضوعا لميننه فانه امام فى هذا الفن واقل مراتبه ان يكون ضعيفا والضعيف يعمل به فى فضائل الاعمال اتفاقا (والخامسة عشر) وهى ليلة النصف منه (والسابعة عشر والعشرين منه) وفى الاحياء وليلة سبع وعشرين منه قال وهى ليلة المعراج وفيها صلاة مأثورة فورد للعامل فى هذه الليلة حسنات مائة سنة فمن صلى اثنتى عشرة ركعة يقرأ فى كل ركعة

فاتحة الكتاب وسورة من القرآن ويتشهد في كل ركعتين ويسلم في آخرهن ثم يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر مائة مرة ويستغفر الله مائة مرة ويصلى على النبي مائة مرة ويدعو لنفسه بما شاء من امر دنياه وآخرته ويصبح صائما فان الله سبحانه يستجيب دعاءه كله الا ان يدعو في معصية قال العراقي ذكر ابو موسى المدني في كتاب فضائل الليالي والايام ان ابا محمد الجبازي رواه من طريق الحاكم ابي عبد الله من رواية محمد بن الفضل عن ابان عن انس مرفوعا ومحمد بن الفضل وابان ضعيفان جدا والحديث منكر من جملتها حديث ابي هريرة من صام يوم سبع وعشرين من رجب كتب الله له صيام ستين شهرا وهو اليوم الذي هبط فيه جبريل على محمد صلى الله عليه وسلم ابو موسى المدني من رواية شهر بن حوشب عنه (والخامسة عشر من شعبان) فيصلى فيها مائة ركعة ويقرأ في كل ركعة سورة الاخلاص عشر مرات وفاتحة الكتاب كانوا لا يتركونها فقال العراقي حديث باطل نعم لابن ماجه من حديث علي اذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها وفي الاثر عن عمر انه كان يقول في ليلة النصف من شعبان اللهم ان كنت كتبته من السعداء فائتني وان كنت كتبته من الاشقياء فامح واكتب لي في السعداء فانك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب (وايضا عرفة) لم اجده اصلا (والعيدين) اي وليلتى العيدين فقد روى من امي ليلتى العيدين لم يممت قلبه يوم تموت القلوب ابن ماجه باسناد ضعيف من حديث ابي امامة (والايام) اي ويراعى فضائل الايام (كالعيد) اي يومى العيدين (والتشريق) اي ايامها ولم يكن في منى (وما يجي) اي في آخر الباب الثالث من الصوم (ان شاء الله تعالى والافضل يوم الجمعة وليلته) وهو سيد الايام عند الملائكة كما ورد ويوم المزيدي في الآخرة لزيادة حصول اللقاء فيه لاهل الولاء وورد خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة مسلم عن ابي هريرة وان لله تعالى في كل جمعة ستمائة الف عتيق من النار ابن عدى وابن حبان في الضعفاء والبيهقي في الشعب من حديث انس وقيل يوم عرفة افضل وقيل يوم الجمعة افضل ايام الاسبوع ويوم عرفة افضل ايام السنة وقد ورد من مات يوم الجمعة اوليلة الجمعة كتب له اجر شهيد ووقى قننة القبر ابونعيم في الحلية من حديث جابر وللترمذي نحوه من حديث عبد الله بن عمر والحكيم في النوادر وعن عائشة مرفوعا اذا سلم يوم الجمعة سلمت الايام واذا سلم شهر رمضان سلمت السنة ابن حبان في الضعفاء وابونعيم وهو ضعيف (فلا يعطل) اي من الطاعة (عصر الخميس فهو متبرك) اي بقربه لليلة الجمعة وكذا اوله متبرك فلاين ماجه عن ابي هريرة والطبراني في الاوسط عن عائشة مرفوعا اللهم بارك لامتى في بكرها يوم الخميس وفي رواية قال عليه السلام

اغدوا في طلب العلم فاني سألت ربي ان يبارك لامتى في بكرها يوم الخميس واما ما
اشتهر في هذا اللهم بارك لامتى في سبتها وخميسها فباطل لا اصل له (ويستعد للصلوة الجمعة
بغسل الثياب) اى في اول النهار ادى في يوم الخميس وهو الاولى ليقدر على التكبير الاعلى
(والاغتسال) وهو سنة مؤتدة للصلوة على الاصح ويشهده ما ورد من شهد الجمعة من الرجال
والنساء فليغتسلوا ابن حبان والبيهقى من حديث ابن عمر وقيل لوجوبه وهو ظاهر حديث غسل
الجمعة واجب على كل محتلم متفق عليه من حديث ابى سعيد وعن نافع عن ابن عمر من
اتى الجمعة فليغتسل الشيخان وابن حبان وقد قال عمر لعثمان لما دخل يخطب اهذه
الساعة منكرا عليه ترك البكور فقال ما زدت بعد ان سمعت الاذان على ان تروضت
وخرجت فقال والوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا
بالغسل متفق عليه من حديث ابى هريرة وقد علم جواز ترك الغسل بوضوء عثمان وبما
ورد من ترويض يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل بالغسل افضل ابوداود والترمذى وحسنه
والنسائى من حديث سمرة وكان عليه السلام بما اغتسل يوم الجمعة وربما ترك احيانا الطبرانى عن
ابن عباس وورد ربه الله من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر وابتكر اصحاب السنن وحسنه الترمذى
وابن حبان والحاكم وصححه من حديث اوس بن اوس (والتطيب) اى استعمال الطيب
المناسب له فورد طيب الرجال مظهر ريحه وخفى لونه وطيب النساء مظهر لونه وخفى
ريحه ابوداود والترمذى وحسنه والنسائى من حديث ابى هريرة وقال الشافعى من نظف
نوبه قل همه ومن طاب ريحه زاد عقله وورد حقا على المسلمين ان يغتسلوا يوم الجمعة
وليمس احدهم من طيب اهله فان ام يجد فالماء له طيب الترمذى عن البراء (وتفريغ القلب
عن الشواغل) كما يشير اليه قوله تعالى * اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى
ذكر الله وذروا البيع * وفي معناه كل شاغل عنها ظاهرا وباطنا (ومن ثم جاء) اى من اجل
تفريغ القلب ورد (ان ياتى اهله) اى يجامع قاصد الجمعة امرأته او امته وحمل عليه رواية
غسل بالتشديد اى حمل اهله على الغسل قال العراقى ومن اغتسل غسل الجنابة فليفيض الماء
على بدنه مرة اخرى على نية غسل الجمعة فان اكتفى بغسل واحد اجزأه وحصل له الفضل
اذا نوى كليهما ودخل غسل الجمعة فى الجنابة انتهى ولا يخفى ان تكرار الغسل من غير فصل
بعبادة يعد من الاسراف فالاولى ان يغتسل واحدا وينويهما وفى الاحياء ومن
اغتسل ثم احدث توضأ ولم يبطل غسله والاهب ان يحترز عن ذلك انتهى
ولا يخفى ان هذا محمول على ان الغسل لليوم للصلوة (ويقلم الاظفار) اى فى اول
يوم الجمعة فعن ابن مسعود من قلم اظفاره يوم الجمعة اخرج الله منه داء وعن ابى هريرة
انه عليه السلام كان يقلم اظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل ان يروح الى الصلوة البيهقى
فى الشعب وله ايضا من مرسل ابى جعفر الباقر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يستحب ان يأخذ من اظفاره وشاربه يوم الجمعة او يوم الخميس اذا اراد التبكير وسئل
احمد عنه فقال يسن يوم الجمعة قبل الزوال وعنه يوم الخميس وعنه يتخير قال العسقلاني
وهذا هو المتعمد انه يستحب كيف ما احتاج اليه وورد قصوا اظفاركم فان الشيطان يجرى
ما بين اللحم والظفر الخطيب في الجامع باسناد ضعيف من حديث جابر وقد جاء الامر بتنظيف
ما تحت الاظفار في رواية الطبراني من حديث وابص بن معبد سالت النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم عن كل شئ عتمى سألته عن الوسخ الذي يكون في الاظفار فقال دع ما يريبك الى ما لا يريبك
وسنده ضعيف وورد انه عليه السلام استبطأ الوحي فقبل له يا رسول الله لقد ابطأ عنك
جبريل فقال ولم لا يبطن عني وانتم لاتستنون ولا تقلمون اظفاركم ولا تقصون شواربكم
ولا تنقون رواجبكم ولا تغسلون براجمكم احمد من حديث ابن عباس والرواجب رؤس
الانامل وما تحت الاظفار من الوسخ والبراجم معاطف ظهور الانامل قال الغزالي ولم ار
في الكتب خبرا مرويا في ترتيب قلم الاظفار ولكن سمعت انه روى عنه عليه السلام
انه بدأ بالسبحة اليمنى وختم بابهامه اليمنى وابتعد بالمسرى بالخنصر الى الابهام وتعبه
العراقي بقوله لم اجده اصلا وقد انكره ابو عبد الله المازني في الرد على الغزالي وشنع
عليه به قلت لاتشنع عليه حيث انه بين على ما ثبت لديه مع انه نفى رؤية رواية خبر
مسند اليه والحاصل ان التقليم من باب التنظيف فهو وغيره من قص شاربه ونقف الابط
وملق العانة يقدم على الغسل (ويقعم) فعن ابي الدرداء ان الله وملائكته يصلون على
اصحاب العمام يوم الجمعة الطبراني وابن عدى وعن ابن عمر مرفوعا صلوة بعمامة
تعديل بخمس وعشرين وجمعة بعمامة تعديل سبعين جمعة وعن انس مرفوعا الصلوة
في العمامة بعشرة آلفى حسنة الديلمي وحكم بعض الحفاظ بضعفه بل بوضعه اكن
في الجامع الصغير للسيوطي وقد التزم فيه ان لا يورده موضوعا عن ابن عمر
برواية ابن عساكر صلوة تطوع او فريضة بعمامة تعديل خمسا وعشرين صلوة
بلا عمامة وجمعة بعمامة تعديل سبعين جمعة بلا عمامة (ولا يركب) لانه اقرب الى حسن
الادب والتواضع مع الرب ولظاهر قوله تعالى * فاسعوا الى ذكر الله * ولانه اشق والاجر
على قدر المشقة والقياس على طريق الحج والعمرة (ويبالغ في التبكير) ويدخل وقت
البكور بطلوع الفجر وقيل بالاستواء (فهو الماثور) اى صح فضل البكور فقد ورد من راح
الى الجمعة في الساعة الاولى فكانما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب
بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا ومن راح في الساعة الرابعة فكانما
اهدى دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما اهدى بيضة فاذا خرج الامام طويت
الصحن ورفعت الاقلام واجتمعت الملائكة عند المنبر يستمعون الذكر فمن جاء
بعد ذلك فانما جاء لحق الصلوة ليس له من الفضل شئ متفق عليه من حديث

ابي هريرة الا ان قوله ورفعت الاقلام عند البيهقي من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه
 عن جده وذكر ابن مردويه في التفسير من حديث علي باسناد ضعيف اذا كان يوم
 الجمعة نزل جبريل فركز لواءً بالمسجد الحرام وغدا سائر الملائكة الى المساجد التي
 تجمع فيها يوم الجمعة واقلاماً من ذهب وصحفاً من فضة يكتبون الاول فالاول على مراتبهم
 وورد ان الملائكة تفتقدون العبد اذا تأخر عن وقته يوم الجمعة فيسأل بعضهم بعضاً عنه
 ما فعل فلان وما الذي اخره عن وقته فيقولون اللهم ان كان اخره فقر فاغنه وان كان
 اخره مرض فاشفه وان كان اخره شغل فافرغه لعبادتك وان كان اخره لهو فاقبل بقلبه
 الى طاعتك البيهقي من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده بسند حسن ومن فوائد
 البكور عدم تخطي رقاب اهل الحضور فقد ورد من تخطي رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ
 جسراً الى جهنم الترمذي وابن ماجه من حديث معاذ بن انس وروى ابن جرير مراسلاً
 ان النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو يخطب يوم الجمعة اذا رأى رجلاً يتخطى رقاب
 الناس حتى تقدم فجلس فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم عارض الرجل حتى لقيه
 فقال يا فلان ما منعك ان تجمع معنا اليوم فقال يا نبى الله قد جمعت قال اولم اراك تخطى
 رقاب الناس ابن المبارك في الرقاق وفيه اشارة الى ان الله تعالى احبط عمله ونقص
 اماله وفي حديث مسند انه قال ما منعك ان تصلى معنا قال اولم ترى قال رأيتك تأنيت
 وآذيت اى تأخرت عن البكور وآذيت الحضور والحديث رواه ابوداود والنسائي وابن
 حبان والحاكم من حديث عبد الله بن بسر مختصراً وقيل لبشر بن الحارث نراك تبكر
 وتصلى في آخر الصفوف فقال انما يراد قرب القلوب لا قرب الاجساد فاشار به الى
 ان ذلك اسلم لقلبه وقيل لسفيان الثوري اليس في الخبر ادن فاستمع فقال ويحك ذلك
 للخلفاء الراشدين فاما هؤلاء فكما بعدت عنهم ولم تنظر اليهم كان اقرب الى الله تعالى
 وروى عن علي وعثمان رضى الله عنهما من استمع وانصت فله اجران ومن لم يستمع
 وانصت فله اجر ومن سمع ولغا فعليه وزر ومن لم يستمع ولغا فعليه وزران وورد حديث
 ابي هريرة اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت متفق عليه
 ولابي داود من حديث علي من قال صه فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له ولا حمد من حديث
 ابن عباس والذي يقول له انصت ليس له جمعة وحديث ابي ذر لما سأل ابياً والنبي
 صلى الله عليه وسلم يخطب وقال متى انزلت هذه السورة فإوماً اليه ان اسكت فلما نزل
 النبي صلى الله عليه وسلم قال له ابي اذهب فلا جمعة لك فشكاه ابوذر الى النبي عليه السلام
 فقال صدق ابي واطع ابياً البيهقي وقال في المعرفة اسناده صحيح ولا بن ماجه من حديث
 جابر ان السائل له ابو الدرداء وابوذر ولا حمد من حديث ابي الدرداء انه سأل ابياً

ولابن حبان من حديث جابر ان السائل عبد الله ابن مسعود ولابي يعلى من حديث جابر قال قال سعد بن ابي وقاص لرجل لاجمعة لك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لم ياسعد قال لانه كان يتكلم وانت تخطب فقال صدق سعد (ويصلى قبل الجلوس في الجامع اربعا بالاخلاص) اى منضمة بقراءة الاخلاص (خمسين مرة) بعد الفاتحة (في كل ركعة) فقد نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من فعله لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة او يرى له كذا في الاحياء وقال العراقي حديث من دخل يوم الجمعة المسجد فصلى اربع ركعات يقرأ فيها قل هو الله احد مائة مرة الحديث رواه الخطيب في الرواة عن مالك من حديث ابن عمر وقال غريب جدا وفي نسخة بعد الحديث الدارقطني في غرائب مالك وقال لا يصح (ففى الكل) اى فى جميع ما سبق من الغسل الى هنا (فضائل) لارباب السمائل واذا فرغ من الجمعة قرأ الحمد لله سبع مرات قبل ان يتكلم وقل هو الله احد سبعا والعودتين سبعا وروى عن بعض السلف ان من فعله عصم من الجمعة الى الجمعة وكان مرزاه من الشيطان ويستحب ان يقول بعد صلوة الجمعة اللهم ياغنى ياحميد يايمدئ يا معيد يا رحيم ياودود اغنى بجلالك عن مرامك وبفضلك عن سواك كذا فى الاحياء وسكت عنه العراقي وقد رأيت الحديث فى الجامع الصغير مستفدا الى ابن السنى عن عاقشة بلفظ من قرأ بعد صلوة الجمعة قل هو الله احد وقل اعود برب الفلق وقل اعود برب الناس سبع مرات اعاده الله بها من سوء الى الجمعة الاخرى فقال من داوم هذا الدعاء اغناه الله عن خلقه ورزقه من حيث لا يحتسب ثم يصلى بعد الجمعة ست ركعات فقد روى ابن عمر رضى الله عنهما انه كان عليه السلام يصلى بعد الجمعة ركعتين متفق عليه وروى ابو هريرة اربع رواه مسلم وروى على وعبد الله ستا الميهقى موقوفا على على وله موقوفا على ابن مسعود اربعا ولابي داود من حديث ابن عمر كان اذا كان بمكة صلى بعد الجمعة ستا والكل صحيح فى احوال مختلفة والاكثير افضل (ويستغل بعد الاقامة) اى بعد فراغ اقامة صلوة الجمعة (بصلوة جنازة او تعام) لعلوم شرعية (او زيارة اخ فيه) اى فى حبه (تعالى) شانه (فبها) اى بمثلها (فسر ماورد وابتغوا من فضل الله) فقد قال انس فى قوله تعالى * فاذا قضيت الصلوة فاننشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله * اما انه ليس ابتغاء المعاش لطلب الدنيا لكن عيادة مريض او شهود جنازة او تعلم علم او زيارة اخ فى الله (لاباستماع القصص) اى من الاخبار التى بينت فى التواريخ (فهو بدعة فكانوا) اى الصحابة (يخرجون القصص من المسجد) فقد حضر ابن عمر فى المسجد الى مجلسه فاذا قاص يقص فى موضعه فقال له قم عن مجلسي فقال لا اقوم فقد جلست وسبقتك فارسل ابن عمر الى صاحب الشرطة فاقامه من مجلسه

وأوكان ذلك من السنة لم يستحل إقامته فقد قال عليه السلام كما في الصحيحين لا يقيم
 أخاه أحدكم من مجلس فيه ولكن تنسحوا وتوسعوا وكان ابن عمر إذا قام له الرجل
 من مجلسه لم يجلس فيه حتى يعود إليه وروى أن قاصا كان يجلس بفناء حجرة عائشة فاسل
 إلى ابن عمر أن هذا قد آذاني بقصصه وشغلني عن سمعتي فضربه ابن عمر حتى كسر
 عصاه على ظهره ثم طرده (ويراقب الساعة المرجوة الموعود فيها) أي في تلك الساعة
 (الاجابة) أي غالباً ففي الخبر المشهور أن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله
 تعالى فيها شيئاً إلا أعطاه إياه الترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث عمرو بن عوف المزني
 وفي خبر آخر لا يصادفها عبد يصلي متفق عليه من حديث أبي هريرة (واختلف فيها)
 أي في تعيين تلك الساعة (على طلوع الشمس) أي على اقوال قيل عند طلوع الشمس
 (ولزوال) أي عنده أو بعده وقيل بعد الأذان الأول (وعود الإمام) أي على
 المنبر وعوده (والقيام للصلاة) أي صلاة الجمعة كما بينا أدلتها في شرح
 الحصن (ومنتهى الاستحباب في العصر) أي أوله أو آخره (والغروب) أي
 وقته فقيل هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل ما بين العصر إلى الغروب (وروى فيه)
 أي في حين الغروب أو فيما ذكر من ما بين العصر والغروب والأول أنسب لقوله
 (رعاية فاطمة رضي الله عنها) وكانت ترويه عن أبيها عليه السلام وكانت تؤكل الخادم
 لفقد هذا الوقت لتقوم في طلب المرام وفي رواية تأمر خادمها أن ينظر إلى الشمس
 فإذا تدلى جناحها الأسفل يؤذنها بسقوطها فتأخذ فاطمة رضي الله عنها في الدعاء والاستغفار
 إلى غروبها قال العراقي حديث فاطمة في ساعة الجمعة رواه الأرقطبي في العلل والبيهقي
 في الشعب وعليه الاختلاف (وروايتها) أي رواية رعايتها (تؤيد ما روى لا يوافقها) أي
 الساعة وفي رواية لا يصادفها (عبد) أي مسلم (يصلي) أي يدعو بقرينة قوله (إلا
 استجيب له) وقد قال كعب الأخبار أنها في آخر ساعة في يوم الجمعة وذلك عند الغروب
 فقال أبو هريرة وكيف تكون آخر ساعة وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 لا يوافقها عبد يصلي ولات حين صلوة قال كعب الم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من قعد منتظراً للصلاة فهو في الصلاة قال بلى قال فذلك صلوة فسكت أبو هريرة وكان
 كعب ماثلها إلى أنها رحمة من الله تعالى للقائمين بحق هذا اليوم وأوان إرسالها عند الفراغ
 من أتمام العمل كذا في الأحياء وتعقبه العراقي بأن كعباً هو القائل ليس كذلك وإنما
 هو عبد الله بن سلام وأما كعب فانما قال أنها في كل سنة مرة ثم رجع والحديث رواه
 أبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان من حديث أبي هريرة ولا بن ماجه نحوه من
 حديث عبد الله ابن سلام انتهى وروى البيهقي في الشعب عن فاطمة مرفوعاً أن في

الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله تعالى خيرا الا اعطاه اياه اذا تدلى نصف الشمس للغروب هكذا رأيت في هامش نسخة والله اعلم (والمبهمة كليلمة القدر) وكالصلوة الوسطى والاسم الاعظم (فيستغرق اليوم لرعايته) اي لمراعاة ادراكها (وهو) اي الابهام (اصوب) وفي الاحياء قيل انها تنتقل في ساعات من يوم الجمعة كتنقل ليلة القدر وهو الاشبه وله سر لا يليق بعلم المعاملة ذكره اكن ينبغى ان يصدق بما قال عليه السلام ان لربكم في ايام دهركم نفحات الافتعروضوا لها ويوم الجمعة من جملة تلك الايام فينبغى ان يكون العبد في جميع نهاره متعرضا لها باحضار القلب وملازمة ذكر الرب والنزوع عن وساوس الدنيا وهو اجس النفس والهوى فعساه ان يحظى بشي^ء من تلك النفحات انتهى والحديث رواه الترمذى والمكيم في النوادر والطبرانى في الاوسط من حديث محمد بن مسلمة ولاين عبد البر في التمهيد نحوه من حديث انس ورواه ابن ابى الدنيا في كتاب الفرج من حديث ابى هريرة (ويكثر الصلوة عليه عليه السلام) اي في يوم الجمعة وليلتها فقد ورد اكثر واكثر الصلوة على في الليلة القراء واليوم الازهر فان صلاتكم تعرض على البيهقى عن ابى هريرة وابن عدى عن انس وفي رواية البيهقى عن انس اكثر واكثر من الصلوة على في يوم الجمعة وليلة الجمعة فمن فعل ذلك كنت له شهيدا وشافعا يوم القيمة وفي رواية ابن ماجه عن ابى الدرداء اكثر واكثر من الصلوة على يوم الجمعة فانه يوم مشهود تشبه الملائكة وان احدا لن يصل على الاعرضت على صلواته حين يفرغ منها وفي رواية للبيهقى عن ابى امامة اكثر واكثر من الصلوة على في كل جمعة فان صلوة امتى تعرض على في كل يوم جمعة فمن كان اكثرهم على صلوة كان اقربهم منى منزلة وكانوا يصلون على النبى صلى الله عليه وسلم الف مرة ويقولون سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر الف مرة وروى من صلى على يوم الجمعة ثمانين مرة فقدرت له ذنوب ثمانين سنة قيل يا رسول الله كيف الصلوة عليك قال تقول اللهم صل على عبدك ونبيك ورسولك النبى الامى وتعتقد واحدة الدارقطنى من رواية ابن المسيب قال اظنه عن ابى هريرة وقال حديث قريب وقال ابن النعمان حديث حسن وفي الاحياء وان قلت اللهم صل على محمد وعلى آل محمد صلوة تكون لك رضاء ولحقة اداء واعطه الوسيلة وابعته المقام المحمود الذى وعدته واجزه عنا ما هو امله واجزه افضل ما جزيت نبيانا منته وصل عليه وعلى جميع اخوانه من النبيين والصالحين يا ارحم الراحمين تقول هذا سبع مرات فقد قيل من قالها سبع جمع في كل جمعة سبع مرات وجبت له شفاعته وان اراد ان يزيد اتى بالصلوة المأثورة فيقول * اللهم اجعل فضائل صلواتك ونوامى بركاتك وشرائف زكواتك ورأفتك ورحمتك وتحيتك على محمد رسـ و لك بسيد المرسلين وامام المتقين وخاتم النبيين ورسول رب العالمين وقائد الخير وفتاح البر ونبي الرحمة وسيد الامة اللهم ابعته مقاما محمودا تزلق به قربه وتقر به عينه فيغبطه به

الاولون والآخرون اللهم اعطه الفضل والفضيلة والشرف والوسيلة والدرجة الرفيعة
 والمنزلة الشامخة المنيفة اللهم اعط محمدًا سؤلَه وبلغه مأمولَه واجعله اول شافع واول مشفع
 اللهم عظم برهانه وثقل ميزانه وابلج حجته وارفع في اعلى درجات المقربين درجته اللهم
 احشرنا في زمرة واجعلنا من اهل شفاعته واهينا على سنته وتوفنا على ملته واوردنا موضه
 واستقنا بكائسه غير حزايا ولانادمين ولاشاكين ولامبدلين ولافاتنين ولامفتونين آمين
 يارب العالمين * ابن ابي عاصم في كتاب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم من حديث
 ابن مسعود بسند ضعيف ووقفه ابن ماجه على ابن مسعود (وقراءة القرآن) اى يكثرها
 فيه فيقرأ سورة الكهف خاصة فعن ابي سعيد من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة او يوم الجمعة
 اعطى نوراً من حيث يقرأ الى مكة وضرله من الجمعة الى الجمعة وفضل ثلاثة ايام وصلى
 عليه سبعون الف ملك حتى يصبح ويمسى وعوفى من الداء والديبيلة وذات الجنب والجذام
 والبرص وفتنة الدجال رواه البيهقي (ويتصدق) اى يوم الجمعة في غير الجامع او لغير
 السائل فيه فقد قال ابن مسعود اذا سأل الرجل في المسجد فقد استحق ان لا يعطى
 (بشيئين مختلفين) كدرهم ودينار او ثوب وقرص او خبز وادام او فاكهتين مختلفتين
 فعن كعب الاخبار من شهد الجمعة ثم انصرف فتصدق بشيئين مختلفين من الصدقة ثم رجع
 وركع ركعتين يتم ركوعهما وسجودهما وخشوعهما ثم يقول * اللهم انى استلكت باسمك
 بسم الله الرحمن الرحيم وباسمك الله الذى لا اله الا هو الحى القيوم لاتأخذه سنة ولا نوم *
 لم يسأل الله شيئاً الا اعطاه وفي رواية ابن حبان عن ابي هريرة مرفوعاً من انفق زوجين
 من شىء من الاشياء فى سبيل الله دعى من ابواب الجنة هذا خير وللجنة ابواب الحديث
 ورواه الخطيب عن انس بلفظ ما من مسلم ينفق زوجين فى سبيل الله عزوجل الادعته
 الجنة هلم هلم ولا يخفى ان المتبادر من الزوجين ان يكون الشيطان متفقين لاختلافين
 كدرهمين ودينارين وثنوبين وعن بعض السلف من اطعم مسكيناً يوم الجمعة ثم غدا وابتكر
 ولم يؤذ احداً ثم يقول حين يسلم الامام بسم الله الرحمن الرحيم الحى القيوم اسألك ان
 تغفرلى وترحمنى وتعافينى من النار ثم دعا بما بداله استجيب له (ويصلى) اى يوم الجمعة
 (صلوة التسبيح) وقد بسطت الكلام عليها فى شرح الحصن رواية ودراية وعلماء وعملاء
 وقد علمها عليه السلام لعنه العباس وقال له صلها فى كل جمعة الحديث ابو داود وابن ماجه
 وابن خزيمة والحاكم من حديث ابن عباس وكان ابن عباس لا يدع هذه الصلوة يوم الجمعة
 بعد الزوال (وفى الكل) اى جميع ما تقدم (فضائل) اى واردة عن اصحاب الشماثل (وجاء
 قراءة يس والسجدة والدخان والملك) اى فى ليلة الجمعة وقد سبق بيانها وبرهانها
 (والمسبحات الست) اى المتقدم شأنها (والاكثار بالاخلاص) اى بقراءة سورة الاخلاص

(فقراءتها الف مرة في عشر ركعات او عشرين افضل من الختم) اى ختم القرآن بدونها
 او في غير الصلوة وهذا لم اجده مرويا لكن ورد من قرأ قل هو الله احد الف مرة فقد اشترى
 نفسه من الله الخرائطي في فوائده عن مزيفة واما حديث قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن
 فرواه مالك واحمد والبخارى وابوداود والنسائي عن ابي سعيد وجماعة عن جماعة كاد
 ان يكون متواترا وفي الاحياء الامسن ان يجعل وقته للصلوة الى الزوال وبعد الجمعة الى
 العصر لاستماع العلم وبعد العصر الى المغرب للتسبيح والاستغفار وسائر الأذكار وينبغي
 ان يلزم المسجد حتى يصلى العصر فان وقف الى المغرب فهو افضل ويقال من صلى العصر
 في الجامع كان له ثواب حجة ومن صلى المغرب فله ثواب حجة وعمرة فان لم يامن التصنع
 ودخول الآفة عليه من نظر الخلق الى اعتكافه او خاف الخوض فيما لا يعنى فالأفضل ان
 يرجع الى بيته ذا كرا لله تعالى مقكرا في آلائه شاكرا لله على نعمائه من جملتها توفيقه
 للطاعة خائفا من تعصيره مراقبا لقلبه واسانه الى غروب الشمس حتى لا تغوته الساعة
 الشريفة فلا ينبغي في الجامع وغيره من المساجد التكلم بحديث الدنيا فانه عليه السلام قال
 يأتي على الناس زمان يكون حديثهم في مساجدهم بأمر دنياهم ليس لله عز وجل فيهم
 حاجة فلا تجالسوهم البيهقي في الشعب من حديث الحسن مرسلا واسنده الحاكم من حديث
 انس وصححه ولا بن حبان من حديث ابن مسعود ونحوه (ولا يخصه بالصوم وقيام الليل
 فهو) اى التخصيص (منهى عنه) روى مسلم عن ابي هريرة لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام
 من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصوم
 احدكم وفي رواية احمد عن ابي هريرة لا تصوموا يوم الجمعة الا وقبله يوم او بعده يوم
 (ويحافظ الرواتب) اى السنن المؤكدة بعد الفرائض وقبلها (وسائر السنن)
 اى المستحبة (كالتهجد) في الليل (والضحى) في النهار ركعتين او اربعا او سنا او ثمانيا
 او اثني عشر فورد انه عليه السلام كان اذا اشرقت الشمس وارتفعت قام وصلى
 ركعتين واذا انبسطت وكانت في ربيع النهار من جانب المشرق صلى اربعا الترمذى
 والنسائي وابن ماجه من حديث علي (واحياء ما بين العشاءين) اى بالعبادة او بعشرين
 ركعة اوست ركعات مطلقا ففي الكل فضائل وبعضها تقدم (والعيد) اى ويراعى عيد
 فطر او اضحى بالتكبير ونحوه (ويستعمله كما للجمعة) من الغسل والتزين والتطيب
 (ويرجع عن المصلى) اى يصلى العيد حالة الاياب (في غير طريق الذهاب فهو مروى) اى
 عن فعله عليه السلام رواه مسلم (والترابيح) اى ويراعىها وهي عشرين ركعة وادائها
 سنة مؤكدة (ويختم فيه فهو مأثور) اى عن الصحابة (ويختار الانفراد) عن الجماعة (ان
 خاف الرياء والجماعة) اى ويختارها (ان خاف الكسل) وقيل الانفراد افضل لقوله عليه السلام

فضل صلاة التطوع في بيته على صلاته في المسجد كفضل الصلوة المكتوبة في المسجد على صلاته
 في البيت آدم بن اياس في كتاب الثواب من حديث ضمرة بن حبيب مرسلورواه ابن
 ابي شيبة في المصنف فجعله عن ضمرة بن حبيب عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه
 وسلم موقوفا وفي سنن ابي داود باسناد صحيح من حديث زيد بن ثابت صلوة المرء في بيته
 افضل من صلاته في مسجدى هذا الا المكتوبة وعن انس صلوة في مسجدى تعدل بعشرة
 آلاف صلوة وصلوة في المسجد الحرام تعدل بمائة الف صلوة والصلوة بارض الرباط تعدل
 بالف الف صلوة واكثر من ذلك كله الركعتان يصليهما العبد في جوف الليل لا يريد بهما
 الا ما عند الله عز وجل ابو الشيخ في الثواب وذكر ابو الوليد الصغار في كتاب الصلوة تعليقا
 من حديث الاوزاعي قال دخلت على يحيى فاسئدلى حديثا وهو صلوة في مسجدى هذا
 افضل من الف صلوة في غيره وصلوة في المسجد الحرام افضل من مائة الف صلوة في مسجدى
 وافضل من هذا كله رجل يصلى ركعتين في زاوية بيته لا يعلمها الا الله وقيل ان الجماعة
 افضل لفعل عمر رضي الله عنه فانه عليه السلام قد خرج فيها ليلتين او ثلاثا للجماعة ثم
 لم يخرج وقال خشيت ان تفرض عليكم متفق عليه من حديث عائشة وجمع عمر الناس
 عليها في الجماعة حيث امن الوجوب بانقطاع الومى (وتختير) اى في صلوة التراويح منفردا
 او مع جماعة (ان أمنهما) اى الرياء والكسل وانما يختير (لتضمن الجماعة البركة) المشتتة
 على السرور (والانفراد قوة الحضور) المتضمن لكثرة النور والحاصل ان هذه السنة ليست
 من الشعائر كالعيدين فالحاقها لصلوة الضحى وتحية المسجد اولى ولم يشرع فيها جماعة
 نعم صلى عليه السلام التراويح بالجماعة ثم تركها خشية ان تكتب على الامة ثم كان الناس
 يصلون فرادى وجماعات مختلفة فجمعهم عمر على امام واحد وقال نعمت البدعة اى الحسننة
 وهى الجماعة المجتمعة المشيرة الى الفة الامة (والكسوف) اى ويراعى صلوة الكسوف وكذا
 الحسوف وتفصيلهما في كتب الفقه وقد ورد ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا
 يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فافزعوا الى ذكر الله تعالى والى الصلوة قاله
 لما مات ولده ابراهيم عليه السلام وخسف الشمس وقال الناس انما كسفت لموته متفق
 عليه من حديث المغيرة بن شعبه (وكل ماورد) اى ويراعى جميع ماورد من السنة (فيه
 فضيلة كصلوة الرغائب) وهى في اول ليلة جمعة من رجب يصلى اثنتى عشرة ركعة بست
 تسليمات يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة سورة القدر ثلاثا والاخلاص اثنتى عشرة وبعده
 الفراغ يصلى على النبي عليه السلام سبعين مرة ويدعو بما يشاء وهى بدعة مفكرة كما
 صرح به النووي وغيره وكذا حديث ما من احد يصوم اول خميس من رجب الحديث في
 صلوة الرغائب اوردته رزين في كتابه وهو موضوع كما قال العراقى (وليلة النصف من

شعبان وهي) اى صلاتها (مائة ركعة بالاخلاص مائة مرة وكانوا) اى بعض السلف (يواطبون عليها)
 قال العراقي حديث باطل ولا يثبت ما جبه من حديث على اذا كانت ليلة النصف من شعبان
 يقوموا ليها وصوموا نهارها واسناده ضعيف (والاستخارة) اى ويراعى صلوة الاستخارة او
 دعاءها بعدها (وكان عليه السلام يعلمها بتعليم سورة من القرآن) البخارى من حديث
 جابر وبسطنا الكلام عليه فى شرح الحصن (وركعتى الدخول فى المنزل والخروج) اى
 ركعتيه (منه) من المنزل فمن ابي هريرة قال عليه السلام اذا خرجت من منزلك فصل
 ركعتين بمنعائك مخرج السوء واذا دخلت منزلك فصل ركعتين بمنعائك مدخل السوء
 البيهقى فى الشعب والخزاعى فى مكارم الاخلاق وابن عدى فى الكامل وفى الحديث ايماء
 الى قوله تعالى * وقل رب ادخلنى مدخل صدق واخرجنى مخرج صدق * الآية
 (وركعتى دفع النفاق فى السر) اى بالخفية بان يصلى ركعتين يقرأ فى الاولى بعد الفاتحة
 قل يا ايها الكافرون وفى الثانية قل هو الله احد ثم يقول اللهم انى اعوذ بك من النفاق
 والشقاق وسوء الاخلاق ولم اجده مرويا (وتحتين الوضوء) اى المسمى بشكر الوضوء وهى
 قبل جفائى اعضائه (والمسجد) اى اول دخوله قبل جلوسه فتحتية الوضوء مستحبة لان الوضوء
 قربة مقصودها الصلوة ونحوها والاحداث عارضة بعدها وربما بطرؤ الحديث قبل الصلوة
 فالمبادرة الى ركعتين استيفاء لمقصود الوضوء قبل الفوت ولثلا يضع السعى قبل الموت
 وعرف ذلك بحديث بلال اذ قال عليه السلام دخلت الجنة فرأيت بلالا فيها فقلت يا بلال
 بم سمقتنى الى الجنة فقال بلال لا اعرف شيئا الا انى لا احدث وضوء الاصلية عقبيه
 ركعتين متفق عليه من حديث ابي هريرة وتحتية المسجد سنة مؤكدة حتى انها
 لا تسقط فى مذهب الشافعى وان كان الخطيب فى الخطبة يوم الجمعة مع تأكيد وجوب
 الاصغاء الى الخطيب وقد ورد اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين
 ابن عدى والبيهقى عن ابي هريرة (ولا يتعين لهما التطوع لحصول المقصود فى غيره)
 اى غير التطوع (وهو) اى المقصود (صون الوضوء والدخول عن التعطل) اى البطالة
 عن الطاعة (بل الفرض افضل) من النافلة فان ثوابه اكمل (ولا ينوى الصلوة للوضوء)
 اى لا يقول نويت ان اصلى ركعتين للوضوء (بل يطلق) اى ينوى صلوة مطلقة (لان
 الوضوء للصلاة دون العكس) اذ ليست الصلوة للوضوء ولكن لو نوى شكرا لتوفيق الوضوء
 لا يبعد (ويحترز) من النافلة (فى الاوقات المكروهة) اى مطلقا عندنا خلافا للشافعى حيث
 يميز اداء صلوة لها سبب مقدم كتحية مسجد وشكر وضوء واستئنى الحرم ايضا (ففيتها
 تعبد الاوثان) اى وفيها مضاهاة عبدة الشمس وسائر التيران (ويقتشر الشيطان) اى
 ويكثر الوسواس للانسان وقد ورد ان الشمس لتطلع ومعها قرن الشيطان فاذا طلعت

قارنها فاذا ارتفعت فارقتها فاذا استوت قارنها فاذا زالت فارقتها فاذا تضيقت الغروب قارنها فاذا غربت فارقتها النساءى من حديث عبدالله الصنابجى وهو مرسل ومالك هو الذى يقول عبدالله الصنابجى وهم فيه والصواب عبد الرحمن ولم ير النبى صلى الله عليه وسلم (وفى الكنى) اى الامتناع من الصلوة فى الاوقات المكروهة وهى بعد طلوع الفجر الى طلوع الشمس وبعد صلوة العصر الى غروبها وبعد غروبها قبل اداء المغرب وكذا الاوقات المحرمة (يتجدد الشوق الى العبادة) ويرتفع عنه نوع من الملالة وقد كره دخول المسجد على غير وضوء او تيمم وان دخل لعبور ضرورة او جلس فى اوقات مكروهة فليقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر يقولها اربع مرات فيقال انها عدل ركعتين فى الفضل ولعله مأخوذ مما ورد اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا وفسر الرياض بالمساجد والرتع بالكلبات المذكورة على ما تقدم والله سبحانه اعلم ثم هذه الاوراد لانواع السالكين من الزهاد والعباد فى استعداد زاد المعاد (اما العارف المستغرق همه فيه تعالى) اى فى ورد محبته وورد الحضور فى حضرته (فورده الحضور) اى حضور القلب فى ذكر الرب فى جميع المراتب (بعد الفرائض والرواتب ويفرق) اى هذا العارف فى علو المناقب (بان لا يهم بمعصية) اى لا يقصدها (ولا يغتر بطاعة) اى لا يكسلها (ولا ينزعج بهصيبة) اى لا يتزلزل ولا يجزع ولا يفزع بموت الاولاد والاعفاد وسائر الاقارب من الاخوان والحلان وذهاب الاموال وتغير الاحوال من الامراض وسائر شوائب الاهوال (ولا ينقلب) عن حاله ومقامه (بامر عظيم) كالتمحط وقتنة البلاد وسائر البلايا العامة للعباد وهو الكريم الرحيم السميع العليم *

الباب الثانى فى الانفاق والقناعة

(بسم الله الرحمن الرحيم) انفق فى الطاعة واعتنى بالقناعة فيما قسم لى الى قيام الساعة (ورد) اى فى التنزيل (ومن يوق شح نفسه) اى يحفظ ويصن بخلافها فيما يجب عليها (الآية) وهى فاولئك هم المفلحون اى الناجون من النار والفائزون بالجنة اذ مانعوا الزكوة هم الظالمون اى الواضعون الاشياء فى غير موضعها (والذين يكنزون الذهب والفضة) اى يجمعونها (ولا ينفقونها فى سبيل الله) اى وزكوتها لا يخرجونها (الآية) اى فبشرهم بعذاب اليم * وفيه تهكم عظيم * يوم يحس عليها فى نار جهنم فتكوى بها جباههم * اتعبسهم على الفقراء * وجنوبهم * لتكبرهم على الضعفاء * وظهرهم * لاعراضهم عن العلماء والاصحاء ويقال لهم بلسان القال او بيان الحال * هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكفرون * قال الأحنف بن قيس كنت فى نفر من قريش فمر بنا ابوذر فقال بشر الكافرين

بكى في ظهورهم يخرج من جنوبهم وبكى من قبل اقفائهم يخرج من جباههم وعن ابي ذر
 انتهيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فلما رآني قال
 هم الأعمسرون ورب الكعبة فقلت من هم فقال الاكثرون اموالا الا من قال بالمال
 هكذا وهكذا وهكذا وهكذا من بين يديه وعن يمينه وعن شماله وقليل ما هم متفق
 عليه (السخي قريب من الله تعالى والبخيل بعيد من الله تعالى) رواه الترمذي عن ابي
 هريرة والبيهقي عن جابر والطبراني في الأوسط عن عائشة بلفظ السخي قريب من الناس
 قريب من الجنة بعيد من النار والبخيل بعيد من الله بعيد من الناس بعيد من الجنة قريب
 من النار (تعس عبد الدينار وعبد الدرهم) اي هلك والحديث كذا في صحيح البخاري
 وفي رواية الترمذي عن ابي هريرة بلفظ لعن (والفقه) اي الحكمة والسر في تشريع
 الانفاق (الابتلاء في دعوى حبه تعالى وترك الدنيا) اي محبتها فانها لا تجتمع مع محبة
 المولى فان المحبة لا تقبل الشركة ولا تقدر بالجنة وانما يتمتع بدرجة الحب بمفارقة المحبوبات
 والاموال محبوبة عند الخلق لانها آلة تمتعهم بالدنيا وشهواتها وبسببها يأنسون بهذا العالم
 الدنيوي ولهواتها وينفرون عن الموت مع لقاء المحبوب في الجنة وسائر لذاتها فامتحنوا
 بتصديق دعواهم واستنزلوا عن المال الذي هو معشوقهم ومهواهم ولذا قال تعالى * ان الله
 اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة * وذلك بالجهاد وهو مسامحة بالهجرة
 شوقا الى لقاء المولى والمسامحة بالمال اهورن فيمنه اولى (وظهور المراتب فيها) اي دعوى
 المحبة فقد قيل ما ايسر الدعوى وما ايسر المعنى (فالسابق كالصديق حيث ما ابقى
 شيئا) اي لادرها ولادينارا وتبعه جماعة من اهل التوفيق في اباثهم ان يتعرضوا لوجوب
 الزكاة عليهم بل فرقوا جميع مالديهم لثلاث ينسب حب غيره سبحانه اليهم حتى قيل لبعضهم
 كم يجب من الزكاة في مائتي درهم فقال اما على العوام في حكم ظاهر الشرع فخمسة
 دراهم واما نحن فيجب علينا بذل الجمع (والمقتصد كالفاروق حيث ابقى النصف) اي
 واعطى النصف واصل الحديث جاء ابو بكر بجميع ماله وعمر بشرط ماله فقال عليه السلام
 لعمر ماذا ابقيت لاهلك فقال مثله فقال لابي بكر ماذا ابقيت لاهلك فقال الله ورسوله
 رواه ابو داود والترمذي والمحاكم وصحاه من حديث عمرو في رواية يونس عن الحسن انه قال
 لهما ما بين صدقيكما كما بين كلاميكما (والقاصر هو المقتصر على الواجب) اي على اعطاء
 قدره من غير زيادة في اجره وفي كلام المصنف تلويح الى قوله تعالى * ثم اورثنا الكتاب
 الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن
 الله ذلك هو الفضل الكبير * فتحتمل ان يقال القاصر المقصر انه الظالم على نفسه وغيره
 اذ الظالم هو مانع الزكوة ونحوه والعوام اقتصروا على قدر الواجب لبخلهم بالمال وجهلهم

بالمال وضعف حبهم بالمولى وشدة ميلهم الى الدنيا قال تعالى * ان يسألكموها فيحفظكم
تبخلوا ويخرج اضغانكم * ومعنى يحفظكم يستقصى عليكم فكم بين عبد استبدل منه نفسه
وماله بان له الجنة وبين عبد لا يستقصى عليه لاجل بخله وهناك درجة اخرى دون الدرجتين
الاوليين وهم المسكون اموالهم بعد اخراج الواجبات المراقبون لا وفات الحاجات ومواسم
الحيرات فيكون قصدهم في الادخار الانفاق على قدر الحاجة والقناعة دون التذم والرفاهة
وصرف الفاضل عن الحاجة الى وجوه المبرة وطريق المسرة وقد ذهب جماعة من التابعين
الى ان في المال حقوقا سوى الزكوة كاللحعى والشعبي وعطاء ومجاهد قال الشعبي بعد ان
قيل له هل في المال حق سوى الزكوة قال نعم اما سمعت قوله سبحانه وتعالى * واتي المال
على حبه * الآية تمامها * ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين
وفي الرقاب واقام الصلوة واتي الزكوة * حيث عطف آتى الزكوة على آتى المال واستدلوا
بقوله عز وجل * وما رزقناهم ينفقون * وبقوله * وانفقوا مما رزقناكم * وزعموا ان
ذلك غير منسوخ بآية الزكوة بل داخل في حق المسام على المسلم ومعناه انه يجب على
الموسر مهما وجد محتاجا ان يزيل حاجته فضلا عن مال الزكوة ولا يبعد حمله على صدقة
الفطر والاضحية ونفقة ذوى الرحم المحرم والله سبحانه اعلم (وتنقية الباطن) اى ومن
جملة الحكمة فى الانفاق تنظيف القلب وتخليته (عن البخل) فورد ثلث مهلكات شح مطاع
وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه الطبرانى فى الاوسط عن انس (وتخليته) اى تزيين
الباطن وتحسينه (بالشكر) اى بشكر النعمة وقد قال تعالى * لئن شكرتم لازيدنكم *
وما انفقتم من شىء فهو يخلفه (وهو) اى ما ذكر من التنية والتخلىة او الانفاق انما
يحصل (بقلع اسباب الحرص تحب عين المال) لا لغرض يحصل منه (وهو) اى حب عين
المال (مرض مزمن) اى لا دواء له فى الزمن حيث لا ينفعه لغوات اغراضه واعواضه
من المال (والشهوات) وكحب سائر الشهوات كما اشار اليه قوله تعالى * زين للناس
حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة
والانعام والحرب ذلك متاع الحيوة الدنيا والله عنده حسن المسآب (وطول الامل) عطف
على حب اى وكطول الامل بقوم طول الاجل فانه يورث الملل عن العمل قال تعالى * ذرهم
ياكلوا ويتمتعوا ويلههم الامل فسوف يعلمون (وخوف الفقر) قال عز وعلا * الشيطان
يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا والله واسع عليم (وقلة
الوثوق بجبى الرزق) وقد قال سبحانه * وكأين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها
واياكم وهو السميع العليم * وقد ورد لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق
الطير تغدو خماصا وتروح بطانا احمد والترمذى وابن ماجه والمحاكم عن عمر (وهم الولد

فورد الولد بمخللة) تمامه مجبنة ابو يعلى في مسنده عن ابي سعيد وابن ماجه من حديث عبد الله بن سالم والحاكم وصححه ومعنى بمخللة ان يحمل ابويه على البخل فيدعوها اليه فيبخلان لاجله ومعنى مجبنة ان يحمل اباه على ان يجبن عن الحروب استبقاء لنفسه من اجله ﴿ وطريقه ﴾ اى الطريق المحمود فى الانفاق امد عشر او طريق قلع اسباب الحرص (التوسط فى النفقات) قال تعالى * والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما (فالقصد) اى الاقتصاد والتوسط واعتدال الحالات (فى الفقر والغنى عن من المجبات) وورد ما عال من اقتصد الديلمى عن ابي امامة مرفوعا والبيهقى فى الشعب عن ابن عمر مرفوعا الاقتصاد فى النفقة نصف المعيشة (وتقليل الشهوات) اى الموجب لتقليل النفقات وهو المعبر عنه بالقناعة فى بعض العبارات (والوفوق باصابة الرزق المقدر) فقد قال تعالى * نحن قسمنا بينهم معيشتهم فى الحياة الدنيا * قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا * وورد فى حديث مشهور واعلم ما اخطأك لم يكن ليصيبك وما اصابك لم يكن ليخطئك (ومعرفة عز القناعة) فورد القناعة كنز لا يفنى وفى رواية مال لا يفنى وفى اخرى كنز لا يفنى القضاى عن انس والطبرانى فى الاوسط من حديث جابر ولقظه القناعة مال لا يفنى وكنز لا يفنى وفى القناعة احاديث لاتحصى وقد قيل من قنع شبع منها قوله عليه السلام ابن آدم عندك ما يكفيك وانت تطلب ما يطغيك ابن آدم لا يقلل تقنع ولا بكثير تشبع ابن آدم اذا اصبحت معافى فى سربك آمنة فى بدنك عندك قوت يومك فعلى الدنيا العفاء اى التراب * ابن عدى والبيهقى عن ابن عمر وفى رواية لهما عن ابي هريرة اذا اشتد كلب الجوع فعليك برقيق وجرعة من ماء القراح وقل على الدنيا واهلها الدمار روى ابن المبارك عن الازاعى مفضلا ما ابالى ما رددت به عنى الجوع وما احسن مقال بعض اهل الحال *

(شعر) وما هى الاجوعة قد سدتها * وكل طعام بين جنبي واحد *
وعن سمرة مرفوعا ارض من الدنيا بالقوت فان القوت لمن يموت كثير العسكرى والله در الناظم
(شعر) عزيز النفس من لزم القناعة * ولم يكشف لمخلوق قناعه
وفى الحديث اللهم قننى بما رزقتنى وبارك لى فيه وفسر قوله تعالى * فلنجينه حيوه طيبة *
بالقناعة والقيام بالطاعة وقوله قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما آتاه احمد
ومسلم والترمذى وابن ماجه عن ابن عمر وقوله ما قل وكفى خير مما كثر والهى ابو يعلى
والضياء عن ابي سعيد وقوله خيار امتى القانع وشرارهم الطامع القضاى (وذل
الطمع) اى ومعرفة وهو الاحتياج الى الغير من غير ضرورة وقد ورد لا يحمل لمؤمن ان
يذل نفسه قال تعالى * والله العزة لرسوله وللمؤمنون * وهو ينشأ من عدم القناعة وورد

عن عمر رضى الله عنه ان الطمع فقر وان اليأس غنى وان المرء اذا ايس عن شىء
 استغنى عنه احمده في الزهد وابن ابي الدنيا في القناعة والعسكري في المواعظ وروى
 ان رجلا من الانصار قال يا رسول الله اوصنى واوجزلى قال عليك باليأس مما في ايدي
 الناس واياك والطمع فانه فقر ابونعيم (والتأمل في ذم البخل ومدح السخى) اذهما في
 في جيلة كل احد من العالى والدنى (وما ورد فيهما) اى من احاديث النبى كقوله عليه
 السلام السخاء شجرة من اشجار الجنة اغصانها متديلات في الدنيا فمن يأخذ بغصن منها
 قاده ذلك الغصن الى الجنة والبخل شجرة من اشجار النار اغصانها متديلات في الدنيا
 فمن اخذ بغصن من اغصانها قاده ذلك الغصن الى النار الدارقطنى في الافراد والبيهقى
 عن على والاربعة عن ابي هريرة وكقوله خلقان يحبهما الله وخلقان يبغضهما الله فاما اللذان
 يحبهما الله فالسخاء والسماحة واما اللذان يبغضهما الله تعالى فسوء الخلق والبخل والبيهقى
 عن ابن عمر وكقوله تعالى ما من العباد يصبح الا ومكان ينزلان فيه فيقول احدهما
 اللهم اعط منقفا خلفا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا تلتفا (واحوال الانبياء والاولياء) اى
 وفي احوالهم واخلاق سائر البخلاء والاسخياء (واختيار التشبه بهم) اى بالاصفياء فمن تشبه
 بقوم فهو منهم (لا بالتعميم من الكفار والمحمى) اى من الجهلة والفجار وقد قال تعالى
 * انهم كانوا قبل ذلك مترفين * اذهبت طيباتكم في حياتكم الدنيا * وورد اشبعكم في الدنيا
 اجاعكم في العقبى (والسخى) اى تكلف العجاوة والتشبه بجنس السخى (وخداغ النفس
 بالصيت) اى بحسن الثناء عند الناس والجاه والوجاعة في مقام الايناس (والكفاة) اى
 ويتصور الكفاة فسوردتها ودوا تحابوا (ثم ازالة الرياء بعد الاعتياد) اى بعد تعوده بالسخاء
 فان الرياء في الابتداء قنطرة الاخلاص في الانتهاء كما ان العجاز قنطرة الحقيقة حتى
 ان ذا القرنين اتى على امه من الامم ليس في ايديهم شىء مما يتمتع به الناس من دنياهم
 قد احتفروا قبورا فاذا اصبحوا تعهدوا تلك القبور وكنسوها من القبور فصلوا عندها
 بالحضور وريحوا البقل كما ترعى البهائم وقد قيض لهم في ذلك معاش من نبات الارض
 فارسل ذا القرنين الى ملكهم فقال له اجب الملك ذا القرنين فقال ما لي حاجة فا قبل اليه
 ذو القرنين فقال ارسلت اليك لتأثيني فابيت فما انا جئت فقال لو كان لي اليك حاجة
 لا تيتك فقال ذو القرنين ما لي اراكم على حالة لم ار احدا من الامم عليها قالوا وما
 ذلك قال ليس لكم دنيا ولا شىء من البناء ولا اتخذتم الذهب والفضة فاستمتمت بها قالوا
 انما كرهناهما لان احد لم يعط شيئا منهما الا تناقت نغمه ودعته الى ما هو افضل منه
 فقال ما لكم احتفرتم قبورا فاذا اصبحتم تعهدتموها فكنتستموها وصليتم عندها قالوا اردنا
 اذا نظرنا اليها واملنا الدنيا منعنا قبورنا من الامل قال واراكم لا طعام لكم الا البقل

من الأرض أفلا اتخذتم البهائم من الأنعام فاحلبتموها وركبتنوها قالوا كرهنا ان نجعل
 بطوننا قبورا لها ورأينا في نبات الأرض بلاغا وانما يكفى ابن آدم ادنى العيش من
 الطعام وان ماجاوز الحنك لم نجد له طعاما كائنا ما كان من الطعام ثم بسط ملك تلك
 الأرض يده فتناول جمجمة فقال ياذا القرنين اتدرى من هذا قال لا ومن هو قال فذلك
 ملك من ملوك الأرض اعطاه الله سلطانا على اهلها فغشم وظلم وعتا فلما رأى الله ذلك
 منه قصه بالموت فصار كالحجر الملقى قد احصى الله عليه عمله حتى يجزيه به في الآخرة
 ثم تناول جمجمة اخرى بالية فقال ياذا القرنين هل تدرى من هذا قال لا ومن هو قال
 هذا الملك ملك بعده قد كان يرى ما يصنع الذى قبله بالناس من الغشم والظلم والتجبر
 فتواضع لله وامر بالعدل فى اهل مملكته فصار كما ترى وقد احصى الله عمله فى دنياه حتى
 يجزيه فى اخره ثم اهوى الى جمجمة ذى القرنين فقال هذه الجمجمة قد كانت كهاتين
 فانظر ياذا القرنين ما انت صانع فقال له ذوا القرنين هل لك فى صحبتى ما نجدك اخا
 ووزيرا وشريكا ومشيرا فقال ما اصالح انا وانت فى مكان قال ولم قال من اجل ان الناس
 كلهم لك عدو ولى صديق قال ولم يعادونى قال يعادونك على ما فى يدك من الملك
 والمال ولا احد يعاديني لما عندى من الحاجة وقلة الشىء والغاقة فانصرف عنه ذوا القرنين
 متعجبا ومتعظا (وكثرة ذكر الموت) فانه يهون السخاوة قبل الموت (والاعتبار بالسالفين)
 اى الانتعاض بالسابقين من اهل الاموال فى تركهم الدنيا عند الموت فكذا حكم اللاهقين
 وقد قال تعالى * ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين * ومن هنا قالوا
 طلبنا العلم لغير الله فابى ان يكون الا لله (وزيارة القبور) فانها تذكر العقبى وتزهد
 فى الدنيا وفيها عبرة لارباب الصدور وروى اذا تحيرتم فى الامور فاستعينوا باهل القبور
 (والاصل فيه) اى فى طريق الانفاق من توسطه المحمود بالاتفاق (الصبر) اى عن المستلذات
 الفانية (وقصر الامل) اى باستعداد زاد الدار الباقية وورد عن على قال انما اخشى
 عليكم بائنتين طول الامل واتباع الهوى فان طول الامل ينسى الآخرة وان اتباع الهوى
 يصد عن الحق وان الدنيا قد اتمت مدبرة والآخرة مقبلة ولكل واحدة منهما بنتون فكونوا
 من ابناء الآخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل
 ابن المبارك واحمد فى الزهد (والعلم باذات المال) اى تغيراته فى المال وانقلاباته
 فى اسوء الحال فقد روى عن جرير عن ليث قال صحب رجل عيسى عليه السلام فقال
 اكون معك واصحبك فانطلقا فانتهيا الى شاطىء نهر فجلسا يتغذيان ومعهما ثلاثة
 ارغفة فاكلتا رغيقتين وبقي رغيقة فقام عيسى الى النهر فشرب ثم رجع ولم يجد الرغيقتين
 فقال للرجل لم اجد الرغيقتين فقال لا ادرى قال فانطلق ومعه صاحبه فرأى ظبية

معها خشقان لها فدعا احدهما فاتاه فذبحه فاشتوى منه فاكل هو وذلك الرجل ثم قال
 للخشف قم باذن الله فذهب فقال اسألك بالذي اراك هذه الآية من اخذ الرغيف قال
 ما ادرى ثم انتهيا الى وادى ماء فاخذ عيسى عليه السلام بيد الرجل فمشيا على الماء
 ثم جاوزا قال اسألك بالذي اراك هذه الآية من اخذ الرغيف قال لا ادرى فانتهيا الى
 مفازة فجلسا فاخذ عيسى عليه السلام ترابا وقال كن ذهبيا باذن الله فصار ذهبيا فقسمه
 ثلاثة اثلث فقال ثلث لى وثلث لك وثلث لمن اخذ الرغيف قال فاننا اخذت الرغيف
 قال فلكه لك وفارقه عيسى عليه السلام فأنتهى اليه ^{الرجل} رجلان في المفازة ومعه المال فارادا
 ان يأخذاه منه ويقتلاه فقال هو بيننا اثلاثا قال فابعثوا احدكم الى القرية حتى يشتري
 طعاما فبعثوا احدهم فقال الذي بعث لاي شىء اقسام هؤلاء في هذا المال لكن اصنع
 في هذا الطعام سما فاقتلوهما قال ففعله ذلك وقال هؤلاء لاي شىء نجعل لهذا ثلث المال
 ولكن اذا رجع الينا قتلناه واقتسمناه بيننا قال فلما رجع اليهما قتلاه واكلا الطعام فماتا
 فبقى ذلك المال في المفازة واولئك الثلاثة قتلى عنده فمر بهم عيسى عليه السلام في تلك
 الحال فقال لاصحابه هذه الدنيا وهذه المال فاحذروها والافتقلكم في المال (وهي) اى آفات
 المال من البليات (الافضاء الى المهلكات) اى ايصاله الى مهلكات الاخلاق (كالكبر) فانه
 يغلب على ارباب الاموال (والكذب) اى في معاملتهم وسائر الاموال (والعداوة) اى
 الفاشئة من كثرة القيل والقال (وحب الدنيا) وهو رأس كل خطيئة كما رواه البيهقي في
 الشعب باسناد حسن الى الحسن البصرى رفعه مرسلا (واقترام الشهوة) وفي نسخة الشبهة
 اى ودخوله من غير ملاحظة لحصوله في الامور المضرة من غير وصول المسرة (والحاجة الى
 الناس) لضرورة الغنى من معاشره الخلق في مباشرة امره بخلاف الفقير فانه غنى بربه عن
 غيره (والشغل عن الطاعة بالكسب) اى والاشتغال عن العبادة بسبب الكسب كما هو
 العادة بخلاف المتوكلين من ارباب الارادة (والحفظ) اى وبسبب حفظ الاموال فانه يضع
 به ضبط الاموال (ودفع الحساد) اى ويدفعهم لما فيهم من انواع الفساد (مع احتمال المشاق)
 في جمعه ومنعه بالانفاق اذ هلال الدنيا فيه الحساب وحرامها فيه العقاب بل الحجاب الذي
 هو اشد العذاب (وقوائده) اى والعلم بقوائده المال (وهو الانفاق على النفس للقيام بالطاعة)
 فيما لا يبدله منه على طريق القناعة (كالمطعم) وكذا المشرب (والملبس) وكذا المسكن (وما
 يحتاج اليه) اى الى الانفاق الزائد عليه (كالهجر) وكذا العمرة (والغزو) وكذا طلب
 العلم وتحصيل الصلة (وعلى الغير) من الزوجة والخدام ونحوهما من الاجانب والمحارم فورد
 افضل الدينار دينار ينفته على عياله رواه مسلم وكفى بالمرء اثما ان يضع من يعقوت
 ابوداود وعند مسلم معناه (وهو) اى الانفاق (صدقته للفقير) اى بأى طريقة مع حصول

النية (ومروءة) اى فتوة (للفنى) فى بعض الاحوال الرضية كما بينه بقوله (فى الضيافة)
فانها من الشماثل السنية فورد الضيافة على اهل الوهر وليست على اهل المدر القضاى
عن ابن عمر الضيافة ثلاثة ايام فمازاد فهو صدقة احمد وابو يعلى عن ابي سعيد الضيف
بأتى برزقه ويرتحل بذنوب القوم الطبرانى عن طارق بن اشيم ضاف ضيف رجلا من
بنى اسرائيل وفى داره كلبة مجع (بالهاء المهملة المشددة بعد الجيم) اى قريبة الولادة فقالت
الكلبة والله لا اذبح ضيف اهلى فعوى جروها فى بطنها قبل ما هذا فاوحى الله الى رجل
منهم هذا مثل امة تكون من بعدكم تفهر سفاؤها علماءها (والودية) فانها من الفضائل
البهية وقد ورد الهدية تذهب بالقلب والسمع والبصر الطبرانى عن عصمة بن مالك
الهدية تعور عين الحكيم الديلمى عن ابن عباس هدية الله الى المؤمن السائل على
بابه الخطيب فى رواية مالك عن ابن عمر (والاعانة) وكذا الاغاثة قال تعالى * وتعاونوا
على البر والتقوى * وفى الخبر المشهور من كان فى عون اخيه المؤمن كان الله فى عونه
وورد من اغاث ملهوفا كتب الله له فلانا وسبعين مغفرة واحدة فيها صلاح امره كله
وثنان وسبعون له درجات يوم القيمة البخارى فى تاريخه والبيهقى عن انس (فهى)
اى المروءة (تحصل الاخوة) اى فى الدين والدنيا وورد المرء كثير باخيه ابن ابي الدنيا عن
سهل بن سعد والمرء مع من احب وله ما اكتسب الترمذى عن انس والمرء على دين
خليله فلينظر بمن يخالته (والسخاء) لارباب الصفاء واصحاب الوفاء (والفتوة) وهى كمال
الرجولية وجمال الانسانية (وورد فيها) اى فى المروءة وما يتعلق بها (الاخبار) فانها من
اعمال الابرار فورد من المروءة ان ينصت الاخ لآخيه اذا حدثه ومن حسن المشاشة ان
يقف الاخ لآخيه اذا انقطع شمع نعله الخطيب عن انس المروءة اصلاح المال الديلمى عن
ابن ابان عن انس ليس من المروءة الربح على الاخوان ابن عساکر عن ابن عمر
(ووقاية) عطف على صدقة اى محافظة (لرفع الشر) اى من اهل الضر (فهو) اى الانفاق
على الغير لرفع الشر (بغى الغيبة) باللسان (والعداوة) فى الجنان (فورد انها) اى وقايتها
(صدقة) قال عليه السلام ما وقي به المرء عرضه فهو له صدقة العسکرى والقضاى من حديث
جابر (واستخدام) اى اخذ خادم بالشراء والكراء (لتدبير المعاش فهو) اى الخادم (يفرغ
للعيادة) التى هى زاد المعاد (وفى نحو المسجد) اى والانفاق فى نحو عمارة المسجد وترميمها
وتنويرها (والجسر) اى معبر العامة او الخاصة فوق البحر او النهر (والرباط) اى
الخانات فى البعد عن العمارات او القلاع دفعا للكفرة وارباب الغارات (والحوض
والبئر) فى البلدان والفلوات والكل من الخيرات والمبرات (فهو) ان الانفاق فى نحو
المسجد (يبقى الذكر) اى الثناء الحسن بعد فناء العمر (ويحصل بركة الدعاء) اى

دعوة العامة (وكل منها) اى من فوائد المال (عبادة مستقلة) لا سيما عبارة
 المساجد فقد قال تعالى * انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر * الآية وورد
 من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا فى الجنة ابن ماجه عن على زاد الطبرانى عن ابي امامة
 اوسع منه وفى رواية احمد عن ابن عباس من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة
 ليبيضها بنى الله له بيتا فى الجنة وفى معنى المسجد المدارس للعلماء والزوايا للصالحاء فعن
 ابي هريرة من بنى بيتا يعبد الله فيه من حلال بنى الله له بيتا فى الجنة من در وياقوت
 الطبرانى فى الاوسط (ثم السخى) فى عرف العلماء (من لا يمنع ما يجب شرعا ومروءة) اى طبعا
 وضده البخل وهو ما يمنعهما (وما منع الشرع) اى موجب (البخل) من مانع المروءة (والسخاوة
 تفارق الايثار) وهو اختيار الغير بالبر (بانه) اى الايثار (بنزل مع الاحتياج) اى مع غاية
 الافتقار اليه والسخاوة مع عدمه فافترقا (وهو) اى الايثار (الافضل) اى افضل من السخاوة
 (فهو من ثلاث فصال يستكمل به الايمان) والحصلة الثانية ان يحب لآخيه ما يحب لنفسه
 والثالثة ان يأمن جاره بوائقه (وورد) فى مدح الانصار (ويؤثرون على انفسهم) تمامه ولو
 كان بهم خصاصة اى شدة حاجة وفاقة او مجاعة وضرة الى ما يؤثرون وفى البخارى عن ابي
 هريرة ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فاستضافه فبعث الى نسائه فقلن ما معنا
 الا الماء فقال عليه السلام من يضيف هذا فقال رجل من الانصار انا فانطلق به الى امرأته
 فقال اكرمى ضيف رسول الله فقالت ما عندنا الا قوت للصبيان فقال هينى طعامك واصبغى
 سراجك ونومى صبيانك اذا ارادوا عشاء فهيمات طعامها واصبحت سراجه ونومت صبيانها
 ثم قامت كأنها تصبح السراج فاطفأته فجعل يريانه انهما يأكلان فباتا طاويين فلما اصبح
 هذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضحك الله الليلة او عجب من فعالكما فنزل الله
 عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة واخرج الحاكم عن ابن عمر قال
 اهدى لرجل من الصحابة رأس شاة فقال ان اخى فلانا وعياله احوج الى هذا منا فبعث
 اليه فلم يزل يبعث به واحد الى آخر حتى تناول سبعة ابيات حتى رجع الى الاول
 فنزلت الآية وعن بعض المتعبدين انها وقفت على حبان ابن بلال وهو جالس مع اصحابه
 فقالت هل فيكم من اسأله عن مسألة فاشاروا الى حبان فقالت ما السخاوة عندكم قال العطاء
 والبنل والايثار قالت هو السخاوة فى الدنيا فما السخاوة فى الدين قال ان تعبد الله سبحانه
 متبرعة سخية بها انفسها غير مكرهة قالت افتريدون على ذلك اجرا قال نعم قالت لم؟
 قال لان الله تعالى وعدنا بالجنة عشر امثالها قالت سبحان الله اذا اعطيتهم واحدة واخذتم
 عشرة فبأى شىء تسخيتهم عليه قال فما معنى السخاوة عندك برحمك الله قالت السخاوة عندى
 ان تعبدوا الله متنعمين مثل الذين بطاعته غير كارهين لعبادته لا تريدون على ذلك اجرا

حتى يكون مولاكم يفعل ما يشاء بكم في اولاكم واخراسم الاستحيون من الله ان يطلع
 على قلوبكم فيعلم فيها انكم تريدون شيئا بشئ^ه ان هذا في الدنيا لقبيح وقال المحاسبي
 السخاوة في الدين ان تسخو نفسك في محبة ربك ويسخو قلبك ببذل مهجتك واهراق
 دمك عن سماحة دون كراهة ابتغاء^ه لوجهه غير مرید بذلك عوضا وفرضا عاجلا ولا
 آجلا وان كنت غير مستغن عن الثواب لان مولاك يختار لك ما لا يحسن ان تختار لنفسك
 في دنياك واخرتك وفيه تلميح الى قوله سبحانه اى * ان الله اشقرى من المؤمنين انفسهم
 واموالهم بان لهم الجنة * الآية (والتبذير) اى السخاوة تفارق التبذير (بانه حيث يجب الامساك)
 اى المنع من بذله لكونه اسرافا اوفى غير محله اللائق به (وهو حرام) لقوله تعالى * وآت
 ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيرا (فورد ان المبذرين كانوا اخوان
 الشياطين) اى اولياؤهم * وكان الشيطان لربه كفورا * اى مجودا نفورا والمعنى
 لا تنفق مالك في المعصية قال مجاهد لو انفق انسان ماله كله في الحق ما كان تبذيرا ولو انفق
 بدائق في الباطل كان تبذيرا ولذا قيل لاسرف في غير ولاخير في سرف وقال شعبة كنت
 امشى مع ابي اسحق في طريق الكوفة فأتى على جدار بنى بجمص وآجر فقال هذا التبذير
 (لكن البخل افحش) من التبذير لان البخل مطلقا يذم بخلاف زيادة الكرم (والتسخي)
 اى ويفارق السخاوة التسخي (بانه مع الكراهة) اى بالطبع والجملة بخلاف السخاوة فانها لا تكون
 الامع طيبة النفس والمحبة (والمروءة) اى تفارقها السخاوة (بتترك المضايقة) وكان حقه ان يقول
 بالمضايقة ليكون على منوال المضايقة وفي نسخة والمروءة بالرفع وخبره ترك المضايقة
 (بالمحقرات فتختلف) المضايقة (باختلاف الاشخاص) اى الذوات الذين يصدر منهم المضايقة
 او معهم المضايقة وايضا يختلف باختلاف ما به المضايقة وتفاوت الأزمنة والحالات (كالغنى والفقر)
 فان ترك المروءة في الغنى اقبح من تركها في الفقر (والقريب والاجنبى) فان ترك المروءة في
 حق الاقارب اقبح من تركها في حق الاجانب (والجار والاهل) من الزوجة والخدام (والضيف
 والميت) في امر تكفينه وتجهيزه وكذا في حال الغلاء والرخاء والسراء والضراء وكذا
 تختلف باختلاف الشيخ والصبى والشاب والمرأة والرجل والعافل والجاهل (فما يستنبح في
 احدهما) اى الشخصين او الحالين (لا يستنبح في الآخر) لتفاوت الامرين (والاولى) في الانفاق
 (التوسط) المحمود في جميع الاخلاق بان يكون متوسطا بين البذل والبخل فيمسك حيث
 يجب الحفظ ويبذل حيث يجب العطاء وانما كان ذلك اولى لان التفريط الذى هو البخل
 مذموم كالفراط الذى هو التبذير والايثار وان كان حسنا لكن المداومة عليه بما تؤدى الى الحجر
 فكان الاولى هو التوسط (فورد ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك) اى لا تمسك يدك
 عن النفقة في الحق كالمغلولة يده لا يقدر على مرها (ولا تبسطها) اى بالعطاء

(كل البسط) فتعطى جميع ما عندك (فتتصدق ملوما محسورا) والمعلوم الذى اتى ما يلوم نفسه وما يلوم غيره ومحسورا اى منقطعاً بك لاشى * عندك وفي المعالم قال جابر اتى صبي فقال يا رسول الله ان امى تستكسيك درهما ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا قميصه فقال للصبي من ساعة الى ساعة يظهر فعد وقتا آخر فعاد الى امه فقالت له قل له ان امى تستكسيك الدرهم الذى عليك فدخل عليه السلام داره ونزع قميصه فاعطاه اياه وقعد هريانا فاذن بلال بالصلاة وانتظروا فلم يخرج فشغل قلوب اصحابه فدخل عليه بعضهم فرآه هريانا فانزل الله الآية (ومنفى العطاء) لاسيما اذا كان فرضا (ان يجعل قبل الوجوب) وهو مولان الحول فى الزكوة ودفول عيد رمضان فى صدقة الفطر (مبادرة الى الأيتام) اى قبول الامر لقوله تعالى * وسارعوا الى مغفرة من ربكم (واسراراً للمؤمن) فقد قيل ادغال السرور على قلب المؤمن افضل من عبادة الثقلين وعن جابر افضل الأعمال سرور تدفله على مسلم ابن عدى وعن ابن عمر ما من شىء احب الى الله من ادغالك السرور على قلب اخيك المسلم ابن التجار (وتحاميا) اى تحافظا (من طروق الآفات) اى حدوث طرق الآفات النبوية الانسانية والوسوس الشيطانية (ويعين له وقتا فاضلا) اى زمانا كاملا ليكون ذلك سببا لغناء قربته وتضاعف صدقته (كشهر رمضان) فعن انس افضل الصدقة فى رمضان الدارمى فى جزئه وقد كان صلى الله عليه وسلم اجود الخلق واجود ما يكون فى رمضان كالربيع المرسله لايمسك فيه شيئا كما فى الصحيحين عن ابن عباس (ودى الحججة) فانه شهر حرام وفيه الحج وموسم الخيرات والمبرات والايام المعلومات وهى العشر الاول والايام المعدودات وهى ايام التشريق وقد قالوا افضل ايام شهر رمضان العشر الاواخر وافضل ايام دى الحججة العشر الاول (ويسر) اى يخفى العطاء (ان خاف الرياء فورد ان العبد ليعمل سرا فيكتب سرا وان اظهره) لغيره بعد سره (نقل الى العلانية) اى ديوانها (فان تحدث به) اى ثالثا (نقل الى الرياء) الخطيب فى التاريخ من حديث انس نحوه باسناد ضعيف والديلمى من ابى الدرداء ولغظه ان الرجل ليعمل عملا سرا فيكتبه الله هذه سرا فلا يزال به الشيطان حتى يتكلم به فيه من السر ويكتب علانية فان عاد وتكلم الثانية صحى من السر والعلانية وكتب رياء وورد ثلاث من كنوز البر منها اغفاء الصدقة ابو نعيم من حديث ابن عباس وصدقة السر تطفى غضب الرب الطبرانى من حديث ابى امامة وسبعة يظلمهم الله فى ظله يوم لا ظل الاظله اقدم رجل تصدق بصدقة فلم يعلم شماله بما يعلم يمينه متفق عليه من حديث ابى هريرة (وكانوا) اى السلف (يبالغون فيه) اى فى اغفاء الاعطاء (بحيث لا يعرفهم الغابض) تحاميا من السمعة والرياء وتحافظا من المن والاذى فكان بعضهم يلقيه فى يد الاهمى

وبعضهم كان يصر في ثوب الفقير وهونائهم وبعضهم كان يوصل الى يد الفقير على يد غيره بحيث لا يعرف المعطى وكان يستكنم المتوسط بشانه وبوصيه بان لا يفشيه في زمانه (ويظهر) اى الاعطاء (ان سئل في ملاء معتصما عنه) اى محفوظا عن الرياء (او امنه) اى او ان امن من السمعة والرياء لاخصاصه بمقام الخواص في الاخلاص (وقصد الترغيب) لغيره في باب الاعطاء من الاقتداء (فورد ان تبدوا الصدقات) اى ان تظهروها (فنعماهى) اى فنعمت الخصلة ابدؤها اى اظهار اعطائها (وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو غير لكم) اى من الابداء بالاعطاء (وانفقوا) بصيغة الماضى (مما رزقناهم سرا وعلا نية) اى باختلاف الاحوال من الترهيب والترغيب وتفاوت النية واختلاف الطوية او السر مختص بالنوافل والاعلان بالفرائض اوتارة وتارة بحسب ما يليق بالاشخاص والاوقات والحالات كما يشير اليه قوله تعالى * الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلا نية فلم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون * روى مجاهد عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية في على بن ابي طالب رضى الله عنه كان عنده اربعة دراهم لا تملك غيرها فتصدق بدرهم ليلا وبدرهم نهارا وبدرهم سرا وبدرهم علا نية (وام يستتر القابض) اى لم يكتنم ما اخذه بل يظهره ويتحدث به ويدعو لصاحبه فقد ورد من صنع اليكم معروفا فكافوه فان لم تستطيعوا فادعوا له حتى ترون انكم قد كافأتموه ابو داود والنسائى من حديث ابن عمر باسناد صحيح ومن صنع اليه معروفا فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابغى في الثناء الترمذى وابن حبان والنسائى عن اسامة ومن صنع الى احد من اهل بيتى يدا كافيته عليها يوم القيامة ابن عساکر عن على (تجاهيا عن الهتك) اى احترازا عن انتهاك حرمة شكر النعمة (فورد من لم يشكر الناس لم يشكر الله) الترمذى وحسنه وفي رواية عبد الله بن احمد عن النعمان بن بشير من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله والتحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر (وبجنتب المن) اى الامتنان في الاعطاء والامسان (والادى) باليد او باللسان (فورد لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والادى) اى بكل منهما (وهما) اى المن والادى على طريق اللنى والنشر المرتب (الذكر بالقلب) اى ذكر الصدقة بقلبه (والاظهار) لها (باللسان) فى غيبته او وجهه (والاستخدام) للفقير بالاعطاء (والتقريع بالفقر) اى وتعبيره بانه من الفقراء (والتكبر بالاعطاء) اى لانه من الاغنياء (والتشديد بالقول) اى بان ينوره ويوجهه بانه من الفقراء (والاقرب) اى الى الصواب من بين الأقوال ان يقال (المن) اى حد المن (ان يراه) اى المعطى (عسنا اليه) ومنعما عليه وحقه ان يرى الفقير عسنا لديه بقبول حق الله تعالى عنه الذى هو طهرته وبه عن النار نجاته وانه لو لم يقبله لبقى مرتها بها تحته ان يتنقل منة من الفقير فى قبضة

واخذه بيد لطفه ولذا كان بعضهم يضع الصدقة بين يدي الفقير ويمتثل قائما عندك يسأله قبولها حتى يكون هو في صورة السائلين وهو يستشعر مع ذلك كراهية لو رده وكان بعضهم يبسط كفه ليأخذ الفقير فتكون يد الفقير هي العليا (ويعرف) أي المن (بقوة استبعاد جنابية القابض بعد العطاء) أي بترك الخدعة وعدم التعظيم والحرمة والتقديم في المحافل والمتابعة في المجالس والمناهل فلوجنى القابض على المعطى فزاد استنكاره علم أن صدقته لم تخل عن شائبة المنة لأنه توقع بسببها هنالك ما لم يكن توقعه قبل ذلك (والمحسن) أي في الحقيقة (هو القابض) أي للصدقة (لايصاله) أي المحسن (إلى الثواب والانجاء) أي اخلاصه (عن العقاب وكونه) أي واكوفه (نائباً عنه تعالى فيه) أي في القبض (فورد أنها تقع أولاً بيده تعالى) ولفظ الحديث أن الصدقة تقع بيد الله قبل أن تقع في يد السائل الدارقطنى في الأفراد من حديث ابن عباس والبيهقي في الشعب (وكونها) أي ولكون الصدقة (حقاً له تعالى) أي خاصة إذ ليس له شريك في ملكه (أمال عليه الفقير) على سبيل الرفق (انجازاً لما وعده من الرزق) أي وقدره أن يكون على يد الخلق فليتحقق الغنى أنه مسلم إلى الله سبحانه حقه والفقير آخذ من الله عز وجل رزقه بعد صبر ورته مسلماً إلى الله ولو كان عليه دين الإنسان فأحال به عليه صاحب الدين عبده أو خادمه الذي هو متكفل برزقه لكان اعتقاد مؤدى الدين كون القابض تحت منته سفهاً وجهلاً فإن المنة للمحسن إليه المتكفل برزقه فإما هو فقائم بقضاء الدين الذي لزمه بشراء ما أحبه فهو ساع في حق نفسه فلم يمن به على غيره (والأذى) أي والأقرب أن حد الأذى (التعبير والتوبيخ) عطف تفسير أو أحدهما مخنص بالغيبة والأخر بالمشاهدة (والقول السلي) كالنم والشتم وتخشين الكلام (والقطوب) وهو عبوسة الوجه (وهتك الستر) أي بيان إعطائه له في الملاءم حوله (والاستخفاف) أي بقوله (والاستحقار) بفعله (والسبب) أي الباعث على المن والأذى (استنثار العطاء) واستنقاله وهو حمق لأن من كرهه بنزل درهم في مقابلة ما يساوى ألفاً فهو شديد الجهل ومعلوم أنه يبذل المال لطلب رضاء المولى وللثواب في دار العقبى فلا وجه لكراهيته أصلاً (والتكبر على القابض الناشئ من الجهل) الحاصلان الحادوان من جهله (باستنقال رضاءه تعالى على خسيس فان) أي في أصل بنائه كما تقدم (ونسبان فضل الفقير) أي ومن نسيان فضله لأنه لو عرف فضل الفقر على الغناء وعرف خطر الأغنياء وحظ الفقراء لما استحققر الفقير بل يتبرك بخدمته ويتمنى أن يكون في درجته فصحاء الأغنياء يدخلون الجنة بعد الفقراء بخمسائة عام فقد ورد فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بخمسائة عام الترمذى عن أبي سعيد (والمراد) أي بالبطلان في قوله تعالى * لا تبطلوا صدقاتكم (عدم كون ذلك الإعطاء صدقة) أي مقبولة نافعة كل

المنفعة او صدقة مضاعفة بان يكون كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبله مائة حبة
 (لا الابطال) اي الحقيقي فلا يكون له ثواب الصدقة بالكلية ولا حبة كما يقوله المعتزله وعلى
 النازل فيكون له ثواب الاحسان لانه احسن الى احد من الاخوان (فهو) اي الابطال من
 جميع الاحوال (ممنوع) في صحيح الاقوال (ويستصغر) اي من حق العطاء ان يستحقر
 (الاعطاء ليعظم عندك تعالى) فيصير حبة مثل جبل احد ويقال ان الطاعة كلما استصغرت
 كبرت وكلما استعظمت صغرت (وهو) اي استصغاره انما يحصل (بذكر التوفيق) بان
 يتأمل بعين التحقيق انه من اين له المال والى ماذا يصرفه في المال فالمال لله وله المنة
 اذا اعطاه اياه ثم وفقه لبذله وصائه عن بخله فلم يستعظم في حق الله تعالى ما عين من
 بعض حقه وهذا ان ارتقى الى الدرجة العليا بان يكون بذله في محبة المولى (والثواب)
 اي وبالاجر والثبوت ان كان مقامه يقتضى ان ينظر الى الآخرة ومنوبة العقبى فلم يستعظم
 بذل ما ينتظر عليه اضعافه مع انه يخيل باعطاء بعض ماله فكان ينبغي ان يخجل في اعماله
 من نقصان كماله باعتبار ماله وهذا معنى قوله (ويؤدى مستحييا منه تعالى) فهو عطف
 بالمعنى على بذكر التوفيق فالتقدير وهو بان يذكر التوفيق وان يؤدى مستحييا منه
 سبحانه في مقام التحقيق (للبخل الحامل على الحفظ) اي على امساك بقية ماله عن مرضاة
 مالكه (اجود المال) مفعول يؤدى اي يعطى احسن المال (وابعد من الشبهة) اي واقربه
 الى الحلال (فورد انفقوا من طيبات ما كسبتم) تمامه وما اخرجنا لكم من الارض ولا
 تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه الا ان تغمضوا فيه * اي لا تأخذونه الامع كراهة
 وحياء وفي الخبر سبق درهم مائة الف درهم النسائي وابن حبان والحاكم وصححه من حديث
 ابي هريرة وذلك بان يخرج من اجل ماله واجوده فيصدر ذلك عن الرضاء والفرح ببذله
 وقد يخرج مائة الف درهم مما يكره من ماله فيبدل ذلك على انه ليس يؤثر الله عز وجل بشيء
 مما يحبه كذا في الاحياء ويحتمل ان يكون معناه ان لاهد درهمين فاخرج درهما وللآخر
 مبعائة الف درهم فاخرج مائة الف درهم فتصدق عليه انه غلب درهم مائة الف درهم
 بحسب الرتبة في مقام الكرم والله سبحانه اعلم ثم رأيت في رواية النسائي عن ابي ذر سبق
 درهم مائة الف درهم رجل له درهمان اخذ احدهما فتصدق به ورجل له مال كثير فاخذ
 من مرضه مائة الف درهم فتصدق بها وفي رواية الطبراني عن ابي مالك الاشجعي ثلاثة
 نفر كان لاهمهم عشرة دنانير فتصدق بدينار وكان لآخر عشر اواق فتصدق منها باوقية
 وكان لآخر مائة اوقية فتصدق منها بعشر اواق هم في الاجر سواء كل قد تصدق بعشر ماله
 (حتى تنفقوا مما تحبون) في قوله تعالى * لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون * فينبغي
 ان ينفق من ماله اجوده واحبه واحله واطيبه فورد ان الله طيب لا يقبل الاطيبا اخرجه مسلم

عن أبي هريرة وطوبى لعبد انفق من مال اكتسبه من غير معصية ابن عدى والبخار (ولانه
 تعالى يأخذها فورد وبأخذ الصدقات) اى فى قوله تعالى * وهو الذى يقبل التوبة عن عباده
 وبأخذ الصدقات * (فلا يدخل) تفريع لقوله يؤدى اجود المال اى حتى لا يدخل فى المال
 (فيما ورد) من دم الكفار (ويجعلون لله ما يكرهون) اى من البنات حيث قالوا الملائكة
 بنات الله وتماهه * وتصف السنتهم الكذب ان لهم الحسنى * وهى الصبيان (لمن يكثر)
 متعلق بيؤدى اى يخص اعطاه لمن يكثر (اعطاؤه الاجر بكونه متقيا) والالتقياء هم
 المعرضون من الدنيا المتجرون تجارة العقبي فقد قال تعالى * ان اكرمكم عند الله اتقيكم *
 وورد لا تأكل الا طعام تقى ولا يأكل طعامك الا تقى اهوداود والترمذى من حديث ابي سعيد
 واطعموا طعامكم الا تقياء ابن المبارك فى البر والصلة من حديث ابي سعيد الخدرى وهذا
 لان التقى يستعين به على التقوى فيكون شريكا له فى طاعة المولى (وعالما) فان ذلك اعانة
 له على العلم والعلم اشرف العبادات (فورد وتعاونوا على البر والتقوى) وورد احب
 بطعامك من يحبه الله وفى لفظ من تحبه فى الله ابن المبارك وابو جويرير عن الضحاك مرسلا
 وكان ابن المبارك يخصص بمعرفة اهل العلم فقيل له لوعمت فقال اى لا اعرف بعد
 مقام النبوة افضل من مقام العلماء فاذا اشتغل قلب احدهم بجاهته لم يتفرغ للعلم ولم يقدر
 على التعليم فتفرغهم للعلم افضل وكان بعضهم يؤثر فقراء الصوفية بالاعطاء دون غيرهم
 فقيل لوعمت بمعرفةك جميع الفقراء كان افضل فقال هؤلاء قوم همهم الله سبحانه فاذا
 طرقتهم فاقفة نشئت همهم او هم احدهم فلان ارد هم واحد منهم الى الله احب الى من اعطاء
 الذى من همته الدنيا فذكر هذا الكلام للجنيد فاستحسنه وقال هذا ولى من اولياء الله
 ما سمعت من زمان كلاما احسن من هذا وهذا معنى قول المصنف (وصادقا) اى فى تقواه
 وعلمه بتوحيده مولاه حال كونه (يرى النعمة منه تعالى) اى ولم ينظر الى واسطته وتكون
 همته الله لا ما سواه ففى وصية لقمان لابنه لا تجعل بينك وبين الله منعما واحدد نعمة غيره
 عليك مغرما ومن شكر غير الله سبحانه فكأنه لم يعرف المنعم وسلطانه ولم يتيقن ان
 الواسطة مقهور مسخر بتسخير الله اياه اذ سلطه الله تعالى عليه دواعى الفعل ويسر له
 الاسباب فاعطى وهو مقهور ولو اراد تركه لم يقدر عليه بعد ان التقى الله عز وجل فى
 قلبه بان صلاح دينه ودينه فى فعله فمن تيقن هذا لم يكن له نظر الا الى مسبب الاسباب
 وتيقن مثل هذا العبد انفع للمعطى من ثناء غيره وشكره فذلك حركة فى اللسان يقل جدواه
 فى اكثر الزمان واعانة مثل هذا المومئد لاتضيع ولا تنفع فى مقام التقصان واما الذى يمدح
 بالاعطاء ويدعو بالخير فسينم بالمنع ويدعو بالشر عند الاباء من الاعطاء فاحواله متفاوتة
 فى السراء والضراء وفى هذا المقام قال عليه السلام لرجل تب فقال اتوب الى الله ولا اتوب

الى محمد فقال صلى الله عليه وسلم عرف الحق لاهله احمد والطبراني من حديث الاسود بن
سريع بسند ضعيف ولما نزلت براءة عائشة رضى الله عنها في قصة الافك قال ابو بكر
رضى الله عنه قومي فقبلي رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا والله لا افعل
ولا احمد الا الله عز وجل فقال عليه السلام دعها يا ابا بكر وفي لفظ آخر انها قالت لابي بكر
بحمد الله لا بجمدك ولا بجمد صاحبك فلم يفكر رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ان الوحي
وصل اليها على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الامعاء وقال العراقي رواه
ابو داود ومن حديث عائشة بلفظ فقال ابو اي قومي فقبلي رأس رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت احمد الله لا ايا كما وللبخاري تعليقا فقال ابو اي قومي فقلت لا والله لا اقوم
اليه ولا احمده ولا احمدكما ولكن له وسلم فقالت لي امي قومي اليه فقلت والله لا اقوم
اليه ولا احمد الا الله وللطبراني فقالت بجمد الله لا بجمد صاحبك وله من حديث ابن
عباس فقالت لا بجمدك ولا بجمد صاحبك وله من حديث ابن عمر فقال ابو بكر قومي
فاحتضني رسول الله فقالت لا والله لا ادنومنه الحديث وفيه انها قالت للنبي صلى الله
تعالى عليه وسلم بجمد الله لا بجمدك ثم اعلم ان رؤية الاشياء من غير الله تعالى وصف
للكافرين قال تعالى * واذا ذكر الله وحده اشمازت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة واذا
ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون * ومن لم يصف باطنه عن رؤية الوسائط الا من
حيث انهم وسائط فكأنه لم ينفك عن الشرك الخفى وشوائبه ومع هذا من لا يرى الواسطة واسطة فقد
جهل وانما المنكر من يرى الواسطة اصلا وهذا مرتبة جمع الجمع في التحقيق والله ولي
التوفيق (وساترا حاجته) اى ومخفيا لغافته لا يكثر البت والشكوى في مضرة حالته (فورد
بمسيبهم الجاهل اغنياء من التعفف) تمامه * تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا *
اى الحافا وتصريحا بل تعريضا وتلويحيا او لا يسألون اصلا فالنفي منصب على القيد والمقيد
كقوله سبحانه * ما للظالمين من مميم ولا شفيع يطاع * حيث لا شفيع لهم اصلا وقطعا وذلك
لانهم اغنياء بيقينهم واعزة بصبرهم وتمكينهم فورد ليس الغنى عن كثرة العرض انما
الغنى غنى النفس متفق عليه من حديث ابي هريرة (ومعيللا) بضم الميم اى عاجزا عن
نفقة اهله (ومريضا) اى مجبوسا لمرض مانع له من كسبه (فورد للفقراء) اى خصوصا صدقاتكم
للفقراء (الذين احصوا في سبيل الله) اى حبسوا في طريق الآخرة لعيلة او ضيق معيشة
او اصلاح قلب في علم وعبادة تمامه * لا يستطيعون ضربها في الارض * اى سيرا فيها للتجارة
والزراعة والاجارة ونحوها فهذه الاسباب كان عمر ابن الخطاب رضى الله عنه يعطى
اهل البيت القطيع من الغنم العشرة فما فوقها وكان عليه السلام يعطى العطاء على

قدر العيلة كذا في الاحياء قال العراقي لم اجد له اصلا لكن لابي داود من حديث عوف
 بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اتى الفى^٥ قسمه في يومه ويعطى الأهل
 حظين ويعطى العزب حظا وقال احمد حديث حسن اقول فكان الغزالي نقل بمعناه لعدم
 استحضار مبناه او اطلع على ما لم يجده غيره بعده وورد ان المعونة تأتي من الله للعبد
 على قدر المؤنة وان الصبر يأتي من الله على قدر المصيبة الحكيم والحاكم والبزار والبيهقي
 عن ابن عمر وسئل عمر رضى الله عنه عن جهد البلاء فقال كثرة العيال وقلة المال قلت
 وضعف الحال والا فارباب الكمال لو كان الخلق كلهم عياله ولم تنزل قطرة ولم تنبت هبة
 بجباله ما يبالون فان خالفهم رازقهم وواعدهم صادقهم (وذارحم فجاء ان الصلة) اى صلة
 الرحم (بدرهم احب من التصدق بعشرين الى الاجنبي) فعن علي لان اصل اعامن
 اخواني بدرهم احب الى من ان تصدق بعشرين درهما ولان اصله بعشرين درهما احب
 الى من التصدق بمائة درهم ولان اصله بمائة درهم احب الى من ان اعنت رقبة واما
 الاصدقاء واخوان الخير فيقدمون على المعارف كما تقدم الاقارب على الاجانب وقد ذكر
 السيوطى في خماسيته ثواب الصدقة خمسة انواع واحدة بعشرة وهى على صحيح الجسم
 وواحدة بسبعين وهى على الأهمى المتلى وواحدة بتسعمائة الف على ذى قرابة محتاج
 وواحدة بمائة الف على الابوين وواحدة بتسعمائة الف على عالم ارفقيه (والاولى طلب
 الجامع اياها) اى طلبه لمن جمع فيه الصفات المذكورة والحالات المسطورة (او اكثرها)
 فان ما لا يدرك كله لا يترك كله وبقدر ما يتعنى يحصل له ما يتمنى فان وجد من جميع هذه
 المراتب فى أعلى المناقب فهى النخيرة الكبرى والغنيمة العظمى (ويتصدق كل يوم)
 اى ليكنب فى المتصدقين وقد ورد باكروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصدقة الطبرانى
 فى الاوسط عن علي والبيهقي عن انس (ولا يورد سائلا) فورد ردوا السائل ولو بظلفى
 محرق مالك واحمد والبخارى فى تاريخه والنسائى عن هوا بنت السكن وفى رواية العقيلي
 عن عائشة ردوا هذمة السائل اى بغيته وشهوته ولو بمثل رأس الذباب العقيلي عن
 عائشة ولعله مقتبس من قوله تعالى * فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره (فيسكت ان لم يقدر)
 على العطاء (وهو المأثور) فعن محمد بن الحنفية مرسلا انه عليه السلام كان لا يكاد يقول
 بشىء لا فاذا هو سئل فاراد ان يفعل قال نعم وان لم يرد ان يفعل سكت رواه ابن سعد
 ورواه الحاكم عن انس كان عليه السلام لا يسأل شيئا الا اعطاه او سكت (الابلطف)
 وهو المشهور عن الجمهور (فورد قول معروف) اى كلام حسن ورد على السائل مستحسن
 وقيل عدة حسنة وقيل دعوة صالحة (ومغفرة) اى ستر خلة اوسد فاقة ورفع حاجة (خير
 من صدقة) يدفعها اليه حال كونه (يتبعها اذى) اى يعقبها بهلديه او من عليه والاولى

ان يستعمل بقوله تعالى * واما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها فقل لهم قولا
 ميسورا * اى ذابسر ولين وهى العدة اى فعدهم وعدا جميلا وقيل ادع لهم دعاء جزيلا
 نحو ميرزقنا الله واياك واعطانا الله واعطاك (ولا ينهر) اى ومن حق العطاء انه لا يزرجه
 ولا يقهره وبه فسر قوله تعالى * واما السائل فلا تنهر * اى اذا سألك فاما ان تطعمه طعاما
 لنا واما ان تردده ردا هينا (فاهو فيه العذاب الف عام فى النار) لم اعرف له
 اصلا (ويغتم السؤال) بالمصدر اى سؤال الفقير على بابيه فانه هدية من الله الى جنبه
 كما ورد فيما تقدم ويحتمل ان يكون السؤال على وزن الجهال جمع سائل فعن ابراهيم بن
 ادهم نعم القوم السؤال يحملون زادنا الى الآخرة وعن ابن عمر مرفوعا هدية الله الى
 المؤمن السائل على بابيه رواه الخطيب (ويسى^٤ الظن بنفسه عند فقده) اى عند عدم
 وجدان السائل فى باب انسه (ولا يتوقع) اى لا يطعم من الفقير حين اعطاه عطاء ان
 يجازيه (جزاء ودعاء وشكرا وثناء) قال تعالى حكاية عن الأبرار * ويطعمون الطعام على
حبه مسكينا ويتيما واسيرا انما نطعمكم لوجه الله لانهن لا يريد منكم جزاء ولا شكورا (ويكافى^٤)
بالمهز اى يجازى المعطى (بمثله) بنظير دعاء الفقير (ان دعا له بالخير) وغوره من الجزاء^٤
 (اذ انى) عليه بان مدح فى مقابلة العطاء وكانت هائشة ام المؤمنين كثيرة الخيرات
 والمبرات قال عمرو بن الزبير لقد تصدقت بخمسين الفا وان درعها لمرقع وكانت هى
 وام سلمة اذا ارسلنا معروفا الى فقير قالتا للرسول احفظ ما يدعو به ثم كانتا تردان عليه
 مثل قوله وتقولان هذا بذاك حتى تخلص لخاصة قتنا فكانوا لا يتوقعون الدعاء لانه يشبه
 المكافاة وهكذا فعل عمر وابنه رضى الله عنهما (ويجعلها) اى ثواب صدقته (لوالديه
 الماضيين) اى المتوفيين فانهما ينتظران دهوة تاحقهما او صدقة تصيبهما فعن عمرو
 بن شعيب عن ابيه عن جده ماعلى اهدكم اذا اراد ان يتصدق ان يجعلها لوالديه اذا
 كانا مسلمين فيكون لوالديه اجرها ويكون له مثل اجرهما من غير ان ينقص من اجرهما
 شىء^٤ ابن التمار (فالكل مأثور) وفى كتب الحديث مسطور (ويقدم نفقة النفس والعيال
 فهو) اى تقديهما (فرض) وقد ورد ابدأ بمن تعول متفق عليه ابدأ بنفسك فتصدق
 عليها فان فضل شىء فلاهلك فان فضل عن اهلك شىء^٤ فلذى قرابتك فان فضل من ذى
 قرابتك شىء^٤ فهكذا النسائي وفى الطبرانى من حديث جابر بن سمرة اذا انعم الله على
 عبده نعمة فليبدأ بنفسه واهل بيته وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم نفقة الولد على
 الزوجة ونفقتهما على نفقة الخادم ابو داود من حديث ابى هريرة بسند صحيح ابن حبان
 والحاكم وصححه ورواه النسائي وابن حبان ايضا بتقديم الزوجة على الولد ويجمع بين
 الحديثين بان الولد صغير فى الاول وكبير فى الثانى وقال صلى الله عليه وسلم يوما لاصحابه

تصدقوا فقال رجل عندي دينار فقال انفقته على نفسك قال ان عندي آخر قال انفقته على
زوجتك قال ان عندي آخر قال انفقته على والدك قال ان عندي آخر قال انفقته على
خادمك قال ان عندي آخر قال انت ابصر به ابوداود والنسائي واللفظ له وابن هبان
والحاكم من حديث ابي هريرة (ويباكر) اي يخرج الصدقة اول النهار ليدخل في قوله
تعالى * ويسارعون في الخيرات (ليبادر بها) اي بالصدقة (البلاء) اي دفعه فور الصدقات
بالغدوات يذهبن بالعاهات الديلمي عن انس وفي رواية البيهقي عنه والطبراني في
الاوسط عن علي باكر وا بالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصدقة وورد الصدقة تمنع سبعين
نوعا من البلاء اهونها الجذام والبرص الخيطب عن انس الصدقة تمنع مائة سوء القضاء
عن ابي هريرة (ويغتنم) الصدقة (على من رق له القلب) لانه من علامة انه رحمه الرب
(فهو) اي رقة القلب (علامة صدق السائل) وقد ورد لو صدق السائل ما افلح من رده
العقيلي في الضعفاء وابن عبد البر في التمهيد من حديث عائشة وللطبراني نحوه من
حديث ابي امامة والبيهقي عن عائشة لولا ان السؤال يكنزون ما قدس من ردهم لآتروا
السائل ولو بشق تمرة (ولا يحقر ما عنده) لقول تعالى * ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك
مسنة يضاعفها ويؤت من لدنه اجرا عظيما * ولقوله حكاية عن لقمان * يا بني انها ان تك
مثقال حبة من خردل * الآية قال يحيى بن معاذ ما اعرف حبة تزن جبال الدنيا الا الحبة
من الصدقة ولقوله سبحانه * ما عندكم ينفق وما عند الله باق * فر بما يكون غيره عندك
حقيرا ويصير عنده سبحانه عظيما وكبيرا فورد ما من عبد مسلم يتصدق بصدقة من كسب
طيب ولا يقبل الله الا طيبا الا كان الله يأخذه بيمينه فير بيها كما يربي احدكم فصيله
او قلوه حتى تبلغ التمرة مثل احد البخاري تعليقا ومسلم والترمذي والنسائي في التكملي
واللفظ له وابن ماجه من حديث ابي هريرة واتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة
طيبة متفق عليه من حديث عدي بن حاتم وتصدقوا ولو بتمرة فانها تسد من الجايح وتطفى^٥
الخطيئة كما يطفى^٥ الماء النار ابن المبارك في الزهد من حديث عكرمة مرسل ولاهوت من
حديث عائشة بسند حسن اشترى نفسك من النار ولو بشق تمرة فانها تسد من الجايح
مسها من الشبعان واللبزار وابي يعلى من حديث ابي بكر اتقوا النار ولو بشق تمرة فانها
تقيم العوج وتدفع مائة سوء^٥ وتقع من الجايح موقعها من الشبعان وقال عليه السلام لابي ذر
اذا طبخت مرققا فاكثر ماءها ثم انظر الى اهل بيت من غير انك فاصبهم منه بمعروف رواه
مسلم وفي رواية العقيلي ردوا هذمة السائل ولو بمثل رأس ذباب ويقال ان الحسن مر به
نخاس ومعه جارية فقال اترضى في ثمنها الدرهم والدرهمين قال لا قال فاذهب فان الله
رضى في الحور العين بالفلس والفلسين واللقمة واللقمتين وعن علي كم من مور ما كان

مهره الاقبضة من حنطة او مثلها من تمر العقيلي عن ابن عمر وكان عليه السلام لا بكل
 خصلتين الى غيره كان يضع طهوره بالليل ويخمر بيده وكان يناول المسكين بيده البار
 قطنى من حديث انس باسناد ضعيف وابن المبارك في البر مرسلا (ويحصل انواعها)
 اى يجتهد فى تحصيل انواع الصدقة حقيقة وهو ظاهر وحكما (كارشاد الضال) اى دلالاته
 على صاحبه اوردته الى بابيه فروى الترمذى وغيره عن ابي ذر مرفوعا تبسّمك فى وجه
 اخيك صدقة وامرك بالمعروف صدقة ونهيك عن المنكر صدقة وارشادك الرجل فى الارض
 الضالة صدقة الحديث او هدايته الى رفاقه فلاحمد والترمذى وصححه من حديث البراء
 من منح منحة ورق او منحة لمن اوهدى رفاقا فهو كعتاق نسمة او دلالاته عن جهله وضلالاته
 فورد لان يهدى الله بك رجلا غيرك من مهر النعم اى من صدقتها (وقربان المرأة)
 اى جماعها (للتعفى) اى من اجله او من اجلها فروى ابو داود عن ابي ذر يصبح على كل
 سلامى من ابن آدم صدقة تسليمه على من لقي صدقة وامره بالمعروف صدقة واماطة الاذى
 عن الطريق صدقة وبضع اهله صدقة ويجزى عن ذلك ركعتان من الضمى قالوا يا رسول
 الله اهدنا يقضى شهرته ويكون له صدقة قال ارأيت لو وضعها فى غير حلها الم يكن يأثم
 وفى رواية النسائى وابن حبان وغيرهما عن ابي ذر ايضا ولك فى جماع زوجتك اجر
 ارأيت لو كان لك ولد فادرك ورجوت اجره فمات اكننت تحتسب به قال نعم قال افانت
 خلقتى وانت هديته وانت رزقته قال لا قال فضعه فى حلاله وجنبه حرامه فان شاء الله احياء
 وان شاء اماته ولك اجر (والعدل بين الاثنين) من الزوجين وغيرهما فعن ابي هريرة
 كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين الاثنين صدقة وتعين
 الرجل على دابته فيحمل عليها او يرفع عليها متاعه صدقة الحديث احمد والشيخان
 (والحمل على الدابة) لما سبق من الحديث والمعنى حمل الغير او متاعه على دابته او دابة
 نفسه (وطيب الكلام) فعن ابن عباس الكلمة الطيبة يتكلم بها الرجل صدقة الطبرانى
 وفى رواية لمسلم والنسائى عن ابي ذر فكل تسمية صدقة وكل تسمية صدقة وكل تهليل
 صدقة وكل تكبيرة صدقة الحديث وتقدم حديث اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا
 فبكلمة طيبة (والخطوة الى الصلوة) فعن ابي هريرة برواية احمد والشيخان وكل خطوة
 تخطوها الى الصلوة صدقة (والانفاق على العيال) فعن جابر ما انفق المسلم من نفقة
 على نفسه واهله كتب له بها صدقة الحديث ابن عساكر والمحاكم فى مستدركه عن انس
 ان نفقتك على اهلك وخدامك صدقة وفى رواية الخطيب عنه كل معروف صنعته الى غنى
 او فقير فهو صدقة وفى رواية احمد وغيره عن ابي امامة ما اطعمت زوجتك فهو لك
 صدقة وما اطعمت ولدك فهو لك صدقة وما اطعمت خدامك فهو لك صدقة وما اطعمت

نفسك فهو لك صدقة (والتبسم في وجه أخيه) وقد تقدم حديث وتبسمك في وجه
 أخيك صدقة وفي رواية احمد وغيره عن جابر كل معروف صدقة وأن من المعروف
 ان تلقى أخاك ووجهك اليه منبسط وفي رواية له عن أبي ذر لا تحقرن من المعروف
 شيئاً ولو ان تلقى أخاك بوجه طلق (وأطراق الفحل) أي من الأبل والحيل يعني إعارته
 للضراب وهو نزوه على الأنثى ففي مسند احمد والترمذي عن أبي امامة أفضل
 الصدقات ظل فسطاط في سبيل الله عز وجل او منيعة خادم في سبيل الله عز وجل
 (وإعارة الدلو) أي نحوها الداخلة في دم منعها حيث قال تعالى * ويمنعون الماعون * وقد
 روى البخاري في تاريخه عن أبي ذر وأقراغك من دلوك في دلو أخيك صدقة وفي رواية
 ولو ان تفرغ من دلوك في أثناء المستسقى (والنفع بعلم) أي شرعى فعن أبي هريرة أفضل
 الصدقة ان يتعلم العمرة المسلم علماً ثم يعلمه أخاه المسلم ابن ماجه (وغرس) فعن أبي الدرداء
 من غرس غرساً لم يأكل منه آدمي ولا غلق من خلف الله الا كان له صدقة احمد (وزرع)
 فعن خلاد بن السائب من زرع زرعاً فأكل منه طير او عافية كان له صدقة احمد والعافية
 السبع (ونهر وبئر ومصحف ومسجد وتخليف ولد يستغفر له) فعن أبي هريرة اذا مات الإنسان
 انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له مسلم وغيره
 (وأفضلها) أي أفضل الصدقات ان يكون (في الصحة) أي حال العافية ففي الصحيحين عن أبي
 هريرة أفضل الصدقة وانت صحيح شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر ولأنهم هل حتى اذا بلغت
 الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا والاول فلان كذا (وللمحتاج قدره منه) أي من اجله
 (مثل سبعين) أي درهما من اجل غير المحتاج ويتفرع عليه قوله (والقرض أفضل منها) أي
 من الصدقة (فهو) أي القرض (بثمانية عشر) أي درجة زائدة على الصدقة التي درجتها
 عشرة (لوقوعه في كنف المحتاج) كما ورد دخلت الجنة فرأيت على بابها الصدقة بعشرة والقرض
 بثمانية عشر فقلت يا جبريل كيف صارت الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر قال لان الصدقة
 تقع في يد الغنى والفقير والقرض لا يقع الا في يد من يحتاج اليه الطبراني عن أبي امامة
 (ولأبندر) أي الاولى ان لا ينذر فيجب عليه (فلعله لا يفى) بنذره او يفى ولكن مع كرهه
 (ونهى عنه) ففي الصحيحين عن ابن عمر انه عليه السلام نهى عن النذر ومحملة على انه
 من فعل الإخلاء اذا السخى اذا اراد ان يتقرب الى الله تعالى استعجل فيه واتى به في الحال
 ولم يتركه الى الاستقبال وفي مسلم والترمذي والنسائي عن أبي هريرة مرفوعاً لا تنذروا
 فان النذر لا يغنى عن القدر شيئاً وانما يستخرج به من البخيل وورد قال الله تعالى لا يأتي
 ابن آدم النذر بشيء لم اسن قد قدرته ولكن يلقيه النذر الى القدر وقد قدرته له
 هوشى استخرج به من البخيل فيوسى عليه ما لم يكن يوسى عليه من قبل احمد والبخاري

والنسائي عن ابي هريرة داما مامر في آداب الدعاء من الترغيب في النذر فمحمول على ما اذا كان في الاعمال الصالحة والنهي عن النذر ههنا محمول على النذر في المال لمظنة عدم الوفاء في المال بخلاف النذر في الاعمال فالغالب فيه الوفاء في الاستقبال ثم اعلم انه ينبغي للقبض امور منها ان يفهم ان الله سبحانه اوجب صرف الزكوة ونحوها الى الفقير ليكفي همومه ويجعلها هما واحدا هم دينه وقد اكثر الله عز وجل الاموال ووضعها في ايدي عباده من العمال والبطال لتكون آلة لهم في دفع حاجاتهم ووسيلة لتفريغهم الى طاعتهم فمنهم من ابتلاه بالمال وجعله عليه فتنة وبلية فانفقها في متن الحظر ومنهم من احبه فحماه الدنيا وما يتعلق بها من الحذر كما يحى الشفيق مريضه ما في اكله من الضر فيزوى عنه فضولها وقدر له مصولها وساق اليه قدر حاجته على يد الاغنياء ليكون شغل الكسب والتعب في الجمع والحفظ عليهم مع غاية من العناء وفائدته منسوبة الى الفقراء مع نهاية من الهناء ليمتجدوا لعبادة المولى والاستعداد لزيد المعاد الى العقبى فلا يصرى عنهم فضول الدنيا فحق الفقير ان يعرف قدر نعمة الفقر ويتحقق ان فضل الله عليه فيما زواه اكثر مما اعطاه فليأخذ ما يأخذ من الله سبحانه رزقاه وعونا على الطاعة فان استعان به على المعصية كان كافرا للنعمة مستحقا للطرود واللعنة ومنها ان ينظر فيما يأخذه فان لم يكن من حل تورع عنه لقوله سبحانه * ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب * فلا يأخذ من اموال من اكثر كسبه الحرام الا اذا ضاق عليه الامر وكان ما يسلم اليه لا يعرف له مالكا معيناً فله ان يأخذ بقدر الحاجة ومنها ان يتوقع مواقع الريبة والشبهة في مقدار ما يأخذه ولا يأخذه الا اذا تحقق له انه موصوف بصفة الاستحقاق وحينئذ يأخذ ما يتم به كفايته من وقت اخذه الى سنة فهذا اقصى ما يبرخص فيه من حيث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخر لعياله قوت سنة متفق عليه من حديث عمر كان يعزل نفقة اهله سنة وللطبراني في الاوسط من حديث انس كان اذا ادخر لاهله قوت سنة تصدق بما بقى فاذا اقتصر على حاجة شهر او يوم فهو اقرب للتقوى في حق الاقوياء ومذاهب العلماء في قدر المأخوذ بحكم الزكوة والصدقة مختلفة فمن بالغ في التقليل الى حد اوجب الاقتصار على قوت يومه وليلته وتمسك بما روى سهل الحنظلية انه عليه السلام نهى عن السؤال مع الغنى فقال فدأوه وعشاؤه ابو داود وابن هبان وهو محمول عند الجمهور على السؤال لاني جميع الاحوال لان لفظ الحديث من سأل وله ما يغنيه فانما يستكثر من جمر جهنم وقال آخرون يأخذ الى حد الغنى وحد الغنى نصاب الزكاة اذ لم يوجب الله عز وجل الزكاة الا على الاغنياء فقالوا له ان يأخذ لنفسه ولكل واحد من عياله نصاب زكوة وبالغ آخرون في التوسع فقالوا له ان يأخذ مقدار ما يشتري به ضيعة فيستغنى بها طول عمره او يهيى بضاعة ليمتجر فيها ويستغنى

لان هذا هو الغنى حتى ذهب قوم الى من افتقر فله ان يأخذ ما يعود به الى مثل حاله واو عشرة آلاف درهم الا اذا خرج من حد الاعتدال والله اعلم بالاموال وقد ورد ما المعطى من سعة بافضل اجرا من الذي يقبل من حاجة ابن عباس والطبراني من حديث انس ومنها انه يأخذ ما يعطى له مال الخلاء ولا يأخذ في الملاء فقد دفع رجل الى بعض العلماء شيئا ظاهرا فرده اليه ودفع اليه آخر شيئا سرا فقبله فقيل له في ذلك فقال ان هذا عمل بالادب فقبلته وذلك اساء اذ به في عمله فرددته واعطى رجل بعض الصوفية شيئا في الملاء فرده فقال له لم ترد على الله تعالى ما اعطاك فقال انك اشركت غير الله حيث لم تقنع بعين الله فرددت عليك شركك وقبل بعض العارفين في السر شيئا كان رده في العلانية فقيل له في ذلك قال عصيت الله في الجهر فلم اكن لك حونا على المعصية واطعته بالاخفاء فامنتك على برك فقال الثوري لو علمت ان ادم لم لا يذكر صلته ولا يتحدث بها لتقبلتها وايضا في اظهار الاخذ ذل وامتهان وليس للمؤمن ان يذل نفسه وايضا للاعتزاز عن شبهة الشركة فورد من اهدى اليه هدية وعنده قوم فهم شركاؤه فيها العقيلي وابن حبان في الضعفاء والطبراني في الاوسط والبيهقي من حديث ابن عباس قال القضيلى لا يصح في هذا المتن حديث واما العارفي فلا نظر له الا الى الله عز وجل والسر والعلانية في حقه واحد واختلف الحال شرك في التوحيد والتوفيق منه سبحانه والتأييد *

الباب الثالث في الصوم وكسر الشهوة

اي الذي هو مراد القوم (بسم الله الرحمن الرحيم ورد الصوم) اي فرضه ونفله (لى) اي مختص لاجلي لا يتصور كونه لغيري (وانا اجزى به) بصيغة الفاعل وقيل بالمفعول ففي الصحيحين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى كل عمل ابن آدم له الا الصيام فانه لى وانا اجزى به وفي رواية لهما عن كل مسنة بعشر امثالها الى سبعمائة اضعاف الا الصيام فانه لى وانا اجزى به وانهما قال وانا اجزى به مع ان جزاء كل العبادات منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الاجر لان الكريم اذا تولى بنفسه اقتضى ذلك سعة الجزاء وكأنه لم ينكر ما يجزى به لكثرتة ويومئ اليه قوله تعالى * انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب * وقد ورد الصوم نصف الصبر اخرجه الترمذى وحسنه والصبر نصف الايمان ابو نعيم في الحلية من حديث ابن مسعود بسند حسن (اي جزاؤه لقائى) يعنى رؤيتى في العقبي (او معرفتى) اي في الدنيا ولا تمنع من الجمع (وانما خص الصوم بالاضافة) اي اللامية مع ان كل عبادة مختصة له سبحانه (لانه) من بين العبادات (خلق صمدى) فان الاستغناء من الاكل والشرب والجماع من الصفات الصمدية والنعوت الاحدية وكان الصائم متخلقا بذلك الخلق من اخلاق الله وروى تخلقوا باخلاق الله وقد قالوا كل اسم من اسمائه سبحانه

للتخلق الا اسم الجلالة فانه للتعلق فالأضافة تشريفية كفاقة الله وبيت الله وانما قال
 انا اجزى به مع ان جزاء كل العبادات منه سبحانه اشارة الى عظم ذلك الاجر به لان
 الكريم اذا وعد ان يتولى شيئا بنفسه اقتضى ذلك عظمته وكأنه لم يذكر ما يجزى
 به لكثرتة او نفاسته كما يشير اليه قوله تعالى * فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة
 اعين جزاء بما كانوا يعملون * من اخفاء الاعمال وحديث اعدت لعبادى الصالحين
 مالا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر (او عمل سرى) فانه قصد قلبى
 مع ترك المفطر الصورى والملائكة الكتبة لا يطلعون على ما لا عمل فيه فهو سر بين
 العبد وربهم بحيث لا يطلع عليه غيره (او قهر النفس والشيطان الذى هو) اى قهرهما
 (اصل المعاملة) فان مدار المعاملة على مخالفتها وموافقة الله ورسوله فى حكمهما وايضا
 كما ان النفس والشيطان مقهوران مغلوبان فى قبضة الله سبحانه يكونان مقهورين
 مغلوبين ايضا فى قبضة الصائم فصار الصائم حينئذ متخالفاً لخلق الحق فى الجملة ولو كان وصفه سبحانه
 بنعت الدوام ومن هنا ورد نوم الصائم عبادة ابونعيم فى الحلية عن ابن عباس والحلوف
 فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك يقول الله تعالى انما يدع شهوته وطعامه وشرابه
 من اجل الصيام لى وانا اجزى به متفق عليه من حديث ابى هريرة وهو موعود بلفاقته
 سبحانه فى جزاء صومه اذ ورد للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه متفق
 عليه ايضا وفى الاحياء ان الصوم قهر لعدو الله فان وسيلة الشيطان الشهوات المشغلة
 عن العبادات وانما يقوى الشهوات بالاكل والشرب وسائر اللذات ولذا قال عليه السلام
 ان الشيطان ليجرى من ابن آدم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجموع (وادنى رتبته) اى
 مراتب الصيام وهو الجواز اعم من ان يكون مقبولا ام لاناقصا او كاملا وهو مقام العوام
 (الكف عن الشهوتين) اى الامتناع عن شهوتى البطن والفرج فى وقته مقرونا بالنية
 المعتبرة المذكورة فى محله (وهو مناط الجواز) اى متعلق جواز الفتوى فى ظاهره
 شرع الدنيا وهو صوم العموم (ثم كف الجوارح) اى منع الاعضاء من العين والاذن
 واللسان وسائر الاعضاء والاركان (عن الاثم) اى مطلق العصيان (وهو مناط القبول)
 لقوله تعالى * انما يتقبل الله من المتقين * وهو صوم الخصوص (فورد خمس) اى خصال
 (يفطرن الصائم) بتشديد الطاء اى يجعلنه مفطرا حكما لا حقيقيا (الكذب والغيبة والنميمة
 واليمين الكاذبة والنظر بشهوة) الازدى فى الضعفاء من رواية جابال عن انس وقول الحجة
 فى الاحياء جابر تصحيف وقال ابو حاتم الرازى هذا كذب اقول لكن يقويه رواية
 الديلمى فى مسند الفردوس عن انس ثم اعلم ان حفظ اللسان عن الهذيان والزامه
 السكوت او شغله بالذكر وتلاوة القرآن هو كمال صوم الانسان عند الاعيان وقد

روى ليث عن مجاهد غصلتان تفسدان الصوم الغيبة والكذب وقال سفيان الغيبة
 تفسد الصوم وورد انما الصوم جنة فاذا كان احدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل
 فان امرؤ قاتله او شتمه فليقتل انى صائم متفق عليه من حديث ابي هريرة وجاء في
 الخبر ان امرأتين صامتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجهدهما الجوع
 والعطش من آخر النهار حتى كادتا ان تتلفا فبعثنا الى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في الافطار فارسل اليهما قداما وقال عليه السلام قل لهما قيا فيه ما اكلتما
 فقات احديهما نصفه دما غبيطا ولحما عريضا وقات الاخرى مثل ذلك حتى ملائته
 فعجب الناس من ذلك فقال عليه السلام هاتان صامتا عما اهل الله سبحانه لهما وافطرتا
 على ما حرم الله عليهما فعدت احدهما الى الاخرى فجعلنا تغنبا بن الناس فهذا ما
 اكلتا من لحومها احد من حديث عبيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسند فيه
 جهول وكذا حكم غض البصر وكفه عن الاتساع في النظر الى كل ما يعرف ويفكر والى كل
 ما يشغل القلب ويلهى عن ذكر الرب فورد النظرة سهم مسموم من سهام ابليس فمن تركها
 خوفا من الله عز وجل آتاه الله سبحانه ايمانا يجد حلاوته في قلبه الحاكم وصحح اسناده
 من حديث حذيفة وكذا حكم كفى السمع عن الاصغاء الى كل ما يكره من لغو ولهو وقد ورد
 والنهين هم عن اللغو معرضون * والمغتاب والمستمع شريكان في الاثم كذا في الاحياء وهو
 غريب نعم للطبراني من حديث ابن عمر بسند ضعيف نهى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عن الغيبة وعن الاستماع الى الغيبة (كم من صائم ليس له الا الجوع والعطش) النسائي
 وابن ماجه من حديث ابي هريرة (وهو المفطر بالحرام) وقيل المرتكب للآثم كالكذب والغيبة
 وسائر الآثام (ثم كفى القلب عما سواه تعالى) اى صاعدا ذكر الرب وما يتعلق به (وهو) اى
 هذا النوع من الصوم (للانبياء والاولياء) وهم فصوص الحصص وفصوص الفصوص وتوضيحه
 ان يصوم قلبه ولبه عن الهمم الدنية والافكار الدنيوية ويكفه عن ما سوى الله بالكلمة
 ويحصل الفطر في هذا الصوم بالفكر في غير صفات الله وآياته ومصنوعاته واليوم الآخر
 ومقاماته وبالفكر في امر الدنيا وشهواته ولهواته لادنيا تراءى الدين وضروبياته فان ذلك
 زاد الآخرة ومقدماته حتى قال ارباب القلوب امن تحركت همته بالتصرف في نهاره بتدبير
 ما يستعمله في افطاره كتبت عليه خطيئة من اوزاره فان ذلك من قلة الوثوق بفضل الله وكرمه
 وقلة اليقين برزقه ووعده فينبغى ان يكون بحال يصدق ان يقال في حقه قل الله ثم ذرهم
 في غوضهم يلعبون (وحقه) اى الصوم على الصائم (ان يخاف الرد ويرجو القبول) فيكون قلبه
 بعد الافطار متعلقا مضطربا بين الخوف والرجاء اذ ليس يدري يقبل صومه فهو من المقربين
 او يرد عليه فهو من المسقوتين وليكن كذلك في آخر كل عبادة يفرغ منها وروى عن الحسن
 بن ابي الحسن انه مر بقوم يوم العيد وهم يضحكون فقال ان الله جعل شهر رمضان مضمارا

لخلقهم يستبقون فيه لطاعته فسبق اقوام فغازوا وتخلف اقوام فخابوا فالعجب كل العجب للضاحك
 اللاعب في اليوم الذي فاز فيه السابقون المسارعون وخاب فيه المبطلون المدعون اما والله
 لو كشف الغطاء لاشتغل المحسن بطاعته وامسانه والمسيء باساءته وعصيانه اى لكان سرور
 المقبول يشغله عن اللعب وحسرة المرءود تسد عليه باب الضحك وعن الاحنف بن قيس
 انه قيل له انك شيخ كبير وان الصيام يضعفك فقال انى اعده ليوم طويل والصبر على
 طاعة الله سبحانه وفي بابيه اهون من الصبر على عذاب الله وحجابه فعلماء الظاهر يعنون
 بالصحة الجواز والمصروف وعلماؤ الآخرة يعنون بها القبول وبالقبول الوصول الى المقصود والمأمول
 ومن هنا قال ابو الدرداء ياخذنا نوم الاكياس وفطرهم كيف يعيبنون صوم الحمقاء وسهرهم
 ولذرة من عبادة ذوى التقوى واليقين ارجح من امثال الجبال من عبادة المغترين ولذا
 قال العلماء * كم من صائم مفطر وكم من مفطر صائم * فالمفطر الصائم هو الذى حفظ جوارحه عن الآثام
 ويأكل ويشرب من الحلال دون الحرام والصائم المفطر هو الذى يجوع ويعطش في الايام
 ويطلق جوارحه في الآثام (ويقول) اى في جنانه او بلسانه (لمن قاتل) اى جادل او ضارب
 او خاصم (او شتم اى صائم) اى فاننا ممسك عما لا يليق به من الاحكام وفيه تنبيه نبه على
 ان الشخص اذا علم من صاحبه عمل الصيام ان لا يتعرض له من كلام الخصام ويشير اليه
 قوله تعالى * فاما تدين من البشر احدا فقولى انى نذرت للرحمن صوما فلم اكلم اليوم
 انسيا (فهو مأثور) كما تقدم وقد ورد انما الصوم امانة فليحفظ احدكم امانته الخرائطى
 في مكارم الاخلاق من حديث ابن مسعود في حديث الامانة في الصوم واسناده حسن ولما تلا
 عليه السلام قوله تعالى * ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها * وضع يده على سمعه
 وبصره فقال السمع امانة والبصر امانة كذا في الاحياء قال العراقي اخبره ابو داود من
 حديث ابي هريرة دون قوله السمع امانة ثم لولا ان الصوم امانة لما قال عليه السلام فليقل
 انى صائم اى انى اودعت لسانى لاحفظه عن الاشتغال بك فكيف اطلقه بجوابك (ولا يسأل)
 بصيغة المجهول (عنه) اى عن صومه او عن حاله بان يقال انك صائم ام لا فانه يوجب
 على كل تقدير اشكالا (لان المسؤل ان اقر اظهر) وربما يتفرع عليه الرياء (وان انكر كذب)
 وهو اعظم البلاء (وان سكت استحقر) اى المسؤل للسائل بسؤاله فيما استحضر وترتب عليه الجفاء
 (وان احتال للمدافعة تعيب) اى فيما تفكر وتدبر ووقع في العناء وورد لا يكذب الكاذب
 الامن مهانة نفسه عليه الديلمى عن ابي هريرة مرفوعا (ولا يكثر الاكل) اى حال الافطار
 بحيث يمتلىء فما وعاء ابغض الى الله من بطن يمتلأ من الحلال فقد ورد ما ملأ آدمى
 وعاءا شرا من بطن بحسب ابن آدم اكلات يقمن صلبه فان كان لاحمالة فنلت لطعامه
 وثالث لشرايه وثالث لنفسه احمد والترمذى وابن ماجه والحاكم عن المقدم بن معدي كرب
 واكلات بضميتين لقيمت كما في رواية (تحميا عن الكسل) اى في الطاعة وقد ورد اعود بك

من الكسل لاسيما (في التهجد) لما تقدم من انه اذا اكثر الاكل اكثر الشرب واذا اكثر الشرب
 اكثر النوم واذا اكثر النوم ضيع عمره وفسد امره وينبغي ان لا يكثر النوم في النهار ايضا ليحس
 اثر الجوع والعطش والافيقل نتيجته وثمرته لاسيما مع وجود غفلته وعن بعض الحكماء خمسة
 من الاشياء ابتلى الناس بها وكان هلاكهم فيها اولها حب الشبع وفيه قساوة القلب والثاني
 حب النوم وفيه نقصان العمر والثالث حب الراحة وفيه الافلاس والرابع حب المال
 وفيه الحساب الطويل في المال والخامس الثناء وفيه ذهاب الثواب وابطال الاعمال
 (وبطلان سره) اى وتحميا عن بطلان فائدة الصوم ومنفعة امره (وهو قهر النفس) اى
 اذلالها للانقياد فيما خلقت لاجله فكيف يستفاد من الصوم قهر الشيطان وكسر النفس
 وتقليل الشهوة اذا تدارك الصائم عند افطاره ما فاته في نهاره ومن جعل بين قلبه وبين
 ربه حلاوة من الطعام فهو محجوب عن شريف المقام ولطيف المرام (وطريقه) اى طريق
 تحصيل الصوم في مذهب القوم (معرفة فوائد الجوع) فقد قيل الجوع عز كفه والشبع ذل
 كله وورد صحت الصائم تسبيح ونومه عبادة ودعاؤه مستجاب وعمله مضاعف الديلمي عن
 ابن عمر وقال بعضهم اخترت صوم الدهر لما سألت ستة نفر عن ستة اشياء فاجابوا
 بجواب واحد سألت اطباء عن اشفى الادوية فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الحكماء
 عن اعون الاشياء على طلب الحكمة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت العباد عن انفع
 الاشياء في العبادة قالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الزهاد عن اقوى الاشياء على الزهادة
 قالوا الجوع وقلة الاكل وسألت العلماء عن افضل الاشياء على حفظ العلم وفهمه قالوا
 الجوع وقلة الاكل وسألت الملوك عن اطيب الادم والن الطعام قالوا الجوع وقلة الاكل
 (وهى) اى فوائده ثلاثة عشر (صفاء القلب) اى ضياؤه وبهاؤه وقبوله لدوام ذكر الرب
 (فورد من اجاع بطنه عظمت فكرته وفتن قلبه) اى وكبرت همته وقلت شهرته وهدمت
 نهمته والحديث لم اجده مرفوعا وانما قال لقمان لابنه يا بني اذا امتلأت المعدة نامت
 الفكرة وخرست الحكمة وفترت الاعضاء عن العبادة وقد ورد ان من السرف ان تأكل
 كلما انتهيت ابن ماجه عن انس وفي رواية البيهقي عن عائشة اكثر من اكلة كل يوم
 سرف وعن سلمان ان اكثر الناس شبعاً في الدنيا اطولهم جوعاً يوم القيمة ابن ماجه
 والحاكم ومن حديث ابن عباس ان اهل الشبع في الدنيا هم اهل الجوع في الآخرة الطبرانى
 وعن يحيى بن معاذ يامعاشر الصديقين جوعوا انفسكم لوليمة الفردوس فان شهوة الطعام
 على قدر الجوع (ورفته) اى ورقة القلب وتأثره بذكر الرب (فورد من شبع ونام قساقلبه)
 لم اعرفه بهذا اللفظ نعم ورد اذيدوا طعامكم بالصلوة والذكر ولا تناموا عليه فتقسو
 قلوبكم ابو نعيم وغيره ثم يؤخذ بالمفهوم فيفيد ان من جاع وسهر رق قلبه (والاستلذ اذ

بالطاعة) اى التلذذ بالعبادة كما يعرفه اهل الارادة (والانكسار) اى النذل الحاصل من
 مقام الافتقار (فالبطر سبب المعصية والغفلة) والفقر باعث التوبة والرجوع الى الحضرة
 وقد ورد عليكم بالصوم فانه محساة للعروق ومنهبة للاشر ابونعيم في الطب عن شداد
 بن اوس (وذكر عطش العرصات) اى موقف القيمة بحيث تكون الشمس قريبة الى رأسه
 قدر القامة وفي الخبر يوضع للمصائمين مائدة يوم القيمة من ذهب يأكلون منها والناس
 ينظرون ابو الشبخ والديلى عن ابن عباس (وجوع الجعيم) كما قال تعالى * ليس لهم
 طعام الا من ضريع لا يسمن ولا يغنى من جوع * وقد ورد الصوم يبعد من حر السعير
 الطبرانى عن انس (وكسر شهوة الفرج فاستيلاؤها بالشبع) ولذا ورد من استطاع منكم
 ان يتزوج فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء منفق عليه من حيث
 ابن مسعود (ودفع النوم) اى فى الجملة (فهو) اى النوم الكثير (يكل الطبع) اى يجعله
 كلاً فى فهم الكلام (ويضيع العمر) بقدر المنام (ويفوت القيام) بمقاصد المرام ومراد
 المقام (والتهجد) وهو القيام والغاس نيام (وييسر المواظبة على الطاعة لحفة البدن)
 المستلزمة للمواظبة على العبادة كما يعرفه ارباب السعادة (والفراغ عن الاهتمام بالتحصيل)
 اى تحصيل الكثير فان امر القليل يسير (والاعداد) اى تهيئة ما يحتاج للاكل من نحو
 الطبخ والنفخ (والاكل) اى نفسه من الفعل (والفراغ) بالجر اى والفراغ عن الفراغ من قضاء الحاجة
 الانسانية (ودفع الامراض الشاغلة عنها) اى عن العبادة الكاملة (فوردة المعدة) بفتح وبكسر
 فسكون (بيت كل داء) اخرج الخلد من حديث عائشة مرفوعا بلفظ الحمية رأس الدواء
 والمعدة بيت الداء وعودوا بدنا ما اعتاد ذكره السيموطى واخرج ابن ابى الدنيا فى
 كتاب الصمت عن وهب بن منبه قال اجتمع اطباء على ان رأس الطب الحمية قلت
 واجتمعت الحكماء على ان رأس الحكمة الصمت (وخفة المؤنة) فانها مطلوبة فى مقام
 المعونة (والاكتفاء بالقليل) فان الكثير قل ان يكون حلالا والحديث قليل يكفيك خير
 من كثير يطغيك (فطلب الزيادة بورت النذلة) اى فى سبها (وتحصيل الحرام) بسبها
 (والشبهة) اى بلا شبهة فى حياها (وامكان الايثار بالفاضل) اى الزائد على قدر كفايته وفق
 قناعته (ليكون فى ظله) اى ظل ما ينفعه فى سبيل الله (يوم القيمة) فروى ان الرجل فى ظل
 صدقته حتى يقضى بين الناس القضاء عن عقبه بن عامر ان ظل المؤمن يوم القيمة
 صدقته ابن راهويه عن بعض الصحابة (ثم التقليل بالتدرج الى ما يحصل به القوام) وهو
 طريق رياضة المشايخ الكرام وعن بعضهم ان مما يعين على الجوع يا صمد من غير شبيه
 ولا شىء كمنله ثلاثمائة وستين مرة وهو عجيب مجرب غريب (وان لم يطق) اى التقليل
 وهو الانسب او ما يحصل به القوام وهو الاقرب (فالاكل بعد صدق الشهوة) اى تحقق الرغبة

(ويعرف) الصدق (بان لا ينتظر الادام) بعد حضور الخبز في المقام (ولا يقع الذباب على البراق) فانه علامة عدم بقاء مادة الطعام في معدته بالاتفاق واما اذا كان يشتهي خبزا مخصوصا او مع الادام فهو كاذب في جوعه واما الجوع المفرط فمفسد للفكرة ومعد للخيلات المنكرة (والترك) بالرفع اى وترك الاكل (مع بقاءه) اى بقاء الميل في انثائه (والاصوب) اى الاقرب الى الصواب في هذا الباب (الاكتفاء بما يقوى على العبادة) فانها هى المقصودة من اولى الالباب (فهو المأثور) عن الجمهور (وهو) اى ما يقوى (يختلف بحسب الاحوال) وكذا يتفاوت امزجة الرجال (اما الوقت) اى قدر زمن الجوع والتقليل (فكانوا) اى بعض السلف (يطوون يومين فصاعدا) اى ثلاثة (الى خمسين) يوما وهذا درجة ارباب كمال الاجتهاد (والاقتصاد) فى الاكل بحسب الوقت المناسب لاكثر العباد من الزهاد والعباد (هو الاكلة فى اليوم) ان لم يكن صائما (والليلة) حين افطاره (وهو الوسط المروى عنه عليه السلام) اى فى بعض المقام وفى الخبر اذا تغدى لم يتعشى واذا تعشى لم يتغى ابونعيم فى الحليه عن ابي سعيد (فورد ان اكلتين فى يوم من السرف) وقد تقدم ما اخرجه البيهقى وضعفه عن عائشة قالت رأتى النبى عليه السلام وقد اكلت فى اليوم مرتين فقال * يا عائشة اما تحبين ان يكون لك شغل الا فى جوفك الاكل فى اليوم مرتين من الاسراف والله لا يحب المسرفين * الا ان المعروف فى شاكله انه عليه السلام كان غالباً يأكل مرتين المعبر عنه بالغداء والعشاء وفى الصوم الفطور والسحور المسمى بالغداء المبارك فى الحديث المشهور وهو المذكور فى قوله سبحانه فى حق اهل الجنة * ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا * وهو الطريقة الحنيفية السهلة فالحديث محمول على اكلتين مشبعتين او على اكلتين فى نهار واكلتة فى ليلة (والاحب للتسحر بها) اى بتلك الاكلة ان كان يكتفى بها فهو اولى من اول الليلة (ليتجهج على فراغ المعدة ويتقوى على الصوم وهو المروى) اى مع انضمام الاكلة اول الليلة ففى الخبر تسحروا فان فى السحور بركة متفق عليه واستعينوا بطعام السحور على صيام النهار وبالقبول على قيام الليل ابن ماجه والحاكم عن ابن عباس وقيل المروى هو ما ورد فى حديث عائشة كان عليه السلام يواصل الى السحور وفى حديث عاصم بن كليب عن ابيه عن ابي هريرة وقال ما واصل عليه السلام وصائمكم هذا قط غير انه اخر الاكل الى السحور (وان منع) اى الجوع (الحضور) بالطاعة من التهجد وغيره (يقطر بنصف) اى من قرصه او من قدر عادته فى حال شعبه (ويتسحر بأخر استعانة على الطاعتين) اى طاعة الباطن وهو الحضور فى مقام السرور وطاعة الظاهر وهى الطاعة بالجوارح فيبقى نور على نور (فالجوع الشاغل عنه تعالى مذموم) كما ان الشمع الشاغل عنه سبحانه مشؤم وقد ورد اللهم انى اعوذ بك من الجوع فانه يئس الضجيع

وقد اشار صاحب البردة الى هذه الزبدة بقوله * فرب مخصصة شر من التخم (واما الجنس) اي جنس المأكول (فالأعلى من الخبز البر المتخول) وفيه سعة (ثم الشعير المتخول) وفيه رخصة (والبر الغير المتخول) فهو توسط (ثم الشعير الغير المتخول) وهو سنة وعن ابن عباس انه عليه السلام كان يبيت الليالي المتتابعة طاويا واهله لا يمجدون عشاء وكان اكثر خبزهم الشعير احمد والترمذى وابن ماجه وفي الشماثل عن عائشة انها قالت ماشع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي شماثل الترمذى عن سهل بن سعد انه قيل له اكل عليه السلام النقى يعنى الحوارى فقال سهل ما رأى عليه السلام النقى حتى لقي الله عز وجل فقيل هل كانت نكم مناخل على عهدك عليه السلام قال ما كانت لنا مناخل فقيل كيف تصنعون بالشعير قال ننفخه فيطير ما طار ثم نعجنه لا يقال المتخل بدعة حدثت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاننا نقول ليس كل ما ابتدع منهيا عنه بل المنهى عنه ابداع بدعة مضادة سنة ثابتة فقد يكون بدعة حسنة وقد تكون واجبة وقد تكون مباحة ومنها المتخل فان القصد منه تطيب الطعام وذلك مباح ما لم ينته الى التنعيم المفرط قال تعالى * قل من حرم زينة الله التى اخرج لعباده والطيبات من الرزق * اي المستلذات للخلق * (ومن الأدام) اي والأعلى من الأدام (اللحم) وقد ورد سيد طعام اهل الدنيا واهل الجنة اللحم رواه ابن ماجه وابن ابى الدنيا من حديث ابى الدرداء مرفوعا وسنده ضعيف لكن له شواهد منها عن على رفعه بلفظ سيد طعام الدنيا اللحم ثم الارز اخرجه ابونعيم فى الطب النبوى وعن صهيب بلفظ سيد الطعام فى الدنيا والآخرة اللحم ثم الارز اخرجه الديلمى من جهة الحاكم وعن بريدة ايضا مرفوعا سيد الأدام فى الدنيا والآخرة اللحم وسيد الشراب فى الدنيا والآخرة الماء وسيد الرياحين فى الدنيا والآخرة القافية رواه الطبرانى وكذا ابونعيم لكن بلفظ آخر ومما يقويه حديث فضل عائشة على سائر النساء كفضل الثريد على سائر الطعام اخرجه الترمذى وغيره وفى الشماثل انه عليه السلام اكل الدجاج ولحم حبارى وجنبا مشويا وكان يحب الذراع ويقول ان اطيب اللحم لحم الظهرى وفى الأحياء عن على كرم الله وجهه من ترك اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن داوم عليه اربعين يوما قسا قلبه (والحلواء) من النمر وغيره فعن عائشة كان عليه السلام يحب الحلواء والعسل رواه اصحاب الكتب السنة وكان يعجبه الحلو البارد كما فى الشماثل واما حديث المؤمن حلوى والكافر خمرى فقال ابن حجر العسقلانى باطل لا اصل له وكان يحب الدباء كما فى الشماثل وغيره عن انس وكان يحب القثاء كما رواه الطبرانى عن الربيع بنت معوذ (ثم الدهن) وفى معناه الصمن فقد ورد كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة وفى لفظ فانه مبارك احمد والترمذى وابن ماجه عن عمرو صححه الحاكم

على شرطهما (ثم الملح) فعن انس مرفوعا سيد اداكم الملح ابن ماجه وابويعلی والطبرانی
 (والخل) فعن عائشة انه عليه السلام قال نعم الادام الخل الترمذی ورواه مسلم
 عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل اهله الادام فقالوا ما
 عندنا الا خل فدعا به فجعل يأكل وهو يقول نعم الادام الخل وعن ام سعد مرفوعا نعم
 الادام الخل اللهم بارك في الخل وفي رواية فانه كان ادم الانبياء من قبلي وفي حديث
 لم يقربيت فيهخل رواه ابن ماجه واما حديث غير خلكم خل عمر كرم فرواه البيهقي
 في المعرفة عن جابر مرفوعا وقال انه ليس بالقوى (والمحمود الوسط فالطرفان) اي
 الاعلى والادنى (شاغلان) من العبادة للمتجرد الزاهد واما العارف فكل حلال له طيب
 قال تعالى * يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا * وقال * يا ايها الذين آمنوا
 كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون (فورد والذين اذا
 انفقوا لم يسرفوا) اي لم يبذروا (ولم يفتروا) اي لم يدخلوا (وكان بين ذلك قواما)
 ولا شك ان قوام كل قوم بحسب ما يقوم عندهم (غير الامور او ساطها) رواه البيهقي عن
 عمر بن الحارث بلاغا ولعله مأخوذ من قوله تعالى * وكذلك جعلناكم امة وسطا * وقوله
 كنتم خيرا (والاولى ان لا يواظب عليه) اي على الادام في جميع الليالي والايام (ويترك
 المشتهى) اي وان يترك ما تشتهيه النفس (قطعا للانس بالدنيا) وطعنا لمجلس القدس
 في العقبى وفيها ما تشتهى الانفس وتلك الاعين وورد اللهم لا تعيش الاعيش الآخرة فان
 عيشها عيشة راضية فاخرة (وورد) اي في توبيخ الكفار (اذهبت طيباتكم) اي
 مسنلتكم (في حياتكم الدنيا) والظاهر انها محمولة على المحرمة اذ لا تبعه في المباحات
 او مختصة بالكفار لكن قد يقال العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فيتناول الفجار
 حيث صرفوا نعم الله سبحانه في المعصية دون الأبرار فانهم استعانوا بغيره على الطاعة
 (شرار امتي الذين غدوا) بصيغة الجهول من الغذاء بالعجمتين اي تربوا (بالنعيم)
 من غير فرق بين الحلال والحرام (ونبت عليه اجسامهم) وكل جسد نبت من اكل الحرام فالنار
 اولى به كما في رواية (وانما همتهم انواع الطعام واللباس) اي من غير تفرقة بين الجواز
 وعدمه فان محط نظرهم ما يرون من فعل عامة الناس والحديث رواه ابن عدى في الكامل
 ومن طريقة البيهقي في شعب الايمان من حديث فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ورضى عنها وروى من حديث فاطمة بنت الحسين مرسلا قال الدارقطني في العلل
 هو اشبه بالصواب ورواه ابو نعيم في الحلية من حديث عائشة باسناد لا بأس به (ولا يجمع
 بين الشهوتين) اي المشتهتين كاللحم والفاكهة او الفاكهتين (قضاء) اي اداء لشهوة
 النفس ومرادها فيجوز ان يجمع بنية ادراك خاطر المضيف وغيره وقد ثبت في الشماثل

انه اكل اللحم مرتين وجمع بين اللحم والرطب وبين البطيخ والرطب وفي رواية بين
 الخبز والرطب وفي اخرى بين الغناء والرطب وقال برد هذا بحر هذا (ولا بين الشبع
 والنوم فهما غفلتان) وفي كثرتهما حسرتان وخسارتان (فورد اذيبوا طعامكم) اى اهضموا
 (بالصلوة والذكر) واعلاه التلاوة (ولا تناموا عليه) اى على الشبع من غير طاعة ربكم
 (فتقسو قلوبكم) ابونعيم وغيره عن انس (ويكتفى بالتمر تمرزا عن التفكه) اى التنعم
 فعن النعمان بن بشير رأيت صلى الله عليه وسلم وما يجرد من الدقل ما يملا بطنه الترمذى
 فى شمائله وقيل معنى الاكتفاء بالتمر عن التفكه انه يأكل التمر بدلا من الخبز وكذا يكتفى
 بكل فاكهة اشتهت نفسه عن الطعام فبأكلها بدلا عنه ليكون قوتا ولا يكون تفكها لأن
 التفكه انما يكون اذا شبع من الطعام ثم اكل الفاكهة اما اذا اكتفى بالفاكهة بدلا
 عن الطعام فلا يكون ذلك تفكها بل يكون قوتا يقتضى قوة ويناسبه ما مكنى عن بعضهم انه
 نظر الى رجل يأكل خبزا وتمرا فقال له ابتداء بالتمر فان قامت به كفايتك والا اخذت
 من الخبز بقدر حاجتك (ويؤلم النفس) اى يؤذيها ويهذيها (فى ابتداء الرياضة) قال
 تعالى * والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا (فكان عليه السلام يحب العسل) اى والحلواء
 ونحوهما ويستعملهما لانه كان فى مرتبة العرفان وايضا اراد ان يقتدى به جميع افراد
 الانسان (وعمر رضى الله عنه يجتنبه) اى العسل او الادم تركا للذة واختيارا للرياضة
 وعملا بالافضل كما هو شأن الاكمل (ويأمر ابنه) اى عبد الله على ما هو الظاهر (بأكل
 الخبز يوما مع اللحم ثم اللبن) اى يوما (ثم الدهن) اى دهن الزيت ونحوه او اللمس
 ويؤيد قوله (ثم الزيت) اللحم الا ان يقال المراد به الزيتون مجازا وفيه ان الزيت
 والزيتون كلاهما كان عزيزا فى المدينة (ثم الملح ثم وحده) اى الخبز من غير ادم معه
 (ولا بأكل فى الخلاء ما يترك) اى شيئا او قدرا يتركه (فى الملاء) فانه من باب السمعة
 والرياء وكذا لا يعبد فى الملاء ما يتركه فى الخلاء فانه من اخلاق اهل النفاق (فهو شرك خفى)
 وقد قال سبحانه وتعالى * فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه
 احدا * وفى الحديث القدسى انا اهنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معى
 غيرى تركته وشركه مسلم وابن ماجه عن ابى هريرة (ولا يريد) اى وينبغى ان لا يريد
 (ان يعرف) بين الناس (بالتقليل) اى بتقليل الأكل وكذا بتكثير العلم والعمل (فهو)
 اى التقليل رياء (افحش) اى اقمح (من الاكثار) مطلقا فانه حينئذ ترك شهوة الحلال
 واختار شهوة الحرام (ويؤخر السحور) وهو بفتح السين ما يتسحر به وبالضم التسحر وهو
 الأكل فى السحر وهو السدس الاخير من الليل (ويجعل الافطار) ففى كل منهما ورد
 الآثار فعن ام حكيم عجلوا الافطار واخروا السحور الطبرانى وعن انس بكروا بالافطار

واخروا السحور ابن عدى وعن ابن عباس انا معاشر الانبياء امرنا ان نعجل افطارنا
ونؤخر سحورنا ونضع ايماننا على شاكلتنا فى الصلوة الطيبالمسى وعن ابي ذر لا تزال
امتى يجير ما عجلوا الافطار واخروا السحور رواه احمد (ويبتدى^٥ بالتمر) والرطب
افضل (او الماء) عند عددهما وزمزم افضل ولا منع من الجمع وعن انس كان عليه السلام
يفطر على رطبات قبل ان يصلى فان لم تكن رطبات فتمرات وان لم تكن تمرات حسا
مسوات من ماء (ويفطر صائما) واقله واحد وورد من فطر صائما كان له مثل
اجره غير انه لا ينقص من اجر الصائم شيئا احمد والترمذى وابن حبان عن زيد بن
خالد (فالكل مأثور) وفى ضمن الشرح مسطور (ويستحب فى شعبان) لاستقبال رمضان
(بالتوبة) اى الاستغفار والندامة (ورد المظالم) اى مظالم العباد وكذا اداء حقوق الله
(وترك الشواغل) اى الموانع عن الصيام والقيام من العمارة والسفر للتجارة والكسب الزائد
على الحاجة (ويخص رمضان بالصدقة) اى بزيادتها فانها اقرب الى القبول والغفران
(والتلاوة) اى قرأتها او مدارستها فانه شهر نزل فيه القرآن (والاعتكاف) اى فى المسجد
قال تعالى * وانتم عاكفون فى المساجد (الاسيما العشر الاواخر) فالاعتكاف فيه سنة مؤكدة
وفى غيرها مستحبة (وهو عليه السلام واظب عليه) اى على الاعتكاف فى العشر الاخير ففى
الصحيحين عن عائشة كان اذا دخل العشر الاواخر اهى الليل وايقظ اهله وجد وشد
الميزر وكان لا يخرج الا لحاجته وفى رواية ابي داود بزيادة ولا يسأل عن المريض الامارا
(وامرنا بالتماس ليلة القدر فيها) اى فى العشر الاواخر واوتارها اشبه بالجمهور على
انها ليلة السابع والعشرين (ويراعى سائر الايام الفاضلة) اى بالصوم فيها قدر طاقته
واستطاعته فى تكثير طاعته (كالاشهر الحرم) وهى رجب وذى القعدة وذى الحجة والمحرم
اما المحرم فورد فيه ان كنت صائما بعد شهر رمضان فصم المحرم فانه شهر الله الحديث
رواه النسائى عن على ولانه ابتداء السنة فبناؤه على الخير اهب وارجى لدوام البركة
وفى المعجم للطبرانى من حديث ابن عباس من صام يوما من المحرم فله بكل يوم ثلاثون
حسنة وعن انس من صام ثلاثة ايام من شهر حرام الخميس والجمعة والسميت كتب الله
عز وجل له عبادة تسعمائة سنة الازدى فى الضعفاء وفى رواية ابن شاهين فى ترغيبه وابن
عساكر عن انس كتب له عبادة سبعمائة سنة وفى رواية الطبرانى فى الأوسط عن انس
عبادة سنتين واما رجب فورد فيه صوم اول يوم من رجب كفارة ثلاث سنين والثانى
كفارة سنتين والثالث كفارة سنة ثم كل يوم شهر رواه ابو محمد الخلال عن ابن عباس
(لاسيما عرفة) فورد من صام يوم عرفة غفر الله له سنتين سنة امامه وسنة خلفه ابن ماجه
بسند حسن عن قتادة بن العمان واذا كان بعرفات ان لم يضعف عن العبادة ولم يسي^٥

خلقه فالصوم افضل والا فالافطار وقد ثبت انه عليه السلام افطر بعرفة في حجة الوداع
 وكأنه تهوين على الامة منشأؤه الشفقة والرحمة بل ورد انه عليه السلام نهى عن صوم
 يوم عرفة بعرفة احمد وابوداود وابن ماجه والحاكم عن ابي هريرة (وعاشوراء) والافضل
 ضم تاسوعاء (والعشرين) بالفتحتين اى العشر الاول من ذى الحجة ومن الحرم فرود
 ما من ايام العمل فيهن افضل واحب الى الله من ايام عشر ذى الحجة ان صوم يوم منه
 يعدل صيام سنة وقيام ليلة منه يعدل قيام ليلة القدر الترمذى وابن ماجه من حديث
 ابي هريرة وعند البخارى من حديث ابن عباس ما العمل في ايام افضل من العمل في
 هذا العشر قالوا ولا الجهاد قال ولا الجهاد الا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء
 (وشعبان) كله اداكثره فكان عليه السلام يكثر صيام شعبان حتى كان يظن انه من
 رمضان متفق عليه من حديث عائشة (والايام البيض) اى التى لياليها البيض وهى
 الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر على الاشهر من الاقوال او الايام التى تبيض
 جسم آدم بصومها لما خرج من الجنة وكان قد اسود من جهة الخطيئة وعن ابن عباس
 كان عليه السلام لا يتبع صوم ايام البيض فى سفر ولا حضر الطبرانى (والجمعة) والافضل
 ان لا يصوم فيها مفردا لما ورد عن جنادة الازدى لاتصوموا يوم الجمعة مفردا احمد والنسائى
 والحاكم وفى رواية لاحمد عن ابي هريرة لاتصوموا يوم الجمعة الا وقبله يوم او بعدك يوم
 (والخميس والاثنين) لانهما يومان متبركان وورد كان يصوم الاثنين والخميس فقيل له
 فقال الاعمال تعرض كل اثنين وخميس فيغفر لكل مسلم الا المتهاجرين فيقول اخر وهما
 احمد عن ابي هريرة (ويفطر فى آخر شعبان استعانة على صوم رمضان) واستبعادا
 عن التقدم فى الزمان وورد اذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى رمضان الاربعة
 من حديث ابي هريرة وصححه الترمذى وفى رواية اذا انتصف شعبان فلا صوم حتى
 رمضان احمد والدارقنى والاربعة وصححه وابن حبان وابو عوانة وغيرهما مرفوعا فان
 وصل شعبان بربضان فمماثل كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة كما رواه
 الاربعة من حديث ام سلمة ام يكن يصوم من السنة شهرا تاما الا شعبان يصل به رمضان
 ولا ي داود والنسائى نحوه من حديث عائشة وفصل مرارا كثيرة كما رواه ابو داود
 من حديث عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتفظ من هلال شعبان ما
 لا يحتفظ من غيره فان غم عليه عد ثلاثين يوما ثم صام واخرجه الدارقنى وقال اسناده
 صحيح والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين كذا ذكره الحجة ومخرجه ولا يخفى عدم
 دلالة الحديث على المدعى (ثم السر فيما ورد) من حديث عبد الله بن عمرو فى
 الصحيحين (افضل الصيام صيام اخى داود) وتماهه كان يصوم يوما ويفطر يوما (شدة

انكسار النفس) وما لها من الارادة (بنقض العادة) فانه لب العبادة ومن ذلك
 ما ورد في الصحيحين ايضا من منازلته عليه السلام لعبد الله بن عمرو في الصيام
 وهو يقول اريد افضل من ذلك فقال صلى الله عليه وسلم له صم يوما واقطر يوما
 فقال اريد افضل من ذلك فقال عليه السلام لا افضل من ذلك لانه اشد على النفس
 والهوى وفي قمع قهرها اقوى ولان العبد فيه بين صبر يوم وشكر يوم فقد قال عليه
 السلام عرضت على مفاتيح خزائن الدنيا وكنوز الارض وقلت اجوع يوما واشبع
 يوما احمدك اذا شبعت واتضرع اليك اذا جعت الترمذي من حديث ابي امامة وحسنه
 وفيه تنبيه على ان الكمال هو التربة بين تجلى صفتى الجمال والجلال وقد ورد ايضا
 الايمان نصفان نصفه صبر ونصفه شكر وقال عز وعلا * ان في ذلك لآيات لكل صبار
 شكور * (بخلاف صوم الدهر) فانه يصير العبادة له كالعادة على انه شامل لكل مع الزيادة
 وللساكنين طرق هنالك فمنهم من كره ذلك اذ وردت فيه اخبار كثيرة تدل على
 كراهيته منها من صام الابد اى الدهر فلاصام ولا افطر احمد والنسائي والحاكم وابن ماجه
 عن عبد الله بن الشخير وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر لاصام من صام الابد
 ولمسلم من حديث ابي قتادة قيل يا رسول الله كيف بمن صام الدهر قال لاصام ولا افطر
 والنسائي من حديث عبد الله بن عمر وعمران بن الحصين وفي الاحياء الصحيح انه انما
 يكره لشيئين احدهما ان لا يفطر في العيدين وايام التشريق وهو الدهر كله وثانيهما
 ان يوجب عن السنة في الافطار ويجعل الصوم حجرا على نفسه مع ان الله سبحانه يحب ان
 تؤتى رخصه كما يجب ان تؤتى عزائمه واذا لم يكن شىء من ذلك ورأى صلاح نفسه
 في صوم الدهر هنالك فليفعل وقد فعله جماعة من الصحابة والتابعين وقال عليه السلام
 فيما رواه ابو موسى الاشعري من صام الدهر كله ضيقت عليه جهنم وعقد تسعين معناه
 ليس له فيها موضع والحديث رواه احمد والنسائي في الكبرى وابن حبان وحسنه ابو على
 الطوسي (قيل مجتهد ان يصوم نصف السنة) وهو صيام داود ويمكن ان يكون غيره
 (او ثلثها) فاذا صام ثلاثة ايام من اول الشهر وثلاثة من وسطه وثلاثة من آخره فهو ثلث
 بانفراده واما (مع رعاية الايام الفاضلة) بان صام الاثنين والخميس والجمعة فهو قريب
 من النصف (وقيل لا يفطر الاربعة ايام متواليات اعتبارا بايام النحر والتشريق) وفي
 الاحياء كره بعض العلماء ان يوالى بين الافطار اكثر من اربعة ايام تقديرا بيوم العيد
 وايام التشريق وذكروا ان ذلك يقسى القلب ويولد ردى العادات ويفتح ابواب
 الشهوات قال واعمرى هو كذلك في حق اكثر الخلق لاسيما من يأكل في اليوم مرتين
 (والاصل العمل بحسب صلاح الباطن) اى اذا صاح باطنه بالصوم صام واذا صاح بالفطر

افطر لان المقصود صلاح القلب للمحضور بين يدي الرب فتارة يقضى دوام الصوم واخرى دوام الفطر واخرى مزجه وهو الانسب (فكان عليه السلام يصوم) اى النفل متتابعاً (حتى يقال) وفى رواية حتى نقول بالنون والغيبة والخطاب (لا يفطر) اى ابداً (وكذا يفطر) اى مواظباً (حتى يقال لا يصوم) بعد هذا اصلاً (ويقوم) اى فى الليل متواليماً (حتى يقال لا ينام وينام) اى كثيراً (حتى يقال لا يقوم) كذا فى الاحياء قال العراقي حديث كان يصوم حتى يقال لا يفطر الحديث اخرجاه من حديث عائشة وابن عباس دون ذكر القيام والنوم وللبخارى من حديث انس كان يفطر من الشهر حتى يظن انه لا يصوم منه ويصوم حتى يظن انه لا يفطر منه شيئاً وكان لا تشأ قرأه من الليل مصلياً الارأيته ولا نائماً الارأيته قلت والحديث ايضا فى شامائل الترمذى وقد شرحته وكان ذلك المقام له عليه السلام بحسب ما يتكشف له بنور النبوة من القيام بحقوق الاوقات واختلف الحالات *

الباب الرابع فى السفر والحج والغزو

تخصيص بعد التعميم للتمييز (بسم الله الرحمن الرحيم) المعين للمسافر والمقيم (السفر) اعم من الشرعى والمغوى (أما دينى وهو على قصد التعلم) من علماء الشريعة او من مشايخ الطريقة فيستفيد من معارفهم فى الحقيقة (فورد) اى برواية الترمذى والضياء عن انس (من خرج من بيته فى طلب العلم فهو فى سبيل الله) اى الجهاد مع اعداء مولاة اوفى طريق رضاه (حتى يرجع) اى من سفره الى حضره قال المظهرى وجه مشابهة طلب العلم بالمجاهدة فى سبيل الله انه احياء الدين وفيه ارضاء الرحمن واذلال الشيطان وعن انس طالب العلم افضل عند الله من المجاهد فى سبيل الله الديلمى وعن جابر بن عبد الله انه رحل من المدينة الى مصر لحديث بلغه ان عبد الله بن ابيس يحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل فى تفسير قوله تعالى * السائقون * انهم طلاب العلم المسافرين وعن ابي هارون قال كنا نأتى ابا سعيد فيقول مرحباً بوصيته عليه السلام كان يقول ان الناس لكم تبع وان الرجال يأتونكم من اقطار الارض يتفقون فى الدين فاذا اتوكم فاستوصوا بهم خيراً وعن كثير بن قيس قال كنت جالسا مع ابي الدرداء فى مسجد دمشق فجاءه رجل فقال يا ابا الدرداء انى جئتك من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم لحديث بلغنى انك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جئت لحاجة اى غير ان اسمع منك الحديث قال فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به طريقاً من طرق الجنة وان الملائكة لتضع اجنحتها رضى لطالب العلم وان العالم ليستغفر له من فى السموات ومن فى الارض والحيتان فى جوف الماء وان

فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وان العلماء ورثة
الانبياء وان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافر
رواه احمد والترمذي وابو داود وابن ماجه والدارمي والحديث في المشكوة وشرحه في
المرقاة (والتجارب) اى وقصد التجربة في اماكن الشدة (لاصلاح الاخلاق) اى
المستحسنة في حكم الخلاق (فهو مهم) والسالك بسيره متم ومنه قوله عليه السلام اخبر نقله
ابن عدى من حديث ابى الدرداء مرفوعا وفي رواية له وجدت الناس اخبر نقله اخرجه
الطبرانى وابويعلى وابونعيم وفي النهاية اى جرب الناس فانك اذا جربتهم قليتهم وتركتهم
لما يظهر لك من بواطن سرائرهم لفظه امر ومعناه خبر اى من جربهم واختبرهم ابغضهم
والهاء في نقله للسكت ومعنى نظم الحديث وجدت الناس مقول فيهم هذا القول قيل
ويضرب هذا مثلا في قلة توقع الخبر عند الناس (والسفر) وسمى به لانه (يسفر عنها)
اى يكشف عن الاخلاق الرضية والذنية في اختلاف الحالات (للبعد عن المؤلفات)
وعدم وجود المعروفات (والتفكر في لطائف افعاله تعالى) في مصنوعاته (وعظيم صفاته) اى
الدالة على عظمة ذاته كما يشير اليه قوله تعالى * قل سيروا فى الارض فانظروا كيف
كان عاقبة الذين من قبلكم * فهو اما بسير الباطن او بانضمام سير الظاهر وقوله عز و علا
* سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى انفسهم * وقوله * اولم ينظروا فى ملكوت السموات
والارض وما خلق الله من شىء * واختلاف اموال الصوفية فى سلوك سير الظاهر فمنهم
من سافر فى بدايته واقام فى نهايته وهو الاظهر ومنهم من اقام ولم يسافر وهو الاكثر
ومنهم من استدام على السفر (والحج فورد ولله على الناس حج البيت الآية) اى
* من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غنى عن العالمين (من حج البيت ولم يردت)
اى لم يجامع فى الاحرام ولم يذكر النساء فى مجامعهن (ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم
ولدته امه) احمد والبخارى والنسائى وابن ماجه عن ابى هريرة بلفظ من حج لله فلم
يرفت الحديث ومن مات ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا وان شاء نصرانيا ابن عدى
من حديث ابى هريرة والترمذى من حديث على وقال غريب وفى اسناده مقال ومن
خرج من بيته حاجا او معتمرا فمات اجر الله له اجرى الحاج والمعتمر كل سنة الى يوم
القيمة البيهقى فى الشعب (والجهاد) مع الكفار (فورد لغدوة فى سبيل الله او روحه خير
من الدنيا وما فيها) احمد والشيخان والترمذى وابن ماجه عن انس (وزيارة المدينة)
ففى الخبر من زار قبرى وجبت له شفاعتى ابن عدى والبيهقى وابن ابى الدنيا والطبرانى
والدارقطنى عن ابن عمر وهو فى صحيح ابن خزيمة والطيالسى عن عمر مرفوعا من
زار قبرى كنت له شفيعا او شهيدا قال الذهبى طرقها كلها لينة لكن يقوى بعضها بعضا

لأن من الرواة من هومتهم بالكذب قال ومن أجودها اسنادا حديث خايط من زارني
 بعد موتي فكما زارني في حياتي أخرجه ابن عساکر وغيره قلت حديث من زارني بعد
 وفاتي فكانما زارني في حياتي رواه ابن عدي والطبرانی والدارقطنی والبيهقي من حديث
 ابن عمر ومن جاني زاراً لايهمه الا زيارتي كان حقاً على الله ان اكون له شفيعاً الطبرانی
 من حديث ابن عمر وصححه ابن السكن ومن وجد سعة ولم يفر الى فقد جفاني ابن
 عدي والدارقطنی وابن حبان والخطيب من حديث ابن عمرو في رواية من حج ولم
 يزرني فقد جفاني وروى ابن التمار في تاريخ المدينة من حديث انس مامن احد من
 امتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر (وبيت المقدس) فعن ابن عمر ان سليمان بن
 داود عليهما السلام اما بنى بيت المقدس سأل الله عز وجل خلالا ثلاثة سأل الله حكماً
 يصادق حكمه فاوتيه وسأل الله ملكاً لا ينسئ لأحد من بعده فاوتيه وسأل الله حين فرغ
 من المسجد ان لا يأتيه أحد لا ينهض الا الصلوة فيه ان يخرج من خطبته كيوم ولدت
 امه اما اثنتان فقد اعطيهما وارجو ان يكون قد اعطى الثالثة احمد والنسائي وابن
 ماجه وابن حبان والحاكم وقد صح انه عليه السلام صلى فيه ورحل ابن عمر اليه ودخل
 عليه وصلى ركعتين ثم رجع وعن ميمونة مرفوعاً من لم يأت بيت المقدس يصلى فيه
 فليبعث بزيت يسرج فيه البيهقي (فورد) اي في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي
 هريرة وابي سعيد (لائش الرحال) اي لا تطلب بركة البقاع بالسفر اليها (الا الى مسجدى
 هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى) ولا يمنع هذا زيارة قبور الانبياء والاولياء لان
 الحصر في حق المساجد دون سائر المشاهد ومسجد قباء ونحوه في المدينة من منازل الكرام
 داخل في جنس مسجد عليه السلام ثم لفظ الحديث على ما هو المشهور عند المحققين
 الاعلام لائش الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا والمسجد الاقصى
 وهذا هو الترتيب المناسب لتفاوت المساجد في فضيلة مضاعفة الصلوة فيها فعن جابر صلوة
 في المسجد الحرام مائة الف صلوة وصلوة في مسجدى الف صلوة وفي بيت المقدس خمسمائة
 صلوة البيهقي (وملاقاة الكبراء) من المشايخ والعلماء وهم اعيان (للاستفادة من مشاهدة
 الاحوال) ومعاينة الاقوال (فلسان الحال افصح) من بيان المقال وليس الخبر كالمعاينة وقد
 ورد اولياء الله الذين اذا رأوا ذكر الله الجكيم عن ابن عباس فقد ينفعه لحظ الرجال
 ما لا ينفعه لفظ الرجال ومن هنا قيل من لم ينفعك لحظه لم ينفعك لفظه وهذا القول له
 معنيان احدهما ان الرجل الصديق يكلم الصادقين بلسان فعله اكثر مما يكلمهم بلسان
 قوله فاذا نظر الصادق الى تصاريفه في مورده ومصدره وغلوته وجلوته وكلامه وسكوته
 ينفعه بالنظر اليه فهو نفع اللحظ عليه ومن لم تكن افعاله هكذا فللفظه ايضاً لا ينفع لانه
 يتكلم بهواه ونورانية القول على قدر نورانية القلب ونورانية القلب بحسب الاستقامة

في طاعة الرب المعبر عنها بالشريعة في الاعمال الظاهرة وبالطريقة في الاخلاق الباهرة
 وبالحقيقة في الاحوال الناذرة المستمرة حتى في الدار الآخرة والثاني ان نظر العلماء
 الراسخين والرجال البالغين تربيان نافع ينظر احدهم الى الرجل الصادق فيستنشف
 بنفوذ بصيرته حسن استعداد الصادق واستيماله واهب الله تعالى الخاصة للموافق فتقع
 في قلبه محبة المريد الصادق وينظر اليه نظرة محبة عن بصيرة فيكتسب بنظره احوال سنية
 ويرى آثار رضية وماذا ينكر المنكر من قدرة الله سبحانه ان يجعل هذه الخاصة في نظر
 بعض خواصه من عباده كما جعل في بعض الافاعي من الخاصة انه اذا نظر الى انسان
 يهلكه ومما يدل على تأثير الصحة والكسير نظر الأثير ما حصل لاجل ان العرب
 حيث كان احدهم ممن يبول على عقبيه فينظر صلى الله عليه وسلم وآمن به فصار في
 لحظة واحدة من كمل الاولياء والاصفياء حيث لم يبلغه احد من المشايخ
 والعلماء وابلغ من هذا قضية كلب اصحاب الكوفي حتى وصل مرتبته
 الى ان ذكره الله في كتابه القديم مرات بنعت التعظيم والتكريم وقد
 وقع تأثير نظر الشيخ نجم الدين الكبرى الى كلب كان حول الفقراء وذكر صاحب
 عوارف المعارف الشيخ شهاب الدين السهروردي عن عمه الشيخ نجيب الدين صاحب آداب
 المريدين انه كان يطوف في مسجد الخيف بمنى ويتصفح وجوه الناس ههنا وههنا فقبل
 له في ذلك فقال ان الله عبادا اذا نظروا الى شخص اكسوه السيادة فانا نطلب تلك السعادة
 وحكاية الشيخين مع السيد عبد القادر مشهورة وفي غير هذا المحل مسطورة (وزيارة
 قبورهم) اى الكبراء فانهم بمنزلة الشهداء لا يموتون ولكن ينتقلون من دار الفناء
 الى دار البقاء وقد وردت نهيتمكم عن زيارة القبور فزوروا القبور فانها تزهد في
 الدنيا وتذكر الآخرة ابن ماجه عن ابن مسعود وفي رواية الحاكم عن انس كنت
 نهيتمكم عن زيارة القبور الا فزوروها فانها ترق القلب وتدمع العين وتذكر الآخرة
 الحديث (والفرار عما يشوش العبادة) او ينقصها او يمنعها (كالجاه) اى الوضيع (والمال)
 اى الكثير وعن سفيان الثوري هذا زمان سوء لا يؤمن فيه على الخاملين فكيف
 بالمشهورين هذا زمان ينتقل الرجل من قرية الى قرية ليفر بدينه من الفتنة ومن
 افضلها الهجرة من دار الكفر الى دار الاسلام ومن دار البدعة الى دار السنة ومن
 دار المعصية الى دار الطاعة ففي الصحيح من كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى
 الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر
 اليه فالمدار على تصحيح النية وتخليص الطوية في جميع الاعمال الدينية والدنيوية
 لتصير وسائل في رفعة الدرجات الآخروية (واما دنياوى كالفرار من الفتنة) اى الدنيوية
 (والقسط) ونحوه من الغلاء وسائر البلية (ولا هرج فيه) اى في هذا النوع بل هو مباح او مستحب

فقد قال ابو نعيم رأيت سفيان الثوري وقد جعل جرابه على كتفه وقلته بيده فقلت الى ابن يا ابا عبد الله فقال الى بلد املأ فيها جرابي بدرهم وفي هكايه اخرى بلغني خبر قرية فيها رخص اقيم فيها فقلت تفعل هذا يا ابا عبد الله فقال نعم اذا سمعت برخص في بلدة فاقصدها فانه اسلم لدينك واقل لعمك فالاولى للمريد اذا كان طالبا للمزيد ان يلزم مكانه ويحفظ شانه مما شانه اذا لم يكن قصده من السفر استفادة العلم هو ما سلم له حاله في وطنه فان لم يسلم فيطلب من المواضع ما هو اقرب الى الجمول واسلم للدين وافرج للقلب وايسر بعبادة الرب فهو افضل المواضع له قال تعالى * يا عبادي الذين آمنوا ان ارضي واسعة فاي اى فاعبدون * وورد البلاد بلاد الله والخلق عباد الله فاي موضع رأيت فيه رفقا فاقم واحمد الله احمد والطبراني من حديث الزبير بسند ضعيف وفي الخبر من رزق من شىء قليلزمه ابن ماجه من حديث انس بسند حسن واذا سبب الله لاهدكم رزقا من وجهه فلا يدعه حتى يتغير له او يتنكر له ابن ماجه من حديث عائشة بسند فيه جهالة واحمد بسند حسن (الا عن الطاعون فهو) اى الفرار منه (منه) عنه (بلفظ اذا سمعتم بالطاعون بارض فلا تدخلوا عليه واذا وقع وانتم بارض فلا تخرجوا منها فرارا منه احمد والشيخان والنسائي عن اسامة بن زيد (او طلب المال) اى وكطلبه (ونحوه) من النكاح وغيره من المباحات (فينوى فيه) اى الخيرات والمبرات (نحو التعفف عن السؤال) فى طلب المال (والتعطف على العيال) فى النكاح (ليصير عبادة) لان تصحيح النيات يجعل العادات عبادات كما حقق فى شرح حديث انما الاعمال بالنيات ومن هنا ورد نية المؤمن خير من عمله (ثم ان كان) اى السفر (واجبا) اى فرض عين (كالحج وطلب العلم فيتعين) اى فعله (والا) اى وان لم يكن واجبا (فالاستفتاء من القلب) متعين فى فعله وتركه (بحسب صلاح الحال) وفساده فى الحضور مع الرب (فالفوائد) اى المنافع (والآفات) اى المضار (متعارضة) فى امر السفر وغيره من الحالات (والمقصود) اى الاعلى (هو المعرفة والانس به تعالى) فى جميع المقامات (والمعين فى البداية السفر للتعلم) ان لم يوجد العلماء فى بلده او لم يقدر على تحصيله لشغله باهله (وفى النهاية الإقامة) لاسيما مع الكبر فانه لا يتحمل الضرر (ففيه) اى فى السفر (شواغل) عن الذكر والفكر (من النظر الى المألوفات وحفظ النفس والمتاع) من الآفات (واهتمام الشدائد والهجوم) باختلاف الحالات وتفاوت الاوقات وتباين المقامات ومن هنا ورد السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم طعامه وشرابه ونومه فاذا قضى احدكم نهيته من وجهه اى حاجته من جهته فليعجل الرجوع الى اهله مالك واحمد والشيخان وابن ماجه عن ابى هريرة (وهقه) اى المسافر (ان يتوب) عن الذنوب من الصغائر والكبائر فى

الظواهر والضمائر ويؤدى حقوق الله من فوات صوم وصلوة ونحوهما (ويرد المظالم)
 اى حقوق العباد اويستعمل من اصحابها ويقضى الديون ويدفع الامانات الى اربابها
 فى القنية رجل عليه حق وغاب عن صاحبه بحيث لا يعلم مكانه ولا يعلم اى اميت لا يجب
 عليه طلبه فى البلاد وفيه ايضا رجل عليه ديون لاناس لا يعرفهم من غصوب ومظالم وجنبايات
 يتصدق بقدرها على الفقراء بنية القضاء ان وجدهم مع التوبة الى الله فيعتد وفى فتاوى
 قاضى خان رجل له خصم فمات ولا وارث له يتصدق عن صاحب الحق بقدر ماله ليكون وديعة
 عند الله يوصله الى خصمائه يوم القيمة (ويؤدى النفقات) اى كل من تلزمه نفقته الى حين
 رجعه (ويأخذ الزاد) من المال الحلال لنهائه وايابه من غير تقدير وتعيين فى بابيه بل
 على وجه يمكنه معه التوسع فى الزاد مع الرفقاء والرفق بالضعفاء والفقراء قيل وبذل الزاد
 فى طريق الحج نفقة فى سبيل الله عز وجل الدرهم بسبعمائة قال ابن عمر من كرم الرجل
 طيب زاده فى سفره وكان يقول افضل الحاج اخلصهم لله وانكاهم نفقة وامسئهم يقيناً
 وورد الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة فقيل يا رسول الله وما بر الحج قال طيب الكلام والطعام
 الطعام وذكر ابن الحاج ان من يخرج للحج بغير زاد ولا مر كوب يطراً عليه امور عديدة
 منها عدم القدرة على اداء الصلوة وهو متعد فى ذلك ومنها عدم القوة والقدرة على
 تحمل المشقة ومنها يكفى الناس ان يقوموا بقوته وسقيه وربما آل امره الى الموت وهو
 الغالب فتجدهم فى اثناء الطريق مرضى مرميين او طومى ميتين بعد ان خالفوا امر الله
 فى حق انفسهم وادفعوا اخوانهم من علم مجالهم من اهل الركب فى اثمهم وكذلك يأثم
 كل من اعانهم بشىء لا يكفيهم فى اول امرهم اويسعى لهم فيه من غيرهم اللهم الا ان يعلم
 ان غيره يغنيهم بشىء يتم به كفايتهم فى الذهاب والاياب فلا بأس فان لم يعلم بذلك
 حرم عليه الاعطاء لهم لان ذلك سبب لدخولهم فيما لا قدرة لهم من العطش وغيره والافضاء
 الى الموت ونحوه فيكون شريكاً لهم فيما وقع بهم وهذا بخلاف ما اذا كانوا فى الطريق
 على هذا الحال فانه يتعين على من علم مجالهم اعانتهم بما تيسر له ولو بالشرية والشربتين
 واللقمة واللقتين ويعرفهم ان ما ارتكبوا يحرم عليهم لا يجوز لهم ان يعودوا لمثله
 (ويطلب الرفيق المعين على الخير) المجرى فى الخير والشر والسفر والحضر فقد قيل
 الرفيق ثم الطريق والله ولى التوفيق ووصف الرفيق بانه ان نسى الخير ذكره وان
 ذكره اعانه وان جبن شجعه وان عجز قواه وان ضاق صدره صبره وسلاه وكونه من
 الاجانب اولى من الاقارب عند بعض الصالحين تمعدا عن سامة الرقبة الموجبة للقطيعة
 ويجتنب صحبة المتكبرين والجهال (ويتصدق قبل الخروج) ولو بشىء قليل فان الصدقة
 تدفع البلاء (ويصلى ركعتين) للمواذمة والاستخارة (ويستخير فى غير الواجب) من السفر

وغيره والتحقيق ان يستخير في الواجب ايضا الا انه لافي فعله وتركه بل يستشير ويستخير
 في متعلقاته من خروجه في هذا الوقت او غيره او في شراء الدابة وكرائتها ونحوه (ويودع
 الاخوان) ويقول لهم استودع الله دينكم وامانتكم وغوايتكم عملمكم كما رواه ابو داود والترمذى
 وصححه والنسائى من حديث ابن عمر (ويرغب في دعائهم) ويستحب لهم ان يقولوا له
 في حضرته زدك الله التقوى ووفر ذنبك ووجهك للخير اينما توجهت كما رواه الطبرانى
 في الدعاء من حديث انس وهو عند الترمذى وحسنه وفي غيبته اللهم اطوله البعد وهون
 عليه السفر وفي الخبر اذا اراد احدكم سفرا فليسلم على اخوانه فانهم يزيدونه بدعائهم
 الى دعائه خيرا الطبرانى في الاوسط عن ابى هريرة (ويعرض الاشياء) اى جميعها (على
 المكربى) بضم الميم اى المكربى ولو كان قد رمى مكتوب ونحوه فقد قال لابن المبارك
 اعمل لى هذا الكتاب معك لتوصله فقال حتى استأمر الجمال فاني قد اكدت منى منه قال
 الحجية فانظر كيف تورع من استصحاب كتاب لا وزن له وهو طريق الحزم في الورع فانه
 اذا انفتح باب يسير انجر الى الكثير اقول ولا يبعد ان يراد بالكتاب ماله وزن فعينه
 يجب التوقف على الاذن (ويرضيه) بجملة ان كان زيادة على معتاده (ويخرج في بكور
 الخميس) فورد انه عليه السلام كان يستحب ان يسافر يوم الخميس الطبرانى عن ام سلمة
 (والسبت فورد دعاءه عليه السلام فيهما) اى في الخميس والسبت اما في مطلق البكور
 بقوله عليه السلام اللهم بارك لامتى في بكورها واخرجه الاربعة وحسنه الترمذى وصححه
 ابن هبان من حديث صحريين وداعة الغامدى مرفوعا به واما في خصوص الخميس فلا ين
 ماجه عن ابى هريرة والطبرانى في الاوسط عن عائشة مرفوعا اللهم بارك لامتى في بكورها
 يوم الخميس وفي رواية قال اغدوا في طلب العلم فاني سالت ربي ان يبارك لامتى في
 بكورها يوم الخميس وعن ام سلمة كان يحب ان يسافر يوم الخميس الطبرانى واما ما اشتهر
 في هذا اللهم بارك لامتى في سبتها وخميسها واللهم بارك لامتى بكورها واجعل ذلك في
 سبتها وخميسها فباطل لا اصل له كما افاده الحافظ بن الملقن في ادلة التنبيه (والاثنين)
 اى ويخرج في الاثنين (وهو ايضا مأثور) فقد ثبت انه عليه السلام هاجر من مكة يوم
 الاثنين ودخل المدينة يوم الاثنين وولد يوم الاثنين وبعث يوم الاثنين ومات يوم الاثنين
 (ويكثر السير في الليل) اى ينبغي ان يكون اكثر سيره بالليل (فورد هليكم بالحجة)
 بضم فسكون وهى السير في اول الليل وقيل في آخره وهو الاظهر لما في جميع المناسك
 ويستحب السير في آخر الليل وذكر بعضهم سيره اول الليل انتهى ولا يخفى ان ذلك
 مختلف باختلاف البلاد والعباد (فان الارض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار) ابو داود
 والحاكم والبيهقى عن انس بدون ما لا تطوى بالنهار وهذه الزيادة في الموطأ من

حديث خالد بن معدان مرسلا (ولا ينزل) اى فى المنزل (ما لم يصر اليوم حارا)
 فان السير فى البرد ايسر (ويصلى) استحبابا (عند الركوب) من المنزل (والنزول فيه)
 قياسا على الركعتين عند دخول بيته وخروجه منه وقد اخرج الطبرانى عن فضالة ابن
 عيين انه عليه السلام كان اذا نزل منزلا فى سفر او دخل بيته لم يجلس حتى يركع
 ركعتين وللبيهقى عن انس كان عليه السلام اذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلى فيه
 ركعتين ويقول عند نزوله * رب انزلنى منزلا مباركا واقت غير المنزلين * وعند سيره
 بسم الله التكلان على الله لاحول ولا قوة الا بالله كما رواه ابن ماجه والحاكم وابن السنى
 عن ابي هريرة وفى رواية الطبرانى عن ابي سعيد بسم الله توكلت على الله الحديث
 (ويكبر فى كل صعود) يصعد عليه من شرف اظهارا لكبريائه وعلو مكانته وارتفاع
 شأنه (ويسبح فى كل هبوط) اى حذر يهبط اليه بان نزل من علو الى سفلى تنزيها له
 سبحانه عن الزوال والنزول فقد ورد اذا علا ثنية ككبر واذا هبط سبح البخارى
 والنسائى عن جابر وابو داود عن ابن عمر وفى رواية لاصحاب الكتب السنة عن ابي
 موسى اذا اشرف على وادهل وكبر اى قال لا اله الا الله والله اكبر وفى رواية لاحمد
 وابي يعلى وابن السنى عن انس اذا اشرف على مكان مرتفع قال اللهم لك الشرف على
 كل شرف ولك الحمد على كل حال اى لك العلو على كل حال كما قال تعالى * وهو القاهر
 فوق عباده * وله الكبرياء فى السموات والارض (وحدوث وحشة) اى ويسبح
 عند ظهور وحشة من خوف ومحنة واماره ماثورا وانما ورد اذا خافى قوم اقال اللهم انا نجعلك
 فى مخورهم ونعوذ بك من شرورهم ابو داود والنسائى وابن حبان والحاكم عن ابي
 موسى الاشعري وفى الفردوس للديلمى عن شداد بن اوس مرفوعا حسبى الله ونعم
 الوكيل امان لكل خائف (ويؤمر احدا) اى يجعل اميرا اذا كان المسافر متعددا (لا ينظام
 الرأى) وعدم التنازع فى الامر (وليكن الامير احسنهم خلقا) بضمين اى اكثرهم
 علما واظهرهم حلما (ومواساة) اى اوسعهم موافقة ومداراة وهو بان يكون ازهدهم فى
 الدنيا واشهرهم فى التقوى واصبرهم على البلوى واشكرهم فى النعمى واتمهم مروءة
 واعمهم شفقة واقواهم خدمة فقد نقل عبد الله المروزى ان ابا على الرباطى صحبه فقال
 عبد الله لعلى على ان تكون انت الاميرا وانا فقال ابو على بل انت فحمل الزاد لنفسه
 ولابى على على ظهره وامطرت السماء ذات ليلة فبات عبد الله طول الليل على رأس رفيقه
 يغطيه بكسائه عن المطر وكلما قال لا تفعل يقول الست الامير وعليك الانقياد والمطاوعة
 (وورد اذا كنتم ثلاثة فى السفر فامروا احدكم) عن ابي سعيد اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم
 احدهم واحقهم بالامامة اقروهم احمد ومسلم والنسائى ولعل قيد الثلاثة للاشعار بانه

اقل الكمال في الجماعة والرفقة (ويعين) اي الامير (الرفقة) بضم فسكون اي رفقاء
 بما يقدر عليه من اللطف والرفق (ويواسى عليهم) بزيادة الاحسان وسعة الرزق
 (ويرافق الراحلة) اي الدابة بان لا يحملها مالا طاقة لها ولا يرضى بان صاحبها ايضا
 يحملها فوق طاقتها في عرفها وعادتها قال ابو الورداء لم يعير له عند الموت يا ايها البعير
 لا تخاصمني الى ربك فاني لم اكن املك وعلى الجملة في كل كبد حراجر فيراعى حق
 الدابة وحق المكارى جميعا (وينزل احيانا ففيه اقامة للسنة) اذ كان عليه السلام ينزل
 احيانا عن الدابة ففي الاوسط للطبراني من حديث انس باسناد جيد انه عليه السلام كان
 اذا صلى الفجر في السفر مشى ورواه البيهقي في الادب وقال مشى قليلا وناقته تقاد
 وقال علماءنا ويستحب ان يريح الدابة بالنزول عنها غدوة وعشية وعند عقبه اذا اطاق
 وقال الطرابلسي يجب اذا كانت الدابة مستأجرة في المواضع التي جرت عادة مثله
 بالنزول فيها الا ان يرضى صاحبها وكانت الدابة مطيقة ولا يحل له ان يستلقى على ظهر
 الدابة ولا يتكى عليها بل يكون راكبا على العرف والعادة في مثلها ذكره صاحب السراج
 الوهاج (وترفية للدابة) اي تهوين لها عن دوام المشقة (واسرار للمكارى) حيث يفرح
 بالحنة (ورياضة للنفس) اي تهذيب لها ليعرف قدر النعمة (وتحرز عن ضعف الاعصاب)
 وما يترتب على دوام الركوب من اليبوسة (ولا ينام عليها الانومة خفيفة) اذا حصلت
 ضرورة اذ النوم عليها يؤذيها ويثقل عليها وكان اهل الورع لا ينامون على الدواب
 الاغفوة عن قعود (ولا يتوقف) راكبا عليها زمانا طويلا (فورد لا تتخذوا ظهور دوابكم
 كراسى) والحديث رواه احمد من حديث سهل بن معاذ ورواه ابن حبان والحاكم وصححه
 من رواية معاذ بن انس عن ابيه مثل كراسى في دوام القعود عليها ولعله محمول على
 محمولة مثقلة بجلائ الخيل والناقة التي هي غير مزملة وعلى كل تقدير فيستثنى عشية عرفة
 في الوقفة فانه يستحب الوقوف على الدابة (ولا ينفرد عن الرفقة) اي لا يمشى منفردا
 خارج القافلة لانه ربما يغتال او ينقطع وكذا لا ينفرد عنهم في المفزل (ويحرس) اي متاعه
 وامتعة اصحابه (بالنوبة) فاذا نام احدهم حرس الآخر فهو السنة اخرج البيهقي من
 طريق ابن اسحق من حديث جابر في حديث فيه فقال الانصاري للمهاجري اي الليل
 احب اليك ان اكفيك اوله او آخره فقال لابل اكفني اوله فاضطجع المهاجري والحديث
 عند ابي داود ايضا لكن ليس فيه قول الانصاري للمهاجري بل فيه تناوب الرفيقين
 في الحراسة فاذا نام احدهما حرس الآخر (وينام في اول الليل جاعلا رأسه على العضد)
 بان افترش ذراعه (وفي آخره) اي الليل (على الكف ويقيم العضد) بان نصب ذراعه
 نصبا وجعل رأسه في كفه (لئلا يشتد النوم) فتفوت صلاة الصبح (فهو مأثور) رواه احمد

والترمذى فى الشماثل من حديث ابى قنادة باسناد صحيح وكذا ابن حبان والحاكم عنه
 بلفظ كان اذا عرس وعليه ليل توسد يمينه واذا عرس قبيل الصبح وضع رأسه على
 كفه اليمنى واقام ساعده والتعريس النزول فى الليل قال العراقى وعزاه ابو مسعود
 الدمشقى والحيميدى الى مسلم ولم اراه فيه (ولا يصحب جرسا) لقوله عليه السلام لا تصحب
 الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس احمد ومسلم وابو داود والترمذى عن ابى هريرة
 لقوله عليه السلام الجرس من امير الشيطان احمد ومسلم وابو داود عن ابى هريرة وفى رواية
 لابي داود عنه لا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس (ولا شاعرا) اى من شعراء الجاهلية الذين
 قال تعالى فى حقهم * والشعراء يتبعهم الغاؤون الم تر انهم فى كل واديهيمون وانهم يقولون
 ما لا يفعلون الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد
 ما ظلموا * والحاصل ان الشعر كلام فحسنه حسن وقبيحه قبيح يستوى فيه السفر والحضر
 (ولا ساحرا) فانه اما ان يكون فاجرا او كافرا (ولا كاهنا) وهو من يدعى علم الغيب
 بواسطة الجن او غيره فقد ورد من اتى كاهنا فصدقه بما يقول فيه بىء مما انزل على محمد
 احمد والاربعة عن ابى هريرة وفى رواية الطبرانى عن واثلة من اتى كاهنا فسأله عن
 شىء حجبت عنه التوبة اربعين ليلة فان صدقه بما قال كفر ومن اتى عرافا فسأله عن
 شىء فصدقه ام تقبل له صلوة اربعين يوما رواه مسلم عن بعض امهات المؤمنين والحاكم
 واهم عن ابى هريرة من اتى عرافا او كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل الله على
 محمد صلى الله عليه وسلم وفسر العرافى بمن يدعى معرفة السارق ومكان الضالة فهو اخص
 من الكاهن وفى معناه المنجم والرمال وسائر اصحاب الفال (ولا جلالة) وهى دابة تأكل النجاسة
 فان الملائكة يتنفرون من رائحتها واخرج الدولابى فى الكنى وابن مندة والطبرانى وابن
 عساکر عن ابى رابطة بن كرامة المدحجى قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال لقوم فى سفر لا يصحبكم جلال من هذه النعم ولا يضمن احدكم ضالة ولا يودن سائلا
 ان كنتم تريدون الربح والسلامة ولا يصحبكم من الناس ان كنتم تؤمنون بالله واليوم
 الآخر سامر ولا ساهرة ولا كاهن ولا كاهنة ولا منجم ولا منجمة ولا شاعر ولا شاعرة الحديث
 (ولا كلبا) لما تقدم (ويؤذن ان ضل الطريق) او غاب عن الرفيق ورأى اشياء منكورة
 او تخيلت له خيالات مستنكرة او تلونت له اجسام مكروهة مزورة فقد ورد اذا تغولت الغيلان
 نادى بالاذان رواه مسلم عن ابى هريرة فان الجن والشيطان يفرون من الاذان وتحضره
 الملائكة والابدال من الاعيان واذا انفطقت دابته فليناد اعينوا يا عباد الله رواه ابن
 ابى شيبه من قول ابن عباس موقفا وان اراد عوننا فليقل يا عباد الله اعينونى يا عباد الله
 اعينونى يا عباد الله اعينونى رواه الطبرانى عن زيد بن على عن عقبه بن غزوان عن

نبي الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا ضل احدكم شيئا او اراد عوننا وهو بارض
 ليس بها انيس فليقل يا عباد الله اعينوني يا عباد الله اعينوني فان لله عبادا لا نريهم
 (وورد اذا اختلف عليكم الطريق فعليكم بذات اليمين) اي تيمنا وتحميا (فان عليها
 ملكا يسمى هاديا) لم اعرف له راويا (ولا يدخل بلدة ليس فيها سلطان) اي خليفة او نائبه
 من امير او قاض (ولا سائس) اي شحنة وهاكم سياسة لانه عند من هم ما تكثر الفتنة وتعدى
 الظلمة وفي الخبر اذا مروتم ببلدة ليس فيها سلطان فلا تملوا فيها انما السلطان ظل الله
 ورحمه في الارض البيهقي عن انس (وما فيها) اي ولا يدخل بلدة فيها (طاعون) لما تقدم
 وروى بعض الصحابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل منزلا في بعض اسفاره فنام
 على بطنه وعبد اسود يغمز ظهره فقلت ما هذا يا رسول الله فقال ان الناقة تقحمت بي
 اي رمت بي او هزت بي والحديث رواه الطبراني في الاوسط من حديث عمر بن عبد العزيز
 (ويصاحب المرأة) بكسر الميم ومد الهمزة آلة الرؤية وكان عليه السلام اذا نظر الى وجهه
 في المرأة قال اللهم كما حسنت خلقي تحسن خلقي وهرم وجهي على النار البزار عن
 عائشة (والمكحلة) محل الكحل ومروده فانه عليه السلام كان يكتحل كل ليلة ثلاثا في كل
 عين كما في شمائل الترمذي وغيره (والسواك) للموضو والصلاة وقد تقدم (والمشط)
 اي لتسريح شعر اللحية والرأس (والمقلم) وهو المقص او السكين فانه بهما يقلم الظفر
 ويقص الشارب (والموسى) لحلق العانة (والركوة) اي الدلو ونحوها من المطهرة (والحبل)
 فانهما من ضرورة الشرب والطهارة (والابرة وخيطها) لتفريق ثوب بستر العورة
 (ويجتنب الغرة) بكسر المعجمة وتشديد الراء اي يحتسب من ان يفر احد او يفره احد
 بالمكر والحيلة (فهو يذهب البركة) او المعنى لا يصاحب شخصا لا يعرفه ولا يملك طريقا
 لا يعرفه ولا يترك السلاح مواضع المخالفة اغترارا على شجاعته ولا يأكل من ثمار البراري
 التي ما عهد اكله في صادته (ويترك زيارة الاحياء) من العلماء والاولياء (والاموات)
 من الانبياء والاصفياء (ويعجل الاوبة) اي الرجعة (بعد قضاء الحاجة) اسرارا لقلب اهله
 واظهاره لطيب محله وفي نسخة زيادة (وورد من كان مسافرا اذا قضى نجهه فليرجع الى
 اهله) لم اجده لكن تقدم ما يدل على اصله وورد اذا قضى احدكم حجه فليعجل الرجوع
 الى اهله فانه اعظم لاجره الحاكم والبيهقي عن عائشة (وبأني بالتحفة) اي بالهدية
 (لاهل البيت والاقارب) حقيقة وحكما فقد ورد اذا قدم احدكم من سفر فليقدم معه
 اي بهدية ولو يلقى في مخراته حجرا ابن عساكر عن ابي الدرداء قيل اراد حجر الزناد
 وفي رواية البيهقي عن عائشة اذا قدم احدكم على اهله من سفر فليهد لاهله فليطرقهم
 ولو كان حجرا (ولا يقدم) من سفره على اهله (بغنة) اي فجأة ففي الصحيحين من حديث

جاهر كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل
 فقال امهلوا حتى ندخل ليلا اى عشاء اى نتمشط الشعثة ونستحب المغيبة ولاحد من
 حديث ابن عمر بسند جيد انه عليه السلام قال قبل دخول المدينة لا تطرقوا اهليكم
 ليلا فخالفه رجلا ن فسعي اى منازلهما فرأى كل واحد في بيته ما يكره (ولا ليلا) لانه وقت
 الوحشة فقد ورد اذا طال احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلا احمد والشبان (والا صب
 وقت الضحى) تكمال الظهور وجمال النور وجمال السرور (ويدخل المسجد) اى مسجد
 بلده (اولا ويصلى ركعتين) تحية المسجد شكرا لله سبحانه فعن ابي ثعلبة كان عليه السلام
 اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم يثنى بغاطمة ثم يأتي ازواجه
 (فالكل ما تور) وفي كتب الحديث مسطور (ويقدم) اى من سائر الافعال (له) اى لقدومه
 (الضحى) بفتح فكسر فنشيد اى طعام الضحى ولو شاء او طبخ لحم ومرة (فكان عليه السلام
 اذا قدم شجر جزورا) اى بعيرا (او بقرة) لم يحضرنى الآن مخرجه (وهق الحج) اى اداء
 كماله (ان يخلص فى النية) ويحسن الطوية بان يتبرأ من الرياء والسمعة ولا يقصد التجارة
 والنزهة فقد روى فى خبر من اهل البيت اذا كان آخر الزمان خرج للحج اصناف اربعة
 سلاطينهم للنزهة واغنياؤهم للتجارة وفقراؤهم للمسألة وفقراؤهم للسمعة الخطيب من حديث
 انس قال علمائنا من اتى بعبادة لغرض دنيوى بحيث لو فقد تركها فليست بعبادة بل
 معصية وان وجد عليها باعث الدين والدنيا فان كان باعث الدنيا اقوى
 او هما متساويان فهى باطلة وان كان باعث الدين اقوى فذهب بعضهم الى انه باطلة
 وجماعة الى انه صالحة وهو الاظهر * بقوله تعالى ليس عليكم جناح ان
 تبتغوا فضلا من ربكم * اى تبتغوا عطا^ة ورزقا منه يريد الربح بالتجارة على ما ذكره
 البيضاوى وغيره ثم من حقه ان يعمله بعد الاستطاعة ففى التأخير آفات مافعة
 عن الطاعة على ان المسألة خلافية فى ان الفرضية على التراخى او فوروية ففى الفوروية اذا
 اخره عن اولى سنى الامكان سقطت عدالته وعد من الفساق الى ان يحج ثم لو حج فى آخر
 عمره سقط عنه اجماعها وارتفع^ة ائمه اتفاقا وان مات قبل الحج لقي الله عاصيا بترك حجه وكان
 الحج فى ذمته عندنا فيجب عليه وصيته وعند الشافعى فى تركته فيحج عنه وان لم يوص
 به كسائر ديونه ومن مات ولم يحج مع اليسار فامره شديد وفى حقه ورد وعيد اكد منه
 قوله تعالى * ومن كفر فان الله غنى عن العالمين * حيث وضع من كفر موضع من لم يحج
 ووضع العالمين موضع عنه للمبالغة عن غناؤه سبحانه واستغناؤه عن ترك الحج وادائه لان
 منفعتة راجعة الى عباده وامائه وقد ورد من مات ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا وان شاء
 نصرانيا رواه الترمذى وغيره عن ابي هريرة مرفوعا وقيل فى تفسير قوله تعالى * لا تعدن
 لهم صراطك المستقيم * انه طريق مكة يقعد الشيطان عليها ليمنع الناس من الوصول اليها

وقال عمر رضی اللہ عنہ وهو يومئذ امير المؤمنين لقد هممت ان اكتب الى الولاة في الامصار ان تضرب الجزية على من لم يحج من يستطيع اليه سبيلا وعن سعيد بن جبير وابراهيم التيمي وطاوس ومجاهد لو علمت رجلا غنيا وجب عليه الحج ثم مات قبل ان يحج ما صليت عليه وبعضهم كان له جار موسر فمات ولم يحج فلم يصل عليه وكان ابن عباس يقول من مات ولم يحج ولم يحج سأل الرجعة الى الدنيا وقرأ قوله تعالى * رب ارجعون لعلى اعمل صالحا فيما تركت * وكذا ورد عنه ايضا في قوله تعالى * وانفقوا مما رزقناكم من قبل ان يأتي احدكم الموت * الآية (ويحتمل في دفع تسليم الضريبة) اي الاموال المعينة (لقطاع الطريق) اي من الاعراب وغيرهم (ويرجع) عن طريق الحج (ان لم يقدر) على الاحتمال (في النقل) اي لافي الفرض (فلا عانة على العدوان) اي الظلم والعصيان (افحش) من الرجوع عن طريق الحج اذا لم يكن من فروض الاعيان واما في الفرض فلا يرجع اذا اثم في مثله على الآخذ لا المعطى على ما عرف من تقسيم الرشوة في كتاب القضاء ولكون المعصية منهم ولا يترك الفرض لمعصية عاص وهذا التفصيل حسن خلافا لمن اطلق جواز اعطائه للمضرة ولمن اسقط الحج ووجوبه اذا كان في الطريق يؤخذ من ماله ظلما وفي الاهياء ولاتعاون اعداء الله بتسليم المكس وهم الصادقون عن المسجد الحرام من امراء مكة والاعراب المترصدين في الطرق والابواب فان في تسليم المال اليهم تيسيرا لاسباب الظلم عليهم (ويمشى راجلا) اي وينهب في طريق الحج ماشيا (ان قدر) على المشى فانه افضل قال تعالى * واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا * اي مشاة فقدمهم سبحانه على قوله وعلى كل ضامر اي وركبانا على بعير مهزول وقال مجاهد وغيره من العلماء ان الحجاج اذا قدموا مكة تلقفتهم الملائكة فسلموا على ركبنا الابل وصافحوا ركبنا الحمر واعتنقوا المشاة اعتناقا ووصى عبد الله بن عباس بنبيه عند موته فقال يا بني حجوا مشاة فان للحجاج المشى بكل خطوة بخطوها سبع مائة حسنة من سننات الحرم قيل واما سننات الحرم قال الحسن بمائة الف (والآ) اي وان لم يقدر على المشى اوبس خلقه به او لم يبق له حضور الذكر بسببه (فالركوب) في حقه (افضل) بل هو متعين فتأمل (وقيل هو الافضل) اي مطلقا لفعله عليه السلام واصحابه الكرام ويحجب عن اختيارهم الركوب الشفقة على ضعفاء الامة فذهبوا مذهب اضعف القوم في الهممة كما هو شأن الائمة (ففيه مؤنة الانفاق) اي زيادته وفيه انه يمكن للماشى ان ينفقه في سبيل الله ومروضاته فقد سئل بعض العلماء عن العمرة المشى فيها افضل اويكثرى همارا فقال ان كان وزن الدرهم اشد عليه فالركاء افضل من المشى وان كان المشى اشد عليه كالاغنياء فالمشى افضل وكانه ذهب فيه الى طريق مجاهدة النفس وله وجه ولكن ما قدمناه اولى في مقام الجمع كما لا يخفى (والبعد عن تشويش

(الهموم) اى غموم الخواطر الردية الناشئة من اتعاب الاعضاء البدنية (والقرب من
 السلامة) من غير الملامة (والاتمام) لخطر الماشى اى يمنعه مانع عن تحصيل المرام ولهذا
 كان بعض الكرام يمشون وتقاد دوابهم مع الخدام (ويمشى اشعث اغبر) اى وينهب
 حال كونه اشعث الشعر اغبر البدن لكنهما مختصان بحال الاحرام لما ورد انه عليه السلام
 سئل اى الحج افضل فقال الشعث الثقيل مع ان المسافر لا يخلو عن نوع شعث شعر وغبار بدن
 خصوصا اذا كان من الفقراء فورد رب اشعث اغبر ذى طهرين لا يؤبه به لو اقسام على الله
 لا يره (غير متزين) فى نفسه ولا فى دابته (ولا مائل التكاثر) اى فى نعمته والتفاخر
 فى حشمته لحبمته (فهو عليه السلام فعل كذلك) اى ترك الزينة فانه عليه السلام حج على
 راحلته وكان تحته رجل رث وقطيفة خالقة قيمتها اربعة دراهم وكان عليه السلام فى سفر فنزل
 اصحابه منزلا فسرحت الابل فنظر الى اكسية ممر على الاقتاب فقال ارى هذه الحمرة
 قد غلبت عليكم قالوا فقمنا اليها فنزعناها عن ظهورها حتى شرد بعض الابل ابو داود
 من حديث رافع بن خديج وفيه رجل لم يسم (واغبر) اى القبي عليه السلام (عن مباحاته
 تعالى به) اى بالحاج الشعث الاغبر ففى الحديث انما الحاج الشعث الثقيل يقول الله تعالى
 انظروا الى زوار بيتى قد جاؤنى شعثا غبرا من كل فج عميق الترمذى وابن ماجه من حديث
 ابن عمر (ويتقرب باراقة دم وان لم يجب) اى وان لم يكن واجبا عليه (فورد ومن يعظم
 شعائر الله) اى الهدايا التى تذبح فى الحرم وهى جمع شعيرة وهى ما يشعر به تعظيم بيت الله
 ويعلم به تكريم حرم الله (الآية) اى فانها من تقوى القلوب * وفسر تعظيمها بتعسين البينة
 وتسمينها وسئل عليه السلام ما بر الحج فقال العج والشج والعج هو رفع الصوت بالتلبية والشج هو
 نحر البدن الترمذى واستقر به وابن ماجه والحاكم وصححه والبخارى واللفظ له من حديث ابى بكر
 وقال الباقون اى الحج افضل وعن عائشة انه عليه السلام قال ما عمل ابن آدم يوم النحر احب
 الى الله سبحانه من اهراقه دما وانها لتأتى يوم القيمة بقرونها واظلافها فان الدم تقع من الله
 عز وجل بمكان قبل ان تقع فى الارض فطيبوا بها نفسا الترمذى وحسنه وابن ماجه
 وابن حبان وابن خزيمة وفى الخبر لكم بكل صوفه من جلدها حسنة وكل قطرة من دمه
 حسنة وانها لتوضع فى الميزان فابشروا ابن ماجه والحاكم وصححه والبيهقى من حديث
 زيد بن ارقم وروى ابو الشيخ فى كتاب الضحايا عن على اما انها يجاء بها يوم القيمة
 باحومها ودماؤها حتى توضع فى ميزانك بقوله عليه السلام لفاطمة وفى رواية له من حديث
 ابى سعيد قال لك باول قطرة تنظر من دمه ان يغفر لك ما سلفى من ذنوبك يقوله
 لفاطمة (ولا يماكس) اى لا يضايق بل يسامح (فى شراء الهدى والاضحية) ونحوهما مما
 يكون فى التقرب اليه صحة النية فقد كان السلفى لا يقالون فى ثلاث ويكرهون المكاس

فيهن الهدى والاضحية والرقبة فان افضل ذلك اعلاه ثمنا وانفسه عند الله يمنا وروى
 ابن عمر ان عمر اهدى نجيمة فطلبت منه بثلاثمائة دينار فسأل رسول الله صلى الله
 وسلم ان يبيعهها ويشترى بثمنها بدنا فنهاه عن ذلك وقال بل اهدها اخرجها ابوداود
 وقال اشعرها وذلك لان القليل الجيد خير من الكثير الدون وفي ثلاثمائة دينار قيمة
 ثلاثين بدنة وفيه تكثير اللحم وليس هو المراد (فالتعود) الاصلى من الذبح (هو تزكية
 النفس) اى تطهيرها (وتحليلتها) عن رذيلة البخل (وتحليلتها) بالماء المهمة ويحتمل الجيم
 اى تصفيتها وتزيينها (بتعظيمه تعالى) فانه الفضل في مقام الفصل (فورد لن ينال الله
 حرمها ولادماؤها) الآية اى واكن يناله التقوى منكم وذلك يحصل بمراعاة النفاسة في
 القيمة كثر العدد ام قل فتأمل (وينوى في الذبح) اى اذا كان تطوعا (فداء نفسه
 اقتداء بالذبيح عليه السلام) وهو اسمعيل او اسحاق على خلاف طويل بين الأعلام قال
 تعالى * وفديناه بذبيح عظيم * (وينفق في الطريق) اى طريق الحج (ومكة) اى وفى
 مكة مدة الإقامة (ما استطاع) ويكون طيب النفس بما انفق من نفقة وبما اصابه من
 خسارة ومصيبة ان اصابه ذلك فان من باب الضيافة من الله لعبده حال الزيارة وان
 ذلك من دلائل قبول حجه هنالك (فمن علامات القبول) اى قبول الحج وبه (طيب
 الكلام) اى اطعام الطعام وكرمان طاعته عن الأثام (وعدم الاعتماد به) اى بالانفاق
 فى ذلك المرام (وبما اصاب) من ضياع وسرقة (فى المال) وكذا المصيبة فى البدن وباقى
 الحال (فدبرهم منه) اى من مال المصاب او من الانفاق فى الحج للاهتمام (يعدل سبعمائة
 ينفق فى شبيلة) والله سبحانه يضاعف لمن يشاء من فضله (وتترك معاص كان يرتكبها)
 قبل حجه (وتبدل اداء الفساق) اى موااة السفهاء والجهلاء (بالصالحاء) من العلماء والاولياء
 (ومجالس اللهو) اى وتبدلها (بالذكر) اى بمجالس الذكر ومحافل اهل اليقظة
 والفكر (ويلازم الحشوع) وهو غاية الخضوع (فى اداء المناسك) فانه من ادب السالك
 (فهو الاصل) اى المدار عليه فى جميع المسالك (لاسيما فى الطواف) فانه بمنزلة الصلاة
 هنالك (والوقوف) بعرفات فانه بمنزلة الوقوف بين يدي رب العالمين يوم اجتماع خلق
 الاولين والآخرين (فهما ركناه) اى الحج بانفاق المجتهدين (ويشرب من ماء زمزم)
 فقد ورد ماء زمزم لما شربه ابن ماجه باسناد جيد من حديث ما بر مرفوعا والحاكم وصححه وقد بسطنا
 الكلام عليه فى فضائل المشاعر الحرام وكذا فى الحرز الثمين شرح حصن الحصين
 (مستشفيا به) اى طالبا شفاء ظاهرا وباطنا قائل اللهم انى أسألك رزقا واسعا وعلما
 نافعا وشفاء من كل داء ويتضلع منه فورد آية ما بيننا وبين المنافقين انهم لا يتضلعون
 من ماء زمزم البخارى فى تاريخه وابن ماجه والحاكم عن ابن عباس ويستقى بيده

ويشرب من مائه فقد قال عليه السلام لو لا ان تغلبوا لنزعت معكم (ويصبه على رأسه
 وجسده متبركا به) وقد ثبت مثل هذا عن فعله عليه السلام (ومستجعا اوطاره) اى قاضيا
 حاجاته (ويغتنم الموت في طريقه فيكتب له اجره) اى ثواب الحج على تلك الطاعة (الى
 قيام الساعة) قال تعالى * ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت
 فقد وقع اجره على الله * وورد من خرج من بيته مهاجرا او معتبرا اجرى له اجر الحاج
 المعتمر الى يوم القيمة البيهقي في الشعب من حديث ابي هريرة ومن مات محرما مشر
 مليبا الخطيب عن ابن عباس ومن مات في احد الحرمين استوجب شفاعتى وكان يوم
 القيمة من الامنين الطبراني والبيهقي عن سلمان وفي رواية لهما من حديث عائشة من
 مات في احد الحرمين لم يعرض ولم يحاسب وقيل له ادخل الجنة (ويتلقى الحاج بالتوحيد)
 اى بالتعظيم والتكريم مع التسليم المقرون بقوله مرحبا بمن جاء من زيارة بيت الله
 العظيم ونبيه الكريم (ويصافحهم متبركا) اى باكفهم التى اصابته المنازل الشريفة
 والمحافل المنيفة منها الحجر الاسود الذى في حقه ورد انه يمين الله فى ارضه يصافح بها
 عباده فهذه المصافحة الثابتة واما المصافحة التى يذكرها بعض عن مشايخهم بطريق
 التسلسل اليه صلى الله تعالى عليه وسلم فلا اصل له ولا فى الكيفية التى ذكرها بعض
 الصوفية نعم ورد فى فصل المصافحة عند الملاقات اخبار كثيرة وآثار شهيرة ليس هذا المقام
 موضع بسط الكلام (ويروح الى المدينة) اى الطيبة السكينة قبل دخول مكة الامنية او
 بعد وصولها وكمال حصولها (مكثوا) اى فى طريقه (بالصلوة عليه عليه السلام) فانه كلما كان
 اقرب اليه كان بالاجابة انسب لديه (ويزور قبره عليه السلام) فانه من شعائر الاسلام
 بل هو من واجبات الاحكام وقد تقدم فى فضله بعض الكلام وقد ورد عنه عليه السلام
 ان الله تعالى وكل بقبره ملكا يباغعه سلام من سلم عليه من امته هذا فى حق من لم يحضر
 قبره فكيف من فارق اهله ووطنه وقطع البوادي شوقا الى لقائه واكتفى بمشاهدة
 مشاهدة الكريمة اذا فاته مشاهدة طلعتة العظيمة وقد قال تعالى * ولو انهم اذ ظلموا
 انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيمًا * وروى
 ان من توشأ واتى الروضة وصلى واتى القبر الشريف وقال اللهم انى اسألك واتوجه
 اليك بنبينا محمد نبي الرحمة يا محمد انى توجهت بك الى ربي فى حاجتى لتقضى لى
 اللهم فشفعه فى وسأل حاجته باذن الله كذا فى الحصن (وقبور الصحابة) لاسيما الشيخين
 الضجيعين (واهل البيت) كفاطمة وعائشة وسائر ازواجه امهات المؤمنين وصغية عمته
 واولاده وبناته اخوات المسلمين وعنه العباس والحسن بن على وعلى بن الحسين ومحمد
 بن على الباقر وجعفر بن محمد الصادق فى القبة الشريفة والمنزلة المنيفة (وسائر مشاهداها)

من سائر اهل البقيع واجلهم عثمان بن عفان (رضى الله عنهم اجمعين) ويزور سيد الشهداء حمزة ومن معه وورد احد جبل يحبنا ونحبه البخارى عن انس وغيره عن جماعة وفي رواية زيادة فاذا جئتموه فكلوا من شجره ولو من عضاهه (ويصلى في مساجدها) واجلها المسجد النبوى مع ما فيه من الروضة والمنبر واسطواناتها ثم فورد ما بين قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة ومنبرى على هوض متفق عليه من حديث ابي هريرة وعبد الله ابن زيد ثم مسجد قبا ومسجد الجمعة وذى القبلتين والمساجد الاربع ونحوها وقد ورد انه عليه السلام كان يأتى مسجد قبا كل سبت ماشيا وراكبا وقال من خرج من بيته حتى يأتى مسجد قبا وصلى فيه كان كعدل عمرة النساءى وابن ماجه في حديث سهل بن حنيف باسناد صحيح وقد ذكرنا آداب الزيارة في رسالة مستقلة وسائر ما فيها من اسباب الفضيلة (ويتبرك بآبارها) اى التى كان عليه السلام يتوضأ ويغتسل ويشرب منها وهى سبعة آبار مشهورة: بئر اريس، وبئر ماء وبئر رومة وبئر غرس وبئر بضاعة وبئر البصة وبئر السقياء او العهن او بئر حمل والله درناظهما في قوله *

(شعر) * اذا رمت آبار النبي بطيية * فعدتها سبع مقالا بلاوهن *

* اريس وغرس ورومة وبضاعة * كذا بصة قل بئر حامع العهن *

ومواضعها معروفة وعند اهل المدينة مكشوفة فحديث بئر اريس بفتح فكسر رواه مسلم من حديث ابي موسى الأشعري في حديثه منه حتى دخل بئر اريس قال فجلست عند بابها وبابها من جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته وتوضأ منها وحديث بئر ماء متفق عليه من حديث انس قال ابو طلحة اكثر الانصار بالمدينة نخلا وكان احب امواله اليه بئر ماء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشربها ويشرب من ماء فيها طيب الحديث وحديث بئر رومة بضم الراء رواه الترمذى والنسائى من حديث عثمان انه قال انشدكم بالله والاسلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال من يشترى بئر رومة يجعل دلوه مع دلاء المسلمين الحديث قال الترمذى حديث حسن وفي رواية من يشترىها لشرب رواء في الجنة وفي رواية لها هل تعلمون ان رومة لم يكن يشرب منها احد الا بثمن فابتعتها فجعلتها للغنى والفقير وابن السبيل الحديث وقال حسن صحيح وروى البغوى والطبرانى من حديث بشير الاسلمى قال لما قدم المهاجرون المدينة استنكروا الماء وكانت لرجل من بني غفار عيين يقال لها رومة وكان يبيع منها القربة بمذ الحديث قيل انه اشتراها بمائة بكرة ثم تعطلت منافع النصف الثانى على صاحبها فباعه ايضا من عثمان بثمن يسير لانه كان يبيع ماءها فاستكفى الناس بوقف عثمان وهى قديمة قيل شرب منها تبع وجددت سنة سبع مائة وخمسين وحديث بئر غرس بضم المعجمة رواه ابن هبان في الثقات من حديث

انس انه قال اثنتونى بماء من بئر غرس فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب
 منها ويتوضأ ولا ين ماءه باسناد جيد من حديث علي مرفوعا اذا انامت فاغسلوني بسمع
 قرب من بئر بئر غرس وفي تاريخ المدينة لابن التمار انه عليه السلام توضا منها وبرزق
 فيها وغسل منها حين توفي وفي رواية شرب منها وتوضأ وكتب فيها بقية الدار واهدى له
 غسل فصبه فيها وقال اني رأيت الليلة اني اصبغت على بئر من الجنة فاصبح عليها وقال
 يا علي اذا انامت فاغسلني من بئر غرس بسمع قرب لم تحلل او كيتهن ففعل كذلك
 جددت سنة خمس وخمسين وسبع مائة وحديث بئر بضاعة بضم الموحدة رواه اصحاب السنن
 من حديث ابي سعيد الخدري انه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم انتوضأ من بئر
 بضاعة وفي رواية انه نستقى لك من بئر بضاعة فقال خلق الله الماء طهورا لا يتنجسه الا
 ما غير طعمه اولونه اوربحة الحديث قال يحيى بن معين اسناده جيد وقال الترمذي حسن للطبراني
 من حديث ابي اسيد بصق النبي صلى الله عليه وسلم في بئر بضاعة وفي رواية شرب
 منها وبصق فيها وبرك ودعاها وكان اذا مرض المريض غسلوه بماء منها فكأنما نشط
 من عقاب وحديث بئر البصة بضم الموحدة وتشديد المهملة رواه ابن عدي من حديث
 ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه يوما فقال هل عندكم من سدر
 اغسل به رأسي فان اليوم الجمعة قال نعم فاخرج له سدرًا وخرج معه الى البصة فغسل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم رأسه وصب غسله رأسه ومراقة شعره في البصة وحديث بئر السقياء
 رواه ابو داود من حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستعذب السقياء
 زاد البزار في مسنده او من بئر السقياء واحمد من حديث علي خرجنا مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم حتى اذا كنا بالسقياء التي كانت لسعد بن ابي وقاص قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اثنتونى بوضوء فلما توضأ قام الحديث واما بئر جمل ففي الصحيحين من حديث ابي الجهم اقبل رسول
 الله صلى الله عليه من نحو بئر الجمل الحديث وصله البخاري وعلقه مسلم قيل وهي بئر العهن بالعالية
 وروى انها اليسيرة سماها عليه السلام بعد ان كان اسمها العسيرة توضأ منها وبصق فيها
 وبرك ودعا لها والمشهور ان آبار المدينة سبعة وقيل عشرون وقد روى الدارمي من
 حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرضه صبوا علي من سبع قرب من
 آبار شتى الحديث (ويتصدق) بالمدينة على سكانها ويعظم جيرانها (ويستحب الإقامة
 بمكة) حال كونها (مراعيًا حقوقها) من القيام بالجماعة والجمعة وملازمة الطواف ومدومة
 الحرمة وعدم اللالة والسامة مع السلامة من اكل الحرام والشبهة والا فالإقامة بها حرام او مكروه
 (فوردي ينزل على هذا البيت في كل يوم مائة وعشرون رحمة) اي من رحمته الخاصة
 (ستون للطائفين) لزيادة طوافهم على المصلين والناظرين (واربعون للمصلين) لاشتمال
 صلاتهم على حال الناظرين (وعشرون للناظرين) اي المكتفين بالنظر حوله من

المعتكفين العاجزين الواقفين في مقام الشهود وقد قال تعالى * ان طهرا بيتي للطائفين
 والعاكفين والركع السجود * ففي تقديم الطائفين ايماء الى ماتقدم واشعار الى ان
 الطواف تحية هذا المسجد المحترم والله سبحانه اعلم والحديث رواه ابن حبان في الضعفاء
 والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس باسناد حسن وله شواهد (وانك) يامكة (لخير
 ارض الله) لكونها منشأ حبيبها وفيها قبلة خلقه قريبه وبعيدك (واهب بلاده الى) لكونها
 مهبط رحمة ومربط وصله واما حديث حب الوطن من الايمان فلا اصل له (ولو لا اني اخرجت
 منك) اي امرت بالخروج والهجرة عنك (لما اخرجت) باختياري فان الخروج منها شقاوة
 والدخول فيها سعادة حيث تضاعف فيها العبادة وتضعف فيها للنفس الشهوة والارادة
 والحديث رواه الترمذي وصححه النسائي في الكبرى وابن ماجه من حديث عبد الله ابن
 عدى بن الحمراء بلفظ انك لخير ارض الله واهب بلاد الله الى الله ولو لا اني اخرجت منك
 لما اخرجت وقد ورد من صبر على حرمة ساعة تباعد من نار جهنم مائتي سنة افرجه
 العقيلي في الضعفاء عن ابن عباس (وبالمدينة) اي ويستحب ايضا الاقامة بها مع القيام
 بآدابها (فورد في الصبر على لاوائها) اي شدة عنائها ومشتقة بلائها (وفي الموت بها شفاعته
 عليه الصلاة والسلام) الخاصة باهل الاسلام (وشهادته يوم القيمة) اي بانه من اهل الاكرام
 فورد لا يصبر على لاوائها وشدتها احد الا كنت له شفيعا يوم القيمة مسلم من حديث ابي
 هريرة وابن عمر وابي سعيد ومن استطاع ان يموت بالمدينة فليمت بها فانه لا يموت بها
 احد الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر وقال
 الترمذي حسن صحيح (وما نقل من ارجاع عمر رضى الله عنه) اي رده او امره بالرجوع
 (الحجيج بعد الفراغ) من الحج والزيارة (الى المساكن) اي مساكنهم الاصلية حيث كان
 يقول لهم يا اهل اليمن يمتكم ويا اهل الشام شامكم ويا اهل العراق عراقكم (تحاميا) اي
 للاعتزاز والاحتراس (عن السامة) اي الملالة في الاقامة (وارتكب الذنب) لمن لم يكن
 من اهل الاستقامة (فالاثم فيه) اي في ممة مكة (متضاعف) اي في العقاب كيفية لا كمية
 لئلا يناقض اطلاق قوله تعالى * ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلهما (تضاعف الثواب)
 اي كتضاعفه في الكمية والكيفية للفضل في هذا الباب والعدل على ما في الكتاب
 وانما يضاعف العذاب او العقاب (حيث علق العذاب بمجرد القصد) في الذنب في ذلك
 الجناب (فيما ورد) في نص الكتاب (ومن يرد فيه بالحاد) اي ينيل عن الجادة في العصيان
 والباء صلة في مقام البيان (الآية) تمامها * بظلم * اي عدوان بدل تفسيره بيان * نذقه
 من عذاب اليم * اي مؤام في مقام الهجران (حتى قيل منه الامتكار) اي قصد حبس
 الطعام ليقل فيمبيع غالبا ويتضرر ربه الانام (وقيل الكذب) اي قصد الحاد ايضا (وقيل شتم

الخادم) والحاصل ان ما يكون صغيرة في غيره تصير كبيرة في حرمه لكمال تقصير الجوار
 وجرمه وعدم العمل بعلمه (وتجديدا للاشتياق) عطف على تحاميا اى ولتحصيل حنة
 الشوق وشدة الذوق الى وصال الحرمين بعد مرارة حرارة الفراق (والأولى الاستفتاء
 من القلب) في اقامته ورحلته (والنوطن في موضع اقرب من الحمول) فانه انسب لحصول
 الوصول وفيه الراحة من مصاحبة اهل الفضول وابعث من الشهرة فان فيها الآفات بكثرة
 (وسلامة الدين) لانها لم توجد مع مسالمة اهل الدنيا فقيل كن وسطا وامش جانبا (وفراغ
 القلب) اى للذكر والحضور مع الرب (ويسر العبادة) اى سهولته لاهل الارادة قال
 تعالى * يا عبادى الذين آمنوا ان ارضى واسعة فايلى فاعبدون (فوردا البلاد بلاد الله
 والخلق عباد الله فإى موضع رأيت فيه رفقا) اى مصاحبة وسهولة للعبادة فانه مقام السعادة
 (فاقم به) اى فاختر للاقامة فيها (واحمد الله تعالى) على ثباتك عليها والحديث رواه
 احمد والطبرانى من حديث ابن الزبير (وحق الجهاد) اى القتال مع الكفار (ان ينزى
 نصرة الدين) ومعاونة الأبرار قال تعالى * ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم
 (وبذل النفس في رضائه تعالى) قال عز وعلا * ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم
 واموالهم بان لهم الجنة الآية (فوردا افضل الجهاد ان يعقر جوادك) اى يقتل فرسك او يهلك
 (ويهرق دمك) اى يصب ويخرج روعك الطبرانى واحمد وجماعة عن جابر والطبرانى
 عن ابي امامة افضل الشهداء من سفك دمه وعقر جواده وهو فرض عين ان هجم الكفار
 فتخرج المرأة والعبد بلا اذن وفرض كفاية بدأ (ويخرج له) اى للجهاد (يوم الخميس)
 روى كعب بن مالك انه عليه السلام كان يحب ان يخرج اذا غزا يوم الخميس احمد
 والبخارى (ولا يغتم بما يصيب) اى في طريق الجهاد من نقص في ماله اذ جرح في جسده
 او فزع في قلبه وتشويش في ماله (ففى الكل اجر عظيم) وثواب مسيم وقد قال تعالى ولئن بلونكم
 بشئ من الخوف والجوع ونقص من الاموال * الآية وورد اذ جرح قلب المؤمن في سبيل الله تحانت
 خطايا كمتحانت عنق النحلة الطبرانى وابونعيم في الحلية عن سلمان ومن راح رومة
 في سبيل الله كان له بمثل ما اصاب به من الغبار مسكا يوم القيمة ابن ماجه والضياء عن
 انس وما من مجروح يخرج في سبيل الله والله اعلم بمن يخرج في سبيل الله الاجاء يوم
 القيمة وجرمه كهيئته يوم جرح اللون لون الدم والريح ريح المسك ابن ماجه عن ابي هريرة
 (حتى يكون علف دابته وروثها وبولها وترمه ويقظته في ميزان حسناته) ففى مسند احمد
 وصحيح البخارى وسنن النسائى عن ابي هريرة مرفوعا من احتبس فرسا في سبيل الله
 ايمانا بالله وتصديقا بوعده كان شعبه وريه وروثه وبوله حسنات في ميزانه وفى رواية
 لابن ماجه وابن هبان عن تميم الدارى من ارتبط فرسا في سبيل الله ثم عالج علفه بيده

كان له بكل حبة حسنة (ويجتنب فرسا يخالف احد قوائمه الثلاثة) من القوائم الاربعة فقد روى احمد ومسلم والاربعة عن ابي هريرة انه عليه السلام كان يكره الشكل قال ابو داود والترمذى اى مجمل اليد اليمنى والرجل اليسرى او العكس وقال النسائى مجمل ثلثة قوائم مطلق واحدة او العكس وليس الشكل الا فى الرجل ويؤيده ما رواه الحاكم والطبرانى والميهقى عن عقبه بن عامر اذا اردت ان تغزو فاشتر فرسا اغر مجملا مطلق اليد اليمنى فانك تسلم وتغنم وفى رواية احمد والترمذى وابن ماجه والحاكم عن ابي قتادة خبير الخيل الادهم الاقرح الارثم المجمل ثلاث مطلق اليمنى فان لم يكن ادهم فكسيت على هذه الشية وفى النهاية ان الادهم الاسود الاقرح بالقاف الذى فى جبهته بياض يسير دون الغرة والارثم الذى انفه ابيض وشفته العليا والمجمل الذى يرتفع البياض فى قوائمه فى موضع الغيب ويجاوز الارساغ ولا يجاوز الركبتين لانها مواضع الاحمال وهى الخلاخيل والقيود والكميت بضم الكاف هو الذى لونه بين السواد والحمره يستوى فيه الذكر والانثى (ولا يتمناه) اى الجهاد فالعافية اوسع لاكثر العباد (ويساله الثبات عنده) اى عند وجوبه او وجوده (فورد لاتتمنوا لقاء العدو) وفى رواية زيادة وسلوا الله العافية وفى اخرى فانكم لاتدرون ماتملون به وقال عز وعلما فى مقام التوبىخ * ولقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه فقد رأيتهم وانتم تنظرون (فان لقيتموه فاثبتوا) وفى رواية زيادة واكثروا ذكر الله وفى اخرى زيادة فان اجلبوا وضجوا فعليكم بالصمت النسائى والحاكم والطبرانى عن ابن عمر وفى رواية للحاكم عن جابر فاذا لقيتموهم فقولوا اللهم انت ربنا وربهم ونواصينا ونواصيهم بيدك وانما تفشلهم انت ثم الزموا الارض جلوسا فاذا غشوكم فانهضوا وكبروا (ويكثر ذكره تعالى) لقوله سبحانه وتعالى * يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون * وقال تعالى فى الحديث القدسى ان عبدى كل عبدى الذى يذكرنى وهو ملاق قرنه (ويكف عن ذكر النساء) اى ويمتنع عن تذكرهن (والاولاد والاموال والاطمان) وسائر تدبرهن وتفكرهن (فهو يقتره) اى يجهته ويضعف همته عما هو بصدده ومن هنا ورد الولد مجبنة (وبغتم الشهادة فى سبيل الله) فانه من اكبر السعادة عند مولاه (فورد ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا الآية) اى * بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم ولا هم يحزنون يستبشرون بنعمة من الله وفضل وان الله لا يضيع اجر المؤمنين (ان ارواح الشهداء فى حواصل طير) اى اجواف طيور (خضر تسرح) اى تسير (وتاكل من الجنة حيث تشاء) من غير منع لها (وتأوى الى قناديل معلقة من العرش) ومع هذا لها

تعلق بجسدها في القبر وامور الآخرة كلها مبنية على خرق العادة فلا ينبغي ان يستغربها
 اهل الارادة والحديث رواه مسلم والترمذي عن ابن مسعود بزيادة فاطم عن ربه
 اطاعة فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شئ نشتهى ونحن نسرح في الجنة حيث شئنا
 فيفعل ذلك بهم ثلاث مرات فلما رأوا انهم لم يتركوا ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان
 ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نرجع الى الدنيا فنقتل في سبيلك مرة اخرى فلما رأوا
 ان ليس لهم حاجة تركوا وهذا معنى قوله (ويودون الرجوع) اي يتمنون العود الى الدنيا
 للاستشهاد) اي مرة بعد اخرى وورد ما من احد يدخل الجنة يجب ان يرجع الى الدنيا
 الا الشهيد فانه يجب ان يقتل مرة اخرى ابن حبان عن انس وفي رواية له عنه فانه
 يتمنى ان يرجع الى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة
 (ويتمناها) اي يتمنى السالك الشهادة ولو كان في موطن العبادة (فهو سبب
 نيل منزلتهم) اي حصول مرتبتهم (وان مات) اي المتمنى (على الفراش) لان نية المؤمن
 خير من عمله فعن معاذ من سأل الله الشهادة مخلصا اعطاه الله اجر شهيد وان مات على
 فراشه (ولا يخرج المشتغل بتمتعده الامل) اي العيال لاشتغال البال فلا يحصل معه الكمال
 في الحال ولضرورة معيشة الامل من تحصيل المال وقد ورد * اذا حرم احدكم الزوجة
 والولد فعليه بالجهاد * الطبراني عن محمد بن حاطب وعن ابن المبارك وهو مع اخوانه
 في الغزو اتعلمون عملا افضل مما نحن فيه قالوا لا تعلم ذلك قال انا اعلم ذلك رجل
 متعفف ذو عائلة قام من الليل فنظر الى صبيانه نياما متكشفين فسترهم وغطاهم فعمله
 افضل مما نحن فيه (وخدمة الابوين فهو مقدم) اي على الجهاد اذا لم يكن فرض عين
 فعن ابن عمر اذا كان الجهاد على باب احدكم فلا تخرج الا باذن ابويه رواه ابن عدى
 (ويخدم الغزاة) اي يطبخ طعامهم وغسل ثيابهم وخدمه دوابهم (ولو كانوا
 وهذا صادق على من يخدمهم وهو معهم كما ورد * سيد القوم خادمهم * ابن ماجه
 عن ابي قتادة والحطيب عن ابن عباس وروى الحاكم في تاريخه والبيهقي عن
 سهل بن سعد ولفظه * سيد القوم في السفر خادمهم فمن سبقهم بخدمة لم يسبقوه بعمل
 الا الشهادة * وفي رواية الطبراني عن ابي هريرة * افضل الغزاة في سبيل الله خادمهم الذي يأتيهم
 بالاغبار واخصهم عند الله منزلة الصائم * او يخلفهم ويخدم اهلهم ففى صحيح مسلم وابي داود
 عن ابي سعيد * ايكم خلف الخارج في اهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج * (ويجهزهم)

أى يهى * اسباب سفرهم فورد * من جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع * ابن ماجه عن عمر (ويعظم افراسهم) جمع فرس فقد ورد الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر والمغنم * احمد والشيخان وغيرهما مما كاد ان يكون متواترا وفي رواية لاحمد عن جابر زيادة واهلها معانون عليها فامسحوا بنواصيها وادعوا لها بالبركة وقلوبها ولا تنقلوها الا وتار (ويعدّها) بضم فكسر فشد اى يربطها (ليوم اللقاء) اى لوقت ملاقاته الاعدا * قال تعالى * واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم * الآية (ففى الكل فضائل) لارباب الشماثل (ويتعلم الفروسية والمسابقة لامتحان الكرم) اى الطبع المكرم فى المجاهدة والملاحقة فقد ورد * احب اللهو الى الله تعالى اجراء الخيل والرمى * ابن عدى عن ابن عمر وقيل المراد بالكرم كرم الفرس بان يكون كريم الطرفين اركبوا وانصلوا وان تنصلوا احب الى الحدبث الطبرانى فى الاوسط عن ابى هريرة لاسبق الا فى خف او حافر او نصل احمد والاربعة عن ابى هريرة فالمراد بالخفى الابل وبالحافر الفرس والبغل والحمار وبالنصل الرمى وفى رواية كانت المسابقة بين الصحابة فى الخيل والاهل والرجل (والرمى) اى ويتعلمه (فهو سنة) فعن عقبة بن عامر مرفوعا * الا ان القوة الرمى الا ان القوة الرمى الا ان القوة الرمى احمد ومسلم وابو داود وابن ماجه ان الله تعالى ينفل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه يحتسب به فى صنعته الخير والرامى به ومثله احمد والثلاثة عن عقبة بن عامر من روى بسهم فى سبيل الله كان كمن اعتق رقبة ابن حبان عن كعب بن مرة وفى رواية النسائى عنه من بلغ العدو سهمه رفعه الله بها درجة اما انها ليست كعتبة امك ولكن ما بين الدرجتين مائة عام (ولا يترك) اى الرمى لثلاثينسى (فورد من ترك الرمى بعد ما علمه) اى رغبة عنه كما فى رواية (فانما هى نعمة كفرها) الطبرانى وجماعة عن عقبة بن عامر وفى رواية ابن ماجه عنه فقد عصانى وفى رواية مسلم عنه فليس منا وفى رواية احمد والترمذى والبيهقى عنه فقد كفر الذى علمه وعن ابى هريرة من تعلم الرمى ثم نسيه فهو نعمة جحدّها ابن التجار *

الباب الخامس فى التزوج و التخلّى

اى التجرّد عنه والتبرى منه اختيارا للتخلّى واستيثارا للتخلّى اعلم ان العلماء اختلفوا فى فضل النكاح فبعضهم بالغ فيه حتى زعم انه افضل من التخلّى لعبادة الله تعالى وعكس جماعة وقال آخرون الافضل تركه فى زماننا وقال بعضهم افضل من الجهاد لان الجهاد سبب اعدام الكافر والتزوج موجب ايجاد المؤمن وهذا كله اذا لم يكن هناك توقان النفس يشوش الحال

واما اذا كان فينتعين تحمل العيال والتوكل على الله المتعال في الاستقبال (بسم الله الرحمن الرحيم)
 الذي رحمته شاملة للتخصيص والتعميم (في النكاح فوائده) كثيرة ومنافع شهيرة ذكر منها
 احدى عشرة (حفظ النفس من الشيطان) اى صيانتهما عن وسوسته واغوائه (فورد من تزوج
 فقد امرز شطر دينه) تمامه فليتق الله في الشطر الثاني وفي رواية في الشطر الآخر ابن الجوزي
 في العلل من حديث انس بسند ضعيف وهو عند الطبراني بلفظ استكمل نصف الايمان
 وفي المستدرک وصحح اسناده بلفظ من رزقه الله امرأة سالحة فقد اعانه على شطر دينه
 وهذا لان حفظ اصل الدين غالبا يتعلق بنصفه بقضاء شهوة البطن ونصفه بقضاء شهوة الفرج
 وقال ابن عباس لا يتم نسك الناسك حتى تزوج وكان ابن مسعود يقول لو لم يبق
 من عمرى الا عشرة ايام لاحببت ان اتزوج لكيلا التى الله عز باوامنت امرأتان لمعاد
 بن جبل في الطاعون وكان هو ايضا مطعونا فقال زوجونى فاني اكره ان التى الله عز با
 وعن ابي هريرة مرفوعا شراركم عزابكم وركعتان من متأهل غير من سبعين ركعة من
 غير متأهل ابن عدى ورواه احمد عن ابي ذر شراركم عزابكم واراذل موتاكم عزابكم
 وقد تزوج يحيى ولم يجامع قيل انما فعل ذلك لينال الفضيلة من اقامة السنة وقيل لغض
 البصر وخوف العنت واما عيسى فانه سينكح اذا نزل الى الارض ويولد له كذا في الامعاء
 والمحصل ان غلبة الشهوة محنة عامة قل ان يتخلص منها احد قال قتادة في قوله تعالى *
 ولا تحملنما الاطاقة لنا به * ان ذلك هو الغلظة وهى غلبة الشهوة وعن عكرمة ومجاهد انهما قالوا
 في معنى قوله * وخلق الانسان ضعيفا * انه لا يصبر عن النساء وقيل في قوله تعالى * وان
 تصبروا خير لكم * ان الصبر عن النساء ايسر من الصبر عليهن والصبر عليهن ايسر
 من الصبر على النار وقال ابن نجيب اذا قام ذكر الرجل ذهب ثلثا عقله وبعضهم يقول
 ذهب ثلث دينه وفي نوادر التفسير عن ابن عباس * ومن شر غاسق اذا وقب * قال
 قيام الذكر وفي دعائه عليه السلام اللهم انى اعوذ بك من شر سمعى وبصرى وقلبى
 وميتى ابو داود والنسائى والترمذى وحسنه والحاكم وصححه من حديث شكل بن حميد
 وقال اسألك ان تطهر قلبى وتحفظ فرجى اليهقى في الدعوات من حديث ام سلمة وقد
 امر رسول الله صلى الله عليه وسلم كل من وقع بصره على امرأة فتناقت اليها نفسه ان
 يجامع اهله لان ذلك يدفع الوسواس عنه رواه احمد من حديث ابي كبشة الأنصارى حين مرت به امرأة
 فوقع في قلبه شهوة النساء فدخل فأتى بعض ازواجه وقال وكذلك فافعلوا فانهم من امثال اعمالكم
 اتيان الحلال واسناده جيد فروى جابر انه عليه السلام رأى امرأة فدخل على زينب فقضى حاجته
 وخرج وقال ان المرأة اذا اقبلت اقبلت في صورة شيطان واذا ادبرت ادبرت في صورة
 شيطان فاذا رأى احدكم امرأة فاعجبته فليأت اهله فان معها مثل الذى معها رواه مسلم
 والترمذى واللفظ له وقال حسن صحيح وروى انه انصرف الناس يوما عن مجلس ابن عباس

وبقى شاب لم يبرح فقال هل لك من حاجة قال نعم اردت ان اسأل عن مسألة فاستحييت
 من الناس وانا الآن اهابك واجلك فقال ابن عباس ان العالم بمنزلة الاب فما افضيت به
 الى ابيك فافض به الى فقال انى شاب لا زوجة لى وربما خشيت العنت على نفسى فر بما
 استمنيت بيدي فهل فى ذلك معصية فاعرض عنه ابن عباس ثم قال انى وتنف نكاح الامة
 خير منه وهو خير من الزنا (وبيزيد) النساء (الى الاربع ان لم يعتصم بواحدة) وكان الاولى
 ان يقول ان لم يعتصم بالاقبل وهذا لقوله تعالى * فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى
 وثلاث ورباع * والواد بمعنى اواى اثنتين اثنتين او ثلاثة ثلاثة او اربعا اربعا وعن
 ابن عباس خير هذه الامة اكثرها نساء يعنى النبى صلى الله عليه وسلم رواه البخارى
 وقال سفيان بن عيينه كثرة النساء ليست من الدنيا لان عليا رضى الله عنه كان ازهد
 اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان له اربع نسوة وسبع عشر سريفة وقد نكح بعد
 فاطمة بسبع ليال ويحكى عن ابن عمر وكان من زهاد الصحابة وعلماهم انه يفطر من الصوم
 على الجماع قبل الاكل وربما جامع قبل ان يصلى المغرب ثم يغتسل ويصلى وروى انه جامع
 ثلاثا من جواريه قبل العشاء فى رمضان قبل العشاء الاخيرة (ويبدل باخرى ان تنفر الطبع)
 فان المقصود هو الاعتصام بالشرع ويقال ان الحسن بن على كان منكما نكح زيادة على ماثنى
 امرأة وكان ربما عقد على اربع فى عقد وربما طلق اربعا فى وقت واحد واستبدل بهن
 (وزيادة الرغبة فى لذات الجنة فلذة الدنيا انموذج) بضم الهمزة والميم معرب فمونه اى
 عينة تدل على صفة بينة وقد اكثر الله سبحانه فى كتابه مدح المحور العين والازواج المطهرة
 فى ذلك المكان الامين (وقطع الملالة المحاصلة من دوام العبادة) وذلك بقرب روح النفس وايضاها
 بالمجالسة والنظر والملاعبة والمواصلة ولذا قال تعالى * ليسكن اليها * فالنفس اذا
 كلفت المتداومة بالاكراه على المخالفة جمحت وتأبت واذا روحت بالذات فى بعض
 الاوقات قويت ونشطت ومنه كلمينى يا حميراء وعن على روحوا القلوب عن الذكر
 فانها اذا كرهت عميت ففى الاستيناس بالنساء من بين الناس من الاستراحة عن الوسواس
 ما يزيل الكرب ويفرج القلب وينشط لذكر الرب فينبغى ان يكون لنفس ارباب العبادات
 استراحات الى المباحة وفى الخبر * على العاقل ان يكون له ثلاث ساعات ساعة يناهى
 فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يخلو فيها المطعمه ومشربه اى وما يقتضى انسه *
 والحديث رواه ابن هبان من حديث ابي ذر فى حديث طويل ان ذلك فى صحف ابراهيم
 وفى لفظ آخر لا يكون العاقل ظاعنا الا فى ثلاث تزود لمعاد او مومة لمعاش او
 لذة فى غير محرم رواه ابن هبان فى حديث ابي ذر الطويل ان ذلك فى صحف ابراهيم
 (فورد لكل شرة) بكسر معجمة وتشديد راء اى كد وجهد فى طاعة ونشاط ورغبة فى حاجة

(فترة) اى كسل وملالة وغفلة ونفرة ووقفه للاستراحة (فمن كان فترته) من الفرض
 (الى سنتى فقد اهدى) احمد والطبرانى من حديث عبد الله بن عمر رواه البيهقى
 ومن كانت الى غير ذلك فقد هلك وللترمذى نحوه من حديث ابي هريرة وقال حسن
 صحيح ولفظه لكل عامل شره ولكل شره فترة الحديث وللترمذى عن ابي هريرة ان لكل
 شىء شره ولكل شره فترة فان صاحبها سد وقارب فارجمه وان اشير اليه بالاصابع فلا تعدوه
 والماصل ان لكل نشاط فى العبادة ابتداء يكون كسلا فيها انتهاء او اثناء فينبغى للسالك
 ان يطرف تلك الفترة الى عبادة اخرى او شهوة مباحة موافقة للسنة من النساء وغيرهما
 ولذا قال (وهو) اى قطع الملالة بمصاحبة النساء (لايعم) جميع السالكين (لانقطاعها)
 اى الملالة (للبعض) اى بعض العاملين (بالماء) اى الجارى (والبستان) اى المشتغل
 عن الخصرة فعن ابن عمر مرفوعا ثلاث تجلين البصر النظر الى الخصرة والى الماء
 الجارى والى الوجه الحسن اخرجه الديلمى وعن على ايضا بمعناه وعن ابن عباس
 انه عليه السلام كان يعجبه النظر الى الخصرة والماء الجارى ابو نعيم وابن السنى وفى
 روايتهما عن على كان يعجبه النظر الى الاترج والى الحمام الاحمر وللترمذى عن معاذ
 انه عليه السلام كان يستحب الصلوة فى الحيطان اى البساتين المشيرة الى الجنان (وفراغ
 القلب) اى لذكر الرب (من تدبير البيت للعبادة) كما هو جار فى العادة من شغل
 الطبخ والكنس والفرش للمباني وتنظيف الاواني وتهيئة اسباب المعيشة المعينة للمعاني
 وفى الحديث نعمتان مقبون فيهما كثير من الناس * الصحة والفراغ * وقد فسر قوله تعالى *
 آتنا فى الدنيا حسنة * بالمرأة الصالحة * وفى الآخرة حسنة * من حور العين * وقتنا عذاب
 النار * بالمرأة السليطة وقيل فى تفسير قوله تعالى * فلتحيينه حياة طيبة * اى نزرجه
 صالحة وعنه عليه السلام ليخفف احدكم قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وزوجة مؤمنة صالحة
 تعين على آخرته الترمذى وصنعه وابن ماجه من حديث ثوبان (قوردز وجاق اعوانى على الطاعة)
 الخطيب فى التاريخ من حديث ابن عمر ولفظه فضلت على آدم بمخلصتين كانت زوجته عوناه على
 المعصية وازواجه اعوانى على الطاعة وكان شيطانه كافرا وشيطانى معلم لا يأمر الا بخير
 (وهو) اى الفراغ المذكور (يخص لمن لا يدبر فيه) اى فى البيت بنفسه لعجزه (ولا يشوشه حق
 الزوجية فى امره وكثرة العشيرة ليدفع بهم الشر) اى ضرر اهل الفساد ومنازعة اهل العناد
 (فيسلم) اى فارغ القلب فى طلب الخير ولذا قيل دل من لا ناصر له (والرياضة)
 اى تهذيب النفس (بالقيام بمقوقهن) من نفقتهن وكسوتهن (واحنمال جفائهن)
 من اذائهن وبلائهن والصبر على سوء اخلاقهن والسعى فى اصلاح احوالهن
 وارشادهن الى طريق الدين واكمالهن والقيام بتربية الاولاد وصيانتهم عن الفساد وفى

كل هذه الاموال فضائل عظيمة وشماثل وسيمة فانوار عاية وولاية وحماية وقد ورد * كلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته * متفق عليه من حديث ابن عمر * ويوم من وال عادل افضل من عبادة سبعين سنة * الطبراني والبيهقي من حديث ابن عباس (فورد فيمن احتملها كان معى في الجنة) لم اخرج في بعض المواشى من تحمل كلمات جفاء اهله فله ثواب سبعين شهيدا وفي رواية من تحمل من امرأته كلمة واحدة اعطاه الله ثواب الف شهيد ودفع عنه ظلمة قبره وضيقه وذكر في الامياء ان في اخبار الانبياء ان قوما دخلوا على يونس فاضافهم فكان يدخل في منزله ويخرج فتؤذ به امرأته فتستطيل عليه وهو ساكت فتعجبوا من ذلك فقال لا تعجبوا فاني سألت الله فقلت ما انت معاقب لى في الآخرة فعمله في الدنيا فقيل ان عقوبتك بنت فلان فتزوجت بها وانصاهر على ما ترون منها (وهو) اى الارتياض (يخص بالبتدى⁶ لاحتياجه الى الرياضة) اى تهذيب النفس عن الاخلاق الذميمة (وبظاهر العمل) اى ويخص ايضا بالنى من اهل العمل الظاهر (فالانفاق اولى) اى في حقه (لانه متعب) اى نفعه والعمل الظاهر نفعه قاصر ومن هنا قال عليه السلام ما انفق الرجل على اهله فهو صدقة الشبخان عن ابن مسعود وان الرجل ليوجر في رفع اللقمة الى في امرأته الشبخان عن سعد بن ابى وقاص (بخلاف صامب الباطن فعمله اشرف) لانه علم ومعرفة ومال وحضور مع الرب وهو مقام عال واكثه نادر بين الرجال ولذا ورد اكثر الاحاديث في مدح الاعمال * منها قوله عليه السلام * ان الله يحب الفقير المتعفف ابا العيال ابن ماجه من حديث عمران بن حصين وقوله اذا كثرت ذنوب العبد ابتلاه الله الحزن ليكفرها احمد من حديث عائشة وقوله من الذنوب ذنوب لا يكفرها الا لهم بطلب المعيشة الطبراني في الاوسط وابو نعيم في الحلية من حديث ابى هريرة وقال بعض العلماء عمل الابدان كسب الحلال والنفقة على العيال (والولد وهو المقصود الاصلى) من هذا الحكم الفرعى (ففيه) اى ففى تحصيل الولد بالنكاح اربعة امور (محبتة تعالى) اى اثر محبتة (بتحصيل حكمته تعالى وهى بقاء جنس الانس) فى مملكته وفق ارادته (والتحرز عن تعطيل الاعضاء من المقاصد) التى خلقت لتلك الاشياء فكل عضو من بنى آدم صالح لطاعته فاللسان للذكر والقلب للفكر والاذن للاستماع والعين للنظر واليد للبطش والرجل للسعى وفى الامياء هذا ادق الوجوه وابعدا عن افهام الجماهير واقواها عند ذوى البصائر النافذة فى عجائب صنع الله تعالى ومجارى حكمته وبيانه ان السيد اذا سلم الى عبده البذر وآلات الحرث وهيا له ارضا مهيأة للحرثة وكان العبد قادرا على الحرثة ووكل به من يتقاضاه عليه فان تكاسل العبد وعطل آلة الحرث وترك البذر ضايعا حتى فسد ودفع المؤكل عن نفسه بنوع من الجبل كان مستحقا للمقت والعقاب عن سيده فالله سبحانه خلق

الزوجين وخلق النطفة في الفقار وهيأه في الانثيين عروقا ومجاري وخلق الرحم قرارا
 ومستودعا للنطفة وسلط تقاضى الشهوة على كل واحد من الذكر والانثى فهذه الافعال
 والآلات شهدت بلسان ذلق في الاعراب عن مراد خالقهما وتنادى ارباب الالباب
 بتعريف ما اعدت له هذه الاسباب هذا ان لولم يصرح الخالق على لسان رسوله عليه
 السلام بالمراد فكيف وقد صرح بالامر فكل ممنوع عن النكاح معرض عن الحرانة مضيع
 للبذر ومعتل لما خلق الله من الآلة المعدة وخان على مقصود الفطرة والحكمة المفهومة
 من شواهد الحق المكتوبة على هذه الاعضاء بخط الهى ليس برقم حروف واصوات
 يقرؤها كل من له بصيرة ربانية نافذة في ادراك دقائق الحكمة الازلية انتهى ولا يخفى
 ما ورد من امر الشارع حيث قال تعالى * وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم
 وامائكم * وورد من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج
 ومن لا فليصم فان الصوم له وجاء متفق عليه من حديث ابن مسعود من كان ذا طول
 فليتزوج ابن ماجه من حديث عائشة من ترك التزوج مخافة العيلة فليس منا الديلمى
 من حديث ابى سعيد والدارمى في مسنده والبغوى في معجمه ولعله مقتبس من قوله
 تعالى * ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسع عليم * وقد ورد التمسوا
 الرزق بالنكاح الديلمى وغيره عن ابن عباس مرفوعا وللثعلبى عن ابن عجلان ان
 رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فشكى اليه الحاجة والفقر فقال له عليك بالباءة اى
 النكاح والله تعالى يقول في كتابه * ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله * واما الذى
 يدور على السنة العوام تزوجوا فقراء يغنكم الله فانما هو معناه وروى الديلمى والبخارى
 والدارقطنى في العلل والحاكم وابن مردويه من حديث عائشة تزوجوا النساء فانهن
 يأتين بالمال وعن الحسن بن على رأيت الغنى في النكاح والطلاق اما النكاح فقوله
 سبحانه ان يكونوا فقراء يغنهم الله واما الطلاق فقوله تعالى * وان يتفرقا يغن الله كلامن
 سعته * وقد قيل في حق بشر انه تارك للسنة فقال انا مشغول بالفرض عن السنة
 فعوتب مرة اخرى فقال ما يمنعنى من التزوج الا قوله تعالى * ولهن مثل الذى عليهن
 بالمعروفى (ومحبته عليه الصلاة والسلام بالاستئذان) اى بالعمل المسنة (فورد النكاح سننى)
 تمامه فمن احب فطرتى فليستن بسنتى ابو يعلى من حديث ابن عباس بسند حسن وفى
 رواية الشيخين عن انس فمن رغب عن سنتى فليس منى (وتكثير الائمة) اى التى يكثرون فيهم
 الائمة (فورد ثنا كحواتكثير واقانى اباهى بكم الامم) اى فى الكثرة (يوم القيمة) ابن مردويه
 فى تفسيره من حديث ابن عمر وعبد الرزاق فى جامعه عن سعيد بن ابى بلال مرسل وفى رواية
 ثنا كحواتنا سلوا اباهى بكم يوم القيمة وفى رواية ابى داود والنسائى والبيهقى وغيرهم من حديث

معلق ابن يسار مرفوعا تزوجوا الودود الولود فاني مكائر بكم الامم ولاحمد والبيهقي وصححه
 ابن حبان والحاكم عن انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالباة
 وينهى عن التبثل نهيا شديدا ويقول تزوجوا الولود فاني مكائر بكم الامم يوم القيمة (ولو بالسقط)
 وهو الولد الذي خلف بعضه وقد ذكر البيهقي هذه الزيادة في المعرفة عن الشافعي انه
 بلغه (وبركة الدعاء ان بقى) اى الولد (بعده) اى بعد والده (فعدته عليه السلام من العمل
 الباقي بعد الموت) اى حيث قال كل عمل ابن آدم ينتقط الاثلاثة فذكر فيه ولد صالح
 يدعوه رواه مسلم من حديث ابي هريرة (والشفاعة) اى وبركة الشفاعة (ان مات) الولد
 (قبله) اى قبل والده فقد قيل نعم الولد ان عاش نفع وان مات شفع (فورد ان الطفل
 يجر بابويه الى الجنة) ابن ماجه من حديث على وقال السقط بدل الطفل وله من حديث
 معاذ ان الطفل ليجرامه بسرره الى الجنة وفي صحيح مسلم من حديث ابي هريرة يأخذ بثوبه
 كما انا الآن آخذ بثوبك وورد ايضا ان المولود يقال له ادخل الجنة فيقف على باب الجنة
 فيظل محببنا اى متملنا غيظا وغضبا ويقول لا ادخل الجنة الا وابواى معنى فيقال ادخلوا
 ابويه معه الجنة ابن حبان في الضعفاء من رواية بهزبن حكيم عن ابيه عن جده وللنساءى
 من حديث ابي هريرة يقال لهم ادخلوا الجنة فيقولون حتى يدخل آباؤنا فيقال ادخلوا الجنة
 انتم وآباؤكم واسناده جيد وقد قيل في تفسير قوله تعالى * نساؤكم حرث لكم فأتوا
 حرثكم انى شئتم وقدموا لانفسكم تقديم الاطفال للاخرة (وآفات) اى كثيرة ذكر منها
 ثلاث (وهى كسب الحرام فالعويل يضطر اليه) اى الى كسبه او اكله (للتوسع) في الطعام
 (وورد فيه) اى في حق من كسب الحرام لعياله (انه هو الذى اكل عياله حسناته) قال في الاحياء
 في الخبر ان العبد ليوقف عند الميزان وله من الحسنات امثال الجبال فيسأل عن رعاية عياله
 والقيام بهم وعن مالهم اين اكتسبه وفيما انفقته حتى يستفرغ بتلك المطالبات كل اعماله
 فلا يبقى له حسنة فتنادى الملائكة هذا الذى اكل عياله حسناته في الدنيا وارتهن اليوم
 بعمله قال العراقي لم اقف له على اصل وقال بعض السلفى اذا اراد الله بعبد شرا سلط
 عليه في الدنيا انيابا تنهشه يعنى العيال (وقوات الحقوق) اى الزوجية بالقصور عن القيام
 بحقوقهن وعدم الصبر على اخلاقهن وعدم احتمال الاذى عنهن (فورد كفى بالمرء اثما ان
 يضيع من يعول) ابوداود والنسائى بلفظ من يعوت وهو عند مسلم بلفظ آخر وروى ان
 الهارب من عياله بمنزلة العبد الأبق لا يقبل الله له صلاة ولا صياما حتى يرجع اليهم ومن يقصر
 عن القيام بحقوقهن وان كان حاضرا فهو هارب عنهن وقال تعالى * قوا انفسكم واهليكم
 نارا * امرنا ان نقيم النار كما نقى انفسنا والانسان قد يعجز عن القيام بحق نفسه فاذا
 تزوج تضاعف عليه الحق وانضاف اليه نفس اخرى والنفس امارة بالسوء واذا كثرت

كثر السوء غالباً وبذلك اعتذر بعضهم عن التزوج وقال انا مبتلى بنفسى فكيف اضيف لها نفساً اخرى * لم تسع الفأرة في حجرها علقتم الكنس في دبرها * وكان سفيان يقول يا ابننا العزبة والمنتاح ومسكن تحرقه الرياح لا تضرب فيه ولا صباح (والشغل عنه تعالى بتدبير المعيشة) ومنه قوله تعالى * شغلنا اموالنا واهلونا فاستغفرلنا * (وجمع المال) في الحال (والادخار) للاستقبال (والتفاخر) بالتكاثر بالاموال والاولاد بين الرجال وكل ما شغل عن الله فهو مذموم في الحال والمال ومن هنا قال بعض الفضلاء ضاع العلم في اخذ النساء وقال ابن ادهم من تعود اخذ النساء لم يجي منه شيء اى من مقامات الاولياء وقال ابو سليمان من تزوج ركن الى الدنيا اى واشتغل عن المولى وعن زاد العقبى (والاستغراق بالتمتع) اى الانتفاع بالنساء (والموانسة) اى بالاجتماع معهم في المكاملة والمجالسة اذا عرفت ذلك وميزت بين الفوائد والآفات هنالك (فان تحققت الفائدة) بجميع افرادها (وانتفت الآفة) بتمام موادها (يتعين النكاح) لمن قدر عليه بان كان له مال حلال وخلف مسن وجد في الدين بان لا يشغله النكاح عن الله وهو مع ذلك شاب محتاج الى تسكين الشهوة ومنفرد محتاج الى تدبير المنزل والمعيشة (وان انعكس) بان انتفت الفائدة وتحققت الآفة (يتعين التجرد) فلا يميل اليه (وان تقابلا) اى الجنسان من الفوائد والآفات (ياخذ بالراجع) من الحالات (ففوات الشغل به تعالى وطيب اللقمة افحش من فوات الولد) بترك النكاح وصورته ان شخصاً اذا تزوج يفوته الشغل بالمولى ويقع في لقمة الحرام من كسب الدنيا لكن يحتمل انه يحصل الولد فينفعه في العقبى فالراجع عدم التزوج (لانه) اى وجود الولد على الفرض والتقدير (لا يجبرهما) اى لا يفي بمقابلة فوت الشغل وطيب اللقمة (ولانه) اى الولد (مهوروم) وجوده (وهما) اى فوتهما (تأجزان) اى نافذ كل واحد في مرتبة شهوده (وكذا الزنا) اى وقوعه (افحش من كسب الحرام) وصورته ان شخصاً اذا تزوج وقع في كسب الحرام واذا لم يتزوج وقع في الزنا فالراجع التزوج (لانه) اى الزنا (قتل حكى بتحصيل ولد ليس به من يقوم بحقه) لان ولد الزنا كل احد يكرهه ولا اعتبار لنسبه ومسبه (ولانه) اى الزنا (حرام لعينه) اى لذاته مع عدم ملاحظة سائر جهاته (والكسب) اى لان كسب مال الحرام حرام (لغيره) اى لانداته بل لاجل انه تعلق به حق غيره والحاصل ان كسب الحرام اهن الشرين في هذا المقام (بخلاف النظر والهم) اى القصد بفعل الزنا وصورته ان شخصاً اذا تزوج وقع في كسب الحرام واذا لم يتزوج وقع في النظر والهم فالراجع عدم التزوج فهما ليسا بافحش من كسب الحرام بل هو افحش منهما (لدوام الكسب) اى وتدور النظر والهم ولان كسب الحرام كبيرة وكل من النظر والهم صغيرة (وسراية شوه) اى شر كسب الحرام (الى الغير) من الزوجة والولد ونحوهما وايضا النظر زنا العين ولكن اذا لم يصدقه

الفرج فهو اقرب الى العفو من اكل الحرام الا ان يخاف من افضاء النظر الى معصية
 الفرج فيرجع ذلك الى خوف العنت بخلاف النظر والهـم من حيث لا يتعدى شرهما الى
 الغير فاذا ثبت هذا فالحالة الثالثة وهى ان يقوى على غض البصر اكن لا يقوى على
 دفع الافكار الشاغلة للقلب فالاولى ترك النكاح لان عمل القلب الى العفو اقرب فانما
 يراد فراغ القلب لعبادة الرب ولا تتم العبادة مع كسب الحرام واكـله واطعامه فى العادة
 (وعند الامن) من الاقـات (فالاولى الجمع بينهما) اى بين التزوج (وبين العبادة) فانه اكمل
 الحالات وافضل المقامات (وهو) اى الجمع (عند عظم القوة) فى الدين كقوة النبوة والولاية
 فمن قويت شوكة همته وعلت صولة نهـمته فلا يشغله شافل عن ذكر الرب والتوجه
 الى حضرته (كما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم) وصحابته (وان لم يقدر) اى على
 الجمع بينهما (فالنكاح لصاحب الظاهر) اى لمن يشتغل بالعمل الظاهر اولى ومنهم ارباب
 العبادة (والعزوبة لصاحب الباطن) اى عمله ومنهم اصحاب المعرفة اقوى (كالصبيح عليه
 السلام) وتحقيقه ما قاله حجة الاسلام ان نبينا عليه الصلوة والسلام مع تسع من النسوة كان
 متخليا للعبادة ومتجليا لتجلى الحضرة فكان قضاء الوطر بالنكاح فى حقه عليه السلام غير
 مانع له من المرام كما لا يكون قضاء الحاجة فى حق العوام من المشغولين بتدبيرات الدنيا
 مانعا لهم من تدبيرهم حتى انهم يشتغلون فى الظاهر بقضاء حاجاتهم وقلوبهم مستغرقة بهم
 غير غافلة عن مهماتهم فكان عليه السلام لعلوما له من الدرجة فى المقام لا يمنعه امر
 هذا العالم عن حضور القلب مع الرب فكان نزل عليه الوحي وهو فى فراش امرأته
 ومتى يسلم مثل هذا المنصب لغيره فى حالته فلا ينبغي ان يقاس عليه من لا مناسبة له
 اليه واما عيسى عليه السلام فانه اخذ بالحزم فى طاعته لا بالقوة فى حالته ولعل كانت
 حاله تؤثر فيها الاشتغال بالاهل والعيال او يتعذر معهم طلب الحال اولا يتيسر له الجمع بين
 النكاح والتخلى للعبادة على وجه الكمال فآثر التخلى للعبادة فى عدم الاحوال وهم اعلم
 بأسرار احوالهم واحكام اعصارهم فى مطالب انوارهم وسبحان من اقام العباد فيما اراد
 (ثم الاصل) اى الذى عليه مدار العمل فى النكاح والعزوبة ونحوهما (ترك الشاغل عنه
 تعالى) فقد قال عز و علا * يا ايها الذين آمنوا لا تلهكم اموالكم ولا اولادكم عن
 ذكر الله ومن يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون * (فيمتظر) اى يتفكر ويتأمل (ويختار)
 ما هو الاولى من النكاح وتركه (بحسب الباطن) اى صفائه (وصلاح القلب) اى وضيائه
 (ويجتهد المتخلى) اى التجرد للعبادة باختيار العزوبة (فى ترك اغذية) جمع غذاء وهو
 ما يتعدى به من غذاء وعشاء (تحرك الشهوة) اى تقويها من هريسة ونحوها (وقطعها
 بالصوم الدائم) فانه لها وجاء اى دواء كما تقدم واصل الوحاء رض الحصيتين (والاقتصار)

اي باختصار (عند الافطار) على التوسط في الاكل (وغيض البصر) عن المحرمات (وهو بالاهتزال) يحصل على وجه الكمال والا فيتعسر في جميع الاحوال (وورد قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم) تمامه * ويحفظوا فروجهم وفي عطفي الجملة الثانية اشارة الى ان مدارها على الاول في المحافظة (وجعل عليه السلام لكل عضو زنا) فمن ابن مسعود العينان تزنيان واليدان تزنيان والرجلان تزنيان والفرج يزني احمد والطيراني (هذا) اي خذ هذا او هذا مضي (والنظر يهيج الوسواس) اي يبعثها ويحرك الهواجس (وربما يتعلق القلب) بالمفطور اليه (ويتعذر الوصول) بما لديه (فيفضي) ذلك التعلق (الى التعب الشديد بما يستوفى القلب) من التعلق بالمطلب ويمنعه بالكلية عن ذكر الرب فمن عيسى عليه السلام انه قال اياكم والنظرة فانها تزرع في القلب الشهوة كفى بها لصاحبها فتنة ولقد احسن القائل من اهل الفضائل حيث قال *

(شعر) وانت اذا ارسلت طرفك رائد * لقلبك يوما اتعبتك المناظر
رأيت الذي لا كله انت قادر * عليه ولا عن بعضه انت صابر

(وايضا كل عضو يصلح لنعمة اخروية) فالرجل للمشي في رياض الجنة وقصورها واليد لكأس الشراب من طهورها وتناول ثمارها وحورها (فالعين للقاءه تعالى فحقيق ان تصان) اي تحفظ عما ليس في رضائه ولله در القائل *

(شعر) وكيف ترى ليلى بعين ترى بها * سواها وما طهرتها بالمدامع
وتظفر منها بالكلام وقد جرى * حديث سواها في مروف المسامع

(ثم الصواب) اي الطريق العدل للمتغلي (في الكنى) اي كنى النظر وامتناع البصر (ان قدر) على ذلك (والافالتيجاء) اي الفرار عما هنالك (ولا اثم ان فقد القصد) في النظر (فورد) اي انه عليه السلام قال لعلى (لك الاولى وعليك الثانية) اي لك النظرة الاولى مباحة من غير قصد وعليك ضرر الثانية اذا كانت عن قصد (والضرر) اي ضرر النظر (في الامرداشد) اي اقوى من المرأه (لامتناع الوصول في الشرع) وزيادة القبح في العرف والفرع (ويراعى المتزوج الاعتدال في الوقاع) اي الجماع وهو في كل اربع من الايام والليالي كما سيأتى (فالافراط في الجماع يتهر العقل) اي يغلبه (بصرف الهمة) اي تمامها (الى التمتع) بالشهوة ونظامها (ويحرم عن المقصود) الذي هو القيام بالعبادة (ويفضى الى تناول الاشياء المقوية للشهوة) من المعاجين والادوية والمركبة والمفردة (وهو) اي تناولها (كتنبيه السمع الضارى) اي الصائل على من يقربه والراحة في البعد عنه او القرب اليه مع نومه (والعشق) اي ويفضي اليه (وهو) اي العشق المعبر عنه بفطر المحبة (بجعله اضل من الانعام) حيث لا يفرق بين الحلال والحرام وربما

بصير مجنونا فيما بين الانام وانما قال اضل منها لانها ترضى بقضاء شهوتها في اى محل كان من نومتها وهذا لصيق عقله لا يرضى الا في غير محله ويحصر موضع قصده ولا يميل ابدا الى غيره (ويبلغ) عطف على يراعى اى ويوصل (الخطبة) بالكسر اى الرسالة باظهار الرغبة لكن لا في حالة عدة المرأة ولا في حال سبق غيره بالخطبة اذ نهى عن الخطبة على الخطبة ففي الصحيحين من حديث ابن عمر ولا يخطب على خطبة اخيه حتى يترك الخاطب قبله او ياذن له (وان كان تزويجا للولى) بان كانت صغيرة (وينظرها) اى ويرى وجه المخطوبة (قبله) اى قبل العقد (تقريبا للالفة) فيستحب النظر اليها فانه امرى ان يؤلف بينهما ففي الخبر اذا وقع الله في نفس احدكم من امرأة فليتنظر اليها ابن ماجه بسند ضعيف من حديث محمد بن مسلمة وللترمذى وحسنه والنسائى وابن ماجه من حديث المغيرة بن شعبه انه خطب امرأة فقال له النبى صلى الله عليه وسلم انظر اليها فانه امرى ان يؤدم بينكما وفي صحيح مسلم من حديث ابى هريرة ان فى اعين الانصار شيئا فاذا اراد احدكم ان يتزوج منهن فليتنظر اليهن قيل كان فى اعينهن عمش وقيل صغر او صفر وكان من الورعين من لا ينكح كريمته الا بعد النظر احترازا من الغرر وعملا بالخبر وقال الاعمش كل تزويج يقع على غير نظر قائمه هم وغم ولعل وجه الاكتفاء بالنظر لان الغالب اجتماع حسن الخلق والخلق فان الظاهر عنوان الباطن وللنسائى من حديث ابى هريرة بسند صحيح خير نساءكم التى اذا نظر اليها زوجها سرتها واذا امرها اطاعتها واذا غاب عنها حفظته فى نفسه وماله وفى رواية ولا تغالفها فى نفسها ولا مالها (ويعقد فى المسجد) مع احضار جمع من اهل الصلاح فى المشهد (فورد اجعلوه) اى عقد النكاح (فى المساجد) رواه ابن ماجه عن عائشة مرفوعا بسند حسن وابن حبان من حديث عمرو بن امية الضمرى بلفظ اهلنوا النكاح واجعلوه فى المساجد واضربوا عليه بالدف (وفى شوال) قد يتبادر من قوله فى شوال انه عطف على فى المساجد فيكون الامر به واردا وليس كذلك بل هو عطف على فى المسجد اى ويعقد فى شوال ردا على من كره العقد بين العيدين (ففيه) اى فى شوال (كان نكاح عائشة رضى الله عنها) اى عقدها (وزفافها) اى وصولها فى صحيح مسلم عن عائشة تزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شوال وبني بي فى شوال (ويقدم الخطبة) بالضم يعنى المعروفة فى السنة وهى الحمد لله ثمه ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تسائلون به والارحام ان الله

كان عليكم رقيبا يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون
 يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم
 ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما * رواه الاربعة والحاكم وابو عوانة
 عن ابن مسعود (والتحميد والصلوة) اى على النبي عليه السلام (فى كل من الايجاب والقبول)
 فيقول الزوج الحمد لله والصلوة على رسول الله زوجتك ابنى فلانة على صداق كذا
 فيقول الزوج الحمد لله والصلوة على رسول الله قبلت نكاحها لنفسى على هذا الصداق
 (ولا يتزوج) اى امرأة (لعزها) اى جاهها (ومالها وجمالها) فورد وتكح المرأة لمالها
 وجمالها وحسبها ودينها فعليك بذات الدين متفق عليه من حديث ابى هريرة (ففيه
 وعيد) وهو من تكح المرأة لما لها وجمالها مرم مالها وجمالها ومن تكح لدينها رزقه الله
 مالها وجمالها كذا فى الاحياء ورواه الطبرانى فى الاوسط من حديث انس من تزوج امرأة
 لعزها لم يزد الله الا ذلا ومن تزوجها لما لها لم يزد الله الا فقرا ومن تزوجها لحسبها لم
 يزد الله الا دناءة ومن تزوج امرأة لم يرد بها الا ان يفض بصره ويحمن فرجه او يصل
 رحمه بارك الله له فيها وبارك لها فيه ورواه ابن حبان فى الضعفاء لا تكح المرأة لجمالها فلعل
 جمالها يرد بها ابن ماجه من حديث عبد الله بن عمرو بسند ضعيف (ويختار المتدينة لثلا
 تفسد الدين) على زوجها (فورد عليك بذات الدين) كما تقدم (والحسنه الخلق)
 بالضم اى السيرة فانها احسن من الحسنه الخلق بالفتح وهو الصورة (ليحصل الفراغ) اى
 فراغ الخاطر وهذا اصل مهم فى الدين والدنيا بحسب الباطن والظاهر (والجميلة) اى
 الحسنه الصورة (فالصيانة فيه) اى فى هذا النوع (اكثرا) والقناعة فيه اظهر وقد
 اخرج الحكيم الترمذى فى نوادره ان زكريا عليه السلام تزوج فتاة جميلة رابعة قد
 اشرق لها البيت حسنا فقيل له فى ذلك فقال اكفى بها بصرى واحفظ بها فرجى (والمفوع)
 على ما تقدم (هو الاكتفاء بالجمال) مع قطع النظر عن صلاح الدين والكمال (الا ان
 يكون) استثناء من قوله ويختار الجميلة (زاهدا) اى غير راغب فى لذات الدنيا (فيعرض
 عنه لانه من الدنيا) بل اكبر لهواتها واعظم شهواتها ولانه يقل مؤنة غير الجميلة وآفات
 وكان مالك بن دينار يقول يترك اهدكم ان يتزوج بتيمة فقيرة فيموجر فيها ان اطعمها
 وكساها وتكون خفيفة المؤنة ترضى بالميسر ويتزوج بنت فلان وفلان يعنى ابفاء الدنيا
 فتشتمى عليه الشهوات فتقول اكسنى كذا وكذا وقال ابو سليمان الداراني الزهد فى كل
 شىء حتى فى المرأة تزوج الرجل بمعجوز ايثارا للزهد فى الدنيا واختار احمد بن حنبل عوراء
 على اختها وكانت اغتها جميلة فسأل عن اعقلهما فقيل العوراء فقال زوجونى اياها (وقليلة
 المهر فورد خير النساء ارضعن مهورا) ابن حبان من حديث ابن عباس ولفظه خيرهن ايسرهن

صد اقا (يمن المرأة خفة مهرها ويسرنكاهما) ابن مبان من حديث عائشة من يمن المرأة تسهيل
 امرها وقلة صداقها اي مهرها وقد جعل صدائق فاطمة اربعمائة درهم وهي افضل
 النساء من جهة النسب والحسب اجماعا (وحسن خلقها) يحتمل الضم والفتح وهو اظهر لما
 روى ابو عمر التوفاني ان اعظم النساء بركة اصبحن وجوها واقلمن مهورا ولفظ الاحياء
 ارضعن مهورا واحسنهن وجوها ولاحمد والبيهقي ان اعظم النساء بركة ايسرن صداقا
 واسناده جيد وفي لفظ لهما من حديث عائشة من يمن المرأة ان تيسر خطبتها
 وان تيسر صداقها وان تيسر رحمها قال عروة يعني الولادة واسناده جيد وورد
 انه عليه السلام تزوج بعض نساكه على عشرة دراهم واثالث بيت وكان رضى يد وجرة
 ووسادة من ادم مشوها ليف كذا في الاحياء وقال العراقي رواه ابوداود والطيالسي والبخاري
 من حديث انس تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم على متاع قيمته عشرة دراهم قال
 البخاري روايته في موضع آخر تزوجها على متاع بيت درهم قيمتها اربعون درهما رواه
 الطبراني في الاوسط والاحمد من حديث علي لما زوجه فاطمة بعث معها خميلة ووسادة ادم
 مشوها ليف ورهانين وسقاء وجرتين ورواه ابن مبان والحاكم وصححه اسناده وابن مبان
 مختصرا وكان عمر ينهى عن المغالات ويقول ما تزوج صلى الله عليه وسلم ولازوج بناته
 باكثر من اربعمائة درهم رواه اصحاب السنن الاربعة وصححه الترمذي وقد تزوج
 عبد الرحمن بن عوف على وزن فوارة من ذهب وتقويمها بخمسة دراهم واصل الحديث
 متفق عليه من حديث انس وزوج سعيد بن المسيب ابنته من عبد الله بن وداعة على
 درهمين ثم حملها هو اليه ليلا فادخلها من الباب ثم انصرف فجاءها بعد سبعة ايام يسلم
 عليها (والولود لان الولد هو المقصود) اي الاعظم من النكاح وهو التناسل كما تقدم
 (وورد عليكم بالولود) ابوداود والنسائي من حديث معقل بن يسار تزوجوا الودود بالولود
 واسناده صحيح والبيهقي باسناد صحيح عن سعيد بن يسار مرسل خير نسائكم الولود
 الودود ولابن مبان من حديث بهز بن حكيم سواد ولود خير من سناء لاتك وعن عمر
 لخصير في ناحية البيت خير من امرأة لم تلك (والبكر فورد هلا بكرا تلاعبها وتلاعبك)
 متفق عليه من حديث جابر وقد نكح ثيبا (وقبها شدة المحبة والالفة) لما فيها من عدم
 الخلطة والكلفة (والثيب تبغض صفات) في الزوج الثاني (تخالف ما لوفاتها) وتباين ما
 كانت تلقى في ازواجها من معروفاتها (ويميل طبعها الى الاول) كما قيل * ما الحب
 الا للمحبب الاول * ولذا قيل المرأة التي تزوجت بمتعدد تكون في الجنة مع الاول وقيل
 مع الثاني وقيل مع احسنهم خلقا وهو الاظهر (ويتنفر الزوج الثاني لو ذكرته) اي
 الزوج الاول ببعض محاسنه كما في العكس (والنسيبة) الكائنة (من اهل الدين) كبنات

العلماء والاشراف والصالحاء دون الظلمة والامراء وسائر الاقبياء (لمسرى الصلاح الى الولد)
 فان الولد سر ابيه (فوردا اياكم وخضراء الدمن) تمامه فقيل وما خضراء الدمن قال
 المرأة الحسناء في المنبت السوء الدارقطني في الافراد من حديث ابي سعيد الخدري
 فقله (اي الحسناء من منبت السوء) من اصل الحديث لا من تفسير المصنف وذكر
 صاحب تحفة العروس عن عمر موقوفا ولفظه اياكم وخضراء الدمن فانها تلك مثل اصلها
 وعليكم بذات الاعراق فانها تلك مثل ابيها وعمها واخيها والدمن جمع دمنة بكسر الهمزة
 المهملة وهي البعر شبهت المرأة الحسناء الفاسدة بالنبات ينبت على البعر في الموضع
 الخبيث فان ظاهره حسن وباطنه فاسد والاعراق جمع عرف والمراد به الاصل وقد ورد
 تخيروا لطفكم ابن ماجه من حديث عائشة فختصرا والديلمي في مسند الفردوس من
 حديث انس تزوجوا في الحجر الصالح فان العرق دساس (وغير القرابة القريبة فهي
 تنقص الشهوة) لان ميل النفس غالبا الى الغريبة ولذا تضعف الشهوة بالنسبة الى العتيقة
 وتقوى عند رؤية الجديدة فضعف الشهوة يستلزم الهزال في الولد وهذا معنى قوله
 (ونهى عنه معللا بان الولد خلق مهزولا) فعن عمر انه قال لآل السائب قد اضويتم
 فانكحوا في الترابع رواه ابراهيم الحربي في غريب الحديث وقال معناه تزوجوا الغرائب
 ويقال اغتربوا لا تزوجوا وللطبراني من طلحة بن عبيد الله الناكح في قومه كالمعشب في
 داره وفي اسناده سليمان بن ابوب بن سليمان الطلحي قال ابن عدي عامة احاديثه
 لا يتابع عليه احد ورواه يعقوب بن شيبه في مسنده وقال احاديثه عندي صحاح
 ورجحها الضياء المقدسي في المختارة (وجاء الاجتناب عن الطويلة المهزولة والقصيرة
 الدميمة) بالمهملة اي القبيحة وبالمعجمة اي المنومة (والمسننة) اي العجوز الكبيرة
 (والمكثارة) اي الكثيرة الكلام (وذات ولد) اي من غيره ففي مسند الامام
 ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اخبرني شيخ من اهل المدينة عن زيد بن ثابت انه جاء
 الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له هل تزوجت يا زيد قال لا قال تزوج تستعف مع فقتك
 ولا تنزوجن غمسا قال ما هن قال لا تنزوجن شهيرة ولا نهيرة ولا لهيرة ولا هيدرة ولا
 لغوتنا قال زيد يا رسول الله لا اعرف شيئا مما قلت قال بلى اما الشهيرة فالزرقاء البدنية
 واما النهيرة فالطويلة المهزولة واما الالهيرة فالعجوز المديرة واما الهيدرة فالقصيرة
 الدميمة واما اللغوت فذات الولد من غيرك قال الشيباني ضحك ابو حنيفة من هذا
 الحديث طويلا قلت والحديث رواه الديلمي عن ابي هريرة وقال بعض العرب لا تنكح
 من النساء ستا انافة ولا عنانة ولا عنانة ولا بواقاة ولا حفاقة ولا شفاقة فالانانة التي تكثر
 الاثين والمنانة التي تمن على زوجها بخبعتها او مالها والحفاقة التي تحن الى زوج آخر اولها

ولد من زوج آخر والمدافعة التي ترمى كل شيء لحدقتها فنشتهيه وتكفي الزوج بشرائه
 بما لا طاقة له فيه والبراقة التي تكون طول نهاره في تصقيل وجهها وتزيين بدنها
 والشداقة المتشقة الكثيرة الكلام ويحكي ان السامع الازدي لقي الياس عليه
 السلام في سياحته فامرته بالتزوج ونهاه عن التبتل وقال لانكح اربعا المختلعة والمبارية
 والعاهرة والناشزة فالمختلعة هي التي تطلب الخلع كل ساعة من غير سبب وعلّة والمبارية
 المباهية لعزها المقاهرة بما لها والعاهرة الفاسقة والناشزة المرتفعة بنفسها على زوجها والمخالفة
 في امرها ونهيها (ثم رعاية تلك الاوصاف في الزوج اولى) فان الطلاق بيد من له السنق
 فالوقوع في تصرفه اقوى كما لا يخفى وعن عائشة واسما بنتى الصديق النكاح رفق فلينظر
 احدكم اين يضع كريمته قال البيهقي روى ذلك مرفوعا والموقوف اصح وورد من زوج
 كريمته من فاسق فقد قطع رحمها ابن حبان في الضعفاء من حديث انس ورواه الثقات
 من قول الشعبي باسناد صحيح روى ان بلالا وصهيبا اتيا اهل بيت من العرب فخطبا
 اليهم فقيل لهما من انتما فقال بلال انا بلال وهذا اخي صهيب كنا ضالين فهدانا الله
 وكنا مملوكين فاعتقنا الله وكنا عاقلين فاغنانا الله فان تزوجونا فالحمد لله وان رددتمونا
 فسبحان الله فقالوا بل تزوجان والحمد لله فقال صهيب لبلال لو ذكرت مشاهدنا وسوابقنا
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اسكت فقد صدقت فانكحك الصديق وكما تكره
 المغلاة في المهر من جهة المرأة يكره سؤال الرجل ايضا عن مالها قال الثوري اذا تزوج
 الرجل وقال اى شيء للمرأة فاعلم انه لص وقال رجل للحسن قد خطب ابنتي جماعة
 فممن ازوجها قال من يتقى الله فانه ان احبها اكرهها وان ابغضا لم يظلمها وعن علي
 شر خصال الرجال خير خصال النساء البخل والزهو والجبن فان المرأة اذا كانت بخيلة
 حفظت مالها ومال زوجها واذا كانت مزهوة استفكفت ان تتكلم كل احد بكلام لمن يريد
 في حقها وان كانت جبانة فرقت من كل شيء فلم تخرج من بيتها قيل واذا كانت المرأة
 حسنة خيرة الاخلاق سوداء الحديقة والشعر كبيرة العين بيضاء اللون همة لزوجها قاصرة
 الطرف عليه فهي على صورة الحور العين فان الله عز وجل وصف نساء الجنة بهذه الصفات
 في قوله * خيرات حسن * اراد بالخيرات حسن الاخلاق وفي قوله * قاصرات الطرف *
 وفي قوله * عربا اترابا * فالعروب هي العاشقة لزوجها المشتبهة للوقاع وبذلك تتم
 اللذة والحور البيض والحوراء شديدة بياض العين شديدة سوادها في سواد الشعر والعيفاء
 الواسعة العين هذا وفي الحديث لاتتزوجن عجوزا ولا عاقرا فاني مكاثركم الامم الطبراني
 والمحكم عن عياض بن غنم والمشيرازي عليكم بشواب النساء فانهن اطيب افواها
 وانتق بطوناى ارحاما واسخن اقبالا (ويهادى) اى كل منهما صاحبه قبل التزوج او الرجل

لانه اولى ان يكون في هذا الفعل هو البادى (فورد تهادوا تحابوا) البخارى في كتاب
الادب المفرد والبيهقى من حديث ابى هريرة بسند جيد واذا اهدى شيئا فلا ينبغي ان
يهدى ليضطرهم الى المقابلة باكثر منه وكذا اهدوا اليه فنية طلب الزيادة فاسدة كما
يشير اليه قوله تعالى * ولا تمنن تستكثر * اى لاتعط لطلب اكثر (ويؤلم) اى يصنع الوليمة
وهى طعام العرس للمرأة الكريمة (فهو مروي عنه عليه السلام قولاً) وهو قوله عليه السلام
لابن عوف اولم ولو بشاة مالك والجماعة عن انس والبخارى عن ابن عوف (وفعلاً)
ففى البخارى من حديث عائشة اولم على صغية بسويق وتمر ولمسلم فجعل الرجل يحيى بفضل
التمر وفصل السويق وفى الصحيحين التمر والاقط والسمن (ويجعل بها ففى فى اليوم
الاول سنة) اى مؤكدة قريبة الى الواجب (وفى الثانى متعارف) اى استجابته (وفى
الثالث رياء) اى وسمعة فى بابها فعن ابن مسعود مرفوعاً طعام اول يوم حق وطعام الثانى
سنة وطعام الثالث سمعة الترمذى والمعنى اذا احبب الله تعالى نعمة لعبد حق له ان
يحدث شكراً واستحبه ذلك فى الثانى جبراً لما يقع من النقصان فى اليوم فان السنة مكملته
للواجب واما اليوم الثالث فليس الا رياء وسمعة ومن هنا قالوا تجب الاجابة على المدعو
فى الاول ويستحب فى الثانى ويحرم فى الثالث ثم يستحب التهنئة له بان يقال له بارك
الله لك وهليك وجمع بينكما فى خير كما رواه ابوداود والترمذى وصححه وابن ماجه
عن ابى هريرة (ولا يخطب على خطبة اخيه) وقد تقدم ما ورد من نهيه عليه السلام
(فهو ابناء) اى للمؤمن وهو حرام قال تعالى * والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير
ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً واثماً مبيناً * وورد من آذى مسلماً فقد آذانى ومن
آذانى فقد آذى الله الطبرانى فى الاوسط عن انس (ويعلن) اى خطبة النكاح فان
الخطبة يستحب اسرارها (فورد اعلنوا النكاح) تمامه واجعله فى المساجد واضربوا هليته
بالدف الترمذى من حديث عائشة وحسنه وفى صحيح البخارى عن الربيع بنت معوذ
جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فدخل على غداة ليلة بنى بي فجلس على
فراشى وجويريات لنا يضرين بدفوفهن ويندن من قتل من آبائى الى ان قالت
احديهن: ووفينا نبي يعلم ما فى غد * فقال لها اسكتى عن هذا وقولى ما كنت تقولين
قبلها وللترمذى وحسنه وابن ماجه من حديث محمد بن حاطب فصل ما بين الحلال والحرام
بالدف والصوت اى فرق ما بينهما بحسب الظواهر عند العامة فان العقد بحضرة الشهود
غالباً يكون فى السرائر مع الخاصة وقال الفقهاء المراد بالدف مالا جلاجل اذ وقع على
خلاف القياس فيقتصر على مورده اذ لم يكن فى دنى زمانه عليه السلام جلاجل وايضاً ففى

زيادة مستغنى عنها بحصول المقصود بدونها (وينثر السكر واللوز على رأسها وينتهب
 القوم فهو سنة) فقد اخرج ابو جعفر الطحاوي بسنده وكذا البيهقي عن
 معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حضر مـلاك رجل من
 الانصار فجمات الجوارى معه الاطباق عليها اللوز والسكر فامسك القـوم
 ايديهم فقال عليه السلام لم لا تنتهبون قالوا انك نهيت عن النهبة قال اما العرسان
 فلا قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بمجادبهم ومجادبونه واحتج به الطحاوي
 على ان النثار غير مكره كما ذهب اليه ابو حنيفة وخص به على الاحاديث التي فيها
 النهى عن النهبة (ويغسل الزوج رجليها ويرمى الماء في زوايا البيت ليدخله البركة)
 لم اجده اصلا وانما اخرج احمد في المناقب من حديث ابي يزيد المدني وقال فارسل
 النبي الى على اى بعد عقد فاطمة لا تقرب حتى آتيك فجاء النبي صلى الله عليه وسلم
 فدعا بماء فقال ماشاء الله ان يقول ثم نضح منه على وجهه ثم دعا فاطمة فقامت اليه تنثر
 في ثوبها وربما قال في مرطها من الحياء فنضح عليها ايضا وفي رواية ابن حبان عن انس
 انه عليه السلام لما زوج عليا فاطمة دخل البيت فقال لفاطمة آتينى بماء فقامت الى قعب
 في البيت فانت فيه بماء فاخذه ومج فيه ثم قال لها تقدمى فتقدمت فنضح بين ثديها
 وعلى رأسها وقال * اللهم انى اعينها بك وذريتها من الشيطان الرجيم * ثم قال لها
 ادبرى فادبرت فصب بين كتفيها وقال ما قال اولائم قال لعلى آتنى بماء فأتى به فنضح
 بين ثدييه ثم قال * اللهم انى اعين بك وذريره من الشيطان الرجيم ثم قال ادبر فادبر
 فصب بين كتفيه ودعا بما تقدم ثم قاله ادخل باهلك بسم الله والبركة (وينوى في المباشرة)
 اى الجماعة (تحصين الفرج) وكذا العين لقرله سبحانه * قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم
 ويحفظوا فروجهم * (وتفريغ القلب) اى عما يشغله عن ذكر الرب (ويسمى في ابتدء الوقاع)
 اى قبيل الجماع (ويقرأ الفاتحة) لم اجده الا في الاحياء من غير بيان الانباء (ويسأله تعالى
 الذرية الطيبة) اقتداء بزكريا عليه السلام حيث قال * قال رب هبلى من لذتك ذرية
 طيبة انك سميع الدعاء (ومجانبة الشيطان فهو مأموريه) فروى الجماعة عن ابن عباس انه
 اذا اراد الجماع قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا فانه لو قضى
 بينهما ولد لم يضره وفي رواية للبخارى لم يضره شيطان ابدا ولا بن ابى شيبة عن ابن مسعود
 موقوفا قال واذا انزل قال اللهم لا تجعل للشيطان فيما رزقنى سبيلا ومن آذابه ان
 يتحرف عن القبلة اكرواما لها ويغضى نفسه واهله بثوب فقد قال عليه السلام اذا جامع
 احدكم امرأته فلا يتجرد تجرد البعيرين ابن ماجه من حديث عتبة بن عبد بسنده
 ضعيف وتقدم المكالمة والملاعبة والقبلة فللديلمى في مسند الفردوس من حديث انس

لايقعن احدكم على امرأته كما يقع البهيمة وليكن بينهما رسول قيل وما الرسول يا رسول الله
قال القبلة والكلام (ويجتنب الليل الاول من الشهر والآخر والوسط فهو) وفي نسخة فهي
(اوقات حضور الشيطان) ويقال ان الشياطين يحضرون الجماع في هذه الليالي ويقال ان
الشياطين يجامعون فيها وروى كراهية ذلك عن علي ومعاوية وابي هريرة كذا في الاحياء
(واول الليلة) اي ويجتنب اول كل ليلة (ليكون النوم على الطهارة) فانه اولى من ان يكون
نومه على جنابة وان جامع فيها فيستحب ان يغتسل او يتوضأ او يتيمم ثم يرقد ففي حديث
عمر قلت للنبي صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ متفق
عليه وعن عائشة كان ينام جنباً لم يمسه ماء ابوداود والترمذي وابن ماجه (ويلتبع بعد الفراغ)
اي ويمسك الرجل بعد فراغ منيه (لتفرغ) اي المرأة من انزال منيها فان انزلها ربما
يتأخر فيتهيج شهوتها ثم القعود عنها يكون اذى لها (ويباشر كل اربع ليال فهو الاعتدال
استدلالاً باباحه الاربع) فقد روى ان امرأة جاءت الى عمر رضى الله عنه وعنده كعب بن
سؤر فقالت يا امير المؤمنين ان زوجي يصوم النهار ويقوم الليل وانا اكراهه ان اشكوه فقال عمر
نعم الرجل زوجك فرددت كلامها وعمر لا يزيد لها على ذلك فقال كعب يا امير المؤمنين
انه تشكو زوجها في هجرة فراشها فقال له عمر فكما فهمت اشارتها فاحكم بينهما فارسل الى
زوجها فجاء فقال لها كعب ما تقولين فقالت *

(شعر) يا ايها القاضي الحكيم ارشده * الهى غليلى عن فراشى مسجد
زهده فى مضجعى قعبده * نهاره وليله ما يرقده
ولست فى امر النساء احمده * فقال لزوجها ما تقول
فقال زهد فى فراشها وفى الكلال * انى امرؤ اذ هلنى ما قد نزل
فى سورة النجم وفى السبع الطول * فقال له كعب
ان لها عليك حقاً يا رجل * نصيبها فى اربع لمن عقل
* فاعطها ذاك ودع عنك العلل *

فقال له عمر من اين لك هذا قال لان الله تعالى اباح للمحرر اربع زوجات فلكل واحدة يوم وليلة
فاحجب ذلك عمر وجعله قاضى البصرة كذا فى الشمنى شرح النقاية مختصر الوقاية وهو
ولى الهداية فى البداية والنهاية (ويزيد لحاجتها) وكذا لحاجته (فتحصينها واجب) وكذا
تحصينها بل اوجب فى مقام دينه وحال يقينه (ويؤخذ كل منهما خرقه) اي نظيفة (لازالة الاذى)
وهو المنى لانه نجس عندنا وعلى القول بطهارته كما هو فى مذهب الشافعى فلا يخلو عن
كراهة الطبيعة مع ان الخروج عن الخلاف مستحب باجماع علماء الشريعة (ويضايع الحائض)
اي ويرقد معها ولا يجتنب عن ان يعانقها (ويواكلها ويشاربها مخالفة للمجوس) واخوانهم

من الروافض النحوس (ولابأتيها جانب الدبر فهو) وفي نسخة فهي (اللوامة الصغرى) ولو
 جانب لفظ الجانب لكان احسن في تعيين المراتب فانه تعالى قال * نساؤكم حرث لكم
 فأتوا حرثكم انى شئتم اى مقبلات ومدبرات ومستلقيات وللترمذى عن ابن عباس وقال
 حسن صحيح ان عمر جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت
 قال وما الذى اهلكك قال حولت رحلى البارحة فلم يرد عليه شيئا وادعى اليه *
 نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انى شئتم * يقول اقبل وادبر واتق التدبر والحبيضة
 كذا فى المعالم وفى الصحيحين ان قوله نساؤكم حرث لكم الآية نزلت ردا لليهود كانت
 تقول فى الذى يأتى المرأة من دبرها فى قبلها ان يكون الولد احول ثم المراد بالحرث موضع
 الزراعة ومنبت الولد واما الدبر فهو محل الروث والفرث واما قال اللوامة الصغرى
 فان الكبرى انما هى مع الرجال ولاخلاف بين السلف والخلف ان غشيان المرأة والجارية
 فى دبرها ملعون فاعله ونص مالك بجرمته فيما نقل عنه افتراء ليس فيه امتراء كيف
 وغشيان الحائض حرام اكونه اذى واذى الدبر اشد واغوى وقد ورد عن احمد فى
 المسند وابى داود عن ابى هريرة مرفوعا لملعون من اتى امرأة فى دبرها وفى رواية
 لاحمد واصحاب السفن الاربعة عنه ايضا من اتى كاهنا فصدقه بما يقول او اتى امرأة
 حائضا او اتى امرأة فى دبرها فقد بوى^٥ مما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم (ولا يندوم
 على ترك الوطى^٦ فهو يضعف القوة) اى على قواعد اهل الحكمة ولعل هذا بالنسبة الى
 كثير الشهوة (ولا يباشر بعد مباشرة او احتلام الا ان يغسل نفسه) اى ذكره (او يبول)
 فانهما يقطعان المنى فاذا خرج بعدهما شى^٧ يكون مذيا (ولا يعزل) والمعتمد ان يستامر
 الحرة فى العزل دون الامة وكره جماعة العزل مطلقا لما ورد من قوله عليه السلام هو الوؤد
 الحفى كما فى مسلم من حديث جندامة بنت وهب فانه القتل الحكى (فهو) اى العزل
 (كالجلوس فى المسجد بلاعبادة) لانه طاعة فى موضع ليس فيه اثم فائدة سعادة (والاقامة
 بمكة بلا حج) اى فى كل سنة وكذا بلا طوافى فى كل يوم وليلة فالمراد بالكراهة ترك
 الاولى والفضيلة وبغاير العزل الوؤد الجلى بان الغانى جنابة على موجود او مشهود وانا
 قال على كرم الله وجهه لا يكون موؤدة الا بعد سبع اى سبعة اطوار وتلا الآية الواردة
 فى اطوار الخلقه وهى قوله تعالى * ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين ثم جعلناه نطفة
 فى قرار مكين * الى قوله * ثم انشأناه خلقا آخر * اى نفخنا فيه الروح (ولا يابئه) اى
 بالعزل (ان نوى استمقاء الملك فى الجارية) بترك الاعتناق ثم اذا قطع اسبابه ليس بمنهى
 عنه (والحسن والسمانة للتمتع) اى واستبقاء جمال المرأة وسمنها لبوام التمتع بها (والحيوة)
 اى واستبقاء الحيوة (بالتحرز عن المخاض) وهو وجع النفاس حال الطلق وهذا ايضا ليس

منهيا عنه (والخوف) اى وان نوى المخافة (من الافشاء الى كسب الحرام) بسبب كثرة الاولاد
وما يترتب عليه من كثرة الخروج في البلاد ودخول مداخل السوق ومحافل الفساد ومشاركة
اهل العناد ومباعدة الزهاد والعباد وهذا ايضا ليس بمنهى عنه (فكانوا) اى الصحابة
(يعزلون ومانهوا عنه) ففى الصحيحين عن جابر كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم والقرآن ينزل زاد مسلم فيبلغ ذلك نبي الله فلم ينهنا وفى رواية لمسلم من
حديث ابي سعيد انهم سألوه عن العزل فقال لا عليكم ان لاتفعلوا ورواه النسائي من حديث
ابى صرمة وفى صحيح مسلم عن جابر ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان لى
جارية وهى خادمتنا وسائمتنا فى النخل وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال اعزل
عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها فلبث الرجل ثم اتاه فقال ان الجارية قد حملت فقال
قد اخبرتكم انه سيأتيها ما قدر لها وفى الصحيحين من حديث ابي سعيد ما من نسمة قدر
كوتها الا وهى كائنة (وان كان فيه) اى ولو فى العزل خوفا من الافشاء الى كسب الحرام
(ترك الفضيلة وهو التوكل) والضمان بثقة الله عز وجل حيث قال * وما من دابة فى الارض
الا على الله رزقا (فردد من ترك النكاح مخافة العيلة فليس منا) اى من اخلاقنا وقد سبق
الكلام عليه (ويأثم ان خاف ولادة البنت) لما فى تزويجهن من المعرفة (فهو) اى خوفها
(عادة الجاهلية) فى قتلهم البنات ووأدهن فى حال الحياة كما اخبر الله سبحانه عنهم فى الكتاب *
واذا بشر احدكم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم يتوارى من القوم من سوء ما بشر به
ايمنه على هون ام يبسه فى التراب * (او اراد به المبالغة فى النظافة) بتعزها وكمال
تحريزها من الطلق والنفاس والرضاع وما يتبعها فيأثم بالعزل اذا نواها (فهو) اى العزل
بهذا القصد (بدعة) لانها عادة الخوارج لمبالغتهم فى استعمال المياه حتى كن يقضين صلوة
ايام الحيض ولا يدخلن الخلاء الا حرة فهذه بدعة تخالف السنة فهى نية فاسدة وقد استأذنت
واحدة منهن على عائشة لما قدمت البصرة فلم تأذن لها (ويفرح بالمولود) فانه المقصود
فى ميدان الوجود وايوان الشهود (فورد انه نور) اى للعين (فى الدنيا وسرور) اى للقلب
(فى الآخرة) اى عند شفاعته فى العقبي ولم اجده اصلا وقد قيل الولد اذا عاش نفع واذا مات
شفع وقد ورد الولد ثمر القلب وانه مجننة محزنة مخلة ابو يعلى الموصلى عن ابي سعيد وفى
رواية الحكيم عن خولة بنت حكيم الولد من ربحان الجنة وفى الجملة هو هبة من الله كما
يشير اليه قوله سبحانه * يهب لمن يشاء انافا ويهب لمن يشاء الزكوة (ولا يفتنم بالبنت
لان الصلاح مستور) اذ قد يكون الابن صالحا والبنت بخلافه وقد يكون الامر بالعكس او
يراد بالصلاح النفع والتجاح وهو ايضا مهم كما يشير اليه قوله تعالى * آباؤكم وابناؤكم
لاتدرون ايهم اقرب لكم نفعا (ويزداد فرحا) اى لولادة البنت بالتكلف فيه باظهاره

(مخالفة الجاهلية) حيث قال تعالى * واذا بشر احدكم بما ضرب للرحمن مثلا ظل وجهه مسودا وهو كظيم وورد من خرج الى سوق من اسواق المسلمين فاشترى شيئا فحمله الى بيته فخص به الاناث دون الذكور نظر الله اليه ومن نظر الله اليه لم يعذب به الخرائطي بسند ضعيف وفي رواية له فبدأ بالاناث قبل الذكور (وورد بركة المرأة تكبيرها) اى اول ولادتها (بالبنات) الديلمي عن عائشة ووافقه كلاًهما مرفوعا بلفظ من بركة المرأة تكبيرها بالاناث وحكاها ابن عطية عن الثعلبي موقوفا على واثلة بلفظ من يمن المرأة تكبيرها بالانثى قبل الذكر لان الله تعالى بدأ بالاناث يعنى قوله تعالى * يهب لمن يشاء انثانا * وعن ابن عباس ان رجلا دعا على بناته بالموت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدع فان البركة في البنات ذكره السخاوى (من ابتلى منهن) اى بالبنات (بشيء) اى قليلا او كثيرا (فاحسن اليهن) بالتربية (كن له سترا من النار) اى مجابا احمد والشيخان والترمذى عن عائشة بلفظ من ابتلى من هذه البنات الحديث وعن ابن عباس ما من احد يدرك ابنتين فيحسن اليهما ما صحبناه الا ادخلناه الجنة ابن ماجه والحاكم وقال صحيح الاسناد وعن انس من كان له ابنتان او اثنتان فاحسن اليهما ما صحبناه كنت انا وهو في الجنة كهاتين الخرائطى في مكارم الاخلاق بسند ضعيف ورواه الترمذى بلفظ من عال جاريتين وقال حديث حسن غريب وعن ابن مسعود من كانت له ابنة فادبها فاحسن ادبها وغذاها فاحسن غذاها واسبع عليها من النعم التى اسبع الله عليه كانت له ميمنة وميسرة من النار الى الجنة الطبرانى في الكبير والخرائطى في مكارم الاخلاق وعن ابى هريرة من كانت له ثلاث بنات او اخوات فصبر على لاوائهن وضرائهن ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهن فقال رجل واثنان يا رسول الله قال واثنان فقال رجل او واحدة فقال او واحدة الخرائطى واللفظ له والحاكم ولم يقل او اخوات وقال صحيح الاسناد (ويؤخذ فى اذنه اليمنى) اى فى اول ما يلد ليكون اول ما يقرع سمعه ذكر الله عز وجل ودعوة الداعى الى طاعته وعبادته (ويقيم فى اليسرى) فيكون سببا لحضوره فى المسجد واداء الصلوة بجماعة وعن ابى رافع رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن فى اذن الحسين يمين ولدتها فاطمة احمد واللفظ له وابوداود والترمذى وصححه الا انها قالوا الحسن مكبرا (قورده فيه) اى فيما ذكر من الاذان والاقامة او فى جمعهما (دفعت عنه ام الصبيان) فانها من جنس الشيطان وهم يبعدون عن الاذان كدال العدوان وهن الحسين بن على ولد له مولود فاذن فى اذنه اليمنى واقام فى اذنه اليسرى دفعت عنه ام الصبيان ابو يعلى الموصلى وابن السنى فى اليوم واللييلة والبيهقى فى شعب اليمان (ويقطع سرتة ويميط الاذنى) اى يزيله وهو الدم ونحوه عن بدنه لما سأتى (وترضعه الام) اى ولومرة فانه اول تربية فيختص باشفق الفاس وارحمها وليصدق على

امه ما قال تعالى * حملته امه كرها ووضعته كرها وحمله وفضاله ثلاثون شهرا * والتخرج
 عن عهدة ظاهر الامر في قوله سبحانه * والوالدات يرضعن اولادهن الآية وقوله (فهو سنة)
 لم اجد لها اصلا (ولا تسام) اي لاتمل الام وفي نسخة ولا تتسام بصيغة المعلوم للمؤنث
 او المجهول للمذكر (ولا يتبرم ولا يتضجر احد ببيكائه فهو ذكر كما ورد) عن ابن عمر
 مرفوعا بكاء الصبي الى شهرين شهادة ان لا اله الا الله والى اربعة اشهر الثقة بالله والى
 ثمانية اشهر الصلوة على النبي عليه السلام ولستين استغفار لوالديه اخرجه الديلمي
 بسند ضعيف وفي لفظ لغيره بكاء الصبي في المود اربعة اشهر توحيد واربعة اشهر صلوة
 على نبيكم واربعة اشهر استغفار لوالديه ذكره السخاوي في القول المبين (وجاء الاختتان
 في اليوم السابع) فانه مهما كان صغيرا يبقى القطع يسيرا وقد روى الطبراني في الصغير
 من حديث جابر بسند ضعيف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عقى عن الحسن والحسين
 وختنهما لسبعة ايام ورواه الحاكم وصححه اسناده والبيهقي من حديث عائشة (وقيل يؤخر
 عنه) اي حتى يصير كبيرا (مخالفة لليهود) فانهم يعجلون في هذا الامر (وتماهيا عن الخطر)
 اي خطر المولود عن الموت فان الخطر في حال الصغر اكثر من زمان الكبر (ووقته) اي
 وقت غاية تأخير (سمع سنين) او عشر سنين او ما يطلق المه فيه وقد اختلفت ابراهيم عليه
 السلام وهو ابن ثمانين وذلك لانه امر حينئذ فهو اول من اختلفت وبترك لولد شبيها
 بالمختون (وتختن الأنثى) اي البنت (فورد انه مكرومة) اي سبب كرامة عند ازواجهن
 عن ابن عباس الختان سنة للرجال ومكرومة للنساء الطبراني (وهو) اي ختان الأنثى
 (ينضر الوجه) اي يحسنه (ويقرر الشهوة) اي يسكنها (ويك الوفاق) اي الجماع (ويحبب الى
 الزوج) وهو سبب محبة الزوجة (ولا يبالغ) بصيغة المجهول (فيه) اي في الختان او في
 ختانها بالخصوص (ويحسن الاسم) اي اسم ولده فانه من جملة حقوقه على والده (فورد
 حسنوا اسماء اولادكم) ابوداود من حديث ابي الدرداء قال النووي باسناد جيد وقال
 البيهقي انه مرسل ولغظه انكم تدعون يوم القيمة باسمائكم واسماء آبائكم فاحسنوا اسمائكم
 وورد حق الولد على والده ان يحسن اسمه ويزوجه اذا ادرك ويعلمه الكتابة ابونعيم
 والديلمي عن ابي هريرة وفي رواية زيادة والسباحة والرماية (والتعبيد) اضافة العبد
 الى اسماء الرب (احب) اي افضل (فورد اذا سميتم) اي اردتم ان تسموا اولادكم
 (فعبوا) الطبراني من حديث عبد الملك بن زهير عن ابيه (واحب الاسماء الى الله
 عبد الله وعبد الرحمن) مسلم من حديث ابن عمر (ولا يجمع بين اسمه عليه السلام وكنيته فهو)
 اي الجمع بينهما (منه) لحديث سمو باسمي ولا تكنوا بكنيتي متفق عليه من حديث
 جابر وفي لفظ تسموا فقيل النهى عن التكنية وحدها وكان هذا المنع في عصره اذا كان

ينادى يا ابا القاسم فلا بأس بعده نعم لا يجمع بين اسمه وكنيته لما رواه احمد وابن هبان
من حديث ابي هريرة ولابي داود والترمذى وحسنه وابن هبان من حديث جابر
من تسمى باسمي فلا يكتفى بكنيتي ومن تكنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي (وقيل كان
ذلك) اى النهى عن الجمع بينهما (فى عهده عليه السلام) اى فى زمانه لعله الالتباس
واما اليوم فلا (ويبدل الاسم السى) اى يغيره بغيره من الاسم الحسن (فبذل عليه
السلام اسم العاص بعبد الله وبيرة) بفتح الموحدة (بزئب وقال) باستفهام مقدر
انكارا لها (تزكى نفسها) فان بيرة مبالغة بارة وهى عاملة الجر بالكسر رواه
الشيخان عن ابي هريرة نحوه (ونهى) اى عليه السلام (عن افلاح) اى عن التسمية
بافلاح (ونافع وبركة) رواه مسلم من حديث سمرة بن جندب الا انه جعل مكان بركة
ربما (تحاميا عما قيل) اى يقال (ليس فى الدار بركة) يعنى اذ نافع او افلاح وامثال ذلك
(ويسمى السقط وان جهل صفته) اى من الذكورة والانوثة (فبما) اى فيسمى باسم (يصلح
للذكر والانثى) بان يكون فى آخره تاء (كحمزة وطاحمة) فعن عبد الرحمن ابن يزيد
بن معاوية قال بلغنى ان السقط يوم القيمة وراؤا والديه يقول انت ضيعتنى انت تركتنى لا اسمى فقال
عمر بن عبد العزيز كيف وقد لا يرى انه غلام او جارية فقال عبد الرحمن من الاسماء ما يجمعهم اكمزة
وعمارة وطاحمة وعتبة وعنبسة (ولا يكتفى بابي عيسى اذ لا اب له) اى لعيسى عليه السلام (ونهى عنه)
اى عن التكنى المذكور لما يوهم من خلاف المرام فى سمع العوام ففى الاحياء سمى
رجل ابا عيسى فقال عليه السلام ان عيسى لا اب له فكره ذلك انتهى ولم يتعرض
له فخرجه (ويعق عن الابن بشاتين وعن البنت بشاة) ولا بأس بالشاة ذكرا كان او انثى
(فى اليوم السابع) من الولادة (فهو مأثور به) روت عائشة انه عليه السلام امر فى الغلام
بشاتين مكافيتين وفى الجارية بشاة الترمذى وصححه (وعق عن الحسن بشاة) واحدة وهذا
رخصة فى الاقتصار على شاة واحدة والحديث رواه الترمذى من حديث على وقال ليس
اسناده بمتصل ووصله الحاكم وصححه الا انه قال حسين ورواه ابو داود من حديث ابن
هبان الا انه قال كبشا ولبخارى من حديث سلمان ابن عامر الضبي مع الغلام عقيقته
فاهرقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى وعن عائشة لا يكسر للعقيقة عظم كذا فى الاحياء
ولعل وجه تفاولا بصحة الأعضاء وقال قتادة اذا ذبحت العقيقة اخذت صوفة منها فاستبل
بها اوداجها ثم توضع على يافوخ الصبي حتى يسيل منه مثل الخيط ثم يغسل رأسه ويحلق
بعنه كذا فى الاحياء (ويحلق رأسه) اى فى السابع لما سيأتى او فى الأربعين كما عليه
عمل اهل الحرمين (ويتصدق على وزن شعره ذهبا او فضة) وهى المعروفة كما سيأتى

(فأمرت به فاطمة في الحسين في اليوم السابع) قال العراقي حديث امر فاطمة يوم
 سابع حسين ان يحلق شعره ويتصدق بزينة شعره فضة الحاكم وصحة من حديث علي
 وهو عند الترمذي منقطع بلفظ حسن ورواه احمد من حديث ابي رافع (ويطلى السكر)
 اي يبلطخه ان تيسر او العسل (او التمر الموضوغ في لهاته) بفتح اللام اي اقصى ملقه
 من حنكه (ففعله عليه السلام لعبد الله بن الزبير حين جاءت به امه اسماء بنت ابي بكر
 رضى الله عنهم) ففي الصحيحين عن اسماء ولدت عبد الله بن الزبير بقبا ثم اثبت به
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه في مجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم نفل في فيه فكان
 اول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بتمرة ثم دعاه وبرك
 عليه وكان اول مولود ولد في الاسلام فقرهوا به فرحا شديدا لانهم قيل لهم ان اليهود
 قد سحرتمكم فلا يولد لكم وبقيت حقوق الولد ذكرت في باب الصحة *

﴿ الباب السادس في الكسب والورع ﴾

اي المترتب عليه قطع الطمع ولبعض الاكابر قوام الدنيا والدين العلم والكسب
 فمن رفضهما وقال ابتغى الزهد لا العلم والتوكل لا الكسب وقع في الجهل والطمع كذا
 في ربيع الابرار للزمخشري (بسم الله الرحمن الرحيم) وبه استعين في كل امر كريم
 قال تعالى * وجعلنا النهار معاشا * وابتغوا من فضل الله * اي رزقه * وانفقوا من طيبات
 ما كسبتم * الآية (ورد من طلب الدنيا حلالا) اي مال كون المطلوب حلالا (تعطفا عن
 المسألة) اي لاجل عفة نفسه عن سؤال مخلوق مثله (وسعيا على عياله) من زوجته
 واطفاله (وتعطفا) اي ترعفا وتلطفا (على جاره) من الفقراء في تحسين حاله وتزيين بآله
 (لقدى الله) اي يوم القيمة في ماله (ووجهه كالقمر ليلة البدر) من حسن جماله وكمال مفاله
 (ومن طلب الدنيا مفاخرًا) اي مال كونه متفاخرًا بتحصيل ماله (مكاثرا) على اقرانه وامثاله
 (لقدى الله وهو عليه غضبان) والله المستعان والحديث رواه ابو الشيخ في كتاب الثواب
 وابو نعيم في الحلية والبيهقي في شعب الايمان من حديث ابي هريرة ومن الذنوب ذنوب
 لا يكفرها الا الله في طلب المعيشة الطبراني في الاوسط وابو نعيم في الحلية وعن لقمان
 الحكيم لابنه استغن بالكسب الحلال عن الفقر فانه ما افتقر احد قط الا اصابه ثلاث
 خصال رقة في دينه وضعف في عقله ونهاب لمرؤته واعظم هذه الثلاث استخفاف الناس
 به وكان عمر يقول لا يقعد احدكم عن طلب الرزق ويقول اللهم ارزقني فقد علمتم
 ان السماء لا تنظر ذهبًا ولا فضة وكان زيد بن سلمه يغرس في أرضه فقال عمر اصبت
 استغن عن الناس تكن امون لدينك واكرم لوجهك كيف قال صاميك اجمحة *
 (شعر) فلن ازال على الزوراء امرها * ان الكريم على الاخوان ذوالمال

(فالكسب سنة الأنبياء) منهم داود عليه السلام لقوله تعالى * وعلمناه صنعة لبوس
 لكم * واول من زرع آدم عليه السلام واول من نجر نوح عليه السلام ويقال اول
 من خط ادريس عليه السلام (والاولياء) ومنهم اكثر الصحباء (وفيه) اى فى الكسب
 (ستر الحال) اى مما فيه من العلم والأعمال فيكون من الاتقياء الاصفياء وممن قال
 عز وجل فيهم * رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله * الآية (وهو) اى الكسب
 (اولى لظاهر العمل) اى المشتغل بالأعمال الظاهرة من التلاوة والعبادة فالكسب
 فى مقه امرى (من الاخذ بالسؤال وبغيره) كالطمع فى اموال الرجال (فالفارغ)
 من الكسب لتحصيل الحلال (سائل بلسان الحال) ان لم يكن سائلا ببيان المقال
 وربما لسان الحال الكشفى فى تحصيل المال ومن هنا ورد ان الله يحب ان يرى عبده
 تعباً فى طلب الحلال النبيلى عن على وفى رواية ابن عدى عن ابن عمر ان الله يحب
 المؤمن المحترف وورد من فتح على نفسه بابا من السؤال فتح الله عليه سبعين بابا من الفقر
 الترمذى من حديث ابى كبشة الانمارى وقال حسن صحيح وعن ابن مسعود انى لاكره ان
 ارى الرجل فارضا لا فى امر دينه ولا فى امر دنياه وجاءت ربح حاصف فى البحر فقال اهل
 السفينة لابراهيم بن ادهم امانترى هذه الشدة فقال ماهذه شدة انما الشدة الحاجة الى
 الناس وقيل لاحمد ماتقول فيمن جلس فى بيته او مسجده وقال لا اعمل شيئا حتى يأتينى
 رزقى فقال احمد هذا رجل جهل العلم اماسمع قوله عليه السلام ان الله جعل رزقى تحت
 رعى وفى مسند احمد من حديث ابن عمر جعل رزقى تحت ظل رعى واسناده صحيح
 واما سمع قوله عليه السلام ميين ذكر الطير فقال تغدو غماما وتروح بطانا فذكر انها
 تغدو فى طلب الرزق وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتجرون فى البر
 والبحر ويعملون فى تخيلهم ثم قال احمد والقنوة بهم والحديث الثانى رواه الترمذى وابن
 ماجه من حديث ابن عمر وقال الترمذى حسن صحيح (واما صاحب الباطن) وهو العارف
 بالله المراقب لفيض مولاه المعروض عما سواه (والعالم النافع للناس) افتناء وتصنيفا وتدريسا
 (المشتغل بمصالحهم كالأقضى) وفى معناه الخليفة والمؤذن والامام وفقه الايتام (فان اعطوا
 الكفاية من بيت المال) اى من وجه الحلال او من ايدى الناس من الصدقات اغذوها
 واشتغلوا بما هو افضل فى حقهم من الاشتغال بكسب المال فهو غاية الكمال (والا) اى
 وان لم يعطوا (يقابل) كل منهم (فضائل الكسب) اى الاماديب التى وردت فى فضائله
 (بما فيه) اى من فضائل العلم والحكومة ومنافع الرجال (معنا) اى حال كونه مبالغا
 فى تمييز ما فيه الفلاح (ويعمل بحسب الصلاح) فان فيه النجاح وقت اشار الصحابة على
 ابى بكر بترك التجارة لما ولى الخلافة اذ كان ذلك يشغله عن المصالح وكان يأخذ كفايته من

مال المصالح ورأى ذلك اولى نعم لما توفي اوصى برده الى بيت المال والحاصل انه ان كان
 الصلاح في الكسب اختاره وترك ما هو فيه لغيره وان كان الصلاح فيما هو فيه من الامر
 المهم اشتغل به وتوكل على الله في امر رزقه (وحقه) اى حق الكسب على ما ذكره ثلاثون
 (ان ينوى التعفف) اى عفة نفسه عن المسألة (والتعطف) اى الترمم على غيره بزيادة
 النفقة لما تقدم ولما روى ان عيسى عليه السلام رأى رجلا فقال مات صنع فقال اتعبد قال
 من يعولك قال ائمتي قال اغورك اهد منك (واقامة فرض الكفاية) اى ينويها (في صناعات
 يتوقف عليها العيش) اى المعيشة كالزراعة والتجارة والخباطة والتجارة ففي الخبر تسعة
 اعشار الرزق في التجارة الحربي في الغريب من حديث نعيم بن عبد الرحمن وتقدم نفع
 الزراعة وروى احمد من حديث ابي هريرة غير الكسب كسب العامل اذا صح واسناده
 حسن (ويماكر) اى ويسعى في اول النهار (فورد ان في الغدو بركة ونجما) اى فوزا
 وفلاحا وظفرا بالمراد وصلاحا والحديث رواه الطبراني في الاوسط وابن هدى عن عائشة
 باكروا في طلب الرزق والحوايج فان الغدو بركة ونجاح وقد ورد اللهم بارك لائمتي في
 بكورها وروى الطبراني في معجمه الثلاثة من حديث كعب بن عجرة انه عليه السلام كان
 جالسا مع اصحابه ذات يوم فنظر الى شاب ذى جلد وقوة وقد بكر يسعى فقالوا ويح هذا
 لو كان جلده في سبيل الله فقال عليه السلام لا تقولوا هذا فانه ان كان يسعى على نفسه
 ليكفها عن المسألة ويغنيها عن الناس فهو في سبيل الله وان كان يسعى على ابوين ضعيفين
 او ذرية ضعاف ليغنيهم ويبلغهم فهو في سبيل الله وان كان يسعى تغافرا وتكاثرا فهو في
 سبيل الشيطان (ويجتنب) اى من الصنائع (ما يضر الناس كالاختكار) فبائع الطعام
 يذخره منتظرا غلاء السعر وهو ظلم عام وصاحبه مذموم شرعا وعرفا فورد الجالب مرزوق
 والمحتكر ملعون الحاكم في صحبته وابن ماجه في سننه عن ابن عمر ومن احتكر الطعام
 اربعين يوما ثم تصدق به لم تكن صدقته كفارة لاحتكاره ابو منصور الديلمي في مسند
 الفردوس من حديث علي والحطيب في التاريخ من حديث انس وروى احمد والحاكم
 بسند جيد من حديث ابن عمر من احتكر الطعام اربعين يوما فقد هربى من الله وهربى
 الله منه وعن علي انه اهرق طعام محتكر بالنار وكذا في الاهياء وفي حديث مسلم لا يحتكر
 الاغاطى ولا ابن ماجه الجالب مرزوق والمحتكر ملعون قيل ومده اربعون لما رواه ابن
 عساكر عن معاذ من احتكر طعاما على امتي اربعين يوما وتصدق به لم تقبل منه وفي
 رواية لاحد وابن ماجه عن عمر من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام
 والافلاس وفي رواية له والحاكم عن ابي هريرة من احتكر حكرة بن زيد ان بغلى بها على
 المسلمين فهو غاطى وقد برئت منه ذمة الله ورسوله وقوله غاطى بالهمز وفي رواية فهو
 ملعون واستدل به مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وهو

رواية عن ابي يوسف والجمهور على ان الاحتكار مختص بالاقوات وحملوا الحديث عليها
والله اعلم وروى ابن مردويه في تفسيره من حديث ابن مسعود مامن جالب يجلب طعاما
الى بلد من بلدان المسلمين فيبيعه بسعر يومه الا كانت منزلته عند الله مفزلة الشهيد
وبالجملمة التجارة في الاقوات مما لا يستحب ولذا اوصى بعض التابعين رجلا وقال لا تسلم
وليك في بيعتين ولا في صنعتين بيع الطعام وبيع الاكفان فانه يتمنى الغلاء وموت الناس
واما الصنعتان فان يكون جزارا فانها صنعة تقسى القلب او صواغا فانه يزخرى الدنيا
بالذهب والفضة وهذا معنى قوله (ويلوث الباطن) اى ويجتنب مما يلوث باطنه ولو لم
يلوث ظاهره (كالجزر) وهو صنعة الجزار ويقال القصاب (فهو يقسى القلب والصياغة
فهو يزين الدنيا) وهى مبعوضة الرب وايضا يكره كسر الدرهم الصحيح والدينار
الا عند شك فى جودته او حال ضرورته فقد قال احمد بن حنبل وروى عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم واصحابه فى الصياغة وانا اكره الكسر وقال يشتري بالدينار
دراهم ثم يشتري بالدرهم ذهبا ويصوغه اى خر وجاهن الربوا وحدث النهى عن كسر
الدينار والدرهم رواه ابو داود والترمذى وابن ماجه والحاكم من رواية علقمة بن عبد الله
عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم
الا من بأس زاد الحاكم ان يكسر الدرهم فيجعل فضة يكسر الدينار فيجعل ذهبا وضعفه
ابن هبان (والظاهر) اى ويجتنب ما يلوث ظاهره ولو لم يلوث باطنه (كالحجامة والباغة
وفى معناها الكناسة فان تلوث الظاهر يؤدى الى تلوث الباطن كما ان طهارة الظاهر
تورث طهارة البدن وقد نهى عليه السلام عن كسب الحجامة رواه ابن ماجه بسند حسن
عن ابن مسعود ويحمل على نهى التنزيه لانه عليه السلام احتجم واعطى الحجامة اجرتة ولو
كان حراما لما اعطاه وكيف لا والحجامة من الصنائع التى عدت من فروض الكفاية فلا بد
من قيام بعض هذه الصناعة لئلا يقع الناس فى ضياعة اذلو تركت التجارات والصناعات
لمطلت المعاش وضاعت الحالات فان تعظام امر الكل بمعاونة الكل وتكفل كل فريق بعمل
له يليق ولو اقبلوا كلهم على صنعة لتعطلت الجواقى بمره وعلى هذا حمل بعضهم قوله
عليه السلام اختلاف امتى رحمة اى اختلاف همهم فى الصناعات وسبحان من اقام العباد
فيما اراد وكل مزب بما لن يهم فرعون وقال تعالى * نحن قسمنا بينهم معيشتهم فى الحياة الدنيا
ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضا سخريا ورحمة ربك خير مما
يجمعون * والله در القائل

(شعر) * رضىنا قسمة الجبار فينا * لنا علم وللاعداء مال *
* فان المال يفتنى عن قريب * وان العلم يبقى لا يزال *

(وما يعسر) أى ويجتنب ما يصعب (فيه رعاية الاحتياط كالصرف) لان الاحتراز فيه عن دقائق الربا عسر علما وعملا ولانه طلب لدقائق الصفات فيما لا يقصر من اعيانها وانما يقصد رواجها وقل ما ينتم للصيرفى ربح لا باعتبار جهالة معاملته بدقائق النقد فقل ما يسلم الصيرفى من الربا وان راعى غاية الاحتياط وفى الجملة يجب على الصيرفى ان يجتنب من الفضل فى التجانسين وفى النسبته مطلقا وورد لواتجاهل الجنة لا تجروا فى البرز ولو اتجراهل النار لا تجروا فى الصرف الديلمى من حديث ابى سعيد وابو يعلى الشطراول من حديث ابى بكر (والدلالة) بالفتح وبكسر وقد كره ابن سيرين الدلالة وكره قتادة اجرة الدلال ولعل السبب فيه قلة استغناء الدلال عن الكذب فقد قيل رأس مال الدلال الكذب والأفراط فى الثناء على السلعة لتروميجها ولان العمل لا يتقدر فقد يقل ويكثر ولا ينظر فى مقدار الاجرة الى عمل بل الى قيمة قدر الثوب وهذا هو العادة وهو ظلم بل ينبغى ان ينظر الى قدر الثعب فان الاجر على قدر المشقة كذا فى الاحياء (وما يكره) أى ويجتنب ما يكره (فيه قضاؤه تعالى كسراء الحيوان) أى العبيد ونحوه لاجل التجارة فان المشتري يكره قضاء الله تعالى فيه وهو الموت الذى بصدده ولا محالة خلق لاجله (وسلامة الناس) أى ويجتنب ما يكره فيه عافية الناس (كبيع الكفن) على ماتقدم وفى معناه حفر القبر وغسل الموتى وحملهم بالاجرة وتشجيع الفقراء واعلامهم واذكارهم من غير اذكارهم (وما يحرم) أى ويجتنب ما يحرم (استعماله ثقباء الأبريسم) أى الحرير وهو ثوب الرجال دون النساء وفى الخبر من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة رواه الشيخان وغيرهما عن انس وفى رواية احمد عن جويرية من لبس الحرير فى الدنيا البسه الله يوم القيمة ثوبا من النار (وآنية الذهب والفضة) فانهما تحرم مطلقا وفى الخبران الذى يأكل اوبشرب فى آنية الفضة انما يجرجرفى بطنه نار جهنم رواه مسلم عن ام سلمة زاد الطبرانى الا ان يتوب (والمزمار) فانه حرام بانفاق الاربعة كسائر الاوتار وانما خالف الراعى من الشافعية فى الغضب (ورفع البناء) أى زيادته على قدر الحاجة فانه يقال له الى اين يا افسق الفاسقين وذلك لانه عمل شداد فى بناء قصره وعمل فرعون فى بناء صرحه (وتزيينه بالجص) وكذا بالنورة والطين فانهما مكروهان او حرامان لاسراف المال وتضييع الحال وروى الدارقطنى عن ابى الدرداء انه عليه السلام سئل ان يكحل المسجون أى بالنورة وغيرها فقال لا عرش كعرش موسى (ويعامل) عطف على يجتنب (متدينا لا يستر حاله) أى فى القدين فيكون ظاهر الديانة (اعانة على البر لا فاسقا) وكذا الاظالم والاحدا من اعوانه (لثلابعين على الاثم) فقد قال تعالى * وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان * وقد دخل سفيان الثورى على المهدي وبينه درج ابيض فقال ياسفيان

اعطى الدواة متى اكتب فقال اخبرنى اى شئ تكتب فان مما اعطيتك (ولا يبالغ
 فى مدح المبيع) اى ان كان بايعا (وضم المشرى) اى المشتري ان كان مشتريا (وان صدق)
 اى ولو كان صادقا فى منعه ودمه فالمبالغة فيهما مذموم لانه مما لا يعنيه فهو به ملوم ومذموم
 وقد قال تعالى * ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد * وقال عز و علا * والذين هم عن
 اللغو معرضون * وورد من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه (ولا يحلف) ولو كان صادقا فى
 يمينه من غير ضرورة فى امر دينه (فهو جعله تعالى) اى جعل الحالف اسمه سبحانه فى هذا
 الحلف (عرضة للايمان) اى كالعرضة التى اعدها القصاب لازالة ما يتلوث به يده
 او كالهدف الذى يرمى الرامى فى كل ساعة سهمه اليه (لترويح الدنيا الحسيسة) باسمه
 الذى من الاشياء النفيسة واما قوله تعالى * ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تجروا وتتقوا
 وتصلحوا بين الناس * فمعناه لا تجعلوا الحلف بالله سببا مانعا لكم من البر والتقوى
 بان يدعى احدكم الى بر فيقول حلفت ان لا افعله بل ينبغى ان يفعله ويكفر عن يمينه
 (وورد) كما فى صحيح مسلم (لا ينظر الله الى منفق) بتشديد الفاء المكسورة (سلعته) اى
 مروجها (بيمينه) اى بجلقه فانه ان كان كاذبا فقد جاء باليمين الغموس وهى من الكبائر
 التى تترك الديار بلائع وان كان صادقا فقد اساء فيه اذ الدنيا اخس من ان يقصد
 ترويجها بذكر اسم الله من غير ضرورة وفى الخبر ويل للقاجر من بلى والله ولا والله
 وويل للصانع من بعد وغد كذا فى الامياء ذكره صاحب مسند الفردوس من حديث
 انس بغير اسناده نحوه وفى الخبر اليمين الكاذبة منفقة للسلعة محقة للكسب متفق
 عليه (ويظهر عيب المبيع) اى فى نفسه خفية وجلية (وقدره) اى ويظهر مقداره من
 الطول والعرض (وسعر الوقت) اى قيمة مثله فقد نهى عليه السلام عن تلقى الركبان
 متفق عليه من حديث ابن عباس وابى هريرة وفى رواية عن تلقى البيوع كما فى
 الترمذى وابن ماجه عن ابن مسعود وفى رواية ابن ماجه عن ابن عمر نهى عن تلقى الجلب
 وهو ان يستقبل الرفقة ويتلقى الامتعة ويكذب فى سعر الازمنة وقد ورد لا تلقوا الركبان
 فصاحب السلعة بالخيار بعد ان يقم السوق (وما سومع به) اى ويظهر ما سامع بايعه الاول
 مع الثانى (فى الصفقة الاولى) وهى تكون فى بيع التولية وصورته ان يبيع شيئا بما قام
 عليه فيظهر ما سوهل به الشئ معه من تأجيل ثمنه وقبول ثمنه مع نقصان فى قدره
 ووصفه (فالاغفاء خيانة) كما ان الابداء ديانة فعن واثلة لايجل لاحد ان يبيع بيا الا
 بين ما فيه ولايجل لمن يعلم ذلك الا بينه البيهقى والحاكم وقال صحيح الاسناد (وورد
 من غشنا فليس منا) الترمذى عن ابى هريرة بسند صحيح وزاد الطبرانى وابو نعيم فى
 الحلية عن ابن مسعود والمكر والخداع فى النار ومن المكر والخديعة عرض الثياب فى

موضع الظلمة وفي صحيح مسلم من حديث ابي هريرة انه عليه السلام مر برجل يبيع طعاما فاعجبه فادخل يده فيه فرأى بللا فقال ما هذا فقال اصابته السماء قال فهلا جعلته فوق الطعام ليراه الناس من عشنا فليس منا (وويل للمطففين) اى الهلاك لاهل التطفيف في الكيل والوزن وهو النقصان الخفيف في الميزان والمكيال فكيف الحال في اخذ الاحمال من اموال النساء والرجال (الآية) وهى * الذين اذا اکتالوا على الناس يستوفون واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون الا يظن اولئك انهم مبعوثون ليوم عظيم يوم يقوم الناس ارب العالمين * وفيه وعيد في غاية تهديد ولقد كان بعضهم يقول لا يشتري الويل من الله بعبء فكان اذا اخذ نقص نصف هبة واذا اعطى زاد هبة ويقول ويل لمن يبيع بعبء جنة عرضها السموات والارض ويؤيده انه عليه السلام اشترى شيئا وقال للوازن زن وارجع كما رواه اصحاب السنن الاربعة وقال القزوينى حسن صحيح وقد قيل كل مكلف فهو صاحب موازين في افعاله واقواله وخطرات احواله فويل له ان عدل عن العدل ومال عن الاستقامة في مقام الفصل (ولا يروج الزيف) وهو ما لانقرة فيه اصلا بل هو ممره عملا او ما لا ذهب فيه من الثنائير اما ما فيه نقرة فان كان مخلوطا بالتحاس وهو نقد البلد فقد اختلف العلماء في المعاملة عليه قال الغزالي وقد رأينا الرخصة فيه اذا كان ذلك نقد البلد سواء علم مقدار النقرة اولم يعلم فان لم يكن نقد البلد لم يجز الا اذا علم قدر النقرة فان كان في ماله قطعة نقرتها ناقصة عن نقد البلد فعليه ان يخبر به معاملة وان لا يعامل به الا من لا يستحل الترويج في جملة النقص بطريق التلميس فاما من يستحل ذلك فتسليمه اليه تسليط له على الفساد واعانة عليه فهو كبيع العنب ممن يعلم انه يتخذ الخمر وذلك محذور وفيه اعانة على الشر (بل يلقيه في البحر) فقد قال بعضهم انفق درهم زايى اشد من سرقة مائة درهم لان السرقة معصية واحدة وقد تمت وانقطعت وانفاق الزايى بدعة اظهرها في الدين وسنة سيئة يعمل بها من بعد فيكون عليه وزرها بعد موته الى مائة سنة وماتى سنة الى ان يقضى ذلك الدرهم ويكون عليه ما فسد ونقص من اموال الناس بسببه فطوبى لمن اذا مات ماتت معه ذنوبه والويل كل الويل لمن يموت وتبقى ذنوبه ففي صحيح مسلم عن جرير بن عبد الله مرفوعا من سن سنة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه وزرها ومثل وزر من عمل بها لا ينقص من اوزارهم شيء وبالجملة التجارة محلك الرجال وبها يتبين مقام دينهم في الاحوال وقد قال بعضهم * لا يغررك من المرء قميص رقعته * اوزار فوق كعب الساق منه رفعه * اوجبين لاح فيه اثر قد فله * فلدى الدرهم فافظر غيه او ورعه * (ولا يخلط التراب) اى ونحوه من التمن وغير الجنس (بالطعام) اى الجوربات (وما لا يعناد) اى خلطه باللحم) كالدم والغدة والجلب الرقيق

وكذا لحم الماعز بالضان والضعيف بالسمين (فهو) اى ما ذكر (وامثاله) كخلط الماء باللبن والدهن بالسمن واللبس بالعسل (حرام) لانه ظلم فى حق الانام (ولايقدم على شىء) اى سوم شىء (لايريد) اى لايقصد شراؤه (بما فوق ثمنه ترغيبا للمشتري) فانه البخس المنهى عنه فى المتفق عليه عن ابن عمر (والاصل ان لايريد لغيره مالايريد لنفسه) كما ورد لا يؤمن احدكم حتى يحب لاهيه ما يحب لنفسه اخرجه الشيخان وغيرهما وفى رواية وحتى يكره لاهيه مايكره لنفسه (وهو) اى حصول هذا المقام انما يكون (باعتقاد ان الحيانة لاتزيد فى الرزق والديانة) اى الموجبة للامانة (لاتنقص) اى فى الرزق فاذن لايزيد مال من خيانة كما لاينقص من صدقة صادرة عن امانة وديانة ومن لايعرف الزيادة والنقصان الا بالميزان فهو لم يصدق بهذا الحديث وهو فى غاية من الحسران ومن عرف ان الدرهم الواحد قد يبارك فيه حتى يكون سببا لسعادة الانسان فى الدين والدنيا والآلاف المؤلفة قد ينزع الله البركة منها حتى يكون سبب هلاك مالكاها فى الدنيا والاخرى صدق بقولنا ان الحيانة لاتزيد فى المال والصدقة لاتنقص منه فى المال وقد قال تعالى * يحقق الله الربوا ويربى الصدقات * وورد الامانة تجر الرزق والحيانة تجر الفقر القضاعى عن على (وان الآخرة) اى وباعتقاد ان العقبي (اولى من الدنيا) كما قال تعالى * والآخرة خير وابقى * فيختار نفع العقبي على نفع الدنيا ايثار المايبقى على ما يقنى (فور دلايزال لاله الا الله تدفع عن الخلق سخط الله) اى آثار غضبه (مالم يؤثروا) اى مالم يختاروا (صفقة دنياهم على آخرتهم) اى عقدا يوجب جلب الدنيا على عقديورث نفع العقبي والحديث رواه ابو يعلى والبيهقى فى الشعب عن انس وفى رواية للمحکم الترمذى فى النوادر حتى نزلوا بالمنزلة الذى لايبالون مانقص من دينهم اذا سلمت لهم دنياهم وللطبرانى فى الاوسط نحوه من حديث عائشة والكل ضعيف الا انه يقوى بعضها ببعض ويؤيده حديث من قال لاله الا الله مخلصا دخل الجنة قيل وما اغلاصها قال تحجزه عما حرم الله الطبرانى من حديث زيد بن ارقم باسناد حسن (ويحسن) اى الجابح فى المعاملة ويعنى بالامسان فعل ما ينتفع به المعامل وهو غير واجب عليه ولكنه تفضل منه فان الواجب يدخل فى باب العدل وترك الظلم وقد قال تعالى * ان الله يامر بالعدل والاحسان * فالعدل سبب للنجاة والاحسان موجب لنيل الدرجات ويدرك الاحسان الكامل بستة امور (بان لايقبض) اى المشتري غيبا (غير معتاد) سواء كان فامشا ام لا (وان اعطى المشتري) اى ولودفع ثمنه مع زيادة (لرغبة) اى زائدة (او حاجة) اى ماجئة لقوله تعالى * واحسن كما احسن الله اليك * وفى الاحياء قد ذهب بعض العلماء ان الغبن بما يزيد على الثلث يوجب الخيار ولسفانرى ذلك ولكن من الاحسان ان يحط ذلك الغبن وفى الخبر غبن المسترسل

حرام الطبراني من حديث ابي امامة بسند ضعيف والبيهقي من حديث جابر بسند جيد وقال
 ربا بدل حرام وقال الزبير بن عدي ادركت ثمانية عشر من الصحابة ما منهم من احدث يحسن
 يشتري لحما بدرهم فغبن هؤلاء المسترسلين حرام وعدوان وان كان من غير تليس فهو من
 ترك احسان (ويحتمله) اي وبان تحتمل الغبن (من ضعيف) بايع او مشتري بان يكون مريضا
 او عن الكسب عاجزا (او فقير) اي ظاهر الفقر بان لم يكن صاعب نصاب فيكون به محسنا
 واما ما ورد من ان الكمال ان لا يغبن ولا يغبن فهو محمول على غير محل الاحتمال وهذا معنى
 وصف بعضهم عمر بانه كان اكرم من ان يتدع واعقل من ان يتدع وكان ايباس بن معاوية قاضي
 البصرة وكان من عقلاء البايعين يقول استنجب والخب لا يغبنني ولا يغبن ابن سيرين ولكن
 يغبن الحسن ويغبن ابو يعلى يعني معاوية ابن قرة قلت ومقام الحسن ايضا حسن لقوله
 عليه السلام المؤمن غير كريم والفاجر غب لثيم ابو داود والترمذي والحاكم عن ابي هريرة
 وكان الحسن والحسين وغيرهما من الصحابة يستقصون في الشراء ثم يهبون مع ذلك الجزيل
 من المال فقيل لبعضهم تستصقي في شرائك على اليسير ثم تهب الكثير فقال ان الواهب
 يهب فضله وان المغبون يغبن عقله وقال بعضهم انما اغبن عقلي وبصيرتي فلا امكن الغابن
 منه واذا وهبت فاعطى الله ولا استكثر له شيئا (فورد) في البخاري عن جابر مرفوعا (رحم الله
 امرأ سهل البيع وسهل الشراء) تمامه سهل القضاء سهل الاقتضاء (لان غبن) اي لا يحتمل الغبن
 من غبن تاجر يطلب الربح زيادة على تجارته فاحتمال الغبن منه ليس في محله (لانه تضييع
 للمال) وتأسف في المال (اذلا اجر) في العقبى (ولا حمد) في الدنيا فقد ورد في حديث
 من طريق اهل البيت ان المغبون لا محمود ولا مأجور الترمذي الحكيم في النوادر من رواية
 عبد الله بن الحسن عن ابيه عن جده و ابو يعلى من حديث الحسين بن علي يرفعه (ويسامح
 في قبض الثمن والدين) اي وفي قبضه (ينقص بعضه) من الثمن والدين (وترك طلب نقد
 احسن وامهال وقبول هواله فورد رحم الله امرأ سهل القضاء وسهل الاقتضاء) وهو تامة الحديث
 المتقدم فليغتنم دعاءه عليه السلام وقد ورد ايضا في هذا المقام اسمع تسمع لك الطبراني
 من حديث ابن عباس ورجاله ثقات (من انظر معسرا) اي امهله (او ترك له) اي اسقط عنه
 كله او بعضه ولو حقيرا (ما سبه الله) يوم القيمة (ما سبها يسيرا) وفي لفظ آخر اظله الله تحت
 ظله يوم لا ظل الا ظله احمد ومسلم باللفظ الثاني من حديث ابي اليسر وهو كعب بن عمرو
 وفي رواية الطبراني عن ابن عباس انظره الله بدينه الى توبته وفي رواية لاهم و ابن ماجه
 والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين عن بريدة من انظر موسرا فله بكل يوم مثله صدقة
 قبل ان يخل الدين فاذا حل الدين فانظره فله بكل يوم مثله صدقة واصله قوله تعالى *
 وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا * اي بكله او بعضه * غير لكم ان كنتم تعلمون *

والتصدق سنة وهذا افضل من الانتظار الذي هو فرض وذكر عليه السلام رجلا كان مسرفا على نفسه موسر فلم يوجد له حرفة فقيل له هل عملت شيئا قط فقال لا الا اني كنت رجلا اداين الناس واقول لفتيانى ساعوا الموسر وانظروا المعسر وفي لفظ آخر تجاوزوا عن المعسر فقال الله تعالى نحن احق بذلك منك فتجاوز عنه وظهر له رواه مسلم من حديث ابي مسعود الانصارى وهو متفق عليه بنحوه من حديث منيفة (ويبادر في اعطاء الاجرة) ففي الخبر اعطوا الاجير اجره قبل ان يجف عرقه ابن ماجه عن ابن عمر (وقضاء الدين قبل الاجل) اى قبل ملو له فانه يعد من احسان العمل وبطلان العمل (بما حسن ما شرط) اى فى العقد الاول بان يؤدى الجيد وكان الشرط مزيوفا فانه يوجد معروفنا ويقتضى كون صاحبه مألوفنا فورد غيركم احسنكم قضاء متفق عليه من حديث ابي هريرة (وبنوى القضاء كذلك) اى بما حسن ما شرط (ان عجز) مهما قدر (فورد ان الملائكة يدعون له) اى لمن بنوى القضاء بان يقدر الله تعالى له (حتى يقضيه) والحديث فى الاحياء بلفظ من ادان ديننا وهو بنوى قضاءه وكل به ملائكة يحفظونه ويدعون له حتى يقضيه ورواه احمد عن عائشة ما من عبد كانت له نية فى اداء دينه الا كان معه من الله عون وحافظ وفى رواية له لم يزل معه من الله حارس وفى رواية للطبرانى فى الاوسط الامعة عون من الله عليه حتى يقضيه وفى الاحياء كان جماعة من السلفى يستقرضون من غير حاجة لهذا الخبر قلت وفى جواز هذا لا يخلو من النظر لما فيه من نوع الغرر وصنف الخطر اللهم الا ان يحمل على شراء شىء الى الاجل المقرر فدبر (ويستدين) اى يستقرض ويتدين (فى ضعف قوة فى سبيله تعالى) بان يكون فى حج او غزوة وفى زاده اومات مركوبه (وتكفين ميت مقل) اى فقير قريبا كان او بعيدا (ونكاح يتعفف به) اى يطلب عفة نفسه عن الزنا بسببه (عليه تعالى) اى متوكلا عليه ومستند اليه تحسينا للظن لديه ان يرزقه ما يقضيه (فهو يقضيهما) اى جميع ما عليه من الديون الثلاثة بكرمه اما فى الدنيا واما برضى صاحبه فى العقبى (وبقيل) من الاقالة اى برد المبيعة (ان ندم البائع) على شرائها وكذا حكم المشتري وغيره فالعبارة الحسنة الجامعة ما فى الاحياء ويقبل من يستقبله فانه لا يستقبل الامتدغم يستضر بالبيع ونحوه فلا ينبغي ان يرضى لنفسه ان يكون سبب استضرار غيره (فوعده عليه) اى على اقالته النادم (اقالته تعالى) اى صفوه (يوم القيمة عثرته) اى ذنوبه وزلته وكان الاولى ان يقول فورد من اقال نادما صفتته اقال الله عثرته يوم القيمة ابو دارد والحاكم من حديث ابي هريرة وقال صحيح على شرط مسلم (ويعامل الفقير نفسة) اى صبها عليه (على عزم الترك) اى ترك المطالبة او الاخذ (ان لم يظهر غناه) بان يحقق فقره اليه فيكون فى هذا محسنا اليه فانه لا ينبغي للتاجر ان يشغله معاشه عن زاد

معاده فيكون عمره ضايعا وصفقته خاسرة اذا ما يفوته من الريح في العقبى لا يفي به ما يناله في الدنيا فيكون من اشترى الحياة الدنيا بالآخرة بل العاقل ينبغي ان يشفق على نفسه وغيره وشفقته على نفسه يحفظ رأس ماله وصلاح شأنه وحاله ورأس ماله مفظ دينه وتجارته فيه صدق بقينته قال بعض السلف اولى الاشياء بالعاقل احوه اليه في العاجل واهوج شىء اليه في العاجل احمده عاقبة في الآجل وقد قال تعالى * ولا تنس نصيبك من الدنيا * اى لا تنس نصيبك في الدنيا نصيبك منها للعقبى فان الدنيا مزعومة الآخرة والآخرة مخزنة الذخيرة الفاخرة (ويكيل الطعام) اى الجبوب (اخذا واعطاء) اى حال اخذ وهال اعطاء (ففيه البركة) وفي الخبر كيلوا طعامكم ببارك لكم فيه احمد والبخارى عن المقدم وفي رواية ابن التاجر عن علي كيلوا طعامكم فان البركة في الطعام المكيل وروى البزار عن ابي هريرة انه عليه السلام نهى عن بيع الطعام حتى يجرى فيه صاعان صاع البائع وصاع المشتري فيكون لصاحبه الزيادة وعليه نقصان وتحقيق هذه المسألة وما فيها من الرعاية في شرحنا للنقاية مختصر الوقاية والله ولى الهداية (ويختار حرف السلف) وكان غالب اعمال الاخير من السلى عشر صنائع الخرز والتجارة والحمل والخياطة والقصارة وعمل الخفان وعمل الحديد وعمل المغازل ومعالجة صيد البحر والبحر والورافة (كالخز) وهى الزراعة وهى صنعة آدم اولا وقد قال عليه السلام التمسوا الرزق في خبايا الارض والمراد الزرع وانشدوا *
(شعر)

* تتبع خبايا الارض وادع مليكها * لعلك يوما ان تجاب وترزقا *
ويشير الى هذا المعنى قوله تعالى * هو الذى جعل لكم الارض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه واليه النشور * ولا يبعد ان يراد بالآية والحديث المعنى الاعم الشامل للزراعة والتجارة والله سبحانه اعلم (والحمل) اى حمل الامتعة من محل الى محل باجرة معينة وبنان الجمال كان من اهل الكمال (والتجر) اى التجارة وفي مسند احمد وصحيح مسلم عن ابي هريرة كان زكريا نجارا (والخياطة) قيل انه من صنعة ادريس (والقصر) وهو غسل الثياب ومنه الحواريون (والحصف) اى خرز النعل والقربة ونحوهما وصح انه عليه السلام كان يحصف نعله (والرعى) اى رعى الغنم والابل ونحوهما وهو من صنعة الانبياء والاولياء (والكتابة) فهى حرفة العلماء والمشايخ الاصفياء لاسيما كتابة المصحف القديم وحديث النبي الكريم ففيهما بقاء الدين القويم والمنهج المستقيم قال عبد الوهاب الوراق قال لى احمد بن حنبل ما صنعتك قلت الورافة قال كسب طيب لو كنت صناعا بيدي لصنعت صنعتك وهو يمتثل ان يكون معناها الكتابة او صنعة الورق بمعنى الكاغذ الذى تتوقى عليه صنعة الكتابة كسغل المداد فانه آلة الكتابة وقد ورد يوزن مداد العلماء

بدماء الشهداء فيرجح مداد العلماء (فورد خير تجاراتكم البز وخير صناعاتكم الخرز)
 الديلمي عن علي تعليقا ويقال اربعة من الصناعات موسومون عند الناس بضعف الرأي
 الحماكة والقطنون والمغازليون والمعلمون ولعل ذلك لان اكثر مخالطتهم مع النسوان
 والصبيان ومخالطة ضعفاء العقول يضعف العقل كما ان مخالطة العقلاء يزيد في العقل فان
 الصحبة تؤثر فورد المرء على دين خليله فليُنظر بمن يخالل وعن مجاهد ان مريم عليها
 السلام مرت في طلبها لعيسى عليه السلام بحماكة فطلبت الطريق فارشدها غير الطريق
 فقالت اللهم انزع البركة من كسبهم وامتهم فقراء وحقرهم في اعين الناس فاستجيب
 دعاؤها وكره السلف اخذ الاجرة على كل ما هو من قبيل العبادات في فروض الكفايات
 كغسل الاموات وحفر القبور ودفنهم وكذا الاذان والاقامة وتعليم القرآن والفقهاء
 وان حكم المتأخرون يجوز ذلك اذ لم يروا من يقوم بهذه الامور احتسابا هنالك
 (ويلزم ما رزق فيه) اي من انواع الصناعة واصناف التجارة فلا ينتقل منها الى
 غيرها ففي الخبر من رزق في شيء فليلزمه البيهقي عن انس وفي رواية ابن ماجه
 من حديث انس وعائشة من بورك له في شيء فليلزمه وفي رواية له عن انس بلفظ
 من اصاب من شيء فليلزمه (ويترك ما اتجر فيه ثلاثا) اي ثلاث مرات (فلم يرزق) اي
 لم يربح فيه فان علامة الاجازة تيسير الامور وتعسيرها وفي الخبر اليسر يمن والعسر
 شوم الديلمي عن رجل وينتقل الى غيره فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا وفي
 الخبر لن يغلب عسر يسرين وفيه تحقيق وتدقيق ليس هذا محله الذي ذكره يليق
 (ويتخذ الغنم) ففي مسند الفردوس للديلمي عن ابي هريرة الغنم اموال الانبياء وفي
 رواية الخطيب عن ابي هريرة الغنم من دواب الجنة فامسحوا رعاها وصلوا في مراتبها
 وفي رواية ابي يعلى عن البراء الغنم بركة (والدجاج ونحوها) كالناقة والبقر والفرس
 والبط والحمام (للدر) اي اللب (والنسل) اي النتاج (ففيها عشر الرزق) اي ويسر
 الرفق وروى وفي التجارة تسعة اعشار الرزق وفي سنن ابن ماجه ان النبي صلى الله
 عليه وسلم امر الاغنياء باتخاذ الغنم وامر الفقراء باتخاذ الدجاج وقال عند اتخاذ الاغنياء
 الدجاج يأذن الله بهلاك القرى وقد بينا وجهه في بهجة الانسان في بهجة الحيوان (فكان
 له عليه السلام بعران) بضم اوله جمع بغير (وغنم من لبنها قوت اهلها) وفي المواهب
 اللدنية كانت له خمسة واربعون لثمة ارسل بها اليه سعد بن عبادة وكانت له مائة شاة
 وكانت له سبعة اعنز متابع ترماها ام ايمن وورد غنم الحبة من الحب والشاة من الغنم
 والبعير من الابل والبقرة من البقر ابوداود وابن ماجه والحاكم عن معاذ (ويختار) اي
 من الغنم (صنفا) اي نوعا مجتمعيا فيه (السود والبيض) كما حكى في غنم شعيب عليه السلام

ورعى الكليم في ذلك المقام (ولا يحصر) على تحصيل الدنيا وتعطيل العقبى فلا يباكر
 بالسوق ونحوها (قورد شر البقاع السوق) لأنه محل الغفلة والعصيان ولو بالخطأ والنسيان
 وموضع راية الشيطان وجنوده اعداء الانسان (وشر اهلها اولهم دخولا وآخرهم خروجا)
 رواه ابو نعيم من حديث ابن عباس بلفظ ابغض البقاع الى الله الاسواق وابغض اهلها
 الى الله اولهم دخولا وآخرهم خروجا وقد تقدم حديث شر البقاع الاسواق وغير البقاع
 المساجد فينبغي ان لا يمنع سوق الدنيا عن سوق العقبى واسواق الآخرة المساجد ونحوها
 من المدارس والمعابد والمشاهد وكان عمر يقول للتجار اجعلوا اول نهاركم لآخرتكم وما
 بعده لنفياكم وكان صالحوا السلف يجعلون اول النهار وآخره للآخرة والوسط للتجارة
 فلم يكن يبيع الهريسة والرؤس بكرة الا الصبيان واهل الزمة لأنهم كانوا في المساجد
 بعد وفي الخبر ان الملائكة اذا صعدت بصحيفة العبد في اول النهار وآخره ذكر وغير
 كفر الله ما بينهما من سوء الأعمال ابو يعلى من حديث انس بسند ضعيف ويقويه
 قوله تعالى * وسبح بحمد ربك بالعشى والابكار * ويؤيده حديث تلتقى ملائكة الليل
 وملائكة النهار عند طلوع الفجر وعند صلاة العصر فيقول الله وهو اعلم كيف تركتم عبادي
 فيقولون تركناهم يصلون وجئناهم وهم يصلون فيقول الله اشهدكم اني غفرت لهم متفق
 عليه من حديث ابي هريرة وقد جاء في تفسير قوله تعالى * رجال اتاهم تجارة ولا يبيع
 عن ذكر الله * انهم كانوا حدادين وخرازين فكان اهدم اذا رفع المطرقة او غرز
 الاشجار فسمع الاذان لم يخرج الاشجار المغروز ولم يوقع المطرقة ورمى بها وقام الى الصلوة
 وقت قيل من احب الآخرة عاص ومن احب الدنيا طاش والاحمق يغدو ويروح في لاش
 والعافل في دينه فتاش (ولا يركب البحر الحج او هجرة او غزوة) رواه ابو داود من
 حديث عبد الله بن عمرو فكان حقه ان يقول ورد ويقال من ركب البحر للتجارة فقد
 استقصى في طلب الرزق والمعنى انه يدل على كمال حرصه وعدم القناعة في امره فكان
 من السلف من اذا ربح دانقا انصرف قناعة به وكان فيهم من ينصرف بعد الظهر ومنهم
 بعد العصر ومنهم من لا يعمل في الاسبوع الا يوما او يومين (ويتورع) اى عن الشبهات
 ولا يكتفى بالتحرز عن المحرمات وقد حمل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن فقال
 من اين لكم هذا فقيل من هذه الشاة فقال ومن اين لكم هذه الشاة فقيل من موضع
 كذا فشرب منه ثم قال انا معاشر الانبياء امرنا ان لا نأكل الا طيبا ولا نعمل الا صالحا
 الطبراني من حديث ام عبد الله اخت شداد بن اوس بسند ضعيف ويقويه قوله تعالى *
 يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا * ويؤيده قوله عليه السلام ان الله امر
 المؤمنين بما امر به المرسلين فقال * يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
 وعن ابي هريرة كان اذا اتى بطعام من غير اهل سأل عنه الحديث رواه احمد من حديث

ابي هريرة باسناد جيد وله من حديث جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
 مروا بامرأة فذبحت لهم شاة الحديث وفيه فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم لقمه
 فلم يستطع ان يسيغها فقال هذه شاة ذبحت بغير اذن اهلها الحديث واسفاده جيد
 والحاصل انه عليه السلام كان لا يسأل عن كل ما يحمل اليه الا اذا ظهر له ما يدل على
 ريبه لديه وفي البخارى من حديث عائشة كان لابي بكر غلام يخرج له الخراج وكان
 يأكل ابو بكر من خراجه فجاء يوما بشئ فاكل منه ابو بكر فقال الغلام اتدرى ما هذا
 فقال وما هو قال كنت تكهنت لاناس في الجاهلية فاعطوني فادفل اصبعه في فيه
 وجعل يقىء وفي بعض الاخبار انه عليه السلام لما اخبر بذلك قال او ما علمتم ان الصديق
 لا يدخل جوفه الاطيبا فمعنى قوله ويتورع اى يطلب الورع من نفسه ويبالغ في ترك حظه فان
 الورع اصل الدين كما ان الطمع فساده في مقام المجتهدين (فورد اما الورعون فاني استحيى
 ان احاسبهم) اى فانهم حاسبوا انفسهم قبل ان يحاسبوا الحديث ام اعرفه (وادنى رتبه)
 اى مراتب التورع (الاحتراز عن الحرام وهو الورع) المخصوص به في عرف الاعلام
 (ثم عن الشهوة) اى شهوة النفس وهواها وكان الظاهر ان يقول ثم عن الشهوة
 ولعله سهو في النسخة (وهو التقوى) اى كمالها وجمالها (فورد مع ما يريبك) اى ما يوقعك
 في الريبة والشبهة (الى ما لا يريبك) التماسى والعزمى والحاكم وصحاحه من حديث الحسن
 بن على (وهو) اى المريب (كل ما) وفي نسخة كما (اختلف في) عند العلماء بالحل والحرمه
 والكراهة والخلو عنها كاكل الضب ونحوها (والاغذ) بالرفع او الحذف اى ثم الورع عن الاغذ
 او المريب كالاغذ (ممن علم) اى ظن ظنا غالبا (ان في ماله حراما) بان يكون اكثره حراما
 (او عليه) اى اذ ان على نفسه (علامة عدم المبالاة) في المعاملات فكل منسوب الى ظلم او خيانة
 او سرقة او ربوا فلا يعامله وكذا الاجناد والظلمة من الامراء والوزراء واصحابهم واعوانهم
 من العلماء وفي الخبر من لم يبال من اين استسب المال لم يبال الله عز وجل من اين ادخله النار
 الذي لم يمس عن انس (وصلة السلطان) اى ثم الورع عن اخذها او كصلته واعطائه (ان اشتباه
 بيت المال) اى التمس مال الحرام بالحلال (واستحقاق الاغذ) اى اخذه في تلك الحال وهو يحتمل
 المصدر واسم الفاعل ويؤيد الاول قوله (او قدره) اى من جملة المال (والاول في مثله) اى
 في مثل ما ذكر من مواضع الاشتباه (السؤال عن الغير) اى من اهل الانتباه فان رأى العليل
 عليل والنفس بالطبع الى هوسها وهواها تميل (والتعلل) اى والاولى في مثله مال الامتناع
 اظهار الاعتذار (كثيلا يقاتى) اى صاحبه في الاسرار (فاسرار المؤمن) اى ادخال السرور
 في قلبه بقبول ماله ولو بشبهة في ماله (اهم من الورع) في اظهار فعالة فعن ابن عمر ما من
 شئ احب الى الله من ادخال السرور على اخيك المسلم ابن التاجر (اما الوهم الغير الناشئ

من دليل) اى عما يشعر بعلّة شبهة وربية (كالاختراز عن الصيد) اى مطلقا (لا احتمال كونه
 ملكا للغير) اى مسيبا (ولا اثر عليه) اى على الصيد من علامة دالّة على انه للغير (فوسوسة)
 ويسمى شبهة الشبهة (ويمنى) اى امر الورع (فيه على ظاهر الحال) اى حال المسلم لما ورد
 نحن نحكم بالظاهر والله يتولى السرائر وهو اعلم بالضمائر (تحسينا للظن) اى باخيه المؤمن
 (فوردان بعض الظن اثم) وهو الذى لا علامة فيه مما يوافق او ينافيه واما ما ورد من ان الحزم
 سوء الظن فمحمول على ما يوجد فيه اشارة وفى الآية ايضا الى هذا المفهوم اشارة وعن سلمان
 اذا كان لك صديق عامل او تاجر تعارف الربوا فاذا دعاك الى طعام او نحوه او اعطاك
 شيئا فاقبل فان الهالك وعلمه الوزر فاذا ثبت هذا فى المرابى فالظالم فى معناه (ثم)
 اى ثم الورع (عما لا بأس به مخافة ما به بأس) ففى سنن ابن ماجه لا يبلغ العبد درجة المتقين
 حتى يدع مالا بأس به مخافة ما به بأس (وهو الصدق فى التقوى) اى المسمى به ومنه انه
 عليه السلام ارق ليلة فقال له بعض نساءه ارقت يا رسول الله فقال اجل وجدت ثمرة فاكلتها
 فخشيت ان تكون من الصدقة احمد من رواية عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده باسناد
 حسن (كثر العزب الشيع) اى المفرط (والعطر) اى الطيب الكثير وهما مالا بأس بهما
 (لتحريكهما الشهوة) التى بها بأس فتكون باعثة على الريبة والشبهة (ثم) اى ثم الورع (عما
 ليس له تعالى) اى خالص الوجهه وان كان مباحا فى اصل امره (وهو الصدق المطلق) وصاحبه
 الصدق المحقق (كثر خطوة او لقمة) وكذا ترك نظرة وخطوة وسكون وحرمة (ليس فيهما)
 وفى مثالهما (نية عبادة) وقصد سعادة (فهم) اى اهل هذا المقام وهم الصديقون (كانوا يقتصرون
 على لقيمات يقوين على العبادة) اهدانهم وروى عن عمر انه كان يأكل سبع لقم او تسعا
 وقد اشير اليه بقوله لقيمات فانه اقل جمع القلة وهو مادون العشرة وفى هذا بيان الكمية
 وفى تصغيرها ايماء الى تقليدها فى الكيفية (والتحقيق انه كلما تشدد فى الاحتياط يكون
 سببا للتخفيف) اى لتخفيف الحساب وتقليل العذاب (والاصل الاستفتاء من القلب) والاستخارة
 فى كل امر من الرب فورد استفت قلبك وان افذاك المفتون وماخاب من استخار * ثم
 اعلم ان اغلب اموال السلاطين حرام فى هذه الاعصار والحلال فى ايديهم معدوم او عزيز
 فى الديار وقد اختلف الناس فى هذا فقال قوم كل ما لا يتيقن انه حرام فله ان يأخذه
 وقال آخرون لا يحل ان يؤخذ مالا يتيقن انه حلال فلا يحل شبهة اصلا والاعدل ان
 الحكم للاغلب فاذا كان حراما حرم واذا كان حلالا لا يقنى بحمله وحكم الورع
 بتركه الا ان هذا الزمان لم يوجد الا الشبهات لفقد الخالص من الحلالات الطيبات ولقد
 اخرج من جواز اخذ اموال السلاطين اذا كان فيه حلال وحرام مهمالم يتحقق ان عين المأخوذ
 حرام بما روى عن جماعة من الصحابة انهم ادر كوا ايام الاثمة الظلمة واخذوا الاموال
 منهم كابى هريرة وابى سعيد الخدرى وزيد بن ثابت وابى ايوب الانصارى وجرير بن

عبد الله وجابر وانس والمسور بن مخرمة فاخذ ابو سعيد وابو هريرة من مروان ويزيد
 بن عبد الملك واخذ ابن عمر وابن عباس من الحجاج واخذ كثير من التابعين منهم
 كالشعبي وابراهيم والحسن وابن ابي ليلى واخذ الشافعي من هارون الرشيد الف دينار
 في دفعة واخذ مالك من الخلفاء اموالا جمة وقال على كرم الله وجهه عندما اعطاك السلطان
 فان ما يعطيك من الحلال وما يأخذه من الحلال اكثر وانما ترك من ترك منهم العطاء تورعا
 الا ترى الى قول ابي ذر للاحنف بن قيس عند العطاء ما كان نحلة فاذا كان ائمان دينكم
 فدعوه وقال ابو هريرة اذا اعطينا قبلنا واذا منعنا لم نسأل وعن سعيد ابن المسيب
 عن ابي هريرة انه كان اذا اعطاه معاوية سككت وان منعه وقع فيه وروى نافع
 عن ابن عمر ان المختار كان يبعث اليه المال فيقبله ثم يقول لا اسأل احدا ولا ارد
 ما رزقني الله وعن نافع انه بعث ابن معمر الى ابن عمر سبعين الفا فقسه على الناس
 ثم جاء سائل فاستقرض من بعض ما اعطاه واعطى السائل ولما قدم الحسن بن علي على
 معاوية فقال الا اجيزك بجائزة لم اجزها احدا من العرب قبلك ولا اجيزها احدا
 بعدك من العرب قال فاعطاه اربعمائة الف فاخذها وعن جعفر عن ابيه ان الحسن
 والحسين كانا يقبلان جوائز معاوية وقال حكيم بن جبير مررنا على سعيد بن جبير وقد
 جعل عاشرنا من اسفل الفرات فارسل الى العشارين اطعمونا مما عندكم فارسلوا بطعام
 فاكل منه والكنامعه وزعمت هذه الفرقة ان ما ينقل من امتناع جماعة من السلف من العطاء
 لا يدل على التعريم بل على الورع كالخلفاء الراشدين وابي ذر وغيرهم من الزهاد فانهم
 امتنعوا من الحلال المطلق زهدا ومن الحلال الذي يخاف افضاؤه الى محذور ورعا وما نقل
 عن سعيد بن المسيب انه ترك عطاءه في بيت المال حتى اجتمع نيفا وثلاثين الفا وما
 نقل عن الحسن انه قال لا اتوضأ من ماء صيرفي وان ضاق وقت الصلاة لاني لا ادري
 اصل ماله كله ذلك ورع لا ينكر ومن هذا القبيل ان ابا بكر سب جميع ما كان اخذه من
 بيت المال فبلغ ستة آلاف درهم ففرقها لبيت المال وان عمر كان يقسم مال بيت المال
 فدخلت ابنة له واخذت درهما من المال فنهض عمر في طلبها حتى سقطت الملحفة عن
 احد منكبيه ودخلت الصبية الى بيت اهلها تبكي وجعلت الدرهم في فيها فادخل عمر
 اصبعه فاخرج من فيها وطرحه على الخراج وقال ايها الناس ليس لعمر ولا لآل عمر الا ما
 للمسلمين قريبتهم وبعيبتهم وكشع ابو موسى الأشعري بيت المال فوجد درهما فمر بنى
 لعمر فاعطاه اياه فرآه عمر في يد الغلام فقال اعطانيه ابو موسى فقال يا ابو موسى ما كان
 في اهل المدينة بيت اهون عليك من آل عمر اردت ان لا يبقى من امة محمد صلى الله
 عليه وسلم احد الا طلبنا بمظلمة ورد الدرهم الى بيت المال وقال عمر اني لم اجد نفسي
 في مال بيت المال الاكوالى مال اليتيم ان استغنيت استعفت وان افتقرت اكلت

بالمعروف وعن ابن عمر انه قال في ايام الحجاج ما شبعت من الطعام منذ انتهت الدار
 الى يومى هذا وروى عن على كرم الله وجهه انه كان له سويق في اناء مختم يشرب
 منه فقيل له اتفعل هذا بالعراق مع كثرة طعامه فقال اما انى لا اختمه بخلافه ولكن امره
 ان يجعل فيه ما ليس منه فاكره ان يدغل في بطنى غير طيب وعن ابن المبارك الذين
 يأخذون الجوائز اليوم ويحتجون بابن عمر وعائشة ما يقتنون بهما لأن كلامهما كان يفرق
 ما يأخذ في مجلسه وكذا جابر بن زيد وقيل يتصدق به وكان يقول رأيت ان آخذ منهم
 واتصدقى احب الى من ان ادعها في ايديهم وهكذا فعل الشافعى بما قبله من هارون
 الرشيد فانه فرقه على قرب حتى لم يمسك لنفسه هبة واحدة فمن استجرأ على اموالهم
 وشبه نفسه بالصحابة والتابعين والائمة المجتهدين فقد قاس الملوك بالحدادين (ثم اعلم)
 ان الغنى الذى لامصاحفة فيه فلا يجوز صرف مال بيت المال اليه هذا هو الصحيح وان كان
 العلماء قد اختلفوا فيه وفي كلام عمر ما يدل على ان لكل مسلم حقا في مال بيت المال
 تكونه مساماً اكثر مما جمع المسلمين ولكنه مع هذا ما كان يقسم المال على المسلمين كافة بل
 على مخصوصين بصفات فاذا ثبت هذا فكل من يتولى امرا يقوم به ويتعدى مصاحته الى
 المسلمين ولو اشتغل بالكسب لتعطل عليه ما هو فيه فله في بيت المال حق الكفاية ويدخل
 فيه العلماء كلهم اعنى العلوم التى يتعلف بمصالح الدين من علم الفقه والحديث والتفسير
 والقراءة حتى يدخل فيه المعلمون والمؤذنون وكذا الطلبة هذه العلوم فيه يدخلون ويدخل
 فيه العمال الذين تتربط مصالح الدنيا باعمالهم وهم الاجناد والمرزقة الذين يحرسون
 المملكة بالسيوف والسهام عن اعداء الاسلام ويدخل فيهم اكتاب والحساب والعمال على
 اموال الحلال وليس يشتد في هؤلاء الحاجة بل يجوز ان يعطوا مع وجود الغنى فان الخلفاء
 الراشدين كانوا يعطون المهاجرين والانصار ولم يعرفوا بالحاجة والافتقار وليس يتقدر
 ايضا بالفقار بل هو الى اجتهاد الامام فى الاختيار فله ان يوسع بالعناية ويقصر على
 الكفاية بحسب ما يقتضيه الحال وسعة المال فقد كان عمر رضى الله عنه يعطى الجماعة لكل
 واحد اثنى عشر الف نقرة فى السنة واثبت لعائشة وجماعة فى هذه الجريدة اكل واحد
 عشرة آلاف وجماعة ستة آلاف وهكذا واعطى عائشة فى جريدة اخرى اثنى عشر الفا
 وزينب عشرة آلاف وجويرية ستة آلاف وكذا صفية وسوى اهبوك رضى الله عنه فى
 زمانه فراجع عمر فقال انما فضلهم عند الله وانما الدنيا بلاغ فالسلطان اذا لم يعوم
 بالاعطاء كل مستحق كما فى زماننا فهل يجوز للواحد ان يأخذ منه فهذا مما اختلف العلماء
 فيه على اربع مراتب فعلا بعضهم وقال كل ما يأخذه فالمسلمون فيه شركاء ولا يدري ان
 حصته منه درهم اودانق اوحبة فليترك الكل وقيل له ان يأخذ قوت يومه فقط فان هذا
 القدر يستحقه لحاجته على المسلمين وقيل له ان يأخذ قوت سنة فان اخذ الكفاية كل يوم

عسير وهو ذوق في هذا المال فكيف يتركه وقيل انه يأخذ ما يعطى والمظلوم هم الباقون وهذا هو القياس لان المال ليس مشتركا بين المسلمين كالغنيمة بين الغانمين ولا كالميراث بين الاقربين لان ذلك صار ملكا لهم وهذا لولم ينفق قسمة حتى مات هؤلاء لم يجب التوزيع على ورثتهم بحكم الميراث بل هذا الحق غير متعين وانما يتعين بالقبض بل هو كالصدقات ومهما اعطى الفقراء حصنهم من الصدقات وقع ذلك ملكا لهم ولم يتمتعوا بالمال بقية الاصناف لمنع حقوقهم وقد وقع الاطناب في هذا الباب لانه مهم لنردى الالباب في معرفة الخطاء والصواب *

الباب السابع في الاتباع في المعيشة

اي لاجل المعاش في امر الدنيا واخذ زاد المعاد في العقبى وهذا الباب مشتمل على انواع من الاداب كالاكل والشرب واللبس والمنام والسلام وما لا يستغنى عنه الانام (بسم الله الرحمن الرحيم) مفتاح كل كتاب كريم (ورد قل ان كنتم تحبون الله) اي وتبتغون رضاه (فاتبعوني) في كل ما قدره وقضاه وامره ونهاه تمامه * يحببكم الله * اي ينيبكم في ما خلقه من دنياه واخراه * ويغفر لكم ذنوبكم * في عقباه * والله غفور رحيم * لمن عصاه ثم اتقاه (وما آتاكم الرسول فخذوه) اي من اوامره تمامه * وما نهاكم عنه فانتهوا * من زواجه (فالاصل) اي الذي عليه نظام الاحكام (اتباعه عليه السلام في جميع الامور) من احوال الانام (لانه) اي اتباعه (يصير العادة عبادة ويتور الباطن) ونوره يوجب سعادة (ويذكر العبودية) اي التي هي القيام بحقوق الربوبية (ويقرب الى الارتياض) اي تهذيب الاخلاق عن الاوصاف الذمائم (فالمسترسل في اتباع الهوى يشبه البهائم) كما اشار اليه قوله تعالى * اولئك كالانعام بل هم اضل * لانها ليس لها استعداد الانام وياكلون كما تاكل الانعام حيث لم يفرقوا بين الحلال والحرام (هذا) اي هذا الكلام (وانما عدل عليه السلام من مباح الى آخر لاطلاعه بنور النبوة على فائدة فيه) دون الآخر انتقالا وفق ارتفاع الهوى لا استرسالا في اتباع الهوى (فتركه) اي ترك الاتباع (للتكذيب كفر) بالاجماع (ودونه) اي وتركه بدون التكذيب (حرف) اي جهالة وضلالة من غير النزاع (وحقه) اي وحق اتباعه عليه السلام في انتقاعه بالطعام الذي هو اصل معاش الانام (ان يغسل اليدين) الى الرسغين فغسل اليد الواحدة او الاصابع غير كاف للقيام بالسنة كما هو مصرح في العوارف والغمية (قبل الاكل وبعده) فهما سنتان كما في السراجية ولو غسل يديه للطعام او هنه بصير الماء مستعملا لاقامة السنة بخلاف ما لو قصد غسلهما من الوسخ كما في الجامع الصغير الحانئ (تنظيفا) اي تطهيرا

عن التلوث نظرا الى الثاني (وتعظيما) للنعمة نظرا الى الاول ففى الكلام لى ونشر
 مشوش (وورد الوضوء) المراد به اللغوى وقيل الشرعى (قبل الطعام ينقى الفقر) لاستقبال
 النعمة بالطهارة والنظافة (وبعد ينقى اللهم) اى اصابة الجنون من فتور العقل وظهور
 الغم او اصابة لمس ذوات السم وقيل صفائر الذنوب ومنه قوله تعالى * الا اللهم *
 وقوله عليه السلام * ان تغفر اللهم فاقفر جما واى عبد لك لا الما * وفى نسخة من
 الامياء ينقى الهم قال وفى رواية ينقى الفقر قبل الطعام وبعده قال فخرجه رواه القضاى
 فى مسند الشهاب من رواية موسى الرضا من آباءه متصلا باللفظ الاول للطبرانى فى
 الاوسط من حديث ابن عباس الوضوء قبل الطعام وبعده مما ينقى الفقر وهو من سنن
 المرسلين ولاى داود والترمذى من حديث سلمان بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده
 انتهى ورواه احمد والحاكم فى مستدركه وفى رواية الحاكم فى تاريخه عن عائشة الوضوء
 قبل الطعام حسنة وبعده حسنتان واغرب سفيان الثورى فى قوله يكره غسل اليدين قبل
 الطعام ولعله محمول على انها اذا كانت نظيفة بلا ريبه وانما قيل يد المصلى طاهرة
 فحينئذ غسلها اسرافى ولا يبعد ان يكون مأخذه ما رواه الترمذى فى الشمائل عن ابن
 عباس انه عليه السلام خرج من الغلاء فغرب اليه الطعام فقالوا الانأتيك بوضوء فقال انما
 امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلوة وروى ايضا فيهما انه عليه السلام خرج من الغائط
 فأتى بطعام فقيل له الانتوضأ فقال عليه السلام ءاصلى فاتوضأ فاغذ بظاهره مالك وسفيان
 فيكرهان الوضوء قبل الطعام والشافعى استحبه تركه والتحقيق ان المراد من الوضوء المنفى
 هو الوضوء الشرعى فلا ينافى الوضوء اللغوى العرفى من غسل اليدين مع انه عليه السلام
 اراد ببيان جواز تركه والصريح بعدم وجوبه كما فى الترمذى عن سلمان قال قرأت فى
 التورية ان بركة الطعام الوضوء بعده فذكرت ذلك له عليه السلام واخبرته بما قرأت
 فى التورية فقال عليه السلام بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده فهو عليه السلام
 بعث لانمام مكارم اخلاق الانام ثم مسح اليدين بعد الطعام مستحب ولا يمسح يديه بالمدبيل
 ونحوه قبل الطعام بل يتركه حتى يجف ليكون اثر الغسل قائما عند الاكل كذا فى الخانية
 (ويفتح) اى يبتدىء بعد التسمية (باللح) اى الخالص (ويختتم به فيه) اى فيما ذكر
 من الافتتاح والاهتمام به (مغفرة الذنوب) اى الصغائر (ودفع سبعين بلاء) اى عن الظواهر
 او الضائير وهذا لم اجده اصلا (وياكل على السفرة) اى من الجلد او الخرق (الموضوعة
 على الارض) فهو اقرب الى اديه عليه السلام وتواضعه لاقام الانعام فورد كان اذا اتى
 بطعام وضعه على الارض احمد فى كتاب الزهد عن الحصن مرسلا والجزار من حديث
 ابي هريرة نحوه وفى البخارى عن انس ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان

ولا في سكرجة فقيل فعلى ماذا كنتم تأكلون فقال على السفر وهي جمع السفارة الدالة على السفر المذكور لسفر الآخرة وزاد متاعها الفاخرة (فالحوان) أي استعمال الموائد (والمخل والأشنان والشبع من البضع وأن لم تكن) أي ولو لم تكن هذه البضع الأربع (مذمومات غير الشبع) فإنه مذموم بالشرع والطبع قال بعض الحكماء ثلاثة يبغضهم الناس البخيل والمتكبر والاكول وقال أبو سليمان الداراني من شبع دخل عليه ست آفات: فقد ملاوة العبادة وقصور حفظ الحكمة وحرمان الشفقة على الخلق لأنه إذا شبع ظن أن الخلق كلهم شجاع ويقل الطاعة وإن يدور المؤمنون حول المساجد والمحافل وهو يدور حول المطاهر والمزابل ويقال في قلة الأكل منافع كثيرة منها أن يكون اصح جسما وأجود حفظا وأزكى فهما وأقل نوما وأطيب نفسا وأخف بدنا والطف حسنا وفي كثرة الأكل مضار كثيرة وهي ازداد ما تقدم ويتوارى منها الأمراض المختلفة ويقال إذا كانت العلة من قلة الأكل صاحت بمؤنة قليلة وإذا كانت من كثرة الأكل تحتاج إلى مؤنة كثيرة تدفعها ثم ليس كل ما ابتدع منهيا عنه بل المنهى عنه ابتداء بدعة تضاد سنة قال الحجة وليس في المائدة الأرفع الطعام عن الأرض ليتيسر الأكل وامثال ذلك مما لا كراهة فيه أقول وإنما الكراهة من حيث أنه محال للسننة وشعار أهل النعمة وطريق أهل الكبر والتخوة قال الأربع التي ذكرناها أنها مبتدعة ليست متساوية بل الأشنان حسن لما فيه من النظافة فإن الغسل مستحب والأشنان أتم في التنظيف وكانوا لا يستعملونه لأنه ربما كان لا يعتاد عندهم أو لا يتيسر وكانوا مشغولين بأمور هي أهم من المبالغة في النظافة وقد كانوا لا يغسلون الأيدي أيضا وكانت مناديلهم أخصص أقدامهم وذلك لا يمنع كون الغسل مستحبا قلت ثبت الغسل بالأخبار فلا ينافي ما فعلوه أحيانا في حال الاضطراب وفي الجملة ليست المبالغة في النظافة من عمل السلف الأخيار وفي الخاتبة عن أبي حنيفة وأبي يوسف لا بأس بغسل اليد بعد الأكل بالعجين والدقيق فهما بمنزلة الأشنان وهو قول محمد بن القاسم والصابون ونحوهما أولى فإن النظافة بهما انتهى وفي الأزهار شرح المصابيح قال العلماء ورد عنه عليه السلام أنه غسل قبل الطعام وبعده وترك الغسل في الحالمين وورد مسح اليدين بالمدبيل والحصباء إلا أن يريد أكل شيء رطب وقد انتفض طهارته فيكره ومن هنا قيل يد المصلي ظاهرة واختلاف الروايات لتفاوت الأطعمة والحالات وأكثر أحوال الغسل قبل الطعام وبعده أو الاكتفاء بالغسل في آخره والله أعلم قال وأما المخل فالمقصود منه تطيب الطعام وذلك مباح مالم يفتته إلى التنعيم المفرط وأما الشبع فهو أشد هذه الأربع فإنه يدعو إلى تهيج الشهوات والأهواء وتحريك الأدوية في الأعضاء (متأدبا) أي يأكل حال كونه متأدبا في هيئة جلوسه (فورد لا أكل متكئا) أي متمكنا في مقعده سواء يكون

مستنداً او متكئاً على احد شقيه او متربعا ومضطجعا والحديث رواه البخارى من حديث ابي حنيفة
 وفي السراجية لابي اس بالاكل متكئا اذا لم يكن عن تكبر وكذا في الاختيار مثله (انما انا عبد
 اكل كما يأكل العبد) البزار من حديث ابن عمر وزاد احمد في الزهد من حديث عطاء
 بن ابي رباح ومن حديث الحسن مرسلا واجلس كما يجلس العبد وورد بسند ضعيف انه
 عليه السلام زجر ان يعتمد الرجل بيده اليسرى عند الاكل (الا الفاكهة) استثناء من قوله
 لا اكل متكئا (على سبيل التفكه) اى التنقل من الحبوب (فيجوز متكئا ومضطجعا ويجلس على الرجل
 اليسرى وينصب اليمنى فهو مستنون) روى ابو الحسن المقرئ في الشمائل من حديث انس
 كان اذا قعد على الطعام استوفز على ركبته اليسرى واقام اليمنى ثم قال انما انا عبد اكل
 كما يأكل العبد وافعل كما يفعل العبد وفيه تنبيه نبيه على ان الاكل على المائدة كريبه
 وربما جئا للاكل على ركبته وجلس على ظهر قدميه فقد روى ابو داود من حديث عبد الله
 بن بسر في اثناء حديث اتوا بتلك القصعة فالتفروا عليها فلما كثر واجفا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الحديث وله والنسائي من حديث انس رأيتنه يأكل وهو وقع من الجرع وفي القاموس
 اقعى في جلوسه تساند الى ما وراءه وروى عن علي انه اكل كعكا على ترس وهو مضطجع
 ويقال منبطح على بطنه والعرب قد تفعل ذلك اذا لم يكن مانع هنالك واما ما ورد من
 بهيه عليه السلام عن اكل الرجل وهو منبطح على بطنه كما رواه ابو داود وابن ماجه والمحاكم
 فهو محمول على التنزيه وكذا يكره الاكل قائما (ويمنى به) اى بالاكل (القوة على الطاعة
 دون التلذذ) وقصد الشهوة ومن دعاء السلف بعد الاكل اللهم اجعله عوناً على طاعتك ولا
 تجعله عوناً على معصيتك ومن ضرورة هذه النية تقليل الاكل في القضية وفي الخبر ما ملاه
 ابن آدم وعاء شرا من بطنه مسب ابن آدم لقيمات تقمن صلجه فان لم يفعل فنلت للطعام
 وثلت للشراب وثلت للنفس الترمذى وقال حسن والنسائي وابن ماجه من حديث المقدم
 ابن معدى كرب (ويقدمه) اى الاكل (على الصلوة ان امن فوتها) اى بخروج
 وقتها وانما يقدمه (لئلا يبرد) اذا قعد لديه (ولا يلتفت القلب اليه) فالاكل
 المخلوط بالصلوة غير من الصلاة المخلوطة بالطعام (وورد اذا حضر العشاء) بفتح العين
 اى طعام الليل (والعشاء) بكسره اى صلواته (فابى وبالعشاء) وهو يشمل العشاءين وكذا
 اذا اتفق وقت العصر وهكذا امم الغداء عند الظهر نظرا الى العلة وهى الشاغلة والحديث
 كذا في الاحياء قال العراقى شرح الترمذى لا اصل له في كتب الحديث بهذا اللفظ واصل
 الحديث في المتفق عليه بلفظ اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابى وبالعشاء والجمهور
 على ان الامر للندب فقيل انه مقيد بمن كان محتاجا الى الاكل وهو المشهور وقيل على اطلاقه
 واليه ذهب ابن عمر ولقد كان ربما سمع قراءة الامام فلا يقوم عن عشاءه وقيل المراد به

صلوة المغرب لرؤية فابنوا به قبل ان تصلوا المغرب ولرواية اذا وضع العشاء واحدكم
صائم وقيل وهو الاظهر ينبغي حملها على العموم نظرا الى العلة وهي التشوق المفضى الى
ترك المشوع وذكر المغرب لا يقتضى الحصر فيها لان الجماع غير الصائم قد يكون اشوق الى الاكل
من الصائم ثم الحمل على العموم انما هو بالنظر الى المعنى الحاقا للجماع بالصائم لا بالنظر
الى اللفظ الوارد كذا في فتح الباري شرح الباري (ويكثر الايدي) اى على الطعام ولو
من اهله وولده والخدم (فورد اجتمعوا على طعامكم ببارك لكم فيه) بصيغة المجهول ابو داود
وابن ماجه من حديث وهش بن حرب باسناد حسن قيل الاكل مع العيال افضل من الاكل
وحده والاكل مع الغير افضل من الاكل مع العيال (وكان عليه السلام لا يأكل وحده) الخرائطي
في مكارم الاخلاق عن انس (وفيه تقليل الاكل) اى غالبا (والانفاق) اى الايثار المحمود
بالانفاق (والجمع في القصة الواحدة احب الى الله تعالى) فعنه عليه السلام غير الطعام ما
كثرت عليه الايدي كذا في الاحياء وسكت عنه مخرجه وعن عمر مرفوعا كلوا جميعا ولا تفرقوا
فان البركة مع الجماعة ابن ماجه (ويجتنب القصة الصغيرة فلا بركة فيها) لعدم اتساع الايدي
(ونحو الصفر والتماس) اى ويجتنب الاكل فيهما (فالمنون الحشب والحزف)
واما الصيني فهو غاية التنعيم ولم يكن يستعمله السلفى (ويسمى فى الابتداء) فهو
سنة مؤكدة فعن عائشة اذا اكل احدكم طعاما فلينكر اسم الله فان نسي
ان يذكر اسم الله فى اوله فليقل بسم الله على اوله واخره ابو داود والنسائى والحاكم
وقيل التسمية واجب ويحمد فى الانتهاء فانه مستحب (والاهب فى كل لقمة) ان يسمى
فى اولها ويحمد فى آخرها وفى الاحياء يقول مع اللقمة الاولى بسم الله ومع الثانية بسم
الله الرحمن ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم فعلى هذا يقول مع الاولى الحمد لله
ومع الثانية زيادة رب العالمين ومع الثالثة زيادة الرحمن الرحيم (ويجوز) اى بالتسمية
(تكبيرا للغير) وتحرىضه على الخير (ولا يعيب ما كولا) من المباح (فهو المأثور)
اى المتفق عليه من حديث ابى هريرة انه عليه السلام كان لا يعيب ما كولا ان اعجبه اكله
والا تركه فذهب بعضهم الى ان العيب ان كان من جهة الخلقه يكره وان كان من جهة الصنعة
فلا يكره وقال العسقلانى والذى يظهر التعميم فان فيه كسر قلب الصانع قلت لكن قد
يراد به التنبيه والتعليم ومن الادب ان يأكل بيمينه (ولا يتجاوز عما يليه فورد كل ما يليك)
متفق عليه من حديث عمر ابن ابي سلمة وهو ربيبه عليه السلام انه قال له اذن وسم الله
وكل بيمينك (الا فى الثمار) اى الفواكه (فهو) اى استثنائه (مروي معللا
بانه ليس نوعا واحدا) اذ يوجد فيه ما هو منصوص وبين ذلك وايضا اذا كان فى الطباق
انواع من الثمار ففي كل نوع له حق فلا يكره ان يأكل من غير ما يليه والحديث رواه

الترمذى وابن ماجه وابن حبان من حديث عكراش بن ذيب وفيه وجالت بدر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في الطبق فقال يا عكراش كل حيث شئت فانه غير لون واحد (ولا
 يأكل من ذروة القصعة) اى اعلاها (ولا من وسطها) اى ولولم يكن مرتفعاً بل من جانبها
 فعن ابن عباس كلوا في القصعة من جوانبها ولا تأكلوا من وسطها فان البركة تنزل في
 وسطها احمد والبيهقى وفي رواية ابى داود وابن ماجه عن عبد الله ابن بسر كلوا من
 موالبها وذروا ذروتها ببارك فيها وفي رواية لابن ماجه عن وائله كلوا بسم الله من جوانبها
 واعفوا رأسها فان البركة تأتيها من فوقها (ووسط الخبز) اى ولا من وسط الخبز بل يأكل
 من استدارة الرغيف قياساً على القصعة الا اذا قل الخبز فيكسر الخبز (ولا باصبعين) اى
 الا اذا كان لا يحتاج الى ثلاثة (فهو تكبر) وكذا باصبع فان الأكل بها مع انه فعل المتكبرين
 لا يستلذ به الأكل ولا يستمرى به لضعف ما يقاله منه كل مرة فهو كمن اخذ حقه حبة حبة
 (ولا يربع فهو شره) اى حرص على الطعام الا اذا احتاج به فقد قيل انه عليه السلام
 ربما كان يستعين في الأكل بربع اصابعه وكان لا يأكل باصبعين وقال: الشيطان يأكل بهما
 (والسنة) اى المعروفة والعادة المألوفة له عليه السلام (بثلاث) ففي الشماثل للترمذى
 عن كعب بن مالك انه عليه السلام يأكل باصابعه الثلاث فقد قال العلماء يستحب الأكل
 بثلاث اصابع ولا يضم اليها الرابعة والخامسة الا للضرورة واما ما اخرجه سعيد بن منصور
 من مرسل ابن شهاب ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا اكل اكل بخمس فمحمول
 على التقليل النادر لبيان الجواز او على المانع (ولا بالشمال) اى ولا يأكل بها (فان الشيطان
 يأكل به) اى بهذا العضو فعن جابر لا تأكلوا بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال ابن ماجه
 وعند الضرورات تباح المحظورات (ولا يقطع الخبز واللحم بالسكين فهو منهي عنه للمتشبه
 بالعمى في الترافع) اى التكبر والتنعيم في ازمنة جاهليتهم اما النهى عن قطع الخبز بالسكين
 فرواه ابن حبان في الضعفاء من حديث ابى هريرة وابن حبان من حديث أم سلمة وهو ايضا
 مناهى لاكرامه كما سيأتى بيانه في مقامه واما حديث النهى عن قطع اللحم بالسكين
 فرواه ابو داود والبيهقى في شعب الأيمان من حديث عائشة مرفوعاً لا تقطعوا اللحم
 بالسكين فانه من صنيع الأعاجم وانه شره فانه اهناء وامر* وللترمذى واحمد والحاكم
 من حديث صفوان بن أمية وقال انهشوا اللحم نهشاً فانه اشهى واهناً وامراً وفيه ايماء
 الى جواز القطع ففي الشماثل عن المغيرة ابن شعبه قال ضفت مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ذات ليلة فأتى بجانب مشوى ثم اخذ الشفرة فحزلى بهامنه وفي الصحيحين انه عليه السلام
 اهتز من كثرة شاة فدعى الى الصلوة فاتقى والسكين التى يحترقها ثم قام يصلى ولم يتوضأ
 وفي البيهقى ان النهى عن قطع اللحم بالسكين فى لحم قد تكامل نضجه هذا وقد ورد اخبروا

نعالكم عند الطعام فانها سنة جميلة رواه الحاكم عن انس وفي روايته ولغيره فانه اروح
 لاقد امكم (ويحضر البقل) اى يجعله ماضرا في السفرة (فهو يحضر الملائكة) اى اذا لم
 يكن له رائحة خبيثة (ويطرد الشياطين) لانهم ما يجتمعون مع الملائكة في محل واحد لكن
 لم اعرف له اصلا وفي الاحياء يقال ان الملائكة تحضر المائدة اذا كان عليها بقل وفي الخبر ان
 المائدة التى انزلت على بنى اسرائيل كان عليها كل البقول الا الكراث وكان عليها سمكة
 عند رأسها خل وعند ذنبها ملح وسبعة ارضفة على كل رفيف زيتون وهب زمان وعن على
 رضى الله عنه من ابتداء غذاءه بالملح اذهب الله عنه سبعين نوعا من البلاء ومن اكل كل يوم
 سبع تمر ذات عجوة قتلت كل دابة في بطنه ومن اكل كل يوم احدى وعشرين زبينة حمراء لم ير
 في جسده شيئا يكرهه واللحم ينبت اللحم والثريد طعام العرب والسفارجات اى السكريات
 او المهضبات من المعجونات تعظم البطن وترضى الالقيين ولحم البقر داء ولبنها شفاء وسمها
 دواء والشحم يخرج مثله من الداء ولن يتداوى الناس لشيء مثل السمن ولن تستشفى
 النفساء بشيء افضل من الرطب، والسماك يذيب شحم الجسد وقراءة القرآن والسواك
 ينهيان البلغم ومن اراد البقاء والبقاء فليباكر بالغداء وليقل من العشاء وليلبس الحذاء
 اى النعل وليقل غشيان النساء وليخفف الرداء وهو الذين اى من الغرماء ولو كانوا من الكرماء
 (والخل) اى ويحضره (فهو ينقى الفقر) فقد ورد ما افتقر من ادم بيت فيه خل الطبرانى
 وابونعيم عن عائشة (ويغطفى الحمار) اى يستره لئلا يقع فيه شيء ولا يلتفت اليه نظر
 (حتى يبرد) اى يسهل اكله (فهو اعظم بركة وهو السنة) اى ثابت بها لقوله عليه السلام
 ابردوا بالطعام فان الحمار لا بركة فيه رواه الحاكم وغيره ولا ينفخ في الطعام الحمار فهو
 منهى عنه بل يصبر الى ان يسهل اكله والحديث عند احمد عن ابن عباس وهو عند
 ابي داود والترمذى وصححه وابن ماجه الا انهم قالوا فى الاناء وللترمذى وصححه من
 حديث ابي سعيد نهى عن النفخ فى الشراب اى لئلا ينفصل من ريقه شيء ويقع فيه
 فيتتفر الطبع منه (ويكرم الخبز فورد اكرهوا الخبز) اخرجه الحاكم فى مستدركه عن
 عائشة وفى رواية فان الله اكرمه ومن اكرم الخبز فقد اكرم الله وفى رواية (فان الله
 انزله من بركات السماء) اخرجه البغوى فى معجم الصحابة بكماله من حديث عبد الله ابن
 زيد مرفوعا والطبرانى من حديث ابي شيبه وفى رواية زيادة واخرجه من بركات الارض
 رواه الحكيم (فلا يمسح به اليد) ولا السكين لانه نوع اهانة (ولا يضع عليه القصة) ولا
 الماحقة لانه قلب الموضوع (ولا ينتظر الادام) لان العيش به تمام فى مقام النظام فطلب
 الزيادة حرص من خصال اللثام ولله در القائل من الكرام *

وما هي الاجوعة قد سدتها * وكل طعام بين جنبى واحد

(ويكسر باليدين) لا يبد واحدة كالتكبيرين (ويقدم المكسور على الصحيح) اى فى الكله
 (ولا يلقفت يميناً وشمالاً) لانه يوجب اختيالا (وبصغر اللقمة) ايماء الى القناعة كما يشير
 اليه حديث يكفى ابن آدم لقيمت بصيغة التصغير (ويجود المضع) فانه يعين على سرعة
 الهضم وما لم يبتلعها فلا يمد يده الى غيرها اشعاراً بعدم الشره وطول الامل واحتمال
 قرب الاجل واما حديث الامر بتصغير اللقمة وتدقيق المضغ فقال النووي لا يصح ذكره
 الزركشى وكذا حديث صفروا الخبز واكثروا عنده ببارك لكم فيه ضعفه ابن حبان
 رواه الديلمى بسند عن عائشة مرفوعاً (ويستعين باليسرى) اى من اليدين (عند الحاجة)
 اى الملتجئة اليها ففى الطبرانى عن عبد الله بن جعفر قال رأيت فى يمين النبى صلى الله
 عليه وسلم قناء وفى شماله رطبا وهو يأكل من ذامرة ومن ذامرة (ولا يجمع بين الادامين)
 فانه نوع من الترفه فالنهى للتفرغ وكذا ما فى تحفة الملوك من ان الجمع بين الاطعمة حرام
 اى ممنوع مفع تفزيه عند السلف الكرام والافقد قال تعالى * قل من حرم زينة الله التى
 اخرج لعباده والطيبات من الرزق * وقد ورد انه جمع التمر والقناء كما رواه النسائى
 واخرج ابو داود وابن ماجه قدم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمنا له زبدا
 وتمرا وكان يحب الزبد والتمر (فالكل مأثور) وعند اهل الاثر مشهور والعامل به مأثور
 (ويلقى الاصابع) اى الثلاث ويمتد^٥ بالوسطى (فلا يدرى فى اى جزء منه البركة) ففى
 صحيح مسلم من حديث انس وجابر ولا يمسح يده بالتمديد حتى يلقى اصابعه فانه لا يدرى
 فى اى طعامه بركة (والقصعة) اى ويأحسها (فهو كعنف رقية) ففى الاحياء يقال من لعق
 القصعة وغسلها وشرب ماءها كان له كعنف رقية ففى الطبرانى عن العرباض من لعق القصعة
 ولعق اصابعه اشبعه الله فى الدنيا والامة (ويأكل السواقط) جمع الساقطة ومنه
 قولهم لكل ساقطة لاقطة (فهو مأثور) ففى صحيح مسلم اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها
 فليمط ما كان بهامن اذى ولا يدعها للشيطان وورد اكرموا الخبز فانه من بركات السماء
 والارض ومن اكل ما سقط فى السفرة غفر له الطبرانى (وورد فهو مهور الحور) ففى الاحياء
 يقال التقاط القنات مهور الحور العين (وسبب سعة العيش) اى الرزق فى الدنيا حيث
 عظم نعمة المولى (والعافية فى الولد) اى تربته من الفقر والبلاء ففى الاحياء من اكل ما
 يسقط من المائدة عاش فى سعة وعوفى فى ولده قال المخرج رواه ابو الشيخ فى كتاب الثواب
 من حديث جابر بلفظ امن من الفقر والبرص والجذام وصرف عن ذلك الحمق وفى رواية
 اعطى سعة من الرزق ووفى الحمق فى ولده وولد ولده (ويخلل الاسنان) اى تنظيفها
 (ويخرج) اى بالخلال (ما بقى منه) اى ولا يبلعه الا اذا تخلله بلسانه (ويمضمض) اى
 بعد التخلل مبالغة فى النظافة واللطافة (فالكل مأثور) وبعضه فيما قدمنا من كور وفى الاحياء

ففيه اثر من اهل البيت (ويحمد الله تعالى) بان يقول الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى والحمد لله الذى اطعمنا وسقانا وجعلنا من المسلمين والحمد لله الذى اطعمنى هذا الطعام ورزقنيهِ من غير حول منى ولا قوة وامثال هذا مما ورد في السنة (ان عري) اى خلا الطعام (عن الشبهة) اى القوية (والايستغفر) ويندم (ويغتم) مرنا على ما اكل منه فورد كل لحم نبت من سحت فالنار اولى به البيهقي في شعب الايمان من حديث كعب بن عجرة (وييمكى) فليس من يأكل وييمكى كمن يأكل ويلهى (ويقول الحمد لله على كل حال ويقرأ الاخلاص) اى سورة قل هو الله احد (والقريش) صوابه قريش اى سورة ايلان قريش كذا في الاحياء ولعل الاولى للايماء الى توحيد الذات وتفريد الصفات لاسيما النعت الصمدى بالوصف الاحدى الابدى والثانية الاشعار الى تنكار وصفه سبحانه بنعت الاحسان والامتنان حيث قال * فليعبدوا رب هذا البيت الذى اطعمهم من جوع وآمنهم من خوف * واقول وقراءة سورة الفاتحة المشتملة على الحمد والدعاء بالاستقامة الفايحة كما هو المتعارف بين العامة مستحسن خلافا لمن منعه (ولايقوم) اى عن السفرة (قبل الرفع) اى للطعام الا اذا كان عادة ذلك المقام (ويدعو لصاحبه ان اكل طعام الغير) فيقول اللهم بارك له فيما رزقته واغفر له وارحمه وان افطر عند قوم قال افطر عندكم الصائون واكل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة (ويقدم الافضل) اى فى السن والرتبة كالعالم والسيد (فى الغسل) اى فى غسل اليد آخر ا ويؤخره اولا مراعاة لحسنته فيهما ففى السراجية ان من السنة ان يبدأ بالشباب قبل الطعام ثم بالشيوخ وبعد الطعام بالعكس (والاكل والشرب) اى ويقدمه فيهما مطلقا لقوله عليه السلام اذا وضع الطعام فليبدأ امير القوم او صاحب الطعام او خير القوم ابن عساکر عن ابي ادريس الخولاني مرسلا (ويقبل) اى الضيف (الاكرام كتقديم الطست) من المضيف او غيره اصله الطس ابدل من احدى السينين تاء وحكى بالشين العجمة كذا فى القاموس والظاهر انه عجمة (فالكرامة لا ترد) بل تقبل وقد اجتمع انس بن مالك وثابت البناني وهوتلميذه التابعى فقدم انس الطست اليه فامتنع ثابت فقال له انس اذا اكرمك اخوك فاقبل كرامته ولا تردّها فانما يكرم الله عزوجل وروى ان هارون الرشيد دعا ابا معاوية الضريير فصب الرشيد على يديه فى الطست فلما فرغ قال يا ابا معاوية اتدرى من صب على يدك الماء فقال لا فقال صبه امير المؤمنين فقال يا امير المؤمنين انما اكرمت العلم واجلته فاجلك الله واكرمك كما اجلت العلم واهله (ولا يطيل انتظار الجمع) اى اذا كان هو المنبوع والمقتدى به فحينئذ ينبغى له ان لا يطول عليهم الانتظار اذا اجتمعوا للاكل وتهيئوا له (فورد فما لبث ان جاء بعجل حنين) اى مشوى وفيه انه لم يكن هناك من ينتظر فالاستدلال

به فيه نظر (ولا يسكت) اى حين الاكل (فهو سيرة العجم) من المجوس لكن لا يتكلم كثيرا
 ايضا فانه يوجب الهم وهو سيرة البجم بل يتكلم بالمعروف ويتكلم بحكايات الصالحين
 فى الاطعمة وغيرها مما يناسب المقام (ويرافق الرفيق) بان يؤثره احسن الاطعمة ولا يقصد
 ان يأكل زيادة على ما يأكله فان ذلك حرام ان لم يكن موافقا لرضى رفيقه مهما كان الطعام
 مشتركا (ويتعهده) اى يتفقده فى الجملة (غير مباح) اى فى عزمه على الاكل فيقول له كل
 (ولا يزيد على ثلاث) اى ثلاث مرات (فهو مروى) فقد كان عليه السلام اذا خوطب
 فى شىء ثلاثا لم يراجع بعد ثلاث رواه احمد من حديث جابر واسناده حسن وفى البخارى
 من حديث انس كان يعيد الكلمة ثلاثا (ولا يخلف) بتشديد اللام معلوما او مجهولا (فجاء)
 اى عن الحسن بن على (الطعام اهون من ان يخلف عليه) لان القسم انما يكون لامر يصعب
 لديه ولا يهون اليه (ولا يحوجه) اى رفيقه او مضيفه (الى التعهد) قال بعض الادباء احسن
 الاكلين الاكلا من الرفقاء من لا يحوج صاحبه الى تفقده فى اكله وممل بفعله عن اخيه مؤنة
 قوله وكان ابن المبارك يقدم فاخر الرطب الى اخوانه فيقول من اكل اكثر اعطينته بكل
 نواة درهما وكان النوى يعد فيعطى كل من له فضل نوى بعدده دراهم وذلك لزيادة النشاط
 فى بساط الانبساط وقال جعفر بن محمد احب اخواني الى اكثرهم الاكلا واعظهم لقمة وانقلهم
 على من يحوجنى الى تعاهده فى الاكل (ويجمع ماء الكل فى طست ما امكن) اى مهما وسع
 (فورد اجمعوا وضوء كم) بالفتح اى ماء الوضوء وهو يشمل اللغوى والشرعى (جمع الله
 شمالكم) اى تفرقكم والحديث رواه القضاعى من حديث ابي هريرة باسناد لا بأس به
 وكان حق المصنف ان يأتى بهذه الجملة قريبا مما سبق ليكون متعلقا بغسل اليدين على طبق
 النسق والحاصل ان الاجتماع على غسل الايدي فى الطست الكبير لا بأس به اذا كان فى
 حالة واحدة بل هو اقرب الى التواضع والانكسار وابتعد عن طول الانتظار فان لم يفعلوا
 فلا ينبغي ان يصب ماء كل واحد كما يفعل ببعض المتكبرين من الاعجم لما تقدم ولقول
 ابن مسعود اجتمعوا على غسل الايدي فى طست واحد ولا تسنوا بسنة الاعاجم وكتب عمر
 بن عبد العزيز الى الامصار ولا يرفع طست من بين ايدي القوم الامموة ولا تشبهوا بالعجم
 ويؤيده ما اخرج به البيهقى والحطيب والديلمى عن ابن عمر مرفوعا اترعوا الطسوس
 وغالفوا المجوس وهو بالتاء قبل الراء اى املؤها والخادم الذى يصب الماء على الايدي كره
 بعضهم ان يكون قائما واحب ان يكون جالسا اى باركا ليكون اقرب الى التواضع وكره
 بعضهم جلوسه واحب قيامه * وفى الطست آداب وهى ان لا تبصق فيه وان يقدم فيه المتبوع
 وان يقبل الاكرام بالتقديم وان يدار يمينه وان يجتمع فيه جماعة وان يجتمع الماء فيه
 وان يكون الخادم قائما مائلا وان يصب الماء فيه ويرسله من يده برفق حتى لا يبرش على الفراش

وعلى اصحابه ويصب صاحب المنزل بيده الماء على يدي ضيفه كما فعل مالك بالشافعي في اول نزوله عليه وقال لا يركبك منى مارأيت منى فخدمة الضيف فرض قلت ولعله مأخوذ من قوله تعالى * وهل اتيتك حديث ضيف ابراهيم الكرمين * وقوله عليه السلام من كان يوم من بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه وقوله اذا جاءكم الزائر فاكرموه الخرائطي في مكارم الاخلاق من حديث انس (ويحذر زعماء يكره الرفيق قولا) اي مما لا يعجبه ويكون سببا لتكديرة خاطره (وفعلا كما نفع) اي في الطعام او الشراب لما تقدم وكذا لا يشم الطعام فانه من عمل الانعام ولا يأكل في الظلمة فهو منهى عنه ولا قائما او ماشيا لان فيه دفاة اذا جعله عادة (والنظر الى اكله) اي فيستحى من عمله بل يشتغل بنفسه الا اذا اكل مع اهله (ونفض اليد) اي في القصعة (وتقريب الرأس) اي وتقديمه عند وضع اللقمة في فمه (واخراج شئ من الفم منوجها) اي الى رفيقه او طعامه (واخذ باليمين) فينبغي ان يخرج الشئ من الفم صارفا وجهه واخذا بيساره (وجعل اللقمة الموضوعة في القصعة) فانه سبب تنفر الطبيعة (والدهين في الخل) اي ولا يغمس اللقمة الدسمة بالدهن وغيره في الخل (والعكس) اي ولا الخل في الدسم فقد يكره غيره وكذا اللقمة التي قطعها بسننه فلا يغمس بقيتها في المرققة والخل ونحوهما (والنكلم بالفاضورات) اي الحسية والمعنوية (والاهوال) اي الاحوال من المخوفات كذكر الموت وتذكر الاموات (والاستيدان) اي طلب الاذن في التقديم اي تقديم الطعام بل يقدمه من غير الاعلام كما يشير اليه قوله تعالى * فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين * اي ذهب اليهم بخفية قال الثوري اذا زادك اخوك فلانقل اناكل او اقدم اليك ولكن قدم فان اكل والافارفع (والامتناع) اي امتناع المضيف والرفيق عن الاكل (قبل امتناعه) اي امتناع صاحبه فلا يمسك قبل اخوانه اذا كانوا يحتشمون الاكل بعده بل ينبغي ان يمد يده ويقبضها ويتناول قليلا قليلا الى ان يستوفوا فان كان قليل الاكل توقف في الابتداء وقال الاكل حتى اذا توسعوا في الطعام اكل معهم آخرا وقد فعل ذلك كثير من الصحابة وان امتنع بسبب فليعتذر منهم دفعا للخجالة عنهم (والرفع) اي رفع الطعام (قبل استيفائه) اي استيفاء الضيف غرضه في ذلك المقام بل يغتنم اطالة المجلس مع الاصحاب الكرام والاهباب الفخام فقد قال جعفر بن محمد اذا قعدتم مع الاخوان على المواث فاطيلوا الجلوس فانه ساعة لا تحسب عليكم من اعماركم وقال الحسن كل نفقة ينفقها الرجل على نفسه وابويه فمن دونهم يحاسب عليها العبد الانفقة الرجل على اخوانه في الطعام فان الله يستحى ان يسأله عن ذلك وبؤيد حديث جابر عند الازدي في الضعفاء ثلاثة لا يسألون عن النعيم الصائم والمتسحر والرجل يأكل مع ضيفه ورواه الديلمي نحوه من حديث ابي هريرة وقد ورد لانزال الملائكة تصلى

على احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين يديه حتى ترفع الطبراني في الاوسط من حديث
 عائشة وفي الاحياء روى عن بعض علماء خراسان انه كان يقدم الى اخوانه طعاما كثيرا
 لا يقدرون على اكل جميعه وكان يقول بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
 ان الاخوان اذا رفعوا ايديهم عن الطعام لم يحاسب من اكل فضل ذلك الطعام فانا احب
 ان استكثره مما اقدمه اليكم لتأخذ فضل ذلك قال العراقي لم اقف للحديث على اصل
 وعن علي لان اجمع اخواني على صاع من طعام احب الى من ان اعتق رقبة وقيل اجتماع
 الاخوان على الكفاية من الانس والالفة ليس هو من الدنيا وقد ورد ان في الجنة فرقا
 يرى باطنها من ظاهرها وظاهرها من باطنها هي لمن الان الكلام واطعم الطعام وصلى
 بالليل والناس نيام الترمذي من حديث علي وعنه عليه السلام من اطعم اخاه حتى يشبعه
 وسقاه حتى يرويه بعد الله من النار سبعة خنادق ما بين كل خندقين مسيرة خمسمائة عام
 الطبراني من حديث ابن عمر (والتكفي) اي تكفي المضيف للضيف (كالاستقراض) ففي
 البخاري عن عمر نهيينا عن التكفي وفي رواية البيهقي عن سلمان مرفوعا لا يتكفن احد
 لضيفه ما لا يقدر عليه والمعنى انه يقدم له ما حضر من الطعام فان لم يحضره شيء وام يملك
 شيئا فلا يستقرض لاجله فينتفى على نفسه وقال بعض السلف في تفسير التكفي ان تطعم
 اهلك ما لا تأكله انت بل تقصد زيادة عليه في الجودة والقيمة وكان الفضيل يقول انما
 تقاطع الناس بالتكفي يدعو اهدم اخاه فيتكفي له فيقطع عن الرجوع اليه وقال بعضهم
 ما ابالي من اتاني من اخواني فاني لا اتكفي له وانما اقرب ما عندي ولو تكلفت له كرهت
 صحبته ومللته وقال بعضهم كنت ادخل على اخ لي فيتكفي فقلت له انك لا تأكل وحدك
 هذا ولا انا فما بالنا اذا اجتمعنا اكلناه فاما ان تقطع هذا التكفي او قطع الحبي فقطع
 التكفي ودام اجتماعها بسبب ذلك (وتقديم شيء يحتاج اليه العيال) اي بان يقدم جميع
 ما عنده فيحجى بعياله ويؤدى قلوبهم في ماله وروى ان رجلا دعا عليا رضي الله عنه
 فقال اجيبك على ثلاث شرائط لا تدخل من السوق شيئا ولا تدخر ما في البيت ولا تحجى
 بالعيال (اولا تسامح النفس به) فانه من جملة التكفي (فهو يورث الانقطاع) اي انقطاع
 الصحبة والالفة والاطعام والضيافة قال الثوري اذا اردت ان لا تطعم عيالك ما تأكله فلا
 تحبثهم به ولا يرونه منك وعن بعضهم دخلت على جابر بن عبد الله فقدم الينا خبز او فلا
 وقال لولا انا نهيينا عن التكفي لتكلفت لكم رواه احمد وقال بعضهم اذا قصدت للزيارة
 فقدم ما حضر وان استزرت فلا تنبى ولا تدخر * وعن سلمان امرنا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ان لا نتكفي للضيف ما ليس عندنا وان تقدم اليه ما حضرنا وروى ابو بكر بن لال
 في مكارم الاخلاق من حديث سلمان لا يتكفي احد لضيفه ما لا يقدر عليه وعن انس وغيره

من الصحابة انهم كانوا يقبضون ما حضر من الكسر اليابسة وحشف التمر ويقولون لاندري
 ايهما اعظم وزرا الذي يحقر ما يقدم اليه او الذي يحقر ما عنده ان يقدم (ويقدم) اي
 المضيف (ما يشتهي) اي ما يحبه لنفسه لقوله تعالى * لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون *
 او ما يشتهي المضيف اذا علم من ماله ففي الشماثل انه عليه السلام زار بعض اصحابه
 فذبح له شاة فقال اعلمو انما يحب اللحم ويستحسن ان يشهى المزور اخاه الزائر ويلتمس
 منه الاقتراح مهما كانت نفسه طيبة بفعل ما يقترح قال ابو بكر الكتاني دخلت على السدي
 فجاءت بفتيت واحد فحمل نصفه في القدر فقلت اي شي^٥ تعمل انا اشربه لك كله في مرة
 واحدة فضحك فقال هذا افضل من حجة (فوررد من صادق) اي وافق كما في رواية (من
 اخيه شهوة) اي علمها وقدر عليها (فقضاها) اي فاطعها اياه (فقرله) البزار والطبراني
 من حديث ابي النرداء وما ينبغي للزائر ان لا يقترح بشي^٦ بعينه فربما يشق على
 المزور فروى الأعمش عن ابي واثل انه قال مضيت مع صاحب لي نزول سلمان فقدم
 الينا خبز شعير ومالحا جريشا فقال صاحبي لو كان في المالح سعترا لكان اطيب
 فخرج سلمان فرهن مطهرته واخذ سعترا فلما اكلنا قال صاحبي الحمد لله الذي قنعنا
 بما رزقنا فقال سلمان لو قنعت بما رزقت لم تكن مطهرتي مرهونة هذا وان خيره اخوه
 بين طعامين فليتحير ايسرهما عليه ففي الخبر ما خير عليه السلام بين شيمتين الا اختار
 ايسرهما متفق عليه من حديث عائشة ثم اذا علم المضيف فرح المضيف باقتراحه عليه
 وتمسره لديه فلا بأس به بل يحصل زيادة الانبساط بسببه وقد فعل ذلك الشافعي
 مع الزعفراني اذا كان نازلا عليه ببغداد وكان الزعفراني يكتب كل يوم رقعة بما يطبخ
 من الالوان ويسلمها الى الجارية فاخذ الشافعي الرقعة في بعض الايام والحق فيها لونا
 آخر بخطه فلما رأى الزعفراني ذلك اللون انكره وقال ما امرت بهذا فعرضت عليه خط
 الشافعي ماحقا في الرقعة فلما وقعت عينه على خطه فرح به واعترف الجارية سرورا باقتراح
 الشافعي عليه وذلك لانه يدل على صداقته كما يشير اليه قوله تعالى * او صدقكم * وقد
 قص رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر منزل ابي الهيثم بن التيهان كما في الشماثل
 للترمذي وقال حسن صحيح ومنزل ابي ايوب الانصاري كما رواه الطبراني في المعجم
 الصغير عن ابن عباس بسند ضعيف لاجل طعام يأكلونه وكانوا جياعا والنخول على مثل هذه
 الحالة اعانة لذلك المسلم على ميازة الثواب وهي عادة السلف وكان عون بن عبد الله
 المسعودي له ثلاثمائة وستون صديقا يدور عليهم في السنة والآخر ثلاثون يدور عليهم
 في الشهر والآخر سبعة يدور عليهم في الجمعة ثم ان دخل ولم يجد صاحب الدار وكان واقفا
 بصداقته عالما بقرحه من حسن ماله اذا اكل من ماله فله ان ياكل بغير اذنه اذ مدار الاذن

على الرضا لاسيما في الاطعمة فامرته على السعة فرب رجل يصرح بالاذن ويحلف وهو غير راض فاكل طعامه مكرهه ورب غائب لم يأذن فاكل طعامه محبوب وقد دخل عليه السلام دار بريرة واكل طعامها وهي غائبة وكان الطعام من الصدقة فقال بلغت الصدقة محلها وكان محمد بن واسع واصحابه يدخلون منزل الحسن فيأكلون ما يجدون بغير اذن فكان الحسن يدخل ويرى ذلك فيسر ويقول هكذا كنا وروى عن الحسن انه كان قائما يأكل من متاع يقال يأخذ من هذه الخزقة تينفة ومن هذه عنبة فقال له هشام ما بئس لك يا ابا سعيد في الورع تأكل متاع الرجل بغير اذنه فقال يا السكع اتل على آية الاكل فتلا الى قوله او صدقكم فقال فمن الصديق يا ابا سعيد قال من استروحت اليه النفس واطمان اليه القلب وجاء قوم الى منزل سفيان الثوري فلم يجدوه ففتحو الباب وانزلوا السفارة وجعلوا ياكلون فدخل الثوري فجعل يقول ذكرتموني اخلاق السلف هكذا كانوا وزار قوم بعض التابعين ولم يكن عنده ما يقدمه اليهم فذهب الى منزل بعض اخوانه فلم يصادفه في المنزل فدخل فنظر الى قدر قد طبخها والى خبز قد خبز وغير ذلك فعمله كله وقدمه الى اصحابه فقال كلوا فجاء رب المنزل فلم ير الطعام فقيل قد اخذه فلان فقال قد احسن فلما التقيا قال يا اخي ان عادوا فعند هذا ومن الخصال النسيمة ان تقصص قوما متربصا لوقت طعامهم فتدخل وقت اكلهم لمرامهم فان ذلك من النجعة حال الفجأة فقد قال تعالى * يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن اكم الى طعام غير ناظرين اناه * اي غير منتظرين حينه ومتربصين نضجه وفي الخبر من مشى الى طعام لم يدع اليه مشى فاسقا واكل حراما البيهقي من حديث عائشة ولابي داود من حديث ابن عمر من دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيبا (ويضيف) اي بما قدر عليه وحضر اليه (فورد لاغير فيمن لا يضيف) احمد من حديث عقبة بن عامر وقال انس كل بيت لا يدخله ضيف لا يدخله الملائكة ومر عليه السلام برجل له اهل كثيرة وبقرة كثيرة فلم يصفه ومر بامرأة لها شويبات فذبحت له فقال عليه السلام انظروا اليها انما الاخلاق بيد الله تعالى فمن شاء ان يمتحنه خلقا حسنا فعل رواه الخرائطي في مكارم الاخلاق من رواية ابي المنهال مرسلا وقال ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل به عليه السلام ضيف فقال قل لفلان اليهودي نزل بي ضيف فاسلفني شيثان الدقيق الى رجب فقال اليهودي والله لاسلفه الا برهان فاخبرته فقال عليه السلام والله اني لامين في السماء امين في الارض ولو اسلفني لاديتته اذهب بديري ارتها عنده رواه ابن مردويه في تفسيره واستحقق ابن راهويه في مسنده فان قلت قد تقدم المنع عن الاستقراض فكيف الجمع قلت محله اذا لم يكن له ما يستفكه وبخله فيكون تكلفا زائدا لا يحمله هذا وكان ابراهيم الخليل اذا اراد ان يأكل خرج ميلا يلتبس من يتغذى معه وكان يكفى ابا الضيفان ولصديق نيته ومسن

مقصده دامت ضيافته في مشهده الى يومنا هذا في بلدته فلا تنقض ليله الاويائل عنده جماعة
من ثلاثة الى عشرة الى مائة (ويقصد به) اى باطعامه (الاتقاء) من الفقراء (اعانة على البر)
وزيادة الطاعة فقد ورد في دعائه عليه السلام اكل طعامكم الا برار وفي قوله لا يأكل طعامك
الانقى وقد تقدم (دون الاغنياء) ولو كانوا من الصحاء (فوردانه) اى عكسه (شر الطعام)
يعنى به حديث شر الطعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء دون الفقراء متفق عليه من حديث
ابي هريرة (ولا يهمل الاقرباء) اى لا يتركهم في الطلب اضيافة الغرباء (والاخوان) اى الاحباب
من الصحاء لقوله تعالى * الاخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو الا المتقين (ولا يخص بعضهم)
بل يعمهم (تحمياعن الوحشة) اى النفرة عن الصحبة (وقطع الرمم) لاسيما اذا كان المدعو
ابعد في النسبة (وينوى) اى بالضيافة (استمالة القلوب) اى ميل قلوب الاخوان والاقارب
اليه بالحببة الدالة على محبته تعالى لديه وهو ينوى اكرام اخيه المؤمن اتباعا لقوله عليه السلام
من اكرم اخاه المؤمن فكأنما يكرم الله وينوى ادغال السرور على قلبه امتثالا لقوله
عليه السلام من سر مؤمنا فقد سر الله عز وجل ابن حبان والعقيلي في الضعفاء من حديث
ابي بكر الصديق (واقامة السنة) اى الطريقة الحسنة (دون المباهاة) اى
لالمفاخرة بكثرة النعمة ولا قصد الرياء والسمعة ولا ارادة العوض وحمل المنة
(ولا يدعو من يستثقل الحضور) اى حضور مجلس الضيافة او محفل الجماعة لان
الثقل مليل كالليل (ولا من يتأذى به الحاضرون) كالمبروص وصاحب الجنام
ومن يكثر الضحك والكلام ويبحث بالشدة مع العلماء الاعلام (والالغاسق فانه اعانة
على الاثم) بل على الآثام وقد قال تعالى * وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على
الاثم والعدوان (ومجيب) اى دعوة الداعي الى وليمة ونحوها ان قدر (ناويا اكرام
المؤمن فورد من اكرم اخاه المؤمن فانما يكرم الله) لان المؤمن مرآة المؤمن والحديث رواه
الاصفهانى في الترغيب والترهيب من حديث جابر والعقيلي من حديث ابي بكر
(واسراره) اى تفرجه (فورد من سر مؤمنا فقد سر الله) وقد تقدم (والحذر عن المعصية
فورد من ام يجيب الداعي فقد عصى الله) اى الله ورسوله كما في المتفق عليه من حديث
ابي هريرة (واقامة السنة فهي مؤكدة) اى قريبة للوجوب او الاول دليل قولى والاخر
دليل فعلى فلا يميز الغنى بالاجابة عن الفقير فان ذلك هو التكبر النهى عنه ولذلك امتنع
بعضهم عن اصل الاجابة وقال بعضهم انتظار المارقة مذلة وقال آخر اذا وضعت يدي في قصعة
غيرى فقد ذلت له رقبتي فقيل هذا خلاف السنة ودفع بان محله اذا كان الداعي لا يفرح
بالاجابة ولا يتقلد بها المنة ولذا قال بعض الصوفية لا تجب الادعوة من يرى انك اكلت
رزقك وانه يسلم اليك الوديعه ويرى لك في قبولها الفضل والمنة وقال السرى السقطى

الح على لقمة ليس على الله فيها تبعة ولا مخلوف فيها منة (ويتعلل) أى ويتعذر ويأتى بنوع من العلة اذا لم يرد الاجابة وذلك (لاستئصال الداعى الاطعام) وانما هو هيباء من بعض الأنام (وقصد المباحة) أى ولارادته المفاخرة فليس من السنة اجابة من يطعم مباحة او تكلفا فروى ابو داود من حديث ابن عباس انه عليه السلام نهى عن طعام المتباريين أى المتباهيين كما فى رواية العقبلى والمتباريان المتعارضان بفعلهما للمباحة والرياء كما قاله ابو موسى المدينى (والتحامى) أى ويتعلل ايضا للاعتزاز والاهتراس (عن ارتكاب معصية) أى ما يوجد عند الداعى (ككون الشبهة) أى القوية (فى الطعام والمنكر فى المجلس) أى مناكل الأثام من فرش ديباج او آنية فضة او تصوير حيوان على مائط او سماع شىء من المزامير او الملاحى او تشاغل بنوع من اللهو والهزو واللعب فكل ذلك مما يمنع من الاجابة واستجابها ويوجب تحريمها او كبرهتها وكذلك اذا كان الداعى ظالما او مبتدعا او فاسقا او شريرا او متكلفا طالبا للمباحة والرياء والسمعة فلا يجاب له الدعوة (فالنية) أى تصحيحها او تحسينها (انما تؤثر فى المباح) فتجعله عبادة وتخرجه عن كونه عادة بخلاف المعصية فانها لا تؤثر فى تغييرها النية فلا يصح له ان ينوى سرور اخوانه بمساعدتهم فى شرب الخمر او سماع المزامير ونحوها (لا) أى لا يتعلله (لنقصان الجاه) أى فى المدعو (ولا لفقرا الداعى فهو) أى كل منهما (تكبر وكان عليه الصلوة والسلام) مع كمال عزه وكمال جاهه (يجيب دعوة العبد والفقير) وفى الأعياء المسكين بدل الفقير وكلاهما ليس فى أصل الحديث الذى رواه الترمذى وابن ماجه من حديث انس وضعفه الترمذى وصححه الحاكم وفى ذكر العبد عناية عنه ولقد اجاب دعوة غياط كما فى الشمائل وهو الحسن بن على رضى الله عنهما بقوم من المساكين الذين يسألون الناس على قارعة الطريق وقد نثر واكسرا على الارض وهم يأكلون وكان راكبا على بغلته فسلم عليهم فقالوا هلم الى الغدا يا ابن بنت رسول الله فقال نعم ان الله لا يحب المستكبرين فنزل وقعد معهم على الارض واكل من طعامهم ثم سلم عليهم وركب وقال قد اجبتكم فاجيبوني فقالوا نعم فوجدهم وقتا معلوما فحضروا عنده فقدم اليهم فاخر الطعام وجلس يأكل معهم (ولا) أى لا يتعلل (لبعد المسافة ان اعتيدت) أى الدعوة اليه والاجابة لديه (فورد) أى فى البخارى من حديث ابى هريرة (لودعيت الى كراع الغميم لاجبت) وتمامه ولو اهدى الى ذراع لقبلت والظاهر ان المراد كراع الشاة لكن فى المتن مقيد بكراع الغميم تبعا لما فى الأعياء وهو يفتح المعجمة وكسر الميم واد بين الحرمين على مرحلة من مكة وقيل اسم موضع قريب بالمدينة وانه ما يعتاد مسافتها بالمحضور اليها فى الاجابة او اريد بذكره غاية المبالغة الا ان العراقى قال ذكر الغميم لا يعرف ويرد هذه الزيادة ما رواه الترمذى من حديث انس لو اهدى

الى كراع لقبلت (ولا للصوم) ولا يتعلل لاجل صومه (فيقطر) ان كان نفلا (ان الح)
 اى قبل الزوال (فاسرار المؤمن) اى فرحه بقطره (يعدل الصوم) مع ان الصوم له قضاء
 بخلاف كسر خاطر من له وفاء فانه جفاء (وورد تكفى لك اخوك) اى بطبخ الطعام (وتقول
 انى صائم) قاله على سبيل التوبيخ على ترك الافطار للمضيف عند الاحاح والحديث رواه
 البيهقى من حديث ابى سعيد الخدرى صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فاتانى
 هو واصحابه فلما وضع الطعام قال رجل من القوم انى صائم فقال عليه السلام دعاكم اخوكم
 وتكفى لكم الحديث وللمدارقطنى نحوه من حديث جابر (والا) اى وان لم يقطر (فضيافته
 بالعطر) اى طيب المشام (وطيب الكلام والاكتحال والادهان ونحوها) من اصناف الاكرام
 (ومجاس حيث يجلس) فانه قد يكون رتب في مجلسه موضع كل واحد فمخالفته لديه تشويش
 عليه وان اشار اليه بعض الضيفان بالارتفاع اكراما فلا يرتفع (فهو تواضع) فقد ورد ان
 من التواضع لله الرضى بالدون من المجلس الخرائطى في مكارم الاخلاق وابونعيم في رياضة
 المتعلمين من حديث طلحة بن عبيد الله بسند جيد ثم يخص من يجنبه بالسلام والكلام
 (ولا ينظر الى جانب ياتى منه الطعام فهو شره) اى دال على حرص فى الاكل (ولا يطيل)
 اى الضيف (انتظار المضيف) اذا دعاه فان الانتظار اشد من الموت خصوصا عند توهم
 الفوت (ولا يعجل) اى الضيف فى المجيء (قبل الاستعداد) اى استعداد المضيف الطعام
 وتهيئته المقام (ويغير منكر ارى ان قدر) اى على تغييره بيده (والا) اى وان لم يقدر
 تغييره باليد (ينكر باللسان ويرجع) اى ولا يقنع بانكار الجفان فان ذلك من اضعف الايمان
 حتى قال احمد بن حنبل اذا رأى مكحلة رأسها مفضض فينبغى ان يخرج وكذا اذا رأى
 على حيطان البيت ستورا من الديباج كما تستر الكعبة (ويبتدىء المضيف بالغسل)
 اى بغسل الايدي تماميا عن تنفر السامة (قبل الاكل لانه داع) فيكون كالمؤذن يتوضأ
 قبل اذانه فقد غسل مالك يده قبل الطعام وقبل القوم وقال الغسل قبل الطعام لرب
 البيت اولى لانه يدعو الناس الى كرامته انتهى ولا يخفى ان هذا عيب فى حرف زماننا
 ان كان فى المجلس فالاولى ان يغسل قبل انعقاد المجلس له اوفى آخره تواضعا (ويتأخر)
 اى فى غسل اليد (بعده) اى فراغ الاكل (انتظارا للدخول) اى من يأكل معه (وتعظيما
 للمضيف) اى بالتأخر لانه تواضع معه فى محله ولهذا ينبغى ان يكون آخرهم الاكل فقد
 كان بعض الكرام يقدم الطعام فاذا قارب القوم من التمام جثا على ركبتيه ومد يده
 الى طعام بين يديه واكل وقال بسم الله ساعدنى بارك الله عليك وكان السلف يستحسنون
 ذلك منه (ويقدم ما يكفى) اى من الطعام (فالنقص) من قدر الكفاية (ترك المروءة)
 اى مع وجود القدرة (والزيادة) على قدر الحاجة (رياء الا ان يجيز الذهاب به) اى

بطيب نفسه بأخذ ما فضل من الطعام أو نوى أن يتبرك بفضلهم وقد أحضر إبراهيم بن
 أدهم طعاما كثيرا على مائدة فقال له سفيان يا أبا إسحاق أما تخشى أن يكون هذا سرفا
 فقال إبراهيم ليس في الطعام اسراف ولعل ذلك لأنه ليس في تضييع وإتلاف ويؤيده
 قولهم لا خير في سرف ولا سرف في خير فهو من قبيل المباحات والمذموم نية المباحاة فان
 لم يكن نية صحيحة فالتكثير تكلف وتصنع قال ابن مسعود نهينا أن نجيب دعوة من يباهى
 بطعامه وكره جماعة من الصحابة أكل طعام المباحاة وهذا من ذلك وكان لا يرفع من بين
 يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلا طعام قط لأنهم كانوا لا يقدمون إلا قدر الحاجة
 ولا يأكلون تمام الشبع بل حد الكفاية والقناعة (ويبيز أولا) أي يفرز من الطعام ابتداء
 (نصيب العيال تحاميا عن اهتمامهم) أي لئلا تكون أعينهم طامحة إلى رجوع شيء منه
 فلهذا لا يرجع فيضييق صدورهم وتنطلق في الضيفان السننهم ويقوم شرورهم فيكون قد
 اطعم الضيفان مما يتبعه كراهة قوم وتلك خيانة في حقهم (ولا يرفعه الضيف) أي ما بقي
 من الأطعمة فليس للضيفان أخذه وهو الذي تسميه الصوفية الزلة لما فيه نوع من المزلّة
 (إلا أن يعلم) أي الضيف بقرينة الحال (بسروره) أي بفرح المضيف إذا أخذه فرفعه
 حينئذ وإن كان يظن كراهته لذلك فلا ينبغي أن يؤخذ شيء هنالك إلا إذا صرح
 صاحب الطعام بالأذن فيه عن قلب راض به وإذا علم رضاه فينبغي مراعاة العدل والنصفة
 مع الرفقاء فلا ينبغي أن يأخذ كل واحد إلا ما يخصه أو يرضى به رفيقه عن طوع وسخاء
 لاعتن كراهة وحياء ويختار أيسر الطعامين إذا خير الضيف بينهما لأنه عليه السلام كان
 إذا خير بين أمرين اختار أيسرهما ولا يقترح الضيف على المضيف إلا إذا
 علم فرحه بذلك كما فعله الشافعي في بيت الزعفراني (وإذابات) أي أقام الضيف عنده
 في الليل (بريه القبلة) أي يعلمه المضيف جهة الكعبة (والتوضا) أي محل الطهارة هكذا
 فعل مالك بالشافعي وفيه إشارة إلى قيام الليل بالتهجد ونحوه وكناية عن قضاء الحاجة
 في وقته (ويكرمه) أي المضيف الضيف بما أمكن من أنواع الأكرام (فورد) أي عنه
 عليه السلام (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أي بجميع ما يجب الإيمان به واكتفى
 بطرفي المؤمن به (فليكرم ضيفه) متفق عليه من حديث أبي شريح (وهو) أي أكرامه
 أولا (بأظهار الانبساط والسرور) أي الفرح في مقام النشاط عند الدخول والخروج وعلى
 المائدة وسائر أوقات الصحبة قيل للأوزاعي ما كرامة الضيف قال طلاقة الوجه وطيب
 الحديث وقال زيد بن أبي زياد ما دخلنا على عبد الرحمن بن أبي ليلى إلا حدثنا حديثا
 حسنا واطعمنا طعاما حسنا وثانيا بتهجيل الطعام فإنه يقال السلام قبل الطعام والطعام قبل
 الكلام وهو أحد المعنيين في قوله تعالى * هل أتيتك حديثا ضيف إبراهيم المكرمين

انهم اكرموا بتعجيل الطعام اليهم ودل عليه قوله سبحانه * فما لبث ان جاء بعجل حنيذ *
 اى مشوى وقوله * فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين * اى ذهب بسرعة او بخفية وقد
 جاء بفخ من لحم وانما سمي عجلا لانه عجل كذا في الاحياء والاظهر ان العجل على حقيقته
 عبارة ويؤخذ منه العجلة اشارة وقد ورد الالف من الله والعجلة من الشيطان كما رواه
 الترمذى من حديث سهل بن سعد الا ان ابا داود روى من حديث سعد بن وقاص
 التؤدة في كل شىء الا في عمل الآخرة قال الاعمش لا اعلم الا انه رفعه (وصب الماء)
 اى ويكبه المضيف (على اليد) اى يد الضيف وهو احد المعنيين في الآية السابقة وقد
 وفد وفد النجاشى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام يتخدمهم بنفسه فقال اصحابه
 نحن نكفيك يا رسول الله فقال انهم كانوا لاصحابي مكرمين وانا احب ان اكا فيهم (والنشيع
 الى الباب) اى باب الدار قال عليه السلام من السنة للضيف ان يشيع الى باب الدار
 كذا في الاحياء وسكت عنه مخرجه (واخذ الركاب) اى ركاب الضيف للركوب (فالكل
 ماثور) والاخير مروى عن فعل ابن عباس بن يزيد بن ثابت (ويرجع) اى الضيف
 (فرحا) اى في نفسه (وان قصر في حقه) اى ولو قصر المضيف في حق الضيف
 (برضاء المضيف) متعلق بيرجع (فهو من حسن الخلق) في عشرة الخلق فقد ورد
 حديث حسن واسناده حسن عن الحسن بن ابن الحسن بن ابي الحسن عن جد الحسن
 ان احسن الحسن الخلق الحسن (ولا يكون) اى لا يثبت الضيف ولا يقيم (اكثر من ثلاثة
 ايام تحرزا عن السامة) الموجبة للامامة (وورد) في الصحيحين من حديث ابي شريح
 الخراسي (الضيافة ثلاثة ايام وما زاد فصدقة) يعنى ان شاء فعل وان شاء ترك (الا ان
 يلح) اى يبائع المضيف على الضيف بالتعود عنده زيارة على الثلاثة ويعرف انه
 من صميم قلبه وطيب نفسه (ويعتد فراش الضيف) اى يهيئه فان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال فراش للرجل وفراش للمرأة وفراش للضيف والرابع للشيطان مسلم من
 حديث جابر (ويستأذن كل) اى من الضيف والمضيف (صاحبه في صوم الفقل فهو ماثور)
 ويعتذر اذا كان فرضا من قضاء او نذر وعن عائشة في رواية الترمذى من نزل على
 قوم فلا يصوم تطوعا الا باذنهم (ويرسل الطعام لاصحاب المصائب) اى يموت بعض الاقارب
 (فامر عليه السلام به) اى بارسال الطعام المسمى بالعرفة في لسان العام (لال حمزة) اى
 عمه (وجعفر) اى ابن عمه وهو اخو علي بن ابي طالب من ابيه وامه في وقت شهادتهما
 (الا ان يكون) اى هناك (منكر) كالنوح ولطم الوجه وخرق الثوب وكشف العورة
 (تحرزا من الامانة على الاثم) اى العصية وقد قال تعالى * وتعاونوا على البر والتقوى
 ولا تعاونوا على الاثم والعدوان * والحديث معروف في جعفر دون حمزة فروى ابو داود

والترمذى وابن ماجه من حديث عبد الله بن جعفر بسند حسن انه لما جاء نعى جعفر ابن ابي طالب قال صلى الله عليه وسلم ان آل جعفر شغلوا بميتهم عن طعامهم فاملوا اليهم ما يأكلون (ويجتنب طعام السلطان) اى اكله فانه لا بد فيه نصيب من الشيطان (ويقبل) اى طعامه (لو اكره) على قبوله واكله فقد ورد رفع عن امتى الخطاء والنسيان وما استكروهوا عليه ابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه عن ابن عباس واذا ابتلى به فليقلل من اكله (ولا يقصد الاجود) اى الاطيب من الاطعمة هضما للنفس ومخالفة للهوى ومتابعة للكفاية والتعناعة لاسيما اذا كان الطعام فيه نوع من الشبهة فقد رد بعض المزيكين شهادة من حضر طعام سلطان فقال كنت مكرها فقال رأيتك تقصد الاطيب وتكبر اللقمة وما كنت مكرها على ذلك واجبر السلطان هذا المزكى على الاكل فقال اما آكل واغلى التزكية اداؤى ولا آكل فلم يجذوا بدا من تزكيته فتركوه وحكى ان ذا النون المصرى هبس فلم يأكل اياما فى السجن وكانت له اخت فى الله فبعثت اليه من غزلها طعاما على يدى السجن فامتنع من اكله فعاتبته المرأة بعد ذلك فقال كان حلالا ولكنه جأنى على طبخ ظالم و اشار به الى يد السجن وهذا غاية الورع (ونحو الثوم) اى ويجتنبه (والبصل والكرات) اى وسائر البقول التى اها رائحة فميئة خصوصا اذا كان يريد دخول المسجد قبل زوال الرائحة السكرية (لاسيما يوم الجمعة) لكثرة الجماعة (فهو منهى عنه لتنفير الملائكة والناس عن ريحه) وانما يستحب التطيب فى حضوره (والاكل) اى ويجتنبه (فى السوق) وفى معناه حضر جماعة من المسجد وغيره (فهو دناءة) اى دالة على قلة المبالاة وعدم الديانة فقد حكى عن ابراهيم النخعى انه قال الاكل فى السوق دناءة وفى الاحياء واستند الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ضريب لكن قال مخرجه رواه الطبرانى من حديث ابي امامة وهو ضعيف ورواه ابن عدى فى الكامل من حديثه وحديث ابي هريرة انتهى وتعدد طرقه مما يرتقيه الى حسنه كما لا يخفى واما قوله فى الاحياء فقد نقل ضده عن ابن عمر انه قال كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمش ونشرب ونحن قيام رواه الترمذى وصححه فلا يظهر وجه التضاد اذ يمكن المشى والقيام ان يكونا فى غير السوق واما قوله تعالى * ما لهذا الرسول يأكل الطعام ويمشى فى الاسواق * فانكار منهم عليه بكل واحد منهما لا بالجمع بينهما فمعنى قولهم يأكل الطعام انه ليس من الملائكة وقولهم يمشى فى الاسواق لاهتياجه الى المياعة (الابنية التواضع وهضم النفس) وفيه ان الكراهة لما فيه من الدلالة على الدناءة باكله فى نظر الجماعة فكيف يرتفع كراهة القضية بهذه الثبوت وقد صرح الأئمة بقدر ذلك فى الشهادة (والاهتمام) اى ويجتنبه (فى الصحة فهو يضر) اى فى الصحة (كتركه فى المرض) فان وجوده فيه الدواء من كل

الادواء وقيل من احتسى فهو على يقين من المكروه وعلى شك من العوافي ومن اللطائف
 انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم صهيبا يأكل تمرا واحدى عينيه رودة فقال انا أكل
 التمر وانت ارمد فقال يا رسول الله انما امضغ بالشق الآخر يعنى الجانب السليم فضحك
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن ماجه من حديث صهيب باسناد جيد (ويمقل) بضم
 القافى اى يغمس (الذباب الواقع) فى الشراب (ثم ينقل) اى يخرج (الذباب ففى احد
 جناحيه داء والآخر دواء) رواه البخارى وابن ماجه عن ابى هريرة مرفوعا اذا وقع الذباب
 فى شراب احدكم فليغمسه ثم ينزعه فان فى احد جناحيه داء وفى الآخر شفاء (ويذكر
 الجائع) حال اكله ووقت شبعه ويقول اللهم لاتؤاخذنى بحق الجايعين (وحساب يوم القيمة)
 فان حلال الدنيا له حساب ومرامها له عقاب يوجب الملازمة والندامة (ولا يواكل الاشرار
 ولا يشار بهم) بل ولا يصاحبهم ولا يقار بهم (بل الاتقياء) من الابرار (والعلماء) من الاخيار
 (فهو يورث الحكمة) اى وانواعا من الاسرار المنضمة الى الانوار الجملة (ولا يواظب
 على البر) اى اكل عيش الخنطة (ثلاثة ايام فهو المروى) اى فى الصبحين عن ابى
 هريرة ما شبع آل محمد من طعام ثلاثة ايام تباعا حتى قبض (وياكل الشعير
 فهو اكثر طعام الانبياء عليهم السلام) وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يبيت الليالى المتتابعة واهله طاويا لا يجدون عشاء وكان خبزهم
 الشعير رواه الترمذى وصححه (ويخلط البر به) اى بالشعير فى اكله (فهو سبب
 البركة ويأكل من التمر الاوتار) اما ثلاثا واما خمسا واما سبعا (فورد من يصبح بسبع
 تمرات عجرة) هو جنس من تمر المدينة او غيرها (لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر)
 احمد والشبخان وابوداود عن سعد (ولا يجمع بين التمر والنوى فى طبق) اى مشترك
 بينه وبين رفيقه (وكفى) اى ولا فى كفى لتقدر صاحبه (بل يجعله) اى النوى
 (من القم فى ظهر اليد) اى لا فى بطن الكف واصابعه (فيلقى) اى فى مكان يليق
 (وكذا نحوه) اى نحو التمر او فواته من الخوخ والعنب وكذا فضلات التين والرطب
 وفى رواية عبدان عن ابى موسى انه عليه السلام نهى عن فتح التمر وقشر الرطب
 (ويقدم الثمار) اى اكل الفاكهة الرطبة (فورد) اى فى وصف ما فى الجنة (وقا كهة مما
 يتخيمون) اى يختارون (ولحم طير مما يشتهون) والاستدلال به من حيث الترتيب الذكرى
 بينهما وهو ايضا اقرب الى قواعد الطب فانها اسرع استحالة فينبغى ان يقع فى اسفل
 المعدة وفيه ايضا اشارة الى تقديم الطيف الالوان من الطعام حتى يستوفى منه من يريدك
 ولا يكثر الاكل بعده بخلاف عادة المترفين من تقديم الغليظ من الاطعمة لتستأنف حركة
 الشهوة لمصادفة اللطيف بعده وذلك خلاى السنة لانه هيلة فى استكثار الاكل والوسعة ثم

الأفضل بعد ما تقدم الفاكهة اللحم والثريد وقد ورد سيد الأدم اللحم وفضل عائشة على
 النساء تفضل الثريد على سائر الطعام فإن جمع إليه الحلاوة فقد جمع الطيبات لقوله تعالى
 في وصف الطيبات * وانزلنا عليكم المن والسلوى * فالمن العسل والسلوى اللحم سمى
 سلوى لأنه يتسلى به عن جميع الأدم ولا يقوم غيره مقامه في مقام المرام قال أبو سليمان
 الداراني أكل الطيبات تورث الرضاء عن الله عز وجل من جميع الجهات وتتم هذه الطيبات
 بشرب الماء البارد فإنه من أعظم اللذات ولذا ورد في الدعاء النبوي اجعل مبيك أحب
 إلى من الماء البارد وقال بعضهم إذا كان خبزك جيداً وخلق مامضاً وماؤك بارداً فهو كفاية
 وقال تأخير الحلاوة بعد الطعام خير من كثرة الألوان (وياكل ما أصاب) أي من الثمار في
 مواسمها (فهو المروي) لأنه سبحانه ما خلقها في تلك الأزمنة والأمكنة إلا لحكمة بالغية في منفعة
 الخلق بها والتلذذ بسببها والتذكر بها على فواكه الجنة وكثرة أنواعها وفي الأحياء وياكل
 ما وجد من الطعام الحلال أن وجد تمرًا دون خبز أكله وأن وجد شواءً أكله وأن وجد خبزاً
 أو شعيراً أكله وأن وجد حلواً أو عسلاً أكله وأن وجد لبناً دون خبز اكتفى به وأن وجد
 بطيخاً أكله وأن وجد رطباً أكله (ويجوع النفس) أي يرتاضها ويهذبها بتغليل الأكل
 (لؤلؤة الفردوس) وذلك لأن تلك اللؤلؤة للمتجردين في الدنيا الزاهدين فيها والمرتاضين
 بأنواع الرياضة على أنفسهم منها رضاء للمولى والله در القائل *

ويهلك عن دار الخلود مطاعم * ولذة نفس غيرها غير نافع

فقد ورد أجوعكم في الدنيا اشبعكم في العقبى (فكان عليه السلام يعقد الحجر) أي يربطه
 (على البطن) أي بطنه (من الجوع) أي من شدة ما به من الجوع وقد اشبعت الكلام
 عليه في جمع الوسائل شرح الشمايل (ويجتنب الشرب في أثناء الأكل) أي لمنع أرباب
 الحكمة (إلا لتعلق لمة أو صدق عطش) أي لكثرة حرارة فقد يقال إن ذلك مستحب
 في الطب وأنه دباغ المعدة من الغش ولا يشرب على الريق وإذا عطش ولم يقدر أن
 يصبر فليأكل لمة ليوافق الحكمة ويشير إليه قوله تعالى * كلوا واشربوا * وإن كان
 الواو لمطلق الجمع فإن التقديم الذكرى قد يفيد الترتيب كما حقق في قوله تعالى *
 إن الصفا والمروة * وقوله عليه السلام ابدؤا بما بدأ الله سبحانه (ولا يكثروا) أي من
 الشرب بعده (فهو يقلل الهضم) لأنه يبرد المعدة ويفسدها بل يصير قدر ساعة ونحوها
 (ويأخذ الكوز باليمين) لما ورد من أن الشيطان يشرب بشماله كما في مسلم وغيره
 (ويشرب في ثلاث أنفاس) لما في الصحيحين وغيره عن أنس أنه عليه السلام كان إذا
 شرب تنفس ثلاثاً ويقول هو أهناً وأمرأ وأبرأ وفي رواية الترمذي وابن ماجه عن ابن عباس
 كان إذا شرب تنفس مرتين فتحمل القضيتان على مرتين الأولى أكثر وأظهر وأشهر

(مفتحة بالتسمية) وهو القياس على الاكل وعن ابن مسعود انه عليه السلام كان اذا شرب
 يتنفس في الاناء فلثا يسمى عند كل نفس ويشكر في آخرهن ابن السني والطبراني
 ويقول الحمد لله الذي سقانا عذبا فراتا برحمته ولم يجعله ملحا اجابا بنونينا الطبراني
 في الدعاء مرسلان من رواية ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين (وختنما بالتحميم في كل)
 اي في كل نفس (وهو السنة) اي كمالها والا فالسنة المعروفة هو التسمية في اول الشرب
 والتحميم في آخره (وورد) عن انس بن مالك رواية الديلمي مرفوعا (مضوا الماء مصا) اي اشربوه
 قليلا قليلا يشبه مصا وفي رواية ابي داود عن عطاء بن ابي رباح اذا شربتم فاشربوه
 مصا (ولا تعبوه عبا) اي ولا تشربوه كثيرا يشبه صبا (فان الكباد) بالضم وهو وجع الكبد
 (من العب) اي من هذا النوع في الشرب وفي رواية البيهقي عن ابن شهاب مرسلان انه
 عليه السلام نهى عن العب نفسا واحدا وقال ذلك شرب الشيطان (من آنية الخزف)
 متعلق بيشرب اي من الكوز الفخار (ومن الخشب) وهو القدح وهو الانسب والى مشرب
 العرب اقرب (ثم بيده) اي ثم الافضل ان يشرب بيده (فهو افضل من الكرع) اي
 من الشرب بقمه (وغيره) اي وغير ما ذكر كما يشرب من آنية النحاس والصفير
 واما من آنية الفضة والذهب فبالاجماع حرام على الذكور والنساء (لا قائما) كما في
 حديث مسلم عن انس وغيره وروى عنه انه شرب قائما كما في الصحيحين عن ابن
 عباس وحمل على عن ابيان جواز ادخالها في ماء زمزم (ولا مضطجعا) لانه خلاف السنة
 والحكمة الاللزورة (وينظر فيه) اي في الماء والكوز (قبل الشرب) اي قبل ان يشرب منه
 حتى اذا كان فيه اذى دفعه عنه (ولا يتنفس فيه) اي في داخل الاناء بل يتنفس خارجه
 في الاناء كما سبق به الائمة وورد في الشمائل وغيره (ويحفظ اسفله) اي اسفل الكوز
 (عن الترشح عليه) اي على بدنه وقوبه وغيره مما يكون مكروها لديه (فالكل ماثور
 ويتمرك) اي يطلب البركة (بسور المسلمين فورد سور المؤمن شفاء) هكذا اشتهر
 على الائمة ويستأنس له بقوله عليه السلام من التواضع ان يشرب الرجل من سور
 اخيه رواه الدار قطني في الافراد عن ابن عباس وقال القاضي عياض في شرح حديث ام
 زرع ويروى عن جزير بن عبد الله انه قال لعنيتك اذا شربتم فاسأروا اي اتركوا في الاناء
 سورا وهو بقية الشراب وفي حديث آخر فانه اجمل ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال لاخير في طعام ولا شراب ليس له سور وفي الحديث عن ابن عمر انه عليه السلام
 كان يبعث الى المطاهر اي السقايات فيؤتى بالماء فيشربه يرجو بركة ايدي المسلمين
 ونظيره ما وقع له عليه السلام عند زمزم والله اعلم (ولا يرد الماء) اي ماء زمزم او مطلقا تعظيما
 للنعمة (ولا يعرض) اي الماء على غيره تكثيرا للمنة (ويدار الكوز) وكذا القدح والمعلقة

في الاكل والشرب (والطست) في وقت فصل اليد (بالايمن) فقد شرب عليه السلام لبنا
 وابوبكر عن شماله واهرابي عن يمينه وعمر في ناحيته فقال عمر اعط ابابكر فناول الاعرابي
 وقال الايمن فالايمن مالك واحمد والجماعة عن انس (ويختار الثوب الابيض) اى للبس
 لاسيما يوم الجمعة واما يوم العيد فيختار ما فيه القيمة اكثر والزينة اظهر (فهر) اى البياض
 (احب الالوان اليه صلى الله عليه وسلم) كما في شمائل الترمذي وغيره عن سمرة بن جندب
 مرفوعا لبسوا البياض فانه اظهر واطيب وكفنا فيها موتاكم وعن ابن عباس رفعه
 عليكم بالبياض من الثياب ليلبسها احياءكم وكفنا فيها موتاكم فانها من خيار ثيابكم
 (وكان يلبس) الثوب (الاخضر) اى احيانا كما في الشمائل والمراد به البحت لانه من
 ثياب اهل الجنة او البرد الذي فيه خطوط خضر واما ما ورد انه لبس الاحمر فمحمول على
 ما فيه خطوط حمر من البرد فقد ورد عن انس كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يلبسه الحبرة وهو بوزن العنبة نوع من برود اليمن فيه خطوط حمر او خضر
 او زرق (والصوف) اى في بعض الاحيان باى لون كان من الالوان (ويشوى فيه) اى في اللبس
 (ستر العورة) اى بالازار (والتزين لتوود المسلمين) اى يلبس الرداء ونحوه من العمامة
 والقباء والعباء وقد قال تعالى يا بنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد (ويبدأ بالايمن في لبس
 كل شيء) من نحو القميص والحف والنعل وغيرها (وبالايسر في النزاع) اى نزع كل شيء
 كرامة لليمين فيهما فكان عليه السلام يحب التيامن ما استطاع في طهوره وتنعله وترجله
 وفي شأنه كله رواه احمد والجماعة عن عائشة وفي الترمذي عن ابي هريرة كان اذا لبس
 قميصا بدأ بميامنه (ويفتح) اللبس (بالتسمية ويختم) اللبس (بالتحميد) كما هو معروف
 من شمائله عليه السلام ففي الشمائل عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اذا استحب ثوبا سماه باسمه عمامة او قميصا او رداء ثم يقول اى بعد التسمية والبسمة
 اللهم لك الحمد كما كسوتنيه اسألك خيره وغير ما صنع له واهو ذلك من شره وشر ما صنع له
 وفي رواية ابي داود وغيره من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورضيت به من غير
 حول منى ولا قوة غفر له ماتقدم من ذنبه وما تأخر (ويلبس السراويل قاعدا) اى كالحفى
 (كبلاتصبيه آفة) اى من جهة وقوعه على جانب اودابة (ولا يسهله) اى لا يسدل ثوبه
 من القميص والسروال والازار ونحوها (الى ماتحت الكعب ففيه) اى ففي اسماله اليه
 (الوهيد بالنار) فقد ورد الاسمال في الازار والقميص والعمامة من جر منها شيئا خيلاء لم
 ينظر الله اليه يوم القيمة ابو داود والنسائي وابن ماجه عن ابن عمر بل يرفع (الى نصف الساق)
 فهو افضل بالاتفاق وفي رواية احمد عن انس الازار الى نصف الساق او الى الكعبين
 لاخير في اسفل ذلك وفي رواية ابن سعد عن يزيد بن ابي هبيب مرسلان كان يرضى الازار من

بين يديه ويرفع من ورائه وفي رواية الترمذى في الشمائل ويقول انه اتقى وانقى وابقى
 (ويبدأ بلبس القميص) قبل كل شىء^١ لانه اسنر حيث يقوم مقام الازار والرداء فعن ام
 سلمة كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص رواه الترمذى في الشمائل
 وفيه ايضا ان كمه عليه السلام كان الى الرسغ (ويلبس الخشن) اى الغليظ من الثوب ازارا
 ورداء وغيرهما وهو السنة اى فعلا وقولا وفي رواية الترمذى والمحكم عن معاذ بن انس
 من ترك اللباس تواضعا لله وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيمة على رؤس الخلائق حتى
 يخيره من اى حمل الايمان شاء لبسها (فورد) اى عن بعض السلف (من رفق ثوبه) اى لطف
 (رق دينه) اى ضعف فكاهما متلازمان كما يشير اليه حديث من احب آخرته اضر بدنياه
 ومن احب دنياه اضر بآخرته فأثروا ما يبقى على ما يقضى وورد من لبس ثوب شهرة البسه
 الله ثوب مذلة يوم القيمة رواه احمد وابوداود وابن ماجه بسند حسن عن ابن عمر مرفوعا
 وفي رواية البيهقى عن ابي هريرة وزيد بن ثابت انه عليه السلام نهى عن الشهرتين
 رقة الغياب وغلظتها ولينها وحشونتها وطولها وقصرها ولكن سداد فيما بين ذلك واقتصاد
 (ولا ينزع) اى ثوبه (حتى يرقعه فهو السنة) لانه عليه السلام كان يركب الحمار ويخصف النعل
 ويرقع القميص ويلبس الصوف ويقول من رغب عن سنتى فليس منى رواه ابن عساکر
 عن ابي ايوب (ويكسو المنزوع فقيرا ليكون في مرضه تعالى) ففي رواية احمد عن عمر بن
 استجد قميصا فلبسه فقال حين بلغ ترقوته الحمد لله الذى كساني ما اوارى به عورتى واتجمل
 به في حياتى ثم عمد الى الثوب الذى اخلق فنصقت به كان في ذمة الله وفي جوار الله وكنف الله
 حيا وميتا (ولا يتخذ ثوبين) اى من جنس واحد كازارين وردايعين وقميصين زهدا في الدنيا
 (ويتصدق باحدهما ان اجتمعا) ميلا الى ثواب العقبى واما حديث صاحب القميصين
 لا يجد حلاوة الايمان فلا اصل له (ويهنعم فالعمائم تيجان العرب) اى انها بمنزلة التيجان
 للملوك لقلنة العمائم فيهم (وفيه) اى في لبس العمامة (الوقار) اى ظهور العظمة منهم
 ففي الفردوس للديلمى عن ابن عباس العمائم تيجان العرب فاذا وضعوا العمائم وضعوا
 عزهم وفي رواية الماوردى عن ركانة العمامة على القلنسوة فصل ما بيننا وبين المشركين
 يعطى يوم القيمة بكل كورة يدورها على رأسه نورا (ويرسل الذيل) اى ذيل العمامة المسمى
 بالعذبة (بير الكتفين) وجوز في احد الشقين مما يلى الاذنين (الى قد الشبر او موضع
 الفعود او نصف الظهر وهو وسط مرضى) اى عند المصنف والا فالاول اشهر واكثر واظهر
 (والكل مروى) وقد جمعته في رسالة مستقلة (ويستجد) اى يلبس الجديد (ليلة الجمعة
 او يومها) وهو المعروف من حديث انس كان اذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة رواه ابن
 مبان (ويلبس ما اصاب) اى وجهه من جديد او غيره من غير تعلق بنوع منه او تعبد

بصنف منه ما لم يرد نهى عنه كالحريز ولون الأحمر والأصفر ما لم يكن من أحد الشهرتين
فقد ورد من لبس الحريز في الدنيا لم يلبسه في الآخرة متفق عليه وفي رواية لأحمد عن
جويرية البسه الله يوم القيمة ثوبا من نار وفي رواية عبد الرزاق عن الحسن مرسلًا الحمرة
من زينة الشيطان وفي رواية ابن ماجه عن أبي ذر من لبس ثوب شهرة اعرض الله عنه متى
يضعه متى وضعه وفي رواية أبي داود وابن ماجه بسند حسن عن ابن عمر من لبس ثوب شهرة
البسه الله يوم القيمة ثوبا مثله ثم يلهب فيه النار ونهى عليه السلام عن لبستين المشهورة
في مسنها والمشهورة في قبهما الطبراني عن ابن عمر (وينفض الخفي قبل اللبس) أي تخافة
أن يكون فيه ما يؤذيه من دابة أو غيرها (ويقع في لبسه ونزعه) خوفًا من وقوعه (ويحتفى
أحيانًا تواضعًا) أي لله سبحانه لقوله تعالى * والله جعل لكم الأرض بساطًا * وقوله تعالى *
الم تجعل الأرض مهادًا (فهو) الاحتماء (مأثور) أي عن الصحابة والسلف الصالحين ومنهم
بشر الحافي ومن كرامته أن الدواب في سكك بغداد لم يكن يرمين الروث مدة حياته
وبوجوده فيها استدل على مآته (ويابس النعل الأصفر فهو يوجب السرور) كأنه اخذ
من قوله تعالى * صفراء فاقع لونها تسر الناظرين وورد من لبس نعلًا صفراء قل همه ذكره
الكشاف من علي ويروى عن ابن عباس مرفوعًا بلفظ لم يزل في سرور مادام لا بسها
بدل قل همه (ويتطيب) أي ويستعمل الطيب وأفضله المسك وماء الورد والعود (ولا يرد
الطيب) كذا رواه أحمد والبخاري والترمذي والنسائي عن أنس وفي صحيح مسلم وأبي
داود وغيرهم من عرض عليه طيب فلا يردنه فانه خفيف الحمل طيب الرائحة والترمذي
عن ابن عمر مرفوعًا فلانة لا ترد اللبن والوسادة والطيب (فهو) أي كل من التطيب وعدم
رد الطيب (المروى) أي عنه عليه السلام فروى ابن سعد عن إبراهيم مرسلًا انه عليه السلام
كان يعرف بريح الطيب إذا اقبل يعني سواء تطيب أو لم يتطيب كما قرر في محله وانما كان
يتطيب لزيادة محبته في الطيب كما تبدل عليه حديث حبيب إلى من دنياكم الطيب والنساء
الحديث (والأهب) من الطيب (للرجل ما خفي لونه وظهور ريحه) كماء الورد والمسك
(وللمرأة ما ينعكس) أي ما ظهر لونه وخفي ريحه كالزعفران والصدف قيل وهذا إذا أراد
الخروج والأفلاخرج عليهما في داخل بيتهما والحديث رواه الترمذي عن أبي هريرة
والطبراني والضياء عن أنس مرفوعًا بلفظ طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب
النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه (ويجتنب الحناء) أي الخضاب به في يده ورجله (فهو تشبه
بالنساء لانه سنتهن) أي عادتتهن اولانه سنة في حقهن فقد ورد كان يكره أن يرمى المرأة
ليس في يدها اثر حناء أو خضاب البيهقي من عائشة وفي رواية أحمد وأبي داود والترمذي
وابن ماجه عن ابن عباس لعن الله المنتهبات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال

بالنساء (والنمص) وهو قلع الشعر بالخيط من وجهه الغير (والانتماص) قلعه من وجهه نفسه
 او طلبه من غيره وفي النهاية النامصة التي تنتف الشعو من الجبين والمنمصصة التي تأمر من
 يفعل بها ذلك (فهو) اى ما ذكر من الفعلين (منه عنهما) فورد لعن الله الواشحات
 والمتوشحات والمنمصصات والمفاجات للحسن المغيرات خلق الله احمد والسنة عن ابن مسعود
 (ولا يبني اكثر من سبعة اذرع) في الارتفاع لانه قدر الكفاية ويعد من الاسراف
 والزيادة وفي الخبر من بنى بناء فوق ما يكفيه كلف يوم القيمة ان يحمله على عاتقه من سبع
 ارضين رواه البيهقي في الشعب وابو نعيم في الحلية من حديث ابن مسعود مرفوعا وله شواهد
 (فورد فيه) اى في حق مخالفه (نودى الى ابن يافاسق) وفي رواية يا افسق الفاسقين
 لان بناء القصر والصرح ثبت من شداد وفرعون ذى الاوتاد وفي رواية ابي داود عن انس
 مرفوعا من بنى فوق عشرة اذرع نادى مناد من السماء يا عدو الله الى ابن تريم وعن الحسن
 كنت اذا دخلت بيوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضربت يدي الى السقف (ويروى
 فيه) اى في بنائه (التعب) اى الموضع الذي يتعب فيه لربه ويعتزل عن غيره (ودفع
 الحر والبرد) ففي الخبر ثلاث لا يحاسب بهن العبد ظل خضر يستظل به وكسرة يشد بها
 صلبه وثوب يوارى بها عورته احمد في الزهد والبيهقي عن الحسن مرسل (ولا يبالغ فيه)
 اى في استحكام بنائه بالجص والنورة فاوّل من بنى بالاجر فرعون وهامان وقد قال تعالى
 * اينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة اى محكمة ومرتفعة ونظروهم
 رضى الله عنه في طريق الشام الى صرح قد بنى بجص واجر فكبر وقال ما كنت اظن ان
 يكون في هذه الامة من يبني بنيان هامان لفرعون يعنى به قول فرعون فاوقدلى يا هامان
 على الطين اراد به الاجر وورد لدوا للموت وابنوا للخراب البيهقي في الشعب عن ابي
 هريرة الزبير مرفوعا وهو نعيم في الحلية عن ابي ذر موقوفا واحمد في الزهد عن عبد
 الواحد قال قال عيسى عليه السلام فدكره (فلم يضع عليه السلام لبنة) بكسر لام
 فسكون موحدة (على لبنة ولاقصة على قصب) اى وانما بنى الحجرات من الحجارات ولكن
 في السير ذكر انه اشتغل اللبن وبنى به المسجد والبيوت للازواج الطاهرات (ويبدو
 بيوم الاحد) لانه سبحانه بدأ فيه بخلق السموات والارض كما حقق في تفسير قوله تعالى
 * ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام (ويتخذ موضعا للوضوء والغسل)
 اى على حدة (وموضعا للبول والغائط) اى منفردا وكان مقتضى الترتيب ان يعكس
 الموضعين لان القصد بهما قضاء الحاجة واداء النظافة (وموضعا للضيافة فورد انه) اى بناء
 موضع الضيافة (زكوة البيت) اى صدقته اى زكوته ونماؤه وبهاؤه وضيأؤه وقد سبق
 لاخير فيمن لا يضيف وصح فراش للضيف (ولا يتوطن) اى لا يتخذ وطنا (في دار الحرب) اى

بلاد الكفر (فورد انا برئى من كل مسلم مقيم بين ظهرانى المشركين) اى فى دار الكافرين بفتح النون ولا يجوز كسرهما واصله بينهم ثم ادخل الظهر مقعما او اشعارا بانه مظاهرهم ثم زيدت الف ونون فى لفظ الظهر تأكيدا وكان القياس كسر النون كما فى الربانى والحيبانى الا انه اريد ههنا به التثنية ومعناه ان ظهرا منهم امامه وظهره وراءه فهو مكفوف من جانبيه وهو اليه واذا بواجب قيل بين اظهروهم ثم كثر حتى استعمل فى الاقامة بين القوم مطلقا (تراى اى ناراهما) اى ينرا اى نار المسلمين والمشركين من كمال قربهما وفيه تنبيه على عذر من سكن فيه لبعدهما بينهما وعدم قدرته على الانتقال من ابعدهما الى ابعدهما فقد قال تعالى * الذين تتوفيهم الملائكة ظالمى انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها * الآية والحديث رواه ابو داود والترمذى من حديث جرير انا برئى من كل مسلم يقيم بين اظهر المشركين قالوا يارسول الله ولم قال لا تراى ناراهما والمعنى لا ينبغي ان يتقارب ناراهما بل ينبغي ان يتباعد دارهما واما قوله عليه السلام لا هجرة بعد الفتح فمعناه لا هجرة واجبة من مكة وغيرها الى المدينة بعد فتح مكة واستقرار الاسلام (ويظن) اى البيت وما حوله من الملوثات والغادورات (ولا يكسو) اى جدران البيت بالسنارات (ولا يزخرق) اى بانواع الزينات فانها من الامور الفانية المشغلة عن الاحوال الباقية وقد نهى عليه السلام ان تسدر الجدر رواه البيهقى عن على بن حسين مرسلا وقال تعالى * ولولا ان يكون الناس امة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضة ومعارج عليها يظهرون ولبيوتهم ابوابا وسرا عليها يتكئون وزخرفا وان كل ذلك لما متاع الحياة الدنيا والآخرة عند ربك للمتقين * وقد ورد لو كانت الدنيا تعدل جناح بعوضة لما سقى كافرا منها شربة ماء الترمذى وغيره عن سهل بن سعد (ويقرأ عند الدخول آية الكرسي) لانها آية الحفظ (والاخلاص فانه) اى فقرا^٥تهما وقرأة كل منهما (بورت الغناء) اى عن السوى لاشتمالها على توحيد ذاته وتغريب صفاته وقرأة الفاتحة انسب فان فيها رائحة الابتداء والحمد والشكر والثناء فاتحة (ويغلق الباب ليلا) اى بعد المغرب او العشاء (مسميا) لان الشيطان لا يفتح بابا اطلق عليه وسمى لديه (ميامنا) اى مبتدئ يثابرد المصراع الاول اذا كان الباب ذا مصراعين ويوافق هذا الفلق من غير الغلق (ويرضى الهنر) اى فيما لم يكن له باب يغلق (ويطفى^٦ النار) فى الصبحين وغيرهما من جاهر مرفوعا اذا كان جنح الليل بكسر الجيم اى اوله فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا واذكروا اسم الله واذكروا اسم الله واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليها شيئا واطفؤا مصابيحكم وفى رواية الطبرانى والحاكم اذ انتم فاطفؤوا المصباح فان الفأرة تأخذ الفئيلة

فتعرف اهل البيت الحديث وفي الصحيحين عن ابن عمر لا تتركوا النار في بيوتكم حين
 تنامون (ويتوضأ) اى يتطهر (للنوم) ففي الخبر اذا اتيت مضجعت فنوضأ وضوءك للصلاة
 رواه السنن عن البراء (لتكون رؤياه صادقة) وذلك لما ورد من بات على طهارة بات
 معه ملك (ويستاك) اى عند النوم لانه كمال الطهارة والنظافة ولان النوم اغو الموت
 ويسن المختصر ان يستاك كما فعله عليه السلام (وبعد الطهور) بفتح الطاء اى يهوى
 ما يتطهر به (والسواك) اى عند رأسه (وينوى القيام) اى للتهجد في وقته (فلكل امرئ
 ما نوى) ونية المؤمن خير من عمله (ويستاك كلما استيقظ فكانوا) اى بعض السلف
 (يفعلونه ويضع وصيقه) اى بماله وعليه (مكتوبة تحت الرأس) اى قريبا منه (تحميا عن
 هجوم الموت) اى مجيئه بغنة (دونها) اى من غير وصية وقد ورد ما حق امرئ مسلم له
 شىء يريد انه يوصى فيه يبيت ليلتين الا وصيته مكتوبة عنده رواه الشيخان عن ابن
 عمر وروى من ام يوصى ام يؤذن له في الكلام مع الموتى وروى ترك الوصية وعارفى
 الدنيا وفار وشارف العقبي (ويتوب عن الذنوب) فلعله يكون آخر حياته فيصير
 صالحا عند مماته (وينوى الخير للمسلمين) اى ينوى ليستريحوا عن اذائه اولينفهم
 عند انقياهه ولذا قيل نوم الظالم عبادة كما ورد نوم العالم عبادة (ليغفر له)
 اى بسبب النية او التوبة (ولا يبسط الفراش النعيم) اى اللين الناعم (قطعا
 لغلبة النوم والانس بالترفه) اى بالنعيم الزائد ففي الشمايل سئلت عائشة ما
 كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتك قالت من ادم حشوه ليف
 وسئلت حفصة ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتك قالت مسحا
 بكسر الميم اى فراشا خشنا من صوف فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت لو ثنيت
 اربع ثنيات كان او طاله فثنيتاه باربع ثنيات فلما اصبح قال ما فرشتموني الليلة قلنا هو
 فراشك الا انا ثنيتاه باربع ثنيات قلنا هو او طالك قال ردوه لحاله الاولى فانه منعنى وطأته
 عن صلاتي الليلة (ولا يواطب عليه) اى لا يدوم بالنوم على مطلق الفراش بل ينبغى
 ان ينام تارة على الحصير كما ورد في السنة وتارة على الارض كما ثبت عن ابي تراب
 (فهو المروى) اى عن النبي والولى (وينفضه) اى فراشه (قبل الاثيان) اى قبل فعوده لئلا
 يلقي ما يؤذيه في حال رقوده ففي صحيح مسلم فليأخذ داخلة ازاره فلينفض بها فراشه وفي
 اكثر الروايات قيده بثلاث مرات للمبالغة في الاعتراس عن المؤذيات (ويستقبل القبلة
 ووجهه واغصاه) وفي نسخة واغصاه اى بطن قدميه (اليها) فيكون هيئة الاستلقاء فقيل
 هو نوم الانبياء وقيل هو اردى النوم ولا يضر الاستلقاء عليه للراحة من غير نوم واردى منه
 ان ينام على وجهه منبطحا ففي سنن ابن ماجه انه عليه السلام مر برجل في المسجد منبطح

على وجهه فضر به برجله فقال قم واقعد فانه نومة جهنمية ولكن المعروف في كتب الحديث ما ذكره بقوله (اويكون كالمجود) وهو بان يضع يده اليمنى تحت خده ويضطجع على شقه الايمن كما في مسلم وغيره ويقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فادفنها وان ارسلتها فاعفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين رواه الستة (ويقرأ آية الكرسي) لانها للحفظ عن شياطين الانس والجن وهو في صحيح البخاري ورواه الطبراني عن ابن مسعود من قرأ عشر آيات اربع من اول البقرة وآية الكرسي واثنين بعدها وخواتيمها لم يدخل ذلك البيت شيطان حتى يصبح (وايتين من آخر البقرة) فروى الاربعة عن ابن مسعود الانصاري مرفوعا من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه اى من قيام الليل او من كل مكره وقال النووي في الاذكار روى الامام الحافظ ابو بكر بن ابي داود باسناده عن علي رضى الله عنه قال ما كنت ارى احدا يعقل ينام قبل ان يقرأ الآيات الثلاث الا واخر من البقرة فالابتداء من قوله ما فى السموات وما فى الارض (وشهد الله الى الاسلام) اى شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم ان الدين عند الله الاسلام (والحكم اله واحد الى يعقلون) اى لا اله الا هو الرحمن الرحيم ان فى خلق السموات والارض واختلف الليل والنهار والفلك التى تجرى فى البحر ما ينفع الناس وما انزل الله من السماء من ماء فاحيا به الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والارض لايات لقوم يعقلون (وان ربكم الله الذى خلق السموات الآتية) تمامه * والارض وما بينهما فى ستة ايام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره اله الخلق والامر تبارك الله رب العالمين ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يهيب المعتدين ولا تفسدوا فى الارض بعد اصلاحها وادعوه خوفا وطمعا ان رحمت الله قريب من المحسنين (وقل ادعوا الله الآتية) اى او ادعوا الرحمن اياما تدعوا فله الاسماء الحسنى ولا تجهر بصلاتك ولا تتخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا وقل الحمد لله الذى لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك فى الملك ولم يكن له ولى من الدنل وكبره تكبيرا (وعشرا من اول الكهف) وهى بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذى انزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا قيما لينذر باسائدهم ان لدنهم ويبيش المؤمنين الذين يعملون الصالحات ان لهم اجرا حسنا ما كئيب فيه ابدا وينذر الذين قالوا اتخذ الله ولدا ما لهم به من علم ولا لآبائهم كبرت كلمة تخرج من افواههم ان يقولون الا كذبا فلعلك باخع نفسك على اذارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا وانا لجاللون ما عليهم صعيدا جريزا (وعشرا من آخرها) وهى افعسب الذين كفروا ان يتخذوا عبادى من دونى

اولياء انما اعتدنا جهنم للكافرين نزلا قل هل ننبئكم بالاعسرين اعمالا الذين
 ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا اولئك الذين كفروا
 بايات ربهم ولقاءه فحبطت اعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا ذلك جزاؤهم جهنم بما
 كفروا واتخذوا آياتي ورسلي هزوا ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات
 الفردوس نزلا خالدين فيها لا يبغون عنها حولا قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي
 لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مددا قل انما انا بشر مثلكم يوحى
 الى انما الحكم اله واحد فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة
 ربه احدا (والمعوذتين) بكسر الواو وتفتح (يقراهما) اى اولا كما فى رواية (فينفث على اليدين)
 بضم الفاء وتكسر اى ينفخ نفثا لطيفا هليهما بعد جمعهما ووصل كفه اليمنى بكفه اليسرى
 وفى رواية البخارى والاربعة عن ابي هريرة يجمع كفيه ثم ينفث فيها فيقرأ قل هو الله
 احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس (ويمسح الوجه والبدن) وفى رواية الصحيح
 ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يمسح بهما على رأسه ووجهه وما قبل من جسده يفعل
 ذلك ثلاث مرات (ففى الكل فضائل ويندك الموت) لان النوم اخوه (والنشور) لاقه قيام
 من القبور كالاستيقاظ من النوم ويشير اليه قوله عليه السلام عند المنام اللهم باسمك اموت
 واحيى وبعد القيام الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا واليه البعث والنشور وفى الطبرانى
 وليقرأ * قل يا ايها الكافرون * ثم لينم على خاتمتها وفى رواية احمد وفيه اذا اغتت
 مضجعك من الليل فاقرأ * قل يا ايها الكافرون * ثم نم على خاتمتها فانها براة من الشرك
 وفى رواية البزار عن انس اذا وضعت جنبك على الفراش وقرأت فاتحة الكتاب
 وقل هو الله احد فقد امنت من كل شىء الا الموت وفى رواية احمد عن شداد ابن
 اوس ما من رجل يأوى الى فراشه فيقرأ سورة من كتاب الله الا بعث الله اليه ملكا
 يحفظ من كل شىء يؤذيه حتى يهب متى هب (وينام على حبه تعالى) اى فى قلبه
 من غير مشاركة لربه (وذكره) اى بلسانه مقرونا بجنانه (وهكذا) اى فى جميع شانه
 (كلما يستيقظ وينام) اى فى زمانه (فهو علامة حبه تعالى) يحتمل اضافة المصدر
 الى فاعله ومفعوله مع انها متلا زمان كما يشير اليه قوله سبحانه * يحبونهم ويحبونهم *
 والعبرة بالعناية السابقة المترتب عليها الرعاية اللاحقة (وخير العاقبة) اى وامارة حسن
 الخاتمة فان النوم كالموت فى الحالة السالمة (ولا ينام وحده) اى منفردا عن اهله فانه عليه
 السلام كان ينام مع نسائه او المعنى لا ينام وحده فى بيت لم يكن فيه غيره ففى مسند احمد
 عن ابن عمر انه عليه السلام نهى عن الوحدة ان يبيت الرجل وحده (الاتقوى الحضور
 فى القيام) لان الحضور الكامل انما هو فى الغيبة عن مشاهدة الانام لكن كما قيل كن وسطا
 وامس جانبنا وكن قريبا هربيا وكائنا بائنا فعن ثوبان لا تسكن الكفور فان ساكن

الكفور كساكن القبور البخارى في تاريخه والبيهقى عن ثوبان والكفور بالضم ما بعد
 من الأرض عن الناس ففيه النهى عن الرهبانية والأعتزال عن الخلق بالكلية (ولا على سطح
 غير محوط) أى بسترة لما ورد فيه من النهى وورد من بات على ظهر بيت ليس عليه مجاب
 فقد برئت منه الذمة رواه أبو داود بسند حسن وفي رواية الترمذى عن جابر نهى عليه السلام
 أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه (ولا فيما لأبوابه) أى ولا ستارة فإنها تقوم مقام
 الباب في هذا الباب عن بعض أولى الألباب (ولا بعد الصبح فالأرض تشتكى منه
 إليه تعالى) حيث أنه صرف وقته الشريف في غير العبادة وضيعه في النوم وفق الطبيعة
 والعادة وقد ورد عن عثمان مرفوعا بر رواية البيهقى وغيره الصبيحة تمنع الرزق أى المعنوى
 وكذا الحسى لأنه عليه السلام قال بورك لأمتى في بكورها (ولا بعد العصر) لأنه أيضا وقت
 شريف كما يشير إليه قوله سبحانه * يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا
 وسبحوه بكرة وأصيلا * وفي رواية أبى يعلى عن عائشة من نام بعد العصر فاختلس عقله
 فلا يلومن الأنف (وكان عليه السلام إذا اطال القيام) أى بالصلاة بعد المنام (ينام
 نومة خفيفة قبل الصبح) أو يضطجع ساعة لطيفة بعد ركعتى الصبح (وفيه تجرد الشوق إلى
 أداء الفرائض وذهاب اثر القيام) أى من الصغرة (عن الوجه) واثر الكسل عن جميع
 البدن (ويقبل) بفتح اوله أى ينام وقت القيلولة (فهى سفة) أى مستحبة لفعله عليه السلام
 وحثه عليها بالكلام حيث قال قيلوا فإن الشيطان لا يقبل أبو نعيم عن انس (معينة على
 القيام كالسحور على الصيام) وهو بفتح السين ما يتسحر به وبالضم اكل الطعام في وقت
 السحر وهو السادس الاخير من الليل لقوله عليه السلام استعينوا بطعام السحر على صيام
 النهار وبالقيلولة على قيام الليل رواه ابن ماجه وغيره عن ابن عباس (منضمنة للسلامة)
 أى من ضعف الدماغ وما هو مرث للملامة وهو جب للسلامة أو للسلامة من مخالطة اهل العلاقة
 والتحدث معهم في البطالة فعن الثورى كانوا يستحبون اذا تفزعوا ان يناموا طلبا للسلامة
 ولذا قيل النوم غير من النميمية (وليكن النوم) أى ليقع مجموعة (ثلث الليلة واليوم)
 أى والباقي وهو ثلثاها مصروف إلى اليقظة فيكون اكثر عمره للطاعة وينبغى ان يتنبه
 قبل الزوال لاستعداد الصلاة على وجه الكمال (ولا يقص الرؤيا) أى لا يحدثها اذ رأى
 ما يحبها (الأعلى عالم) أى بتعبير الرؤيا (ناصح) أى للرائى بان يكون محبها ومشققا
 عليه فان الرؤيا لا تستقر مالم تعبر فاذا عبرت سقطت فاذا كان العابر غير محب فقد
 يعبرها بما يكره فيحصل بذلك هم وغم وليس المراد ان يزيلها عما جعله الله عليه وقد
 يقع الرؤيا بقول اول عابر اذا كان خبيرا بالرؤيا وربما احتملت الرؤيا تأويلين واكثر
 فعبرها من يعبر تعبيرها على وجه يحتملها فتقع على ما انزلها فقد ورد ان امرأة اتت

النبي صلى الله عليه وسلم وقالت رأيت كان صائر بيتي اى عنتبه قد انكسر فقال يرد
الله عليك فائت بك فرجع زوجها ثم غاب فرأت مثل هذا فأتت النبي صلى الله عليه وسلم
فلم تجبه ووجدت ابا بكر فاعبرته فقال يموت زوجك فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال هل قصصتها على احد قالت نعم قال هو كما قال هذا وما في المتن رواية
الترمذى عن ابي هريرة وفي الصحيحين اذ رأى في منامه ما يحب فليحمد الله عليها وليحدث
بها ولا يحدث بها الا لمن يحب وفي رواية الحاكم عن انس ان الرؤيا تقع على مانعير ومثل
ذلك مثل رجل رفع رجله فهو ينتظر متى يضعها فاذا رأى احد كم رؤيا فلا يحدث بها
الا ناصحا او عالما (ولا بكل ما يرى) ولا يحدث بجميع ما رآها اى بل بما يحبها من الرؤيا
لما سمع (فان رأى مكرها) اى ما يكرهه كما في الرواية (يمزق عن يساره) اى يبصف
ثلاثا كما رواه الستة (ويتعوذ) اى بالله من الشيطان ومن شرها اى شر الرؤيا التى
يكرهها ثلاثا كما رواه الستة ايضا ولا يذكرها لاحد فانها لاتضره كما فى الصحيحين وغيرها
(ويتحول عن جنبه) الذى كان عليه (ويقوم ويصلى) كما رواه مسلم فيصلى (ركعتين)
فانها اقل مما يطلق عليه الصلوة للنهى عن البتيراء خلافا للشافعى فى تجويزه الركعة
المنفردة (ويتصدق بشىء) لان الصدقة تدفع البلاء (ويرد المعبر الى احسن تأويل) لان
الرؤيا تقع بقول اول عابر اذا كان خبيرا بالرؤيا وربما اهتمت الرؤيا تعبيرين او اكثر
كما تقدم ولا يبعد ان يكون المعنى يعبر المعبر احسن تعبير من انواع العبارة فقد حكى ان
لسلطان كان معبران وظيفه احدهما الفى واللاتر نصفه مع انها متساويان فى الفضائل
وتحسين الشئام فمسئله السلطان عن موجب تفضيل احدهما على الآخر لان الحكيم لا يرجع الا
لحكمة ومصاحة فقال رأيت اسنانى وقعت قدامى فحكيت لهما فقال صاحب الالف ابشر فان
عمرك اطول من اعمار اقاربك وقال الآخر يموت جميع اقاربك قبلك فانظر ان مؤدى
كلاهما واحد ومختلف حسن تعبيرهما ومتضاهما عند فحواهما (ولا يقنى كلبا) اى
لا يحفظه ولا يمسه عنده (فاللائكة) اى النازلة للرحمة (تنفر عنه) اى دون الحفظة
لكنهم يتأذون ايضا عنه الا انهم لا بد لهم من القرب منه (الالاشية) من غنم وابل وبقر ونحوها
(او صيد) اذا كان معلما (او زرع) لحفظه من الدواب وغيرها وفى الخبر من اقنى كلبا
الكلب ماشية او ضاريا اى كلبا معلما نقص من عمله كل يوم قيراطان رواه الشيخان عن
ابن عمر والمراد بـكلب الماشية ما يكون ليحفظه يشمل كلب الزرع وانما اقتصر فى الحديث
عليه (ولا يستقبل الشمس) اى فى قعوده وقت الشتاء (فهو داء) ويستند بها فهو دواء اى
اى للاستدفاء ونهى عليه السلام ان يقعد الرجل بين الظل والشمس الحاكم عن ابي هريرة
وابن ماجه عن هريرة (ويخرج) اى من داره (مسميا متعوذا) فيقول بسم الله توكلت على الله
ولا

ولا حول ولا قوة الا بالله اللهم انى اعوذ بك من ان ازل او ازل او اضل او اضل او اجهل
 او يجهل على رواه ابن ماجه وغيره (قارنا آية الكرسي) اى للحفاظ عن شياطين الانس
 والجن (ويسرع فى المشى الى البيت) اى حال كونه راجعا اليه ليكون اسرع من حال خروجه
 عنه فان دفعوله فيه احسن احواله لديه فالعود احمد عليه لان الزمان زمان البيوت ولزوم
 السكوت والقناعة بالقوت الى ان يموت (ولا يمشى بين المرأتين) فانه ابعد من العصيان
 وقيل يورث النسيان ففى سنن ابي داود ومستدرک الحاكم عن ابن عمر انه عليه السلام نهى
 ان يمشى الرجل بين المرأتين وروى البيهقى عنه مرفوعا اذا استقبلك المرأتان فلا تمر
 بينهما خديمة او مسرة وهذا معنى قوله (ويترك الطريق للنساء) اى التى ليس لهن شىء
 من الحياء والا فالالتيق بهن ان يتركن الطريق للرجال ويلصقن بالجدران لستر الحال
 (ويميط الاذى) اى ويزيل ما فيه الاذى كالشوك والحجر ونحوهما عن الطريق ومنه نفسه
 المؤذية للرفيق (ففيه اجر جزيل) وثناه جميل لاهل التوفيق فورد الايمان بضع وسبعون
 شعبة فافضلها قول لاله الا الله وادناها اطاعة الاذى عن الطريق رواه مسلم وغيره عن ابي
 هريرة وعن معقل بن يسار مرفوعا من اطأ اذى عن طريق المسلمين كتب له حسنة ومن
 تقلمت منه حسنة دخل الجنة رواه البخارى فى تاريخه (ولا يفتال) اى يتبختر ماشيا (فورد
 ولا تمش فى الارض مرها) تمامه * انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا كل ذلك
 كان سيئه عند ربك مكروها * وفى آية اخرى * واقصد فى مشيك * اى توسط وفى اخرى *
 وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا * اى هينين لينين متواضعين متخاضعين
 (من تعظم فى نفسه) اى تكبر (واختال فى مشيه) اى يتبختر (لقى الله وهو عليه غضبان)
 رواه احمد وغيره عن ابن عمر وكانه مقتبس من قوله سبحانه * ان الله لا يحب من كان
 مختالا فخورا (ويأخذ العصا فى الكبر) وابتداؤه من الاربعين (فهو سنة) اى للانبياء كما بينت
 فى رسالة الانبياء وقد قال الحسن فى العصا سنة الانبياء وزين الصالح وسلاح الاعداء
 وعون الضعفاء والمساكين ورمم المنافقين ويقال اذا كان المؤمن مع العصا هرب الشيطان منه
 وامتنع المنافق والفاجر عنه وتكون قبلته اذا صلى وقوته اذا اعين وفيها منافع كثيرة كما
 قال موسى * ولى فيها ما ربه اخرى * كندا فى البستان واما ما اشتهر على الالسنة من
 وصل الاربعين ولا يمسك العصا فقد عصى فلا اصل له (ويبعث) بضم اوله (فى قضاء الحاجة)
 الانسانية من البول والغائط (عن الاعين) اى اعين الناظرين ان وجدوا (فى الصحراء)
 كما ورد به السنة وان يستتر بشىء ان وجدته من شجر او حجر ولو استتر براحتيه او ذيله
 جاز كما فى بعض الروايات واما فى البنين فالغالب ان يكون مستترا مكان الخلاه
 (ولا يكشف العورة قبل الانتهاء الى موضعه) اى يحمل جلوسه للقضاء فى الخلاه والقضاء اذ ليس
 من الادب كشفه قبل الحاجة اليه (ولا يستقبل النيران) اى الشمس والقمر تعظيما للملائكة الذين

يجرونهما اولاهما آيتان عظيمتان وهو لا ينافى قوله عليه السلام شرقوا او غربوا كما
 لا يخفى على الاعلام (ولا) يستقبل (القبلة ولا يستدبرها) فان فيهما تحفيرا لها سواء يكون
 في الصحراء او في البناء وفي رواية احمد وغيره انه عليه السلام نهى ان يستقبل القبلتين
 ببول او غائط وفي الصحيحين اذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره شرقا
 او غربا وهذا امر لاهل المدينة ومن كانت قبلته على ذلك سمت ممن هو في جهة الشمال
 والجنوب فاما من كانت قبلته في جهة الشرق او الغرب فلا يجوز له ان يشرق ولا يغرب وانما
 يجنب او يشمل كذا في النهاية (ولا يبول في الماء الراكد) اي الواقف سواء كان ماء قليلا
 او كثيرا وكذا لا ينبغي ان يبول في الماء الجاري ولعله اقتصر على الاول لورود الحديث
 فيه هنا على قلة الماء الجاري في الحرمين حينئذ ففى صحيح مسلم وغيره عن جابر انه
 عليه السلام نهى ان يبال في الماء الراكد وفي رواية الطبراني في الاوسط بسند ضعيف
 عنه انه نهى ان يبال في الماء الجاري وفي الاحياء قال ابن المبارك ان كان الماء جاري فلا
 بأس به وقد يقال اذا كان الراكد عشرا في عشر فلا بأس به والاولى لا لعدم النهى
 على ما لا يخفى (ولا تحت الشجرة المثمرة) فروى ابن عدى عن ابن عمر انه عليه السلام نهى
 ان يتخلى الرجل تحت شجرة مثمرة ونهى ان يتخلى على صفة نهر جار اي حافته وهو بكسر
 اوله وفتحها وكذا لا ينبغي ان يتخلى تحت شجرة مظلة يستظل تحتها الناس لان مدار النهى
 اذى المسلمين ولذا ورد النهى ان يبال في قبلة المساجد وابوابها كما رواه ابو داود في
 مراسيله (ولا في الحجر) بضم الجيم وسكون الهمزة اي ثقب الجدار والارض مخافة اذى الدابة
 فروى ابو داود والحاكم في مستدركه عن عبد الله بن سرجس انه عليه السلام نهى ان
 يبال في الحجر وقد قالوا لقنادة ما يكره من البول في الحجر قال كان فقال انها مساكن الجن
 (ولا) في (موضع صلب ولا مهاب الريح) اي في مال الريح استنزها من رشاشه فروى ابو
 داود والبيهقي عن ابي موسى اذا اراد احدكم ان يبول فليرتبه لبوله مكانا لينا
 اي ليطلبه وروى ابو يعلى بسنده مرفوعا اذا بال احدكم فلا يستقبل الريح ببوله فترده
 عليه ولا يستنجي بيمينه (ولا المغتسل) اي ولا يبول في مغتسله لانه يورث الوضوء
 ويوجب الشبهة وورود النهى في السنة (ويتكس على الرجل اليسرى) اي
 في جلوسه (ويقدمها داخلا) في الخلا (ويؤخرها خارجا) عنه اذا كان في هنيئان
 مراعاة لليمين عكس دخول المسجد وخروجه (ولا يبول قائما) فعن عائشة من حدثكم
 انه عليه السلام كان يبول قائما فلا تصدقوه الترمذي وغيره وقال عمر رآني رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وانا ابول قائما فقال يا عمر لا تبلى قائما ابن ماجه باسناد ضعيف وابن
 حبان من حديث ابن عمر وفيه رخصة اذ روى مذيقة انه عليه السلام بال قائما وهو
 اما لعذر اولبيان الجواز وكذا لا يبول في المغتسل فانه عليه السلام قال عامة الوضوء

منه اصحاب السنن من حديث عبد الله بن مغفل وقال ابن المبارك قد وسع في البول
 في المفتعل اذا جرى الماء عليه ذكره الترمذي (ولا يستحب شيئا عليه اسمه تعالى
 او اسمه عليه السلام) والظاهر انه كذلك اسماء سائر الانبياء العظام (ولا يدخل) اي
 بيت الخلاء (حاصر الرأس) اي كاشفه قيل فيغطيه بمئزر حياء من الله وملائكته فكان
 ابو بكر يفعل كذلك (ويتعوذ قبل الدخول) فيقول بسم الله اللهم انى اعوذ بك من الخبيث
 والخبائث (ومحمد بعد الخروج) فيقول غفرانك الحمد لله الذى اذهب عنى ما يؤذيني
 وابقى على ما ينفعنى رواهما النسائي وغيره (ويعد النمل) بضم النون وفتحها اي يهين
 الحجر او المدر للاستنجاء (قبل الجلوس) فهو سنة والايتار مستحب وقيل واجب (ولا يستنجى
 بالماء في موضعه) اي محل الغائط والبول الا اذا كان محفورا بحيث لا يصل اليه اثرهما
 (فالكل مائتور) وينبغي ان يستبرى بالتنجيح والنثر ثلاثا وامرار اليد على اسفل القضيب
 ثم يستنجى فاذا وجد من بلل فيقدر انه بقية الماء فان كان يؤذيه ذلك فليرش عليه
 الماء حتى يقوى في نفسه ذلك ولا يتسلط الشيطان عليه بالسوساس وفي الخبر ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فعله اعنى رش الماء كذا في الاحياء وقال خرج حديث رش
 الماء بعد الوضوء وهو الانتضاح رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه وكان اغفهم استبراء
 افقهم فيدل الوسواس فيه على قلة الفقه وقد قدمنا كيفية الاستنجاء في ابتداء آداب
 الوضوء اول الكتاب (ويزيل وسخ الشعر) اي شعر لحيته ورأسه (ودوده) اي من القمل
 ونحوه (بالادهان) بتشديد الدال اي استعمال الدهن للطيب وغيره او بالادهان جمع
 دهن (والتسريح) ففي شمائل الترمذي من حديث افس انه عليه السلام كان يكثر
 دهن رأسه وتسريح لحيته وهند ابى داود والترمذي من حديث عبد الله بن مغفل باسناد
 صحيح انه عليه السلام نهى عن الترجل الاغنيا (فورد ادهنوا) بتشديد الدال وبتخفيفها
 مع فتح الهاء (غبا) اي يوما بعد يوم او وقتنا دون وقت ومنه حديث زرقيما تزدد هبا
 اخرجه جماعة وقيل الغب في الادهان ان يكون في كل اسبوع مرة والحديث ذكره في
 الاحياء وقال ابن الصلاح لم اجده اصلا وقال النووي غير معروف ذكره العراقي
 (من كان له شعرة فليكرمه) كذا في النسخ تبعا للاعياء ولا معنى للمودة على ما لا يخفى
 فصوابه من كان له شعرة فليكرمه كما هو رواية ابى داود عن ابى هريرة وقد دخل عليه
 رجل نثر الرأس اشعث اللحية فقال اما كان لهذا دهن ليسكن بها شعره ثم قال يدخل
 احدكم على كأنه عيطان ابو داود والنسائي وابن عبان من حديث جابر وقد سبق
 انه عليه السلام كان لا يفارقه المشط في سفر ولا حضر وقد بسطت الكلام عليه في رسالة
 سميتها بالتسريح في (وما في الانف) اي ما يجتمع من الرطوبات المنعقدة

الملتصقة بجوانبه ويزيلها بالاستنشاق والاستنثار (والاذن) اى وما يجتمع من الوسخ في
 معاطف الاذن والمسح ما يزيل ما يظهر منه وما يجتمع في قعر صماخى اذنيه فينبغى ان
 ينظف برفق عند الخروج من الحمام ونحوه من الاستحمام (لملايصم) فان كثرة ذلك ربما
 تضر بالسمع واما ما يجتمع على الاسنان اطراف اللسان فيزيله بالخلال والمضمضة
 والاستياك وقد ورد على اراكم تدخلون على فلحما استاكوا البزار والبيهقى من حديث
 عباس والفتح محرقة صفرة الاسنان (وتحت الاظفار) ففي الطبرانى عن وابصة بن معبد
 سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن كل شىء حتى سألته عن الوسخ الذى يكون في
 الاظفار فقال دع ما يريبك الى ما لا يريبك وقد امر عليه السلام بغسل البراجم والرواجب
 فروى الحكيم الترمذى في النوادر من حديث عبد الله بن بشر فقوا براجمكم ولما سلم
 من حديث عائشة عشر من الفطرة وفيه غسل البراجم ولا عهد من حديث ابن عباس
 انه قيل يا رسول الله لقد ابطأ عنك جبريل فقال ولم لا تبطىء عنى وانتم لا تستنون
 ولا تنقلون اظفاركم ولا تنقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم فالاول معاطف ظهور الانامل
 والثانى رؤس الانامل وقيل الاف وسخ الظفر والتف وسخ الاذن وقوله تعالى * ولا تقل
 لهما اف ولا تنههما * اى لاتعهما بما تحت الظفر من الوسخ ولا تتأدبهما بما يتأذى بما
 تحت الظفر من الوسخ واما الدرن الذى يجتمع على جميع البدن من الوسخ والعرق
 وغبار الطريق فذلك يزيل بالحمام او بالاستحمام (ويدخل الحمام) اى ويمجوز دخوله
 (فهم) اى السلفى من الصحابة والتابعين (دخلوه) اى دخلوا حمامات الشام فعن ابن
 عباس اتقوا بيننا يقال له الحمام فمن دخله فليستتر الطبرانى والبيهقى والحاكم وقال بعضهم
 نعم البيت الحمام يطهر البدن ويذكر النار روى ذلك عن ابي الدرداء وابى ايوب
 الانصارى وقال بعضهم بمس البيت الحمام يبدى العورة وينهب الحياء فهذا بيان آفته
 وما سبق اظهار فائدته فلا بأس بطلب فائدته عند الاحتراز من آفته كما
 بينه بقوله (ويصرون عورته) وهى ما بين سرتة وركبته (عن نظر الغير
 ونظرة عن عورة الغير ولا يكشفاها) اى ولولم يكن هناك غيره الا ضرورة غسلها
 بالتصاق جدرانها في خلوة من خلواته ومن جملة الكشوف رقة الازار لاسيما
 عند بلته وتلصقه بجلدته وهذا اقبح في الامرد ونحوه وكذا يصونها عن مس الغير
 ولا يتعاطى امرها وازالة وسخها الا بيده ويمنع الدلاك من مس الفخذ وما بين السرة
 الى العانة ثم من الواجب ان ينهى عن كشف العورة لان النهى عن المنكر واجب
 ولا يسقط عنه وجوبه الا خوف ضرب ارشتم واما قوله اعلم ان ذلك لا يفيد ولا يعمل به فليس
 بعذر اذ لا يخلو قلب عن التأثر بسماع الانكار ويفتتح الامر للاهل الجهل وعدم العقل
 وفاقد الحياء وقليل المبالاة بالعلماء والصالحين ولمثل هذا صار الحزم ترك دخول الحمام في هذه

الايام او تخليته من الانام اذ لا يخلو من عورة مكشوفة لاسيما ماتحت الصرة الى ما فوق العانة
 لاختلف العلماء في كونها عورة بل اختلف ونحوها كذلك وقد اختلفوا بالشارع بالعورة
 وجعلها كالحريم لها ورؤى ابن عمر في الحمام ووجهه في الحائط وقد صب عينه بعصاة
 (وينوى) بدخول الحمام (التنظيف للصلوة) لالعامل الدنيا من اللذات (ويعطى الاجرة
 قبله) اى قبل دخوله (اسرار الحمامى) بعدم انتظاره وتطيبها بنفسه (واعلاما بالعوض)
 لرفع الجهالة من احد العوضين فان ما يستوفيه مجهول وقد ورد اذا استأجر احدكم اجيرا
 فليعلمه اجره الدار قطنى في الافراد عن ابن مسعود (ويتعوذ) اى يقول بسم الله اعوذ
 بالله من الرجس التجسس الخبيث الخبيث الشيطان الرجيم ويقدم رجله اليسرى عند دخوله
 ويتعوذ بالله من شر حر النار بعد دخوله (ولا يسلم) اى على احد عند الدخول وان سلم عليه
 لم يجب بلفظ السلام بل بسكت ان اجاب غيره (ويدعو بالعاقاة) اى يقول عافاك الله (لمن
 سلم) اى عليه ولم يجب عنه غيره (ولا بائس بالبذاءة به) اى يقول عافاك الله ونحوه (ولا
 بالمصافحة) اى بان يصافح الداخل احد اصحابه (ولا يكثر التكلم) ولا يبدأ بالسلام كيلا
 يكثر الكلام في الحمام (ولا يقرأ القرآن الا في النفس) اى سرا (ولا بائس باظهار التعوذ)
 اى من الشيطان الرجيم ومن الحميم في دار الجحيم (ويجتنبه) اى دخول الحمام (وقت
 الغروب) اى قريب المغرب (وبين العشائين فهو وقت انتشار الشياطين) خصوصا
 في الحمام ونحوه (وعلى الرقيق فهو يورث الموت) اى سريعا فعن الشافعى عجت لمن يدخل
 الحمام على الرقيق ثم يؤخر الاكل بعد ان يخرج منه كيف لا يموت انتهى ولا يعمل بدخول
 البيت الحار حتى يعرق اولا (ولا يسرف في الماء) اى يكثر صب الماء عليه بل يقتصر على
 قدر الحاجة اليه فانه الماء ذون فيه بقرينة الحال فالزيادة على العادة لورعلمه الحمامى لم يبرض
 به لاسيما الماء الحار فله مؤنة وزيادة مشقة (ولا بائس بالدلك) اى من ضميره (فهو مروى)
 اى عن بعض الصحابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل منزلا في بعض اسفاره فنام
 على بطنه وعب اسود يغمز ظهوره فقلت ما هذا يا رسول الله فقال ان الناقة تقحمت بي رواه
 الطبرانى في الاوسط من عمر بسند ضعيف (ويذكر ظلمة اللحد) في مكان ظلمته (وحرارة
 جهنم) عند حرارته (ويحمد بعد الخروج فالماء الحار في الشتاء من نعيم يسأل عنه) يوم القيمة
 كالماء البارد في الصيف وقال ابن عمر الحمام من النعيم الذي احدثوه (ولا تدخل المرأة)
 اى النساء (فوردا لا يحمل للرجل ان يدخل حليلته) اى زوجته او امته (الحمام) روى
 الترمذى وحسنه والنسائى والحاكم وصححه من حديث جابر من كان يؤمن بالله واليوم
 الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام
 والحاكم من حديث عائشة الحمام حرام على نساء امتى وقال صحيح اسناده ولا ي داود

وابن ماجه من حديث عبد الله بن عمر فلا يدخلها الرجال الا بالازار وامنعوها النساء
 الامر بوضه ارنفساء (ويحلق الرأس) اى شعره (ان اراد التنظيف) اى زيادته (والاحتياط
 فى الغسل) كما اغتاراه على كرم الله وجهه حيث كان كثير الاغتسال وقد سمع النبى صلى
 الله عليه وسلم يقول تحت كل شعرة جنازة ولذا قال ومن ثم عادت رأسى فان بقاء الشعر
 على الرأس انفع للدماغ وادفع للبرد والحرق ولذا اغتاراه عليه السلام وسائر اصحابه الكرام
 فما حلقوا الا بعد الفراغ من احد التوسكين وحيث قرر عليه السلام فعل على صار سنة
 مع انه قال عليه السلام عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين فيستحب تركه لمن بكرمه
 بهنه وترجله الا اذا ترك بعضه وحلق بعضه وجعله قزعا اى قطعاً فهو دأب اهل الشطارة
 ومنهى عنه للصغار والكهار ولا عبرة بقول من يقول ان حلقه يورث الصداع فانه نوع من
 الخبايع وتحويل للشيطان فى مقام الخداع (ولا يرسل) اى شعر الذوائب (بحيث يشبهه
 بالشرى) فانه نوع من التلميس والتزييف (ويقص الشارب) اى فى كل جمعة (فورد
 قصوا الشوارب) وهذا لفظ احمد من حديث ابى هريرة ومسلم من حديث ابى هريرة جزوا
 اى اقطعوا وفى الصحيحين من حديث ابن عمر بلفظ احقوا الشوارب واعقوا اللحية فالاحقفاء
 بالاستقصاء ومنه قوله تعالى * فيحففكم تغلوا * اى يستقصى عليكم وفى رواية حقا اى
 اجعلوها حقائق الشفة وحولها ومنه قوله تعالى * وترى الملائكة حافين من حول العرش *
 واما الحلق فلم يرد والاحقفاء قريب من الحلق وقد نقل عن الصحابة ونظر بعض التابعين
 رجلا احق شاربهم فقال ذكروتنى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ايماء الى
 ان مختار التابعين عدم الاستقصاء ويؤيد به رواية الطبرانى عن الحكم بن عمير مرفوعا
 قصوا الشارب مع الشفاء واما قوله عليه السلام احقوا اللحية اى كثروها ولا تقصوها وفى
 الخبر ان اليهود يعفون شواربهم ويقصون لحاهم فخالقوهم وكره بعض العلماء الحلق وراه
 بدعة (ولاباس بابقاء السبال) اى اطراف الشارب فعل ذلك عمر وغيره كما فى الاحياء
 ولان ذلك لا يستر الفم ولا يبقى فيه غمر الطعام لعدم وصوله اليه لكن يشكل هذا بظاهر
 ما رواه احمد من حديث ابى امامة قلنا يا رسول الله ان اهل الكتاب يقصون عثانينهم
 ويوفرون سبالهم فقال قصوا سبالكم ووفروا عثانينكم وخالقوا اهل الكتاب وفى صحيح ابن حبان
 من حديث ابن عمر فى المجوس انهم يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالقوهم اللهم الا ان
 يراد بالسبال الشوارب مجازا بقرينة مقابلته بالعنانين وهى جمع العثنون بمعنى اللحية وورد
 احقوا الشوارب واعقوا اللحية وانتقوا الشعر الذى فى الأناى ابن عدى والبيهقى عن
 عمرو بن شعيب والقص يقوم مقام التنفى فى الأنف (ولا يؤخر حلق العانة وتنفى الأبط)
 وتقليم الظفر (اكثر من اربعين يوما فهو المأثور) اى المذكور فى صحيح مسلم من

حديث انس انه عليه السلام وقت لنا في قلم الاظفار وفتق الابط وعلق العانة اربعين يوماً وورد قص الظفر وفتق الابط وعلق العانة يوم الخميس والغسل والطيب واللباس يوم الجمعة الديلمي عن علي ويحلق الابط ان لم يقدر على الفتق باعتياده لئلا يجتمع الوسخ في غلاله والمقصود النظافة في جميع حاله (ويزيل العانة) اي شعرها (بالطلاء) اي النورة (ان اعتاد لحصول المقصود) وهو فقد الاذى الموجود (والتحامى عن الايلام) اي مع تحصيل المراد (ويبتدىء بتقليم مسبحة اليمنى او غنصر اليسرى وخنصر الرجلين ولا مسبحة فيهما) اي في الرجلين (ويحتم بالابهام في الكل) اي في جميع اليدين والرجلين (فهو المروى) قال العراقي لم اجد له اصلاً وقد انكره ابو عبد الله المازني في الرد على الغزالي وشنع عليه به قلت لا وجه للتشنيع عليه حيث قال ولم ار في الكتب خبراً مروياً في ترتيب قلم الاظفار ولكن سمعت انه روى عنه عليه السلام انه بدأ بمسبحة اليمنى وختم بابهام اليمنى وابتدأ في اليسرى بالخنصر الى الابهام ثم وجه هذا الترتيب بما وقع له من الالهام كما بسط عليه الكلام هذا وفي حديث جابر قصوا اظفاركم فان الشيطان يجرى ما بين اللحم والظفر الخطيب في الجامع بسند ضعيف لكن روى احمد ومسلم والاربعة عن عائشة عشر من الفطرة اي سنة الانبياء التي امرنا ان نقضى بهم فيها قص الشارب واعفاء اللحمة والسواك واستنشاق الماء وقص الاظفار وغسل البراجم وفتق الابط وعلق العانة وانتفاض الماء قال وكيف يعنى الاستنجاء به قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان يكون المضمضة وذكر عمار بن ياسر الاختنان في العاشرة (ويكتحل بالآثم) اي في كل ليلة (ثلاثاً) اي ثلاث مرات مقولية (في كل عين) ويبتدىء باليمنى (فهو مروى) اي في الشمائل وغيره من حديث ابن عباس ومسنه الترمذى (وروى) اي من حديث ابن عمر باسناد ضعيف للطبراني (ثنتان في اليسرى) اي وثلاث في اليمنى فالايثار باعتبار العينين جميعاً لا باعتبار كل واحدة منهما كما في الاول فتأمل فانه الاولى قياساً على غسل اليدين ثلاثاً ثلاثاً ثم الابهتداء باليمنى لشرفها وكذا الزيادة لها في رواية لتعظيمها فهي احق بها وان الله تعالى وترى حب الوتر كما ورد (وورد عليكم بالآثم) وهو حجر يكتحل به اي الزمومه ولا تتركوه (عند مضجعتكم) اي مرقمكم بالليل (فانه مما يزيد في البصر) اي في قوته (وينبت الشعر) اي شعر الاجفان في طرف العين والحديث رواه ابو نعيم في الحلية عن ابن عباس بافظ هليكم بالآثم فانه يجلو البصر وينبت الشعر وفي رواية ابن ماجه والحاكم عن ابن عمر هليكم بالآثم عند النوم الحديث وفي رواية الطبراني وغيره عن علي هليكم بالآثم فانها منبئة للشعر من هبة للفتى مصفاة للبصر وفي رواية احمد استحلوا بالآثم المروح اي المطيب بالمسك (ولا يكثر التزيين)

بالنسريح ونحوه (والاستحجال والادهان) فانه دأب المترفين وقد نهى عليه السلام عن
 الترجل الاغبا (ويقطع اللحية الطويلة) اى زيادة على القبضة فانه مستحب وقيل واجب
 (فالمفرط) منها فى الطول او العرض (يرى) بصيغة المجهول اى يظهر (سمجا) بفتح فكسر
 فحجم اى قببحافانه يشوه الخلقه (ويفتح باب الغيبة) اى فى المحذور والغيبة فلا بأس
 بالاحتراز عنه على هذه النية (ويبقى قدر القبضة) فقد فعله ابن عمر وجماعة من التابعين
 واستحسنه الشعبي وابن سيرين (فهو الوسط) اى المتوسط المعتدل المحمود فى كل شئ
 قال النخعي عجت لرجل عاقل طويل اللحية لا يأخذ من لحيته ويجعلها بين لحيتين وقد
 قيل ما طالت اللحية الا وقد نقص العقل (المسنون) فانه عليه السلام كان يأخذ من
 لحيته طولاً وعرضاً كما رواه الترمذى عن ابن عمرو (وقيل يبقى مجالها فورد اعقوا
 اللحية) اى اتركوها وابقوها على حالها واغتنره الحسن وقتادة وقال تركها عافية احب
 للحديث المتقدم (ولا يجوز تصغيرها وتعميرها) بالحناء وغيرها (لاخفاء الشيب) اى بتوهم
 ان فيه العيب وهو نور ووقار وسرور (الافى الغزو) فان مبناه على مكر
 وغرور ومنه حديث الحرب خدعة (فوردهما خضاب المسلمين والمؤمنين) لافرق بين
 المسلم والمؤمن فى عرف الشرع وانما هو التقفن فى العبارة كما وقع اليه الاشارة فى
 قوله تعالى * فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين *
 واما فى اصل اللغة ففرق بينهما حيث ان الاسلام انقياد الظاهر والايمان انقياد الباطن
 كما يدل عليه قوله تعالى * قل لا تمنوا على اسلامكم بل الله يمين عليكم ان هديكم للايمان *
 ويقويه حديث جبريل ان الاسلام هو ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله
 وتقيم الصلوة الخ والايمان ان تؤمن بالله وملائكته ورسوله الخ ولما كان الانقياد الظاهر
 لا ينفع بدون الانقياد الباطن كالمناقى ولا الانقياد الباطن بدون الانقياد الظاهر كما
 فى ابى طالب ونحوه فالمراد بالمؤمن والمسلم واحد وهو الجامع بين الانقيادين فى
 استحكام الاعتقادين وعبارة المنن يحتمل ان يكون المراد بها ان ككل واحد من
 الحمرة والصفرة خضاب اهل الاسلام والايمان وان يكون لفاً ونشراً مرتباً فيوافق
 ما ذكره فى الامياء من قوله عليه السلام الصفرة خضاب المسلمين والحمرة خضاب
 المؤمنين بناءً على الفرق بينهما لغة او اشعاراً بان نعت الايمان اكمل فالحمرة افضل
 فانهم كانوا يخضون بالحناء للحمرة وبالخلوق والكتم للصفرة وهدى الامياء رواه الطبرانى
 والحاكم بلفظ الافراد من حديث ابن عمر ثم هما جائزان تلبيساً للشيب على الكفار
 فى الغزو والجهاد فان لم يكن على هذه النية بل للتشبهه باهل الدين فهو منموم
 (ويكره تسويدها فورد هو خضاب اهل النار) كذا فى الامياء قال وفى لفظ خضاب الكفار

قال مخرجه رواه الطبراني والحاكم من حديث ابن عمر بلفظ الكافر قيل وأول من غضب بالسواد فرعون ذى الأوتاد وورد من غضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيمة الطبراني عن أبي بردة (وتبييضها بالكبريت) أي ويكره أيضا (أظهار للكبر) أي لكبر السن (ترفعا) على الشباب من أقرانه وتوصلا إلى التوقير عند أخوانه واستعجالا لقبول الشهادة بعلو شأنه وتصديق الرواية عن مشايخ الدراية ظنانه بان كثرة الأيام تقطعه فضلا بين الأنام ولم يعرف أن الفضل بقله الآثام وأمثال ذلك من الأغراض الفاسدة والأعراض الكاسدة كما بينتها في التصريح بالتسريح (ونفها عينا) أي بلا منفعة (وتشبهها بالرد فهو منكسر) أي بدمعة مستقيمة فإن اللحية زينة الرجال كما أن شعر الرأس زينة النساء في جميع الأحوال واستنكافا من الشيبة فقد نهى عليه السلام من نشف الشيب وقال هو نور المؤمن رواه أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (وتزبيها للناس بالتدوير) وهو تقصيصها كالنعبية طاقة على طاقة للتزوير (والتسريح) أي بالعكثير وقد قال بشر في اللحية شر كان تسريحها للناس وتركها متفئلة لأظهار الزهد (والزيادة) أي وبزيادة الشعر (في العارضين) أي الخدين (بإرسال الصدغ) بضم فسكون ما بين العين والأذن والشعر المتدلى عليه وهو من شعر الرأس (المتجاوزة عن عظمها) أي عظم اللحي المنتهية إلى نصف الخد وذلك يباين هيئة أهل الفلاح وكثيرا ما يفعله بعض الأعجم (ولا ياكل الجنب) أي لا ينبغي أن ياكل وهو جنب فإذا أراد أن ياكل فيغسل فمه أولا وكذا إذا أراد أن يشرب (ولا ينام) أي الجنب (دون الوضوء) أي أو ما يقوم مقامه من التيمم فعن عمر قلت للنبي صلى الله عليه وسلم إن نام وهو جنب قال نعم إذا توضأ متفق عليه وهذا هو الأولى والأفلا بأس به وقد كان عليه السلام ينام وهو جنب ولا يمس ماء كما رواه أحمد وغيره عن عائشة وكان ذلك لبيان الجواز ورحمة على ضعفاء الأمة (ولا ينقص من البدن) أي لا يقطع الجنب (شعرا ولا ظفرا ولا دما) مادام جنبا (فأجزاء البدن) أي جميعها (تعاد في الآخرة) أي كما كانت في الدنيا قال تعالى * كما بدأكم تعودون * وقال عز وعلا * ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة * أي خفأة عراة غولا (والمزال جنبا يكون كذلك) وهو نقصان في المراقبة هنالك وإن كانت تزول عن المؤمنين ما لا يحتاج إليها إذا اغتسلوا على حيض وانهار في باب الجنبة قبل الدخول عليها وقد ورد أنه عليه السلام كان يامر بـدفن الشعر والأظفار الطبراني عن وائل بن حجر وفي رواية الحكيم عن عائشة كان يامر بـدفن سبعة أشياء من الأنعام الشعر والظفر والدم والحبيضة والسن والعلقة والمشيمة (ويكنس المسجد) أي ينظفه من القمامة فإنه أفضل أنواع الاماطة وقد قال تعالى * وطهر بيتي * وورد ابنوا المساجد وأخرجوا القمامة منها فمن بنى لله بيتا بنى الله له

بيتنا في الجنة واخراج القمامة منها مهور الحور العين رواه الطبراني وغيره (وينوره) بالسرج ونحوها فقد قال انس بن مالك من اسرج في مسجد سراجا لم تنزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له مادام في ذلك المسجد ضوءه رواه الحارث بن ابي امامة في مسنده وغيره به مرفوعا وسنك ضعيف والحديث الضعيف يعمل به في فضائل الاعمال (ويفرشه) بالحصير وامثالها (ففيها) اي في الثلاثة (فضائل) فانها كلها من عمارة المسجد وقد قال تعالى * انما يعمر مساجد الله من آمن بالله (ولا يزخر فيه) اي لا يبالغ في زينته (ولا ينقشه) بحيث يشغل المصلي في احدى هيئته (ولا يصوره) اي جدرانه وسقفه فضلا عن قبلته (فهو) اي مجموع ما ذكر (من البدع) اي المستبشرة (ويتعهد النعل) اي يتفقدتها ويتفحصها عند بابه رعاية لجنابه (ويمسح مابه من اذى) على اطرافه (ويقدم الرجل اليمنى داخل فيه) ويقول بسم الله اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ويقول اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك رواه ابو داود وغيره (واليسرى خارجا منه) ويتعوذ ويقول اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك رواه الترمذي وغيره ولا يجلس حتى يصلي ركعتين كما في الصحيحين وتحمية المسجد الحرام هي الطواف ان قدر عليه والا فالصلوة ان لم يكن وقت مكرهه والافيقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر عملا بقوله عليه السلام اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا (ويتجهر بالدعاء على من يتجر فيه او ينشد ضالة) اي يطلبها برفع صوت فورد اذا رأيتم من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا رايح الله تجارتك واذا رأيتم من ينشد فيه ضالة فقولوا لاردها الله عليك رواه الترمذي والحاكم عن ابي هريرة مرفوعا (وينظفه) اي جدرانه (عن التخامة) اي ماء الانف (والجزاق) اي ماء الفم ففي الخبر الجزاق في المسجد سيئة ودفنه حسنة اهمه والطبراني وفي الصحيحين الجزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها (ولا يتخذ بيتنا) اي مسكننا الا اذا كان غريبا ولم يجد مكانا قريبا (ولا معبرا) اي طريقا ومرا الا لضرورة داعية اليه او حاجة باهنة عليه فينبغي ان ينوي الاعتكاف ولو ساعة لديه (فالكل مروى) ففي الطبراني عن ابن عمر لا تتخذوا المساجد طرقا الا لذكر اوصالوة (وان غلبه النعاس فيه يتحول عن موضعه) ليطير اثر نومه وفي الخبر اذا انعس احدكم وهو في المسجد فليتحول من مجلسه ذلك الى غيره ابو داود والترمذي عن ابن عمر (ويضرب بالطرف اصابعة جانب رأسه الايمن ثلاثا ثم يجلس) في موضع آخر (ويستقبل القبلة في الجلوس فهو عبادة) اي في حد ذاته فضلا عن ان يكون في حدود المسجد وجهاته وقد ورد اكرم المجالس ما استقبل به القبلة اخرجه ابو يعلى وابن عدى والطبراني في الاوسط واورده الحاكم وقال انه صحيح وقال ابن هبان انه خبر موضوع وقد كانت احواله عليه السلام

في مواضع الناس ان يخطب لهم وهو مستدير القبلة قلت وفيه انه لمصاحبة سماع الناس
 ولم يعكس ايثارا للكثير فهو ايضا دليل على مدعانا (وفيه) اي في الاستقبال (قوة
 البصر) لان وقوع القبلة بمنزلة الكعبة في النظر (ويجلس موضعا اقرب الى التواضع)
 اي وابتعد عن اهل الترافع (لا بين الظل والشمس فهو مقعد الشيطان) اي يحبه ويعجبه
 ان يقع من الانسان وفي مستدرك الحاكم عن ابي هريرة وابن ماجه عن بريدة انه عليه
 السلام نهى ان يقعد الرجل بين الظل والشمس وفي رواية احمد نهى ان يجلس بين
 الضح والظل وقال مجلس الشيطان (ولا يفرق) بالجلوس (بين اثنين) اي مخصوصين كاب
 وابن واخوين وصاحبين فقد ورد انه عليه السلام نهى ان يجلس الرجل بين الرجلين
 الا باذنهما رواه البيهقي عن ابن عمر (ولا يقيم احدا) عن موضع جلوسه فيجلس هو فيه
 ففي البخاري عن ابن عمر انه عليه السلام نهى ان يقام الرجل من مقعده ويجلس
 فيه آخر (وان قام) احد بنفسه حياء منه او تأدبا معه (لا يجلس ثمة) اما تواضعا او عملا
 بظاهر النهي (ويجلس حيث اصاب) اي صادف محلا فارضا في الصف فهذا كان دأبه عليه
 السلام في المجالس كما في الشاغل وروى البيهقي والطبراني عن شيبه بن
 عثمان مرفوعا اذا انتهى احدكم الى المجلس فان وسع له فليجلس والا فلينظر الى
 اوسع مكان يراه فليجلس فيه (وخالف الصف) اي ويجلس (ان لم يجد مكانا فيه ولا يعود)
 كأنه اخذ من حديث صحابي اقتدى به عليه السلام قبل ان يصل الى الصف فقال له
 عليه السلام زادك الله مرضا ولا تعد فروى من العود اي لا ترجع الى مثل هذا الفعل
 فانه مكروه بل امش حتى تصل الى الصف الذي يسعك فصل وروى من الاعداء اي
 ولا تعد صلاتك فانها صحيحة حيث وقعت في المسجد فان شرط صحة الاقتداء ان يكون
 مقام الامام والمقتدى بقعة واحدة وقال الامام احمد ببطلان صلوة المنفرد خلف الصف اذا
 اقتدى بالامام واما ما رواه الطبراني عن وابصة ايها المصلي ومدته الا وصلت الى الصف
 فدخلت معهم او جررت اليك رجلا ان ضاق بك المكان فقام معك احد صلاتك فانه
 لاصلوة لك فمحمول على نفي الكمال عند الجمهور وعلى نفي الصحة عند الامام احمد
 وفي بعض الحواشي اي ولا يعود الى بيته حينئذ فهو تكبر لكن لا يخفى بعده (ولا يتجاوز
 من سبق) اي لا يخطى رقاب الناس فقد ورد فيه وعيد شديد وهو ان يجعل جسرا يوم
 القيمة يخطاه الناس الا اذا وجد فرجة فانه حينئذ يجوز له ان يتخطى ويصلي فيها
 فان التقصير من غيره فيستحق التقدم عليه (ويحي) اي ويخص بالسلام والتحية (من
 يقربه) اي في ذلك المقام وفي نسخة بقربه بصيغة المصدر (ولا يمد الرجل) اي قدام
 صاحبه فانه ترك الادب (وكان اكثر جلوسه عليه السلام ان ينصب الساقين ويجعل

اليدين عليهما) ويسمى هيئة الاحتماء وكان عليه السلام يتربع احيانا ويقعد جلسة
 التشهد كثيرا وقد يرفع رجله اليمنى بدون اليسرى (ويلازم) اى فى قعوده (الوقار)
 اى السكينة والرزانة (والتواضع) اى مع اهل المسكنة (ويجتنب الجلوس على القدمين
 والركبتين) فهى هيئة الاقعاء وتسمى جلسة الكلب لكن نهيه مقيد بالصلوة فروى
 الحاكم فى مستدركه والبيهقى عن سمرة انه عليه السلام نهى عن الاقعاء فى الصلوة وفى
 النهاية هو ان يلمص الرجل يتيه بالارض وينصب ساقيه وتخذه ويضع يديه على
 الارض (واكثر النظر) اى يجتنب تكثير نظره (الى الكاهل) بكسر الهاء وهو ما بين
 الكتفين (والعقب) اى الى ورائه (والالتفات) اى واكثره او يجتنبه (الى الجوانب)
 فانه يعد من المعائب (واللعب مع اللحية والاصابع) فانه من اللغو وضد حال ارباب
 الخشوع واصحاب الخضوع وقد رأى عليه السلام رجلا يعبت بالحجته فى الصلوة فقال لو وضع
 قلبه لخشعت جوارحه (وتخليل الاسنان وادخال الاصبع فى الانف) وهذا كله مكروه فى
 الجامع والمحافل لارباب الفضائل والفواضل (واخراج البزاق) من الفم (والنخامة) من
 الانف (والتناؤب على الوجوه) اى فى مقابلتها دون ادبارها (والجشاء) اى كذلك فورد
 اقصر جشاءك عنا وهو بضم الجيم مودا بخار يخرج من الفم عند الاكل الكثير (والاشارة
 باليد والعين) بحيث يتوهم المصاحب ما لا يليق باهل المناقب قال تعالى * يعلم خائنة الاعين
 (ونحوها) اى ويجتنب امثال هذه المذكورات (مما يكره الناس) اى فى العماورات
 والمحاضرات (ويستغفره تعالى عند القيام) اى من المجلس فى العالم عند قوله تعالى
 * وسبح بحمد ربك حين تقوم * قال سعد بن جبير وعطاء اى قل حين تقوم من مجلسك
 سبحانك اللهم وبحمدك فان كان المجلس خيرا ازددت احسانا وان كان غير ذلك كان كفارة له
 وروى البغوى باسناده الى ابي هريرة مرفوعا من جالس مجلسا فكثر فيه لغطه فقال قبل ان يقوم
 سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك الا كان
 كفارة لما بينهما وفى رواية ابي داود وابن حبان عن ابي هريرة كفارة المجلس ان يقول
 سبحانك اللهم وبحمدك الخ ثلاث مرات وزاد عملت سوء وظلمت نفسى فاغفرلى انه
 لا يغفر الذنوب الا انت (ولا يقعد فى السوق بلا حاجة) فانها ابغض البلاد الى
 الرحمن واحبها الى الشيطان (ولا فى الطريق) اى الجادة للعامة (ويؤدى
 الحقوق) اى مقوق الجلوس او حقوق الطريق (ان جلس) وهى امطاة الاذى
 وارشاد الضال وقضاء حاجة الفقير والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ونصرة
 المظلوم واعانة الملهوف واعانة الضعيف ورد السلام واعطاء السائل ولو بجميل
 الكلام وفى رواية الطبرانى عن وحشى لعالمك ستفتحون بعدى مداين عظاما وتخذون

في اسواقها اجالس فاذا كان ذلك فردوا السلام وغضوا من ابصاركم واهدوا الاعشى واعينوا
 المظلوم (ويفتح) وفي نسخة ويفتح اى يبتدىء (الكلام) في مجلس الكرام اذا كان ذابال
 من المرام (بالنسيمة والتحميد والاستعانة) والانسب تقديم التعوذ (والصلوة عليه
 عليه السلام) اى على النبي عليه السلام فور ذلك امر ذى بال لايبأ فيه بيسم الله الرحمن
 الرحيم فهو اقطع رواه الراوى في الاربعين عن ابى هريرة وفي رواية له عنه كل امر ذى
 بال لايبأ فيه بحمد الله والصلوة على فهو اقطع ابتر محروق البركة (ويختار العربية)
 اى اللغة المنسوبة الى العرب فقد ورد احبوا العرب لثلاث لانى عربى ولان كلام الله
 عربى ولسان اهل الجنة فى الجنة عربى وقد قيل العربية نصف العلوم النقلية (ويخفف
 الصوت) اى فى كلامه لقوله تعالى * واغضض من صوتك ان انكر الاصوات لصوت الحمير
 (ولا يكثر) اى من الكلام فان كثرة الكلام تميمت قلب الانام (ويذهب اللفظ) اى ينقى
 معانيه ويحسن ما فيه وتميز بين ما يوافق مقامه وينافيه (ويبين الكلام) بتعيين معانيه
 وتخليصه من الزوائد المخلة والفوائد المملة (ويتفكر) اى اولاً (فى الحجية) اى الادلة ثم
 يجتج بها ويستمسك بسببها (ويستكت عند الغضب) لقوله تعالى * ولما سكنت عن موسى
 الغضب اخذ الألواح * اى سكن كما فى قراءة شاذة ولهذا ورد النهى للقاض ان يحكم
 وهو غضبان لانه حينئذ لم يفرق بين الحق والباطل والطاعة والعصيان (ويذكره تعالى
 عند النسيان) لقوله تعالى * واذكر ربك اذا نسيت (ويستنثى) اى يقول ان شاء الله
 فيما بعده فى مستقبله لقوله تعالى * ولا تقولن لشيء انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله
 (ولا يخلف عليه تعالى فهو اجترأ) اى اظهار جرأة اديه فورد ان رجلاً قال والله لا يغفر
 الله لفلان قال الله تعالى من ذا الذى يتألى على ان لا اغفر لفلان فانى قد غفرت لفلان
 واحبطت عمالك رواه مسلم عن جنذب البجلي (ويحترز عن القصص) اى قصص الملوك
 وارباب الشجاعة واصحاب البطالة بل عن قصص الانبياء ومكايات الاولياء اذا لم تكن
 ثابتة مروية عن العلماء الاصفياء (والحلف) اى ويحترز عن كثرة اليمين (ما امكن)
 ولو كان صادقاً اذ فيه خطر الحنث ووجوب الكفارة وشبهة التهمة (وان حلف) اى على
 يمين (ورأى غيرها خيراً) منها (فليات به) اى بذلك الغير الذى هو الخير (وليكفر)
 اى عن حنث يمينه ففى صحيح مسلم وغيره عن ابى هريرة من حلف على يمين فرأى غيرها
 خيراً منها فليات الذى هو خير وليكفر عن يمينه (ويراعى الادب) اى مع الاصحاب
 والاحباب فى قوله وفعله وسائر الابهواب (ويتكلم بالقصير الجامع) وهو الكلام الجامع المانع
 وقد ورد اعطيت جوامع الكلم رواه ابو يعلى عن عمر وهى التى معانيه بسيرة ومعانيه كثيرة
 وروى خيراً الكلام ما قل ودل (ويتوقف بين كلامين) اى مرگمين يصح سكوت على كل منهما

(ليحفظ السامع) اى ليدركه ويفهمه ففى الصبحين من عائشة انه عليه السلام كان يحدث حديثا لو عد العاد لاحصاه (ولا يبحث) مع الخصم (قبل تمام الكلام) اى فى اثناء المرام اذ قد يكون له تعلق فى المقام يدفع المباحثة مع الخصم (ويستأذن للسؤال) اى تأدبا مع ارباب الكمال (فالكل مأثور) وفى الكتب المبسوطة من كور (ويكثر البكاء فور حرمت النار على ثلاثة اعين عين) بالجمر على البذل او بالرفع اى منها او احديها عين (سهرت فى سبيل الله) اى احتراسا لاهل الله (وعين غضت) اى غمضتها (عن محارم الله) اى ابتغاء لوجه الله (وعين بكت من خشية الله) اى من خوف يوم يلقاه الطبرانى والحاكم عن ابي ربحانة بلفظ حرمت النار على عين بكت من خشية الله وحرمت النار على عين سهرت فى سبيل الله وحرمت النار على عين غضت عن محارم الله او عين فغضت فى سبيل الله وفى رواية الحاكم عن ابي هريرة ثلاثة اعين لاتمسها النار عين فغضت فى سبيل الله وعين حرمت فى سبيل الله وعين بكت من خشية الله (دون الضحك) اى لا يكثر الضحك بل يقلله (فهو يميم القلب وينهب النور) اى البهاء والضياء وفى الخبر انه عليه السلام كان طويل الصمت قليل الضحك احمد عن جابر بن سمرة (فورد قليبضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا) وهو امر معناه خبر اى يضحكون فى الدنيا قليلا من الضحك او الزمان ويبيكون كثيرا من البكاء او الزمان وهذا اذا كان المراد به الجبر عن اهل الكفر فى الدنيا والعقبى واما ان كان المراد به الجبر عنهم فى دار الآخرة فالمراد من القلة العدم والله سبحانه اعلم فالعنى من ضحك فى الدنيا قليلا يبكى فى الآخرة كثيرا فكيف حال من ضحك فى الدنيا كثيرا فانه لا يشك ان امره يكون عسيرا لايسيرا (ويخفض صوت العطاس فالتصريح به) اى بالصيغة عند الناس (حمق) اى حماقة وجهالة لقام الاستيناس وقد ورد التثاؤب الشديد والعطسة الشديدة من الشيطان ابن السنن عن ام سلمة (ويستتر) اى فمه عند العطاس (بثوبه) اى يكمه او منديله (اويده) اى يكمه فورد اذا عطس احدكم فليضع كفيه على وجهه وليخفض صوته والحاكم والبيهقى عن ابي هريرة (ويستتر القم فى التثاؤب) اى بالثوب لانه ايضا يحصل المقصود ولان الثوب ايضا لا يكون الا بمساعدة الساعد ففى الصبحين عن ابي هريرة التثاؤب من الشيطان فاذا تنأب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا قال ها ضحك منه الشيطان وفى رواية الترمذى العطاس من الله والتثاؤب من الشيطان فاذا تنأب احدكم فليضع يده على فمه واذا قال آه آه فان الشيطان يضحك من جوفه وان الله عز وجل يحب العطاس ويكره التثاؤب ولعل وجهه ان العطاس يطير النوم والكسل والتثاؤب يوجب النفاس والفشل واما ما ورد من ان العطاس والنعاس والتثاؤب فى الصلوة من الشيطان فوجهه ان كلا منها مانع

من القراءة ونحوها (ويلقى البزاق) ان لم يقدر على ابتلاعه (في اليسار) اي ان لم يكن هناك احد من الابرار (او تحت القدم) اي اليسرى اذا لم يكن ارض مسجد (دون القبلة) اي لا يلقى الى جهة القبلة مطلقا تعظيما للكعبة بيت الله الحرام ففي الصحيحين اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فان الله قبل وجهه اذا صلى (واليمين) اي اصلا سواء يكون فيه احد ام لاتعظيما لصاحب اليمين من الملائكة المقربين ولعل صاحب اليسار يتأخر في جانبه فانه مأمور بالنسبة الى صاحب اليمين كما قرر في محله وفي رواية احمد واصحاب السنن الاربعة عن طارق بن عبد الله المحاربي مرفوعا اذا صليت فلا تبرقن بين يديك ولا عن يمينك ولكن ابزق تلقاء شمالك ان كان فارغا والافتحت قدمك اليسرى وادلكه قال ابو يزيد لبعض اصحابه قم بنا حتى ننظر الى هذا الرجل الذي قد اشهر نفسه بالولاية وكان رجلا مشهورا بالزهد والديانة فمضينا فلما خرج من بيته ودخل المسجد رمى بزاقه تجاه القبلة فانصرف ابو يزيد ولم يسلم عليه وقال هذا غير مأمور على ادب من آداب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يكون مأمورا على ما يدعيه اي من الادب مع الرب (ويتفأل بكلمة سالحة) اي بسماعها من غيره نحو صلاح وفلاح ومنصور ومظفر فانه عليه السلام كان يعجبه الفأل الحسن ويكره الطيرة وابن ماجه عن ابي هريرة والحاكم عن عائشة (فالكل ماثور) اي منقول عن فعله عليه السلام (ومأمور به) اي بما ورد عنه من الكلام (ولا يتطير) اي لا ينشام بالفأل القبيح واصله التطير بالسوائف والبوارح من الطير وكان التطير بصددهم عن مقاصدهم في زمن الجاهلية فنفاه الشرع ونهى عنه واخبر انه لاتأثير له في جلب نفع او دفع ضرر ومثاله انه خرج لحاجة وسمع كلمة فاسدة دالة على عدم قضائها فان رجع عنها بسببها كان ذلك تطيرا (فهو منهى عنه) روى احمد عن عبد الله بن عمر مرفوعا لا يتطير فان فعل فكفارته ان يقول اللهم لا خير الاخيرك ولا طير الاطيرك ولا اله غيرك رواه الطبراني عنه بلفظ من رده الطيرة من حاجة فقد اشرك وكفارته ان يقول اللهم لا خير الاخير الخ ورواه ابو داود ولفظه اذا رأيتم من الطيرة شيئا تكرهونه فقولوا اللهم لا يأتي بالحسنات الا انت ولا يذهب بالسيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بك وفي رواية ابن ابي شيمة الا بالله (ويفتح الكتاب) اي اذا بدأ مكتوبا الى غيره (بالتحميد والصلوة) بان يكتب الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله (ويذكر اولاً) اي بعدهما (نفسه ثم المكتوب اليه فهو السنة) المعروف في السنة ان يبدأ باسمه ثم المكتوب اليه ثم يحمد الله فيكتب مثلا من عبد الله فلان الى فلان عبد الله السلام عليك فاني احمد الله اليك وهو مقتبس من قوله تعالى * انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم * وقد كتب صلى الله عليه وسلم الى معاذ

في ابن له يعزبه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى معاذ سلام عليك فاني
 احمد اليك الله الذي لا اله الا هو اما بعد فاعظم الله لك الاجر والاهمك الصبر ورزقنا
 واياك الشكر الحديث رواه ابن مردويه والحاكم عن معاذ قالوا في الآية لطلق الجمع
 (ويتربه) بتشديد الراء اى يلقي التراب على الكتاب (فهو سبب التجاح) اى وصوله
 الى الباب وقد ورد اذا كتب احدكم الى انسان فليبدأ بنفسه واذا كتب فليترب
 كتابه فهو انجح الطبراني في الاوسط عن ابي الدرداء والترمذى الجملة الثانية والطبراني
 الاولى (ويتعفف) اى يطلب العفة (عن طلب الحاجة) اى بالمسألة من الخلق (ما يمكن)
 اى مهما امكن التعفف ولم تلجئه الضرورة الى التكف وفي دعاء الامام احمد اللهم كما
 صنت وجهى عن سجود غيرك فصن وجهى عن مسألة غيرك وقد قال بعض اهل التوفيق
 السؤال ذل ولو اذن الطريق (وحقه) اى حق طلب الحاجة عند الضرورة من الخليفة
 (ان يتوضأ ويصلى ركعتين ويرفعها اليه تعالى) اى اولاً لانه غيات المستغيثين وارحم
 الراحمين واكرم الاكرمين وفي الخبر ليسال احدكم ربه حاجة حتى يسال الملح وحتى
 يساله شسعه رواه الترمذى وغيره وقد ورد من كانت له حاجة الى الله او الى احد من بنى
 آدم فليتوضأ وليحسن وضوءه ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على النبى صلى الله عليه وسلم
 وليقل لا اله الا هو الحكيم الكريم سبحانه رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين اسالك
 موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والعصمة من كل ذنب والغنيمة من كل بر والسلامة من
 كل اثم لاتدع لى ذنبا الاغفرته ولاهما الافرجته ولا حاجة هي لك رضا الا قضيتها يا ارحم
 الراحمين رواه الترمذى عن ابن ابي اوفى وفي رواية له ولغيره عن ابن حنيفة من كانت
 له ضرورة فليتوضأ فيحسن وضوءه ويصلى ركعتين ثم يدعو اللهم انى اسألك واتوجه
 اليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد انى اتوجه بك الى ربي فى حاجتى هذه لتقضى
 لى فشفعه فى (ويخرج) اى ومن حقه اى يخرج فى طلب الحاجة (بكرة الحميس) او بكرة
 غيره فان البركة فى البكرة كما تقدم (بعد التعميد والصلوة) اى على النبى عليه السلام
 (وقراءة الفاتحة) فان فيها راحة قضاء الحاجة فائحة (وآية الكرسي) فانها الدالة على
 العظمة والمحافظة (وآخر آل عمران) اى من قوله * ان فى خلق السموات والارض *
 الى آخر السورة او من قوله * لا يغرنك تقلب الذين كفروا فى البلاد * او من قوله
 * يا ايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون * فقد روى
 بعض المجاديب انه يخرج بطاقة من جيبه وينظر فيها ثم يرددها فاذا هومات فرأوا
 فيها آية * واصبر لحكم ربك فانك باعيننا (والقدر) اى سورة القدر تنبئها له
 على ان الاشياء كلها بالقضاء والقدر فلا يتبدل ولا يتغير (ويقصد الانقى) شرعا لان

عطاءه انقى (والاكرم) طبعاً لان سخاهه ابقى (والاسمع) اى الاسهل يدا فان الخير
 منه ارجى (والاحسن) اى خلقا وخلقاً فقد ورد اطلبوا الخير عند مسان الوجوه
 رواه البخارى فى تاريخه عن عائشة وجماعة عن غيرها وفى رواية ابن عدى والبيهقى عن
 عبد الله بن جراد بلفظ اذا ابتغيتم المعروف فاطلبوه عند مسان الوجوه لان الظاهر عنوان
 الباطن والغالب اجتماع حسن الخلق وحسن الخلق ومن لوازم حسن الخلق الكرم مع الخلق
 (والارهم) قلباً فعن ابي سعيد اطلبوا الحوائج الى ذوى الرحمة من امتى ترزقوا وتنجحوا
 فان الله تعالى يقول رحمتى فى ذوى الرحمة من عبادى ولا تطلبوا الحوائج عند القاسية
 قلوبهم فلا ترزقوا ولا تنجحوا فان الله تعالى يقول ان سخطى فيهم رواه العقبلى والطبرانى
 فى الاوسط (ولا يرتكب معصية فيه) اى فى طلب الحاجة بان يكذب فى مقدار ما يحتاج اليه
 مثل قوله ان لى ميتا اريد دفنه او عندى نساء او ما اكلت ايام كذا او معى عيال ونحو ذلك
 اذا لم يكن صادقاً فيما هنالك (ولا يبالغ) اى فى الطلب من الخلق قال تعالى * لا يسألون الناس
 الحافاً * اى الحاماً وورد ان الله يبيغض السائل المالح ويحب المحبى العفيف المتعفف رواه
 البيهقى عن ابي هريرة (ويشاور) اى فى امر مشكل يقع له (العاقل) اى المجرب فى الامور
 (العالم) اى المعظم فى الصدور (الصالح) اذ عنده الخبر المستور (الملايم ذلك الامر) اى
 الذى وقع له فى الدهر ويحتاج فيه النصح للنصر (كالسخي فى المال) اى فى امر يتعلق بمثل
 المال (والشجاع فى الحرب) لانه فى ذلك الامر من اهل الكمال * وقد علم كل اناس مشربهم *
 وعرف كل فريق مذهبهم (فورد وشاورهم فى الامر) * وامرهم شورى بينهم (ثم امرآته)
 اى ان لم يجد احداً كما فى نسخة (ويخالف) اى رأبها (فورد فيه) اى فى خلافها (البركة)
 لقله عقلمها ونقصان دينها واخرج العسكرى فى الامثال عن عمر قال خالفوا النساء فان فى
 خلافهن البركة وعن انس مرفوعاً لا يفعلن احدكم امراً حتى يستشير فان لم يجد من يستشير
 فيستشير امرآته ثم يخالفها فان فى خلافها البركة رواه ابن لال وروى الديلمى والعسكرى
 والقضاعى عن عائشة مرفوعاً طاعة النساء ندامة وفى مسند احمد هلكت الرجال حين
 اطاعت النساء واخرجه الطبرانى والحاكم وصححه من حديث ابي بكرة مرفوعاً واخرج ابن
 عدى من حديث ام سعد بنت زيد بن ثابت عن ابيها مرفوعاً طاعة المرأة ندامة واخرج
 العسكرى عن معاوية قال عودوا للنساء لانها ضعيفة ان اطعتها اهلكتك وقال بعض الشعراء
 * وترك خلافهن من الخلافى * واما ما اشتهر على الالسنه شاوروهن خالفوهن فباطل لا اصل
 له فى مبناه لكن صح معناه فيما قدمناه (ويقدم الاستخارة) اى على الاستشارة والمراد دعاؤها
 مجملاً بان يقول اللهم خرنلى واخترلى ولا تكنلى الى اختيارى او صلاتها ودعاؤها المشهور
 المذكور فى الحصن وشرحه المسطور وقد ورد ما غاب من استفسار وما ندتم من استخار ولا عال

من اقتصد الطبراني في الاوسط عن انس (ويختار اهلون الامر من) كالتدريس والفتوى
 فالتدريس اهلون من الفتوى والفتوى اهلون من القضاء والقضاء اهلون من الخلافة (وايسرهما)
 فروى عن بعض السلف الصبر عن النساء ايسر من الصبر عليهن والصبر عليهن ايسر من
 الصبر على النار وقيل الفرق بين الاهون والايسر ان الاهون باعتبار النفع والضرر
 والايسر باعتبار سهولته على النفس وبعده عن الخطر (ولا يحب المال اكثر من العرض)
 بل يبذل المال لحفظ العرض وحسن الحال (ولا يبدل الدين بالدين) لقوله تعالى * اولئك
 الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة فمارجت تجارتهم وما كانوا مهتدين (ولا يركب بقرة)
 ويجوز الحمل عليها (ولا يحرث على حمار) لانه خلق للحمل والركوب (فالكل خلق لعمل)
 اى على وفق العادة كما في الفرس والجمال وقبور كل ميسر لما خلق له رواه الشيخان (ويركب
 على ما اصاب) اى صادفه من الفرس والحمار والبغل والبعير والفيل من غير تعلق وتقييد
 بواحد منها قال تعالى * والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون * اى
 الفيل اذا كان الخطاب للعرب خاصة واما البعير فقال تعالى * واكرم فيها جمال حين
 تريحون وحين تسرحون وتحمل اثقالكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس ان ربكم
 لرؤوف رحيم * وقال عز و علا * وجعل لكم من الفلك والانعام متركبون لتسروا على ظهوره
 ثم تذكروا نعمة ربكم اذا استويتم عليه وتقولوا سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له
 مقرنين * اى مطيقين وقال عز و علا * اولم يروا انا خلقنا لهم مما عملت ايدينا انعاما فهم
 لها مالكون ذللناها لهم فممنها ركوبهم ومنها يأكلون ولهم فيها منافع ومشارب افلا
 يشكرون * وقال عز شاناه وعظم برهانه * وآية لهم انا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون
 وخلقنا لهم من مثله ما يركبون * فالبعير سفينة البحر كما ان الفلك سفينة البحر (ويردف
 الخادم) اى وغيره سواء كان المركوب جملا او فرسا او حمارا (فالكل مأثور) فقد اردى
 النبي عليه السلام الفضل واسامة في طريق عرفة عام حجة الوداع خلق ناقه واردى اياه ريرة
 على حمار في طريق قبا كما تقدم (وكان عليه السلام لا يدخل البيت) اى بيته (حتى يتصدق
 بفاضل النفقة) اى بما فضل من النفقة في يد اى بيته (ويسعى في الحاجات) اى في قضائها
 بنفسه عند قدرته فاخرج احمد عن انس انه عليه السلام كان يذبح اضحيته بيده (ويخصف
 النعل) على حد صنعته (ويخيط الثوب) اى بقدر معرفته فقد اخرج ابن عساكر عن ابي
 ايوب انه عليه السلام كان يخصف النعل ويرقع القميص ويلبس الصوف ويقول من رغب
 عن سنتى فليس منى اى من تركها تكفرا فليس على طريقنى (ويقطع اللحم) اى اذا كان نيا
 او غير نضيج وهو ثابت في السنة كما سبق وفي الشماثل عن جابر بن طارق قال دخلت على
 النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت عندك دباء يقطع فقلت ما هذا قال نكثر به طعامنا (ويشغل

بامور البيت مع امهات المؤمنين) فروى احمد عن عائشة كان يخيط ثوبه ويخصف
 نعله ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم وروى ابن سعد عنها كان يعمل عمل البيت
 واكثر ما يعمل الخياطة وفي رواية ابي يعلى عنها كان يغلى ثوبه ويحلب شاته ويخدم
 نفسه (ولا يتكفى) اى وكان عليه السلام لا يتكفى فى شىء من الكسوة والطعام والضيافة
 والوليمة (ولا يحبه) اى التكلف من غيره بل يفضله فاخرج الدارقطنى بسند ضعيف انا
 والاتقياء من امتى بريئون من التكلف ويقويه ما فى مسند الفردوس من حديث الزبير
 بن العوام الا اناى برئى من التكلف وصالحوا امتى واخرجه ابن عساکر فى تاريخه عنه
 بلفظ اللهم انى وصالحوا امتى برآء من كل متكلف واخرجه عن الزبير ابن ابي هالقوهو
 ابن خديجة زوجة النبى صلى الله عليه وسلم بلفظانا وامتى برآء من التكلف (ولا يصيد)
 اى بنفسه (ويحبه) اى يعجبه من غيره (ويقبل الهدي ويكافى عليها) اى بمثلها او بازيد
 منها لقوله تعالى * واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها اوردوها * اى او بمثلها على قول
 وفى البخارى وغيره عن عائشة كان يقبل الهدية ويثيب عليها (ويرد المقرونة بالمنة
 وان قلت) اى الهدية او المننة فانها كثيرة المؤنة وثقيلة المعونة (ويغتم العبد) وكذا
 الجارية (ايام الرق) اى زمان العبودية مع القيام بحق الربوبية (فحسنة بعشرين) اى
 فاجره مرتين كما فى حديث ثم اقل الاجر فى حسنة عشر كما قال تعالى * من جاء بالحسنة
 فله عشر امثالها * فاذا كان له اجران فحسنة له بعشرين حسنة (وتلزم المرأة قعر البيت)
 اى من المحزن ونحوه (فلاترتفع) اى هى (عليه) اى على البيت والمعنى انها لاتسكن
 فى العوالى خصوصا اذا كان فيها شيا بك مشرفة على الحوالى (ولانظر الى الخارج) ولو
 كانت ساكنة فى الداخل (فتظهن الى الرجال فتنة) اى فى حقن كما ان نظر الرجال
 اليهن فتنة فى حقهم قال تعالى * قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم *
 وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن (وامرت ام سلمة بالاحتجاب
 عن الاهل) اى مع انها من الازواج الطاهرات (ولا لباس) اى للمرأة (بالخروج فى المهم)
 اى الدينى والاخرى او النبوى الضرورى (فى اسوأ هيئة) اى اخشنها من لباس
 الجمال (واخلى طريق) اى من الرجال حال كونها (متفكرة لمن يعرف) اى نسبها او مسبها
 صيانة عن عرضها (غير مسمعة صوتها) اى اذا لم تكن ضرورة بها (ويتصدق) اى الشخص
 (بما بقى من طعام يستحيل) اى يتغير ويفسد من اللحم المطبوخ واللبن ونحوهما (اذا ترك)
 اى كثيرا فانه تضييع للمال وتفويت لمقام الكمال (ويغتم الصبح بطول السلامة) فسان
 فرعون مضى عليه اربعمائة سنة ولم يحصل له صباح ولاهوى مقبار سنة (فورد لا يخلو
 المؤمن من علة) اى مرض وضعف قوة (وذلة) ضد عزة بان يسلط عليه احد من الظلمة

(وقلة) اى فاقة وحاجة وقد يجتمع عليه اذا كان من اهل عناية ورعاية وحماية واذا كان خاليا عنها فى بعض الاوقات (فلا بد وان يبلى فى كل اربعين يوما بشى منها ويسترجع) اى يقول * انا لله وانا اليه راجعون (فى المصيبة) اى الحادثة (فهو ماثور) اى مروى عنه عليه السلام وعن السلف الكرام (ومدوح فى القرآن) حيث قال تعالى * وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون * الآية وفى الحديث يصترجع احدكم فى كل شى حتى فى شسع نعله فانها من المصائب ابن السنى عن ابي هريرة وقد ورد من اصيب بمصيبة فاحدث استرجاعا وان تقادم عهدا كتب الله له من الاجر مثله يوم اصيب رواه ابن ماجه عن الحسن بن على (ويحترز عن الشق) اى شق الجيب (والضرب) اى على الوجه والصدر (والحلق) اى حلق شعر الرأس للمرأة والمحية للرجل (والنوح) وهو صياح اهل الميت (فهى) اى جميعها (منهى عنها اذى رسوم الجاهلية) فى الصحابين عن ابن مسعود ليس منا من لطم الحدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية ولا بى داود والنسائى عن ابي موسى ليس منا من سلق ومن حلق ومن مرق فالسلق رفع الصوت عند المصيبة ومنه قوله تعالى * سلقوكم بالسنة حداد * والحلق حلق الشعر والحرق حرق الثوب (ويشئ المريض) فورد المريض انينه تسبيح وصياحه تكبير ونفسه صدقة ونومه عبادة ونقله من جنب الى جنب جهاد فى سبيل الله يقول الله تعالى لملائكته اكتبوا لعبدى احسن ما كان يعمل فى صحته فاذا قام ثم مشى كان كمن لا ذنب له الخطيب والديلمى عن ابي هريرة وقال رجاله معروفون بالثقة الاحسين ابن احمد الباقى فانه مجهول (انينا يخفق بعض ما به) اى من ثقل الالم (ذاكرا) اى حال كونه ذاكر الله تعالى فيما اعطاه من النعم والمن ومستعينا به فيما ابتلاه من المحن ومستغيثا به فى ايام الفتن ومستعينا به عن حلول النقم (لامتاؤها) اى بطريق الضجر والفرح من كثرة الهم والغم والافقد مدح الله سبحانه سيدنا ابراهيم الخليل بقوله * ان ابراهيم لحليم اواه منيب * فاذا كان آه اواه لله وفى تسليم امر موله ورضاه بقدره وفق ما قضاه يكون خيرا له فى دنياه وعقباه (ويعصب الرأس) اى يشده بعصابة تبعا للسنة واظهارا للعجز ولانه يخفق الصداق (وينام على الفراش) اى ولو كان دأبه ان لا ينام عليه (استعانة على الصبر) اى على شدة المرض وحدة الامر (وتوقيفا) اى واحترازا واحتراسا (عن التشدد) اى طالب شدة الامر باظهـ سار التجلد فى الابتلاء للبلاء (ويستشفى) اى يطلب الشفاء (بالذكر) اى الجلى والحفى لشفاء الظاهر والباطن فان ذكر الحبيب شكر اللبب وسكر الطيب (والدهاء) فـ انه يرد البلاء ويهون القضاء او الدعوات الماثورة للشفاء نحو اللهم عافنى واهنى عنى

واشفنى واسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة (والصلوة) لقوله تعالى * واستعينوا
 بالصبر والصلوة * او الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم لأن في ذكر الخليل شفاء
 العليل (والقرآن) لانه شفاء اهل الايمان ودواء اهل الايقان وشفاء اهل الطغيان
 وخسران اهل العدوان فقد قال تعالى * وتنزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين
 ولا يزيد الظالمين الا خسارا (لاسيما الفاتحة) لانها فاتحة كل خير ودافعة كل شر وضمير
 (فورد انه) اى فاتحة الكتاب (شفاء من كل داء) اخرجه البيهقي في الشعب من حديث
 عبد الله بن جابر وروى القشيرى ان آيات الشفاء هى * ويشفى صدور قوم مؤمنين *
 شفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين * فيه شفاء للناس * وتنزل من القرآن ما
 هو شفاء ورحمة للمؤمنين * واذا مرضت فهو يشفين * قل هو اللذين آمنوا هدى وشفاء *
 يكتب ويغسل ويشرب فانه مجرب (ويحتمى) اى حال الابتلاء خصوصا وقت الابتلاء
 (فهم) اى السلف (امرؤا به) اى بالاحتماء وقد قيل الاحتماء رأس الدواء واخرج الخليل
 من حديث عائشة مرفوعا الازم دواء والمعدة بيت الداء وعودوا بدنا ما اعتاد والازم
 الحمية واخرج ابن ابي الدنيا عن وهب بن منبه قال اجمعت اطباء على ان رأس الطب
 الحمية فلا يبعد ان يكون التقدير فهم اى الحكماء امرؤا بالاحتماء (ويداوى) اى فانه
 لا ينافى التوكل ولا ينافى (فورد تدأوا وعباد الله) اى اطلبوا دواء معظم من بعض يا عباد
 الله (ما من داء الاوله دواء الا السام) اى الموت ففي مسند احمد والسنن الأربع وابن
 حبان والحاكم عن اسامة بن شريك مرفوعا تدأوا وعباد الله فان الله لم يضع داء الا وضع
 له دواء غير داء واحد الهرم (ويستوهب مهر امرأته) اى يطلب الهبة من بعض مهرها
 ويأكله ففيه شفاء لقوله تعالى * فان طبن لكم عن شىء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا *
 اى سائغا غير ضار ولا تنغص فيه في الدنيا ولا تتبعه معه في الآخرة (واستوهب على رضى
 الله عنه امرأته) اى من مهرها (واستقرض في العارضة) اى العلة (من مهرها) شك من
 الراوى (فاشترى به العسل) لقوله تعالى فيه شفاء للناس (ومزجه) اى خلطه (بماء السماء
 اى المطر لقوله سبحانه * وانزلنا من السماء ماء طهورا) (وشربه فصار سبب الشفاء) اى
 حيث اجتمع فيه اسباب الدواء (هنا) اى مضى اوخذ هذا (وازالة السكتجبين الصفراء
 لا يفارق ارواء الماء) اى كما قال الحكماء (الابتلعلى) اى تعلق السكتجبين في ازالة
 الصفراء (بالنظر) اى التأمل (والتوقى على الشرط) اى المعتبرة التى ذكرها اطباء
 فمن عرف المزاج وغلبة العلة وجودة الدواء ومقداره بحسب المزاج واقتداره لم يبق عنده
 فرق بين ازالة السكتجبين الصفراء وبين ارواء الماء بخلاف من لم يعرف ذلك فانه
 لا ينفعه هفالك وهذا جواب سؤال مقدر يرد على قوله عليه السلام ما من داء الحديث

فان السكتاجيين مثلا ربما لا يوافقون دفع الصفراء ويؤدى الى عطش مفرط فنقول استعماله موقوف بالنظر الى احواله ومتوقف على شروط استعماله والحاصل ان الدواء سبب لدفع الداء فمهما حصل السبب فمتلوه المسبب لاحماله فى الاغلب كعلاج الجوع بالطعام والعطش بالماء الحلو البارد وانما يتخلف نحو السكتاجيين لتوقفه على شروط دقيقة يعرفها الاطباء والحكماء بخلاف اشباع الطعام وارواء الماء وكل ذلك بتدبير مسبب الاسباب وترتيبه فى الابواب بكمال قدرته وجهال حكمته فلا يضر المتوكل استعمال الدواء مع النظر الى مسببه دون الطبيب والدواء (ويحتم) اذا كان المرض دمويا او مطلقا لما ورد بالحجامة تنفع من كل داء الا فاحتموا الديلمي عن ابي هريرة (فورد ما مررت بملاء) اى جمع عظيم بملاء العيون من كثرتهم (من الملائكة) اى المقربين (الاقالوا بشر امتك بالحجامة) اى بالعافية والسلامة بسبب الحجامة (والاحب) اى الاولى ان تقع الحجامة فى النصف الاخير من الشهر لما رواه ابن ابي حبيب عن عبد الكريم معضلا الحجامة تكره فى اول الهلال ولا يرجى نفعها حتى ينقص الهلال (والانسب فى سبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين فهو ما نور لاسيما) اى خصوصا (اذا اتفق يوم الثلاثاء سبع عشرة) من الشهر (فورد هو) اى الاحتجام لسبع عشرة من الشهر فى يوم الثلاثاء (دواء من داء سنة) رواه ابن سعد والطبرانى وابن عدى عن معقل بن يسار ولفظه الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر دواء لداء سنة (الافى القفا فهو يورث النسيان) روى الديلمي عن انس مرفوعا الحجامة فى نفرة الرأس تورث النسيان فتجنبوا ذلك وقد احتجم عليه السلام فى يافوخه من وجع كان به ذكره ابن الربيع ورواه ابن سعد عن انس الحجامة فى الرأس هى المغينة امرنى بها جبريل حين اكلت طعام اليهودية وفى رواية العقيلي عن ابن عباس الحجامة فى الرأس امان من الجنون والجذام والبرص ووجع الاضراس والنعاس ورواه الطبرانى وابن السنى فى الطب عن ابن عمر وفى رواية الطبرانى وابو نعيم عن ابن عباس الحجامة فى الرأس شفاء من سبع اذا مانوى صاحبها من الجنون والصداع والجذام والبرص والنعاس ووجع الضرس وظلمة بيجها فى عينيه وفى رواية ابن ماجه والحاكم وابن السنى وابو نعيم عن ابن عمر الحجامة على الريق امثل وفيها شفاء وبركة وتزيد فى الحفظ وفى العقل فاحتجموا على بركة الله تعالى يوم الخميس واجتمهوا بالحجامة يوم الجمعة ويوم السبت ويوم الاحد واجتمهوا يوم الاثنين والثلاثاء فانه اليوم الذى عافى الله فيه ايوب من البلاء واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء فانه اليوم الذى ابتلى فيه ايوب وما يبى وجذام ولا برص الا فى يوم الاربعاء وفى ليلة الاربعاء وفى الصحيحين عن جابر مرفوعا ان كان فى شئ من ادويتكم غير ففى شرطة محجم او شربة من عسل اولدغة بنار توافق

داء وما أحب ان اكتبوى (ويحتمل الكى فيه خوف السراية) اى سراية الم
 الكى الى الموت او سراية المرض الى سائر الجسد (والرقية) اى ويحتملها اذا لم
 يعرف معناها من مبناهما (ونهى عنهما) اى عن الكى والرقية فروى الترمذى
 والحاكم عن عمر انه عليه السلام نهى عن الكى وفى الحلية عن ابن عباس
 انه عليه السلام كان يكره الكى وفى رواية البزار عن انس سمعوا القا من امتى يدخلون
 الجنة بغير حساب هم الذين لا يكتبون ولا يكوون ولا يهتفون ولا ينطيطون وعلى ربهم
 يتوكلون واما الرقية بالقرآن والادعية المأثورة فلا شك فى جوازها بل فى استحبابها فكان
 عليه السلام يرقى اللدبع بالفاطحة سبع مرات رواه الترمذى وغيره عن ابي سعيد وكان ايضا
 يرقى المعتوه بالفاطحة ثلاثة ايام غدوة وعشية كلما ختمها جمع بزاقه ثم تغله رواه ابو داود
 والنسائى وفى صحيح مسلم وغيره عن ابي سعيد بسم الله ارقيك من كل شىء يؤذيك ومن شر
 كل نفس او عين ماسد الله يشفيك بسم الله ارقيك وروى ابن ماجه والحاكم عن ابي
 هريرة الا ارقيك برقية رقانى بها جبريل يقول بسم الله ارقيك والله يشفيك من كل داء
 يأتيك من شر النفقات فى العقد ومن شر حاسد اذا حسد ترقى بها ثلاث مرات واما قوله
 عليه السلام لشفاء بنت عبد الله هلمى حفصة رقية النملة كما رواه ابو هيب فى الغريب
 عن ابي بكر بن سليمان بن ابي حنيفة فقال الجلال السيوطى فى شرح ابي داود رقية النملة
 شىء كانت تصنعه النساء يعلم كل من يسمعه انه كلام لا ينفع ولا يضر ورقية النملة كما كانت
 تعرف بينهن ان يقال العروس تختضب وتتنعل وتحتفل وتكتمل وكل شىء يفتعل فير ان
 لا يعصى الرجل فاراد عليه السلام بهذا الكلام تأنيب حفصة وتوبيخها لانه لقي اليها سرا
 وافشنته (ويوصى بثالث المال) اى يجوز ان يوصى به ولو كان الافضل دونه فى الصحيحين
 عن ابن عباس الثلث والثلث كثير وفيهما عن سعد انك ان تذر ورتك اغنياء خير
 من ان تذرهم عالة يتكففون الناس الحديث (وارضاء الخصوم) اى بالمال والاستحلال
 (وقضاء الدين) او طلب ابرائه (وقضية الصلوة والصوم) اى وبمقدار ان يفدى به الصلوات
 والصيام الفائتة لكل فرض ووتر نصف صاع وكذا لكل يوم صوم (فمن مات دون الوصية)
 اى الواجبة عليه وفى نسخة دونها اى بغير الوصية (لا يؤذن له التكلم مع الموتى فى القبر الى
 يوم القيمة) رواه ابو الشيخ فى الوصايا عن قيس ولفظه من لم يوص لم يؤذن له فى الكلام
 مع الموتى وفى رواية ابن ماجه من مات على وصية مات على سبيل سنة ومات على تقى
 وشهادة ومات مغفورا له (ويغتم الموت) اى علامات حلوله وامارات نزوله فى الخبر
 تحفة المؤمن الموت رواه الطبرانى باسناد جيد عن ابن عمر به مرفوعا وذلك لانه وسيلة الى
 وصول مولاه ووصول لقاءه وفى الصحيحين عن ابي موسى مرفوعا من احب لقاء الله احب الله

لقائه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه (ولا يشتغل) اي المحتضر (عنك) اي وقت حضور
الموت (بغيره تعالى ظاهرا وباطنا) لقوله تعالى * ارجع الى ربك راضية مرضية
(ويقرأ يس) اي بنفسه او يقرأها غيره فيستمعها (ففي الخبر اقرؤا على موتاكم يس)
اي على من اشرف على الموت رواه احمد وغيره عن معقل بن يسار (ويحضر الصالحاء) اي
ليعينوه بالتلقين ويغيثوه بالدعاء في شدة البلاء (ولا يكره السكرات) اي لانها من جملة
المكفرات او من موجبات رفع الدرجات ويستحب ان يقول اللهم اعني على ظمرات الموت
وسكرات الموت رواه الترمذي عن عائشة مرفوها (ويطيب ماحول البيت) اي ينظفه ويبخره
وفي نسخة ماحول الميت وهو المحتضر اذ بعد تحقق الموت (فهو محضر الملائكة) اي ملك الموت
واعوانه او الملائكة المباشرة لقوله تعالى * ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم
الملائكة الاتخافوا ولا تخزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون نحن اولياؤكم في الحياة
الدنيا وفي الآخرة ولكم فيها ما تشتهون انفسكم واكم فيها ما تدعون نزلا من غفور رحيم
(ويجتهد في هد الجوارح) اي سكنونها عن الاضطراب فقدر روى موتوا قبل ان تموتوا في
هذا الباب وينبغي ان يذكر الحمد فعن ابن عباس المؤمن يجير على كل حال ينزع نفسه
من بين جنبيه وهو يحمد الله تعالى رواه النسائي (وورد ارقبوا) بضم القاف اي انظروا
الامن والامان على المريض وقت ظهور احوال تطرؤ عليه في ذلك الزمان (عند ثلاث)
اي من علامات لكل احد من اهل الايمان او الكفر ان كما فصله بقوله (اذا رشح جبينه)
اي عرف وفي رواية ابي داود والترمذي والنسائي عن بريدة وصححه ابن حبان المؤمن
يموت بعرق الجبين (وذرفت عيناه) اي سالت وذلك لان الدمعة علامة الرحمة (ويبست
شفتاه) لانه من خوف مولا (فهو) اي ما ذكر من الخصال الثلاث (من رحمة الله تعالى قد
نزلت به واذا غط) اي وارقبوا اذا غط (غطيط المتخفق) اي صوت كصوته وهو الصوت الذي
يخرج مع نفس النائم او حال خنقه وصرعه (واحمر لونه واربت شفتاه فهو من هذاب الله
قد نزل به) ومع هذا يحسن الظن بشانه ويحكم بايمانه لان الدليل المذكور ظني في مقام
برهانه واعلم محمول على غالب اعيانه (وكلمة التوحيد) اي ويجتهد في اكارها منه او من
غيره تلقينا له ونيابة عنه (فورد من مات وهو يعلم ان لا اله الا الله) اي وان محمد رسول الله
(دخل الجنة) اي استحق دخولها ولا بد له من وصولها وفي الصحيحين عن ابن مسعود من مات
لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة وفي مسند احمد وغيره عن معاذ من كان آخر كلامه لا اله الا الله
دخل الجنة (وحسن الظن بالله) اي ويجتهد في حسن ظنه بربه ان يرحمه ويعفو عنه جرمة
ففي صحيح مسلم وغيره عن جابر لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى (فورد)
في الصحيحين (انا عند ظن عبدي بي) اي في معاملتي معه في الدنيا والاخرى (فليظن

(بى ماشاء) اى من العفو والعقوبة فان مصيره الى وحسابه على وان قضيت له من خير
 او شر فلا مرد له لدى (والخوف والرجاء) اى ويجمع في الجمع بينهما (فورد
 لا يجتمعان في قلب عبد) اى مؤمن (الا اعطاه الله الذى يرضوه) اى من العفو (وامنه
 الله الذى يخاف منه) اى من العقوبة (حين قال) ظرف ورد اى في زمان قال (مختصر
 ارجو الله واخاف ذنوبى) وفي رواية البيهقى عن سعيد بن المسيب مرسلًا ولفظه ما
 اجتمع الرجاء والخوف في قلب مؤمن الا اعطاه الله عز وجل الرجاء وامنه الخوف (ويكره
 المخلط) اى الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا (الفيجاءة) اى موت البغثة لقوله تعالى
 * عسى الله ان يتوب عليهم * فموت الفيجاءة يقوته التوبة واما رواية احمد عن عائشة
 مرفوعا موت الفيجاءة راحة للمؤمن واخذة اسف على الكافر فمحمولة على المؤمن الصالح
 اذ الفاجر في حكم الكافر ولو من بعض الوجوه (دون الطاعون) اى لا يكره فيجأته ففى
 الصحيحين من انس الطاعون شهادة لكل مسلم (فورد من صبر في ارض طاعون) اى
 ولم يخرج فرارا منه (كان له مثل اجر شهيد) وفي مسند احمد وصحيح البخارى عن عائشة
 الطاعون كان عذابا يبعثه الله على من يشاء وان الله جعله رحمة للمؤمنين فليس من احد
 يقع الطاعون فيمكث في بلد صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان
 له مثل اجر شهيد وفي رواية لاحمد عنها الطاعون غدة كغدة البعير المقيم بها كالشهيد
 والغار منها كالغار من الزحف وفي رواية الطبرانى في الاوسط عنها الطاعون شهادة لامتى
 ووخز اعدائكم من الجن غدة كغدة الابل تخرج في الآباط والمرات من مات منه مات
 شهيدا ومن اقام فيه كان كالمرباط في سبيل الله ومن فرمته كالغار من الزحف وفي مسند
 احمد الطاعون لا يدخل مكة والمدينة اى لما فيها من نزول السكينة *

﴿ الباب الثامن في الصحبة ﴾

للصحبة تأثير بليغ في المنفعة والمضرة وان كان الشخص قويا في كمال المرتبة قال تعالى
 * يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين * وفي رواية النسائى عنه عليه السلام
 ما بال قوم يصلون معنا لا يحسنون الطهور فانما يلبس القرآن علينا اولئك وفي رواية
 احمد ومسلم عن ابي سعيد يا ايها الناس انها كانت ابينت ليلة القدر وانى خرجت
 اليكم لاخبركم بها فجاء رجلان بخفتان معهما الشيطان فنسيتهما فالتمسوها في التاسعة
 والسابعة والخامسة وفي رواية احمد والبيهقى عن ابن عباس انه قيل يا رسول الله ابطأ
 عنك جبريل فقال لم لا يبطى عنى وانتم مولى لاتستغفون ولا تقلمون اظفاركم ولا تنقصون
 شوا ربكم ولا تنفون رواجبكم اى مفاصل اناملكم هذا والنظر الى اهل الدنيا مضر

لاهل العقبى كما يشير اليه قوله تعالى * لا تمن عنيك الى ما متعنا به ازواجنا منهم
 زهرة الحياة الدنيا * وذلك لانه سبب للغفلة عن المولى ومن هنا قال سعيد ابن المسيب
 لا تنظروا الى الظلمة فتعبط اعمالكم الصالحة بخلاف ما ورد النظر الى الكعبة عبادة كما
 رواه ابو الشيخ عن عائشة والنظر الى علي عبادة كما رواه الطبراني والحاكم عن ابي
 مسعود وعن عمران بن حصين وذلك لانهما وسيلتان الى ذكر الله وورد اولياء الله
 الذين اذا رأوا ذكر الله (بسم الله الرحمن الرحيم) فهو اولى ما يصعب به لانه الكريم
 الحليم ويستعان به على دفع الشيطان الرجيم والصاحب اللثيم (وردان المتحابين) بتشديد
 الموحدة (في الله) اى فى سبيله لا يتفاه رضاه (على منابر من نور) اى الهى موجب لانواع
 من سرور توضع المنابر (حول العرش) اى فى مكان المقربين (لباسهم نور) اى مجرد
 او هرير بعلوه نور (ووجوههم نور) اى كنور شمس وبتدوير (يغبطهم النبيون والشهداء)
 اى يطلبون مراتبهم مع انهم من اكابر السعداء وهذا للمبالغة فى علو البهاء والمعنى
 ان حالهم عند الله بمثابة لو غبط النبيون والشهداء يومئذ حال غيرهم مع جلالة قدرهم
 لغبطوهم فى علو امرهم ولا يبعد ان يراد به النبيون والشهداء الذين لم يتيسر لهم
 المتحاب مع الاولياء والاصفياء ويؤيده ما فى الاحياء انه يروى ان الله تعالى اوحى الى
 نبي من الانبياء اما زهدك فى الدنيا فقد تعجلت به الرامة واما انقطاعك الى فقد تعززت
 بى ولكن هل عادت فى عبوا وهل واليت فى وليا والحديث رواه الطبراني عن معاذ
 ان المتحابين فى الله فى ظل العرش وفى رواية له من ابي ايوب المتحابون فى الله على
 كراسى من ياقوت حول العرش قال ابو ادريس الخولاني لمعاذ انى احبك فى الله فقال
 له ابشر ثم ابشر فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ينصب لطائفة من الناس
 كراسى حول العرش يوم القيمة وجوههم كالقمر ليلة البدر يفرح الناس وهم لا يفرحون
 ويخاف الناس وهم لا يخافون وهم اولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون فقيل
 من هؤلاء يا رسول الله قال هم المتحابون فى الله كذا فى الاحياء وقال خضره رواه احمد والحاكم
 فى حديث طويل ان ابا ادريس قال قلت والله انى لا احبك فى الله قال فانى سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان المتحابين لجلال الله فى ظل عرشه يوم لا ظل الاظله
 قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين وهو عند الترمذى من رواية ابي مسلم الخولاني عن
 معاذ بلفظ المتحابون فى جلالى لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء وقال حسن
 صحيح ولاحمد من حديث ابي مالك الاشعري ان لله عبادا ليسوا بانبياء ولا شهداء يغبطهم
 الانبياء والشهداء على منازلهم وقربهم من الله الحديث وفيه تحابوا فى الله وتصافوا به
 يضع الله لهم يوم القيمة منابر من نور فيجعل وجوههم نورا وثيابهم نورا يفرح الناس

يوم القيمة ولا يفرعون وهم اولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وروى النسائي في سننه الكبرى ورجاله ثقات من حديث ابي هريرة ان حول العرش مناير من نور عليها قوم اباسهم نور ووجوههم نور ليسوا بانبياء ولا شهداء يغبطهم النبيون والشهداء فقالوا يا رسول الله صفهم لنا فقال هم المتحابون في الله والمتجالسون في الله والمتزاورون في الله (فالحب فيه تعالى) كل حب لولا الايمان بالله ورسوله واليوم الآخر لم يتصور وجوده فهو منبعث من الايمان ومستزيد بالايقان فاذا علمت ذلك فاعلم ان الحب اما ان يكون لمعنى في ذات المحبوب كحب الصور الجميلة والسير الحميدة الجميلة وهو حب بالطبع وشهوة النفس اذ هو منبعث منها واما ان يكون للتوصل به الى مقصود آخر ليس في ذات المحبوب وذلك اما ان يكون نفس الدنيا او متعلقا بالآخرة واما ان يكون متعلقا بالله فالاول ليس من الحب في الله لانه منبعث من الدنيا والثاني حب من الحب في الله (كحب عالم) اى كحب العالم الذى (يستفاد من قوله واهاله) اى من جملة اقواله وسائر افعاله واخلاقه واهواله (وصالح يتبرك به) اى بدعائه واقباله وسنن ماله في مناله اذ العالم يستفاد من علمه والصالح يستفاد من عمله وحلمه في الدنيا ويرجى شفاعتهما في العقبى فقد قال بعض السلف استكثروا من الاخوان فان لكل مؤمن شفاعته فلعلك تدخل في شفاعته اخيك وروى في غريب التفسير لقوله تعالى * ويستجيب الذين آمنوا و عملوا الصالحات ويزيدهم من فضله * اى يشفعهم في اخوانهم فيبطلهم الجنة معهم ولذا مات جماعة من السلف على الصحبة والالفة والمخالطة وكرهوا الانفراد والعزلة ولابى عبد الرحمن السلمى من حديث على مرفوها من سعادة المرء ان يكون اخوانه صالحين فالاخ الصالح ان نسي ذكره وان ذكره اعانه ويشير اليه قوله تعالى مكاتبه عن موسى * واجعل لى وزيراً من اهلى هارون اذى اشد به ازرى واشركه فى امرى كى نسيحك كثيراً ونذكرك كثيراً * وفي رواية ابي داود من حديث عائشة رضى الله عنها اذا اراد الله بالامير خيراً جعل الله له وزير صدق ان نسي ذكره وان ذكر اعانه ونقل في الاحياء معنى الحديث وعبر عنه بقوله من اراد الله به خيراً رزقه اخا صالحا الحديث والاخ الصالح يشمل العالم والمتعلم فعن عيسى عليه السلام من علم وعمل فذلك يدهى في الملكوت عظيماً (وامرأة تفرغ) اى الرجل (للعباداة بتدبير امر البيت) وما يتعلق به من اصلاح ماله وحفظ ماله وصيانة دينه ولذا ورد في الاخبار وفور الاجر والثواب للانفاق على العيال حتى اللقمة يضعها الرجل في في امراته كما تقدم والله اعلم (وظنى يعطى مالا) اى قدر حاجة العالم او العابد (بصون الوقت) اى يحفظ وقتها (عن الضياع في الطلب) اى يحفظ وقتها عن الضياع في الطلب اى طلب

مالا يدلها منه فقد كان جماعة من السلف تكفل بكفائتهم جماعة من اولى الثروة وكان
المواسى والمواسى جميعا من المتحابين في الله (ومتعبد له تعالى) اى المبتدئ^٤ في العبادة
والمظهر لها المشير الى انه من اهل السعادة (فالمحب للشئ^٥ محب لمحبه ومحبوته) وقد ورد
في الدعاء اللهم انى اسئلك حبك وهب من يحبك وهب عمل يقربنى الى حبك (وكذا
المبغض) اى للشئ^٦ مبغض لمبغضه ومبغوضه وفى الجملة من احب الله واحب رضا^٧
ولقاءه اذا احب غيره كان محبا في الله لانه لا يتصور ان يمحّب شيئا الا لمناسبته لما هو
محبوب عنده وهو رضا^٨ الله ومن هنا قيل احب العالم جميعه لانه خلقه وصوره واحسن
خلقه وقد قال ابو محمد المغربي * لا تنكر الباطل فى طوره * فانه بعض ظهوراته * (شعر)
وقد قيل ان المؤمن اذا احب المؤمن احب كلبه وقال مجنون بنى عامر *

امر على الديار ديار ليلى * اقبل ذا الجدار وذا الجدارا
وما حب الديار شغفن قلبى * ولكن حب من سكن الديارا

فالمخلوقات باسرها مظاهر للصفات الجمالية والنعوت الجمالية فليس فى الكون سوى الله
ومصنوعاته فمن احب انساها احب صنعته ولذا كان عليه السلام اذا حمل عليه با تورة
من الفواكه مسح بها عينيه وقال انه قريب عهد برينا الطبرانى فى الصفيير من حديث
ابن عباس وهذا بالنظر الى التوحيد الصرف وحقيقته واما فى مقام الشريعة وطريقته
فلا بد من اعطاء كل ذى حق حقه فينادى ويقال الهى ارنا الاشياء كما هى واللهم ارنا
الحق حقا وارزقنا اتباعه وارنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه وبذلك يتم الكمال فقد
ورد اوتى عرى الايمان الحب فى الله والبغض فى الله رواه احمد من حديث البراء بن
عازب وورد ايضا من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان رواه ابو داود
عن ابي امامة (ويزداد ان) اى الحب والبغض (بقوة الطاعة) وكثرتها (والمعصية) اى فى المحب
والمحبوب (ويقتصان بضعفهما) لانهما مترتبان على وجودهما يكون على قدر شهودهما
ومد الحب فى الله ان كل حب لولا الايمان بالله واليوم الآخر لم يتصور وجوده فهو حب
فى الله وكذا زيادة الحب وقد يغلب الحب بحيث لا يبقى للنفس حظ الا فيما هو حظ
المحبوب وانشد *

(شعر)

اريد وصاله ويريد هجرى * فاترك ما اريد لما يريد

وقال سمعون المحب * فليس لى فى سواك حظ * فكيف ما شئت فاخترنى (فالادنى)
اى ادنى مراتب المحب المعبر عنه بالمصاحبة (الاخوة) فمن انس ما احدث عبد اخافى الله
عز وجل الا احدث الله عز وجل له درجة فى الجنة ابن ابي الدنيا فى كتاب الاخوان
(ثم المحبة) وهى الموجبة لزيادة الصحبة من الاخوة (وهى ما تمكن فى حبة القلب)

اى سويدائه وخاصة اجزائه وغلاصة اثنائه فعن انس ما تحاب اثنان في الله الا كان
 احبهما الى الله اشدهما حبا لصاحبه ابن حبان والحاكم وقال صحيح الاسناد
 (ثم الخلة) بالضم اى الصداقة والمحبة الصادقة (وهى ما تخلل) اى توسط الحب
 وتداخل امره (فى سره) بحيث لا يسع له محبة غيره وهذا معنى قوله (ولاشركة فيها)
 اى فى الخلة لاحد سوى الله بل هى خاصة له سبحانه فلا بد من انفراد الخليل
 فى حب الجميل الجليل (فوردا لو كنت متخذنا خليلا) اى من المخلوقين (لا اتخذت
 ابا بكر خليلا) لكونه عندى جليلا (واكن صاحبكم) يعنى نفسه (خليل الرحمن)
 اى ومحبيه فلا يسع فى قلبه خلة غيره والحديث رواه احمد والبخارى عن ابن الزبير
 والبخارى عن ابن عباس بلفظ لو كنت متخذنا من امتى خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن
 اخى وصاحبى وعن الزجاج الخليل هو الذى ليس فى صحبته خال وقيل الذى يوالى فيه
 ويعادى به وقيل الخليل هو المحب المحض لشيء دون غيره ولهذا قال عليه السلام اى
 ابرأ الى كل خليل من خلته ولو كنت متخذنا الحديث فهذا منه عليه السلام قطع المخالفة
 بينه وبين غيره من الانام واستشكل قول ابى هريرة وبعض الصحابة خليلى عليه السلام
 واجيب بان المنفى ان يتخذ هو خليلا وما نفى ان يتخذ غيره خليلا (بخلاف ما سواها) اى
 غير الخلة من المحبة والاخوة فانه يتصور الشركة فى كل منهما (فوردا) اى فى الاخوة وكمال
 المحبة (على منى بمنزلة هارون من موسى الا انه لانبى بعدى) رواه ابو بكر المطيرى
 فى جزئه عن ابى سعيد وفى رواية الطبرانى عن ابن عمر على اخى فى الدنيا والاخرة
 (فيصاحب العاقل) وهو العالم العامل (والحسن الخلق) وهو الفاضل الكامل وقد قال عليه
 السلام يا ابا هريرة عليك بحسن الخلق قال ابو هريرة وما حسن الخلق يا رسول الله قال
 تصل من قطعك وتعفو من ظلمك وتعطى من هرمك البيهقى فى الشعب من حديث الحسن
 مرسل عن ابى هريرة اذا لم يسمع منه (فاشترطهما مائورا) وذلك لان مدار الصحة والالفة
 عليهما فالبعد عن الاحمق والسىء الخلق اولى واحق وقد ورد من حديث ابى هريرة
 برواية ابى داود والترمذى وحسنه والحاكم وقال صحيح ان شاء الله المرء على دين خليله
 فلينظر احدكم من يخالل فلا بد ان يتميز بصفات يرغب بسببها فى صحبته اما العقل فهو
 رأس المال لتحصيل الكمال وعن على كرم الله وجهه

(شعر)

* ولا تصحب اذا الجهل فايك واياه * فكم من جاهل اردى مليما حين واخاه *
 * يقاس المرء بالمرء اذا ما هو ما شاه * وللشئ على الشئ مقاييس واشباه *
 * وللقلب على القلب دليل حين يلقاه * كيف والاحمق قد يضررك وهو يريد نفعك *
 وقال الجنيدي لان يصحبنى فاسق حسن الخلق احب الى من ان يصحبنى قارئ سىء الخلق

اقول وذلك لانه اذا غلب عليه غضب او شهوة او بخل او جبن اطاع هواه في ذلك فبعمالك
 بمقتضى ما غلب عليه من الاخلاق هنالك فاذا غلب عليه غضب اجترأ عليك او شهوة
 آثر نفسه عليك او بخل قطع بك اموج ما يكون اليك او جبن لم ينصرك بل ضرره يرد
 عليك (والقانع) اى يصاحبه (فصحبة المريض سم قاتل) اى يصرى من حيث لا يدري
 (والصالح) اى ويصاحب المتقى فعن ابي ذر مرفوعا الوحدة خير من المجلس السؤ والمجلس
 الصالح خير من الوحدة رواه الحاكم (فالفاسق) وهو مرتكب الكبيرة والمصر على الصغيرة
 (يستحق المقت) وهو الغضب وهو ينافى الحب فقد قال الحسن مصارمة الفاسق قربان الى
 الله وقد يقال يجب الفاسق لاجل ايمانه ويبغض بسبب عصيانه لكن لاهد من عدم قربانه
 ثم المبتدع اولى بان يجتنب ففى صحبته سراية البهية وعن عيسى عليه السلام تحبوا
 الى الله ببغض اهل المعاصى وتقربوا الى الله بالتباعد عنهم والتمسوا رضى الله بسخطهم
 قالوا ياروح الله فمن نجاسه قال جالسوا من يذكركم الله رؤيته ومن يزيد فى عملكم
 كلامه ومن يرفبكم فى الآخرة علمه وقد قال على رضى الله عنه رجزا *
 (شعر)

- * ان اخاك الحق من كان معك * ومن يضر نفسه لينفعك *
- * ومن اذاريب زمان صدعك * شئت فيه شمله ليجمعك *

وقال بعض العلماء لانتصحب الا احد رجلين رجلا تتعلم منه شيئا من امر دينك اورجلا
 تعلمه شيئا فى امر دينه فيقبل منك والثالث فاهرب منه فالدانى فى الصحبة على المنفعة
 فورد مثل الاخوين اذا التقيا مثل اليدين تغسل ايديهما الاخرى وما التقى مؤمنان قط
 الا افاد الله احدهما من صاحبه خيرا رواه السلمي فى آداب الصحبة والديلمى عن انس
 وفى الخبر المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن اخو المؤمن يكفى عليه ضيغته ويحوطه من ورائه
 ابوداود عن ابي هريرة اى يجمع عليه معيشتة ويحفظ عليه حالته وقوله المؤمن مرآة المؤمن
 اى يرى منه ما لا يرى من نفسه فيستفيد المرء باخيه معرفة عيوب نفسه ولو انفرد لم
 يستفد كما يستفيد بالمرآة الوقوف على عيوب صورته الظاهرة وقال الشافعى من وهظ
 اخاه سرا فقد نصحه وزانه ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه والله سبحانه يعاتب المؤمن
 يوم القيمة تحت كنفه وفى ظل ستره ويوقفه على ذنوبه سرا واما اهل المقت فينادون على
 رؤس الاشهاد ويستنطق جوارحهم بفضائحهم بين العباد وقيل الاخوان ثلاثة احدهم مثل
 الغذاء لا يستغنى عنه والاخر مثل الدواء يحتاج اليه فى وقت دون وقت والثالث مثل
 الداء لا يحتاج اليه قط ولكن العبد قد يبتلى به وهو الذى لانس فيه ولا نفع منه وقال
 علقمة العطاردى فى وصيته لابنه يا بنى ان عرضت لك الى صحبة الرجال حاجة فاصحب
 من اذا خدمته صانك واذا صحبته زانك وان قصدت بك مؤنة صانك اصحب من اذا
 مددت يدك نجبرمدها وان رأى منك حسنة عدها وان رأى منك سيئة سدها اصحب

من اذا سألته اعطاك وان سكت ابتداك وان نزلت بك نازلة واساك اصعب من اذا
 قلت صدق قولك واذا حاولتما امر الامرك واذا تنازعتما اذرك قال ابن ابي عمير قال لي
 المأمون فامين هذا فقيل له اتدري لم اوصاه بذلك قال لانه اراد ان لا تصعب احداهنا لك
 هذا وعن الحسن بن علي لا يغرنك قول من يقول المرء مع من احب فانك لن تلحق الا برار
 الاباعمالهم فان اليهود والنصارى يحبون انبياءهم وليسوا معهم اقول وربما يقال
 ان الكفر هيجهم ومنعهم واما الايمان فيرجى ان يجمعهم فورد من احب قوما حشر
 معهم كما اورد الحاكم وقد يقال محبتهم لانبياءهم ليست خالصة لله بل لكونهم
 من انبياءهم ولذا ورد من احب ان يجمع طعم الايمان فليحب المرء لايحبه الا لله
 تعالى رواه الطبراني عن ابي هريرة وقال رجل لمحمد بن واسع اني لاحبك في الله فقال احبك
 الذي احببته لاجله ثم حول وجهه وقال اللهم اني اعوذ بك ان احب فيك وانت لي
 مبغض وفي الجملة كما ورد الارواح جنود مجنونة فما تعارفت منها ايتلفت وماتناكر منها اختلف
 رواه مسلم من حديث ابي هريرة والبخاري تعليقا من حديث عائشة ورواه الطبراني
 في الاوسط عن علي الارواح في الهواء جنود مجنونة تلتقي فتشام وعنه عليه السلام ان ارواح
 المؤمنين تلتقي على مسيرة يوم وما رأى احداهم صاحبه احمد من حديث عبد الله بن
 عمر فالجنسية حلة الضم فروى ان امرأة بمكة كانت تضحك النساء وكانت بالمدينة اخرى
 فنزلت المكية على المدينة فدخلت على عائشة رضي الله عنها فاضحكتها فقالت ابن نزلت
 فذكرت لها فقالت صدق الله ورسوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الارواح
 جنود مجنونة الحديث رواه الحسن بن سفيان في مسنده وعنه عليه السلام لو ان مؤمنا دخل
 الى مجلس فيه مائة منافق ومؤمن واحد لجاؤا حتى يجلس اليه البيهقي في الشعب موقوفا على
 ابن مسعود ومن هنا قيل ان الله ملائكة تجر الاهد الى الاهد ويشير اليه قوله تعالى *
 وهو على جميعهم اذا يشاء قدير * وقال بعض الحكماء كل انسان يأنس الى شكله كما
 ان كل طير يطير مع مثله واذا اصطحب اثنان برهة من الزمان ولم يتشاكلا في الحال
 فلا بد ان يفترقا في الاستقبال ورأى يوما غربا مع حمامة فعجب من ذلك وقال اتفقوا وليسوا
 من شكل واحد ثم طارا فاذا هما اعرجان فقال من هنا اتفقا هذا وقد اختلف طرق للسلف
 في اظهار البغض مع اهل المعصية واتفقوا على اظهار البغض للظلمة والمبتدعة وكل من
 عصى الله بمعصية تجاوزت منه الى غيره فاما من عصى الله في نفسه فمنهم من نظر بعين
 الرحمة الى العصاة كلهم ومنهم من شدد الانكار واختار المهاجرة فقد كان احمد بن حنبل
 يهجر الاكابر في ادنى كلمة حتى هجر يحيى بن معين في قوله اني لا اسأل احدا شيئا ولو
 حمل السلطان الى شيئا لاخذته وهجر الحارث المحاسبى في تصنيفه المراد على المعتزلة وقال

انك اولا تورد شبههم وتحمل الناس على التفكير فيها ثم ترد عليهم وهجر ابا ثور في
 تأويله قوله عليه السلام كما في مسلم من حديث ابي هريرة ان الله خلق آدم على صورته
 كذا ذكره في الاحياء ولم يبين تأويله ف قيل على صفته الجمالية والجلالية او على صفته
 من السمع والبصر والكلام وقيل الضمير في صورته لآدم والله اعلم والحاصل ان مختار الامام
 احمد ان هذا الحديث من احاديث الصفات المشككات كالايات المتشابهات تؤمن بمبناها
 ولا نتعرض لمعناها مع اعتقاد نزاهة الله سبحانه عن المشابهة بالمخلوقات ومقتضاها واما الجمهور
 فما اختاروا مهاجرة اهل المعصية للعلم بان الذين شربوا الخمر وتعاطوا فواحش الامر في
 زمانه عليه السلام وايام اصحابه الكرام فلم يكونوا يهجر ونهم بالكلية بل كانوا منقسمين فيهم
 الى من يغلظ القول فيه ويظهر البغض اليه والى من يعرض عنه ولم يتعرض لما
 لديه والى من ينظر اليه بعين الرحمة ولا يؤثر التباعد والمقاطعة وهذا
 هو المناسب لهذه الامة فانهم اتبعوا نبي الرحمة وما يدل على تخفيف الامر
 في العسق القاصر الذي هو بين العبد وبين الله ما روى البخاري من حديث ابي هريرة ان
 شارب خمر ضرب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم مرات وهو يعود فقال واحد
 من الصحابة لعنه الله ما اكثر ما يشرب فقال عليه السلام لا تكن عوناً للشيطان على اخيك
 (ويقدم حاجته) اى حاجة اخيه (في المال) اى اعطائه (والنفس) اى مظها (وهو) اى التقديم
 (الاولى) اى لانه المقام الاعلى لقوله تعالى * ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة *
 اى جماعة ولقد كان بعض الانصار ممن آخا النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين احد
 من المهاجرين انه اعطاه احسن داريه واثن بستانيه واحسن امرأتيه وقال ابن عمر اهدى
 لرجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس شاة فقال اخى فلان اهو ج منى
 فبعث به اليه فبعثه ذلك الأفسان الى آخر فلم يزل يبعث به واحد الى آخر حتى
 رجع الى الاول بعد ان تناوله سبعة وقيل اربعون (ثم التسوية) اى المساواة في المال
 بينه وبين اخيه على السوية فقد عرض سعد بن الربيع نصف ماله واحدى زوجتيه على
 عبد الرحمن بن عوف فقال له عبد الرحمن بارك الله لك في اهلك ومالك رواه البخاري
 من حديث انس (ثم التأخير) اى تأخير حق صاحبه عن حق نفسه فان فضل منه شيء
 فليصرفه الى اخيه (وان علم هذا) اى الاخير وهو التأخير (فلا اخاء) بل هو في مقام التقصير
 (والاولان) اى التقديم والتسوية (مأثوران) اى مرويان عن السلف الكرام كما قدمنا
 (وورد ما من صاحب يصحب صاحباً ولو ساعة من نهار الا سئل عن صحبته هل اقام فيه حق الله
 تعالى او اضاعه) وفي نسخة ام اضاعه (حين اعطى) اى ورد الحديث المتقدم حين اعطى
 (عليه السلام اقوم المساكين) اى اعد لهما (الى المصائب وهو ابو بكر الصديق وقال انت
 احق به يا رسول الله) فقال ما قال وفي الاحياء ان اقتداء الكل في الايثار برسول الله صلى الله

عليه وسلم فإنه دخل غيضة مع بعض أصحابه فاجتنى منها سوا كين احدهما معوج والآخر مستقيم فدفع المستقيم الى صاحبه فقال له يا رسول الله كنت احق بالمستقيم منى فقال ما من صاحب الحديث قال محرجه لم اقف له على اصل اقول لكن رواه ابن جرير الطبري كما ذكره ابن عطية في تفسيره (امرهم شوري بينهم ومما رزقناهم ينفقون) اى كانوا خلطاء في الاموال لا يميز بعضهم رحله عن بعض وكان فيهم من لا يصحب من قال نعلى لانه اضافه الى نفسه (وكانوا لا يميزون املاكهم) كما حكى عن ابراهيم بن شيمان كنا لانصحب من يقول نعلى وقال ابو محمد الفلانسى وكان من استاذ الجنيد صحبتت اقواما بالبصرة فاكرموني فقلت مرة لبعضهم اين ازارى فسقطت من اعينهم ومن هنا قيل الصوفى لا يملك ولا يملك فهو كالمملك (ويظهر البشاشة فيه) اى فى اتفاق صاحبه (والسرور) اى الفرح بسببه فقد جاء فتح الموصل الى منزل اخيه وكان غائبا فامر اهله فاخرجت صندوقه ففتحه فاخذ حاجته فاخبرت الجارية مولاهما فقال ان صدقت فانت هرة سرورا بما فعل وذلك لانه دل على صداقته كما حقق فى قوله تعالى * اوصد يقمكم * وقال تعالى * او ما ملكتم مفاتحه * وكان الاخ يدفع مفاتيح بيته الى اخيه ويفوض اليه التصرف فيه وكان يتخرج عن الاكل بحكم التقوى حتى انزلت هذه الآية واثن لهم فى الانبساط فى طعام الاخوان والاصدقاء (ويقبل المنية) اى على نفسه بقبول المصائب احسانه فقد جاء رجل الى ابي هريرة وقال انى اريد ان او اخيك فى الله فقال اترى ما حق الاغناء قال عرفنى قال الان تكون احق بدينارك ودرهمك منى فقال لم ابلغ هذه المنزلة بعد قال فاذهب عنى وقال على بن الحسين لرجل هل يدخل احدكم بيته فى كم اخيه او كيسه فيأخذ منه ما يريد بغير اذنه قال لا قال فلستم باخوان وجاء رجل الى ابراهيم بن ادهم وهو يريد بيت المقدس فقال له اريد ان ارافقتك فقال له ابراهيم على ان اكون املك لشيئك منك قال لا قال اعجبني صدقتك (ولا يحوجه) اى اغاه (الى السؤال) اى اصل الطلب او مقدره بل يبادره للمواساة بالمال قبل كشف الحال (فهو) اى الامواج الى السؤال (تقصير) فى مقام الكمال فان ادنى الامانة هو القيام بالحاجة عند السؤال وقد قال ابو سليمان الداراني كان لى اخ بالعراق فكنت اجيئه فى النواذب فاقول اعطني من مالك شيئا وكان يلقى الى كيسه فاخذ منه ما اريد فجمته ذات يوم فقلت احتاج الى شىء فقال كم تريد فخرجت حلاوة اغائه من قلبي وقال بعضهم اذا طلبت من اخيك مالا فقال ماذا تصنع به فقد ترك حق الاغناء قال بعضهم اذا استقضيت اهلك الحاجة فلم يقضها فذكره ثانية فلعلة ان يكون قد نسى فان لم يقضها فتوضأ للصلاة وكبر عليه اربع تكبيرات واقرأ هذه الآية * والموتى يبعثهم الله * وكان فى السلف من يتفق عيال اخيه واولاده بعد موته اربعين سنة يقوم بحاجتهم ويتردد كل يوم اليهم ويموتهم بماله وكانوا لا يفقدون من ابيهم الا هيئته بل كانوا يرون منه ما لا يرون

من ابيهم في حياته وكان الواحد منهم يتوحد الى باب دار اخيه ويسأل ويقول هل لكم زيت
هل لكم ملح هل لكم حاجة فكان يقوم بها من حيث لا يعرفه اخوه وقال ميمون بن مهران
من لم تنتفع بصدافته لا تبال بعداوته وكان الحسن يقول اخواننا احب اليانا من اهلينا
واولادنا لان اهلينا يذكرونا بالدنيا واخواننا يذكرونا بالعقبى (ويتوحد باللسان)
اي بالكلام مرة وبالسكوت نارة فقد ورد رأس العقل بعد الايمان التوحد الى الناس
واصطناع المعروف الى كل بر وفاجر الطبراني في الأوسط عن علي بن الحسين عن ابيه عن
جده فقال انس كان عليه السلام لا يواجه احدا بشئ يكرهه رواه الترمذي وغيره ولكن
مدار الصحبة والاخوة على النصيحة بل ورد ان الدين النصيحة فمن قنع بالسكوت صحب
اهل القبور في البيوت وينبغي ان تعلم انك لو طلبت منزها عن كل هيب اعتزلت عن الخلق
كافة ولم تجد من تصاحبه ساعة كما ورد الناس كما بل مائة لا تجر فيهاراحلة واخبر ثقله وانشد *
(شعر) * اتمنى على الزمان عمالا * ان ترى مقلتاى طلعة هر *

فما من احد من الناس الا وله محاسن ومساوى فاذا غلبت المحاسن المساوى فهو الغاية
والمنتهى في المنى وفي الصبيح لا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا
عباد الله اخوانا فالجسس يتطلع الاخبار والتجسس بالمراقبة بالابصار فسنر العيوب والتجاهل
والتغافل عن الذنوب شيمة اهل الدين من التخلق باخلاق علام الغيوب فورد يامن اظهر
الجميل وستر القبيح (ويتفق الاحوال ويظهر المشاركة معني السراء والضراء) فورد لا يؤمن
احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه رواه الشيخان وقد نظر ابو الدرداء الى ثورين
يحرثان في فدان فوقى احدهما يحك جسمه فوقف الآخر فبكى ابو الدرداء وقال هكذا
الاخوان في الله يعملان لله فاذا وفق احدهما وافقه الآخر وفي المثل لولا الوءام لهلك الانام
وقد ورد المؤمنون كرجل واحد ان اشتكى رأسه اشتكى كله وان اشتكى هيئه اشتكى كله احمد
ومسلم عن النعمان بن بشير ولا يصحبن احدا لا يرى لك من الفضل كمثل ماترى له (ويدعوه
باهب الامماء) اي اسمائه في حال ندائه فعن عمر رض الله عنه ثلاث تصفين لك ود اخيك
ان تسلم عليه اذا لقيتة وتوسع له في المجلس وتدعوه باهب اسمائه اليه (وورد اذا احببت
احدا فاساله عن اسمه واسم ابيه وعن منزله) رواه البيهقي عن ابن عمر ولفظه اذا آخيت
رجلا فاسأل عن اسمه واسم ابيه فان كان فائبا حفظته وان كان يقضا عدته وان مات شهدته
وفي رواية ابن سعد والبخاري في تاريخه والترمذي عن يزيد بن نعام الضبي بلفظ اذا
آخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم ابيه ومن هو فانه اوصل بالودة ومن هو اى
من اى قوم وقبيلة هو (وكان عليه السلام يدعوهم) اي اصحابه الكرام (بالكنى) اذا
كانوا مهر وفين بالكنية كابي بكر ونحوه حتى قال يا ابا عمير ما فعل النغير (ويثنى عليه)

اى على اخيه (وعلى اهله) اى من ابيه وبنيه بل على صنعته وفعله وخلقه وهيبته وهقله وجميع ما يفرح به مال كونه (صادقا) فى قوله (مقتصدا) اى متوسطا فى مدحه لا مقصرا ولا مفرطا فى وصفه ويكون معلنا به (بجيت يبلغ اليه فهو يؤكد المحبة) اى يزيد لها لديه (وينبذ على العيوب) اى الناشئة من الذنوب (متلظفا) فى بيانها (فى الخلاء) خوفا من الفضيحة فى الملاء فررد المسلم مرآة المسلم فاذا رأى به شيئا فليأخذه ابن منيع عن ابي هريرة وقد قيل لمسعرا تحب من يخبرك بعيوبك فقال ان فصحنى فيما بينى وبينه فنعم وان قرعنى فى الملاء فلا ومن عذر رضى الله عنه رحم الله من اهدى الى بعيوب نفسى وقال لاسلمان وقد قدم عليه ما الذى بلغك عنى مما تكره فاستعفى فالح عليه فقال بلغنى ان لك حلتين تلبس احديهما بالنهار والاخرى بالليل وبلغنى انك جمعت بين ادامين على مائدة واحدة فقال عمر اما هذا ان فقد كفتيما فهل بلغك غيرهما فقال لا وكتب مذيقة المرعى الى يوسف بن اسباط بلغنى انك بعث دينك بجهنتين وقفت على صاحب لمن فقلت بكم هذا فقال بسدس فقلت بثمان فقال هولك وكان يعرفك (فى الملاء افصاح) اى اشاعة فيهما فضاة وايضاح (وفيه) اى فى الافصاح (اوعد بعقابه تعالى يوم القيمة) لقوله سبحانه * ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب اليم فى الدنيا والاخرة * وهذا كله فى عيب وهو غافل عنه فانه يرجى النفع منه (ويستكت ان علم علمه به) اى بعيبه (وعدم انتفاع النهج) اى بسببه (لكونه ماسورا للطبع) لا مقهور الشرع (والقطع عينئذ) اى قطع مصاحبته (اسلم) بل انصب (والابقاء) اى ابقا اخوته (اقرب لرجاء تأخير الصحبة فيه) فيقبل النصيحة بعده وقيل القطع اولى لمن كان ضعيفا والابقاء لمن كان قويا (فررد مثل الجليس الصالح مثل صاحب المسك) البخارى عن ابي موسى ولقظه مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكبير الحداد لا يعدمك من صاحب المسك اما تشعيره او تجر ريمه وكبير الحداد يحرق بينك او ثوبك او تجد منه ريحا غريبة (ولان القطع منهي عنه) اى فى الانتهاء لحديث من هجر اخاه سنة فهو كسفك دمه احمد فى مسنده (بخلاف الابتداء فتركه ما موربه) لتلايق فى البلاء بحديث لاتصاحب الا مؤمنا اى كاملا احمد وزيه (ويجاهل عن تقصيره) اى فى خدمته وصحبته قال الاحنف حق الصديق ان يتحمل منه ثلاثة ظلم المعصية وظلم المذلة وظلم الهفوة (الا اذا ادى الاستمرار الى القطع) اى جواز مقاطعته (فالاولى الاحتمال) وهو مختار اهل الكمال فقد اختلف الصحابة والتابعون فى ادامة مودته او مقاطعته فذهب ابو ذر الى الانقطاع فقال اذا انقلب اعوك عما كان عليه فابغضه من حيث اجتهه ورأى ذلك فى مقتضى الحب فى الله والبغض فى الله واما ابو الدرداء وجماعة من الصحابة فذهبوا الى خلافه فقال ابو الدرداء اذا تغير اعوك وهال عما كان عليه

فلانسه لاجل ذلك فان اخاك يعوج مرة ويستقيم اخرى وفي الخبر اتقوا زلّة العالم ولا
تقطعوه وانتظروا فنته البغوى في المعجم وابن عدى في الكامل من حديث عمرو ابن عوف
المرنى (ثم العتاب في السر) حكى عن اخوين من السلف انقلب اهدهما من الاستقامة
فقيل لاهيه الانتقعه وتهجره فقال اخرج ما كان الى في هذا الوقت لما وقع في عشرته ان
آخذ بيده وانلطف له في المعاتبه على المخالفة وادعوه بالعود الى ما كان عليه من الموافقة
(والكتابة بالكناية ثم التصريح) اى في السر والكتابة والاظهر ان السر في السر والعلانية
في العلانية ففي حديث عمرو وقد سئل عن اخ كان اخاه فخرج الى الشام فسأل عنه بعض
من قدم عليه فقال ما فعل اخى فقال ذلك اخو الشيطان قال مه قال انه قارف الكبائر حتى
وقع في الخمر فقال اذا اردت الخروج فأذن لي فكتب عمرو عند خروجه اليه * بسم الله الرحمن
الرحيم ثم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم * غافر الذنب وقابل التوب شديد
العتاب * ذى الطول لاله الا هو اليه المصير * ثم عاتبه تحت ذلك وعزله فلما قرأ الكتاب
بكى وقال صدق الله ونصح لي عمر فتاب ورجع (ثم المشافهة) اى ان كان غائبا ولم يسمع
بصريح الكتابة في المعاتبه (اذا المقصود) اى الاصلى (اصلاح النفس برعاية الحق) اى حق
المصاحبة (وتحمل الأذى) على رجاء المراجعة فقد قيل لابي الدرداء الاتبغض اخاك وقد
فعل كذا فقال انما ابغض عمله ولعله اقتبس من قوله تعالى * فان عصوك فقل انى برئ
مما تعملون * حيث لم يقل انى برئ منكم مراعاة لحق القرابة واخوة الدين آكد من
اخوة القرابة ولذا قيل للحكيم ايما اهب اليك اخوك او صدقتك فقال انما اهب اخى اذا
كان صديقا وكان الحسن يقول كم من اخ لم تله امك ولذا قيل القرابة تحتاج الى المودة
والمودة لا تحتاج الى القرابة (ويقبل المعتذرة) اى وجوبا (فعلى من لم يقبلها مثل اثم صاحب
المكس) وهو الذى يأخذ المال ظلما من التجار كالعاشر وقد ورد من اعتذر اليه اخوه
بمعتذرة فلم يقبلها كان عليه من الخطيئة مثل خطيئة صاحب المكس رواه ابن ماجه وابو
داود في المراسيل من حديث جودان واختلف في صحته وباقى رجاله ثقات ورواه الطبرانى
في الأوسط من حديث جاهر بسند ضعيف هذا وقد قيل ينبغي ان تستنبط لزلّة اخيك سبعين
عذرا فان لم يقبله قلبك فرد اللوم على نفسك وقل لقلبك ما اقساك يعتذر اليك اخوك
سبعين عذرا فلان تقبله وانت المعيب لا اخوك (وبدعوله) اى في الحضور والغيبة (فيستجاب
فيه) اى في حق اخيه (ما لا يستجاب لنفسه) فعن عبد الله بن عمرو وان اسرع الدعاء
اجابة دعوة غائب لغائب ابوداود والترمذى وعن ابي الدرداء دعوة الاخ لاهيه مستجابة
رواه مسلم (وله مثل ذلك) ففي صحيح مسلم من حديث ابي الدرداء اذا دعا الرجل لاهيه
بظهر الغيب قال الملك ولك بمثل ذلك (ويحفظ الوفاء) اى وفاء العهد قال تعالى

* واوقفوا بعهد الله اذا عاهدتم (بالثبات على المحبة معه ومع اهله واخوانه) اى فى حال
غيبته وبعد موته وبعد زمانه (فكانوا) اى السلف (ببالغون فيه) كما تقدم وورد قليل
الوفاء بعد الوفاة خير من كثيره فى الحيوة (فبجحون كلب الحبيب) اى مراعاة لقلب الحبيب
ويشير اليه قوله سبحانه وكتبهم باسط ذراعيه بالوصيد والله در الغائل *

﴿ شعر ﴾ رأى المجنون فى البيداء كلبا * فمد له من الالهسان ذيلا
فلاموه على ما كان منه * وقالوا لم تمنحت الكلب نيلا
فقال دعوا الملامة ان عينى * رأته مرة فى عى ليلى

(ووردانها) اى العجز (كانت تأتينا ايام خديجة وان كرم العهد) اى حسنه وبقائه
(من الايمان) اى كماله (هين) اى ورد حين (اكرم عليه السلام هجوزا) اى دخلت عليه
ف قيل له فى ذلك فقال انها الحديث (والاصل) اى فى حقوق الصحبة (تسوية الظاهر والباطن
والغيبه والحضور) والا فلا يكون مراديا موافقا بل يكون مراديا منافقا (ولا يغير الحال) اى
من التواضع فى الفعل والقول (عند ارتفاع القدر) اى باتساع الجاه وازيادة المال (فهو من اللؤم)
اى الرفاهة والحساسة واصل اللؤم ضد الكرم ولقد قال بعض ارباب الكمال *

﴿ شعر ﴾ ان الكرام اذا ما اسهلوا ذكروا * من كان بالفهم فى المنزل الحشن
واوصى بعض السلف ابنته فقال يا بنى لا تصحب من الناس الا من اذا افتقرت اليه قرب
منك وان استغنيت عنه لم يطعم فيك وان علت مرتبته لم يرتفع عليك وهكى الربيع
ان الشافعى آخى رجلا ببغداد ثم ان اغاه ولى السيبين وهما نهران احدهما بالبصرة
والآخر فى ذنابة الفرات فتغير له عما كان عليه فكتب الشافعى هذه الابيات اليه *

﴿ شعر ﴾ اذهب فودك من ودادى طالى * ابد اوليس طلاق ذات البين
فان ارضيت فانها تطليقة * ويدوم ودك لى على ثنتين
واذا امتنعت شفعتها بمثالها * فتكون طلقتين فى مريضين
فاذا التلات اتتلك منى بته * لم يغن عنك ولاية السيبين

(ولا ينفرد عنه فى اكل اللذيق) وكذا شربه وفى ابعسه بل ينبغى ان يؤثره على نفسه
(وحضور السرور) لانه بحضوره يحصل نور على نور (ويستوحش) اى يحزن (عند فراقه)
اى لكمال اشتياقه اليه وقد قيل *

﴿ شعر ﴾ وجدت مصيبات الزمان جميعها * سوى فرقة الامهات هينة الخطب
اى سهل الامر وانشد ابن عبيدة هذا البيت وقال لقد عهدت اقرانا فارقتهم منذ ثلاثين
سنة ما تخيل لى ان مسرتهم ذهب من قلبى وانشدت هائشة رضى الله عنها * ذهب الذين
يعاش فى اكنافهم * البيت (ويساعده) اى يوافقه فى الامور (الا فيما يخالف الحق) فقد

ورد لاطاعة لمخاوت في معصية الخالف احمد والحاكم عن عمران وفي الصحيحين عن علي
 لاطاعة لاحد في معصية الله انما الطاعة في المعروف وفي رواية احمد عن انس لاطاعة
 لمن لم يطع الله (فالوفاء) اي الوفاق (فيه) اي في الخلاف (هو الخلاف) اي الشقاق (ويشاورة)
 لقوله تعالى «وامرهم شورى بينهم» (ولا يحفظ السر عنه) حيث لا يخاف السر منه (ولا يحب عدوه
 لئلا يكون شريكا له في العداوة) اي ومن الوفاء ان لا يصادق عدو صديقه قال الشافعي
 اذا اطاع صديقك عدوك فقد اشتركا في هداوتك (ويخفف) اي ثقالة الصعبة ومؤنة الكلفة
 (بترك التكليف) اي في نفسه (والتكليف) لصاحبه (في اداء الحقوق وغيرها) والمراد بها ما
 يلزم مرؤة لانزوما شريعة قال بعض الحكماء تمام التخفيف بطي بساط التكليف حتى لا
 يستعيب منه فيما لا يستعيب من نفسه ومن هنا قيل اذا ثبتت المحبة سقط الادب وقال علي
 رضي الله عنه شر الاصدقاء من تكلف لك ومن احولك الي مداراته والجأك الي اعتذار
 في حالته وقال الفضيل انما تقاطع الناس بالتكلف يزور اعداهم اغاه فيتكلف له فيقطعه
 ذلك عنه وقيل لبعضهم من نصحب قال من يرفع عنك ثقل التكلف وتسقط بينك وبينه
 مؤنة التحفظ ومن جعفر بن محمد انقل اخواني علي من يتكلف لي واتحفظ منهم واغفهم علي
 قلبي من ان اكون كما اكون وهدي والحاصل انه لا ينبغي ان يكلف اغاه ما يشق عليه في
 حالاته بل يروح سره من مهماته وما جاته ويرفقه عن ان يحمله شيئا من اعبائه ومضقات
 مؤناته ولا يكلفه التواضع له والتفقد لامواله والقيام بحقوقه بل لا يقصد بمحبته الا الله تبركا
 بدعائه واحتيناسا بملقائه واستعانة به على دينه وتقربا الى الله تعالى في تقوية يقينه وقال
 بعضهم كن مع ابناء الدنيا بالادب ومع ابناء الآخرة بالعلم ومع العارفين كيف شئت يعني
 لانهم كل ما يرويه انما يرويه من الرب ولا ينظرون الى السبب وقال آخر لا تصعب الا
 من يتوب عنك اذا اذنبت ويتعذر عنك اذا اسأت ويحمل عنك مؤنة نفسك ويكفيك
 مؤنة نفسه وهذا عزير الوجود في ميدان الشهود (كنواقل العباد تركا وتيانا) اي فعلا قال الامام
 حجة الاسلام ومن التخفيف وترك التكليف والتكليف ان لا يعترض في نوافل العبادات لان
 طائفة من الصوفية يصطحبون على شرط المساواة بين اربعة معان ان اكل ادهم الدهر
 كله لم يقل له صاحبه صم وان صام الدهر كله لم يقل له افطروا ان نام الليل كله لم يقل له
 قم وان صلى الليل كله لم يقل له نم وتستوي حالته عنده بلا مزيد ولا نقصان لان ذلك
 ان تفاوت حرك الطبع الى الرياء والتحفظ لامحالة وقد قيل من سقطت كلفته دامت الفته
 ومن خفت مؤنته دامت مودته ومن مفادات شيخنا العارف بالله الولي نور الدين علي المتقي
 في هامش هذا الكتاب الموجز النقي اعلم ان الله تعالى خفف على عباده في عبادات
 النوافل تخفيفين احدهما انه خفف في اصل التكليف يعني اذا لم يأت الشخص بعبادة النفل
 رأسا لا تكلف عليه ولا مؤاخذه لديه وثانيهما في وصفه من التكلف لجواز صلوة

النفل حالة القعود مع القدرة والر كروب متوجه الى اى جهة ونحوها فينبغي للمصاحب ان يتخاف
 باخلاى الله تعالى ويتخفى في حقوق الصحة مثل هذا التخفيف في عبادة النافلة مثلا اذا
 اشترط المصاحبان على انفسهما شرطين بان قال احدهما على مؤنة الساخ الطبخ وقال الآخر على
 تحصيل الماء والحطب فاذا قصر احدهما في شرطه بان لم يأت باصل الشرط مطلقا فلا يؤاخذ لان التكلف
 متروك في النفل واذا اتى باصل الفعل ولكن اتى بترك التكلف بان طبخ طعاما للحا وقليل الملح
 فلا يؤاخذ لان التكلف متروك ايضا وعلى هذا القياس ينبغي في جميع حقوق الصحة
 مراعاة هذه القاعدة الصعبة فلله در المؤلف حيث اتى بهذه العبارة الوجيهة في معانيها مع
 كثرة معانيها (فورد انا واتقياء امتى برآء من التكلف) الدار قطنى في الافراد من حديث
 الزبير بن العوام ولغظه الا اتى برى^٥ من التكلف وصالحوا امتى واسناده ضعيف ويقويه
 قوله تعالى * قل ما اسألكم عليه من اجر وما انا من المتكفين * اى المتقولين القرآن من
 تلقاء نفسى فمن يقول شيئا من تلقاء نفسه فقد تكلف في امره وكذا الحكم في فعله (ويرفع
 الآداب) اى من القيام والاعتذار ونحوهما مع اهل الوداد (عند تمام الاتحاد) فعند كمال
 الانسباط مع الاصحاب يطوى بساط الادب (فالمقصود صفاء القلب) مع احباب الرب (والآداب)
 اى الظاهر (عنوانه) فاذا عرف اصل المكتوب فلا يحتاج الى عنوانه من المطلوب (وبزور)
 اى صاحبه (غبا) اى يوما بعد يوم او وقتا بعد وقت (فورد زغبيا تردد هما) لحصول
 الاشتياق الى الوصال (الا ان يأمن من اللال) اى الموجب للقطع فى الاستقبال (ويفوى
 فيه) اى فى التزاور (الاستيناس) اى طلب الانس (باللقاء) اى لقاء اهل اليقين
 (والاستعانة على الدين) كما هو شأن المجتهدين (والتقرب اليه تعالى باقامة الحق) اى
 حق الآخرة والصحة (وتحمل المؤنة) اى كلفة اللفة فى مسند احمد وغيره عن ابن عمر
 المؤمن الذى يخالط الناس ويصبر على اذاهم افضل من المؤمن الذى لا يخالط الناس ولا
 يصبر على اذاهم وفى رواية الدار قطنى عن جابر المؤمن يألف ويؤلفى ولا خير فيمن
 لا يألفى ولا يؤلفى خير الناس انفعهم للناس وقد قال تعالى * واعتصموا بحبل الله جميعا ولا
 تفرقوا * الآية هذا وجاء فى الخبر ان الله يقول حققت سميتى للذين يتزاورون من اجلى
 وحققت سميتى للذين يتعابرون من اجلى اهد من حديث عمرو بن عبسة وعبادة بن الصامت
 والحاكم ومحمده وعن انس مازار رجلا فى الله الا ناداه ملك من خلفه طبت وطابت لك
 الجنة رواه ابن عدى والترمذى وابن ماجه من حديث ابي هريرة من عاد مريضا او زار
 احا فى الله ناداه مناد من السماء طبت وطابت ممشاك وتجوأت من الجنة منزلا وعنه عليه
 السلام ان رجلا زار اخاه فى الله فارصد الله له ملكا فقال ابن تيرين فقال اريد ان زور اخى
 فلانا فقال لحاجة لك عنده قال لا قال لغرابية بينك وبينه قال لا قال فلنعمه له عندك قال

لا قال فبم قال اُحبه في الله قال فان الله ارسلني اليك بخبرك بانه يحبك لمحبتك اياه وقد
 اوجب لك الجنة رواه مسلم من حديث ابي هريرة (ويسلم على المسلم) صغيرا او كبيرا
 غنيا او فقيرا الحديث افسحوا السلام واطعموا الطعام الترمذي عن ابي هريرة وفي رواية الحاكم
 عن ابي موسى افسحوا السلام بينكم تحابوا وفي رواية البيهقي من حديث هاني بن يزيد ان
 من موجبات المغفرة بذل السلام وحسن الكلام (وان لقيه مرارا) اي مرة بعد مرة لعموم
 قوله عليه السلام حق المسلم على المسلم ست اذا لقينته فسلم عليه رواه مسلم (او هالت شجرة
 او جدار) وكذا اسطوانة (فاويا) اي بهذا السلام (تجريد عهد الاسلام) اي (بان
 لا يؤذى) بصيغة المعلوم او المجهول (في عرضه وماله) اي وسائر احواله (قبل الكلام)
 متعلق بيسلم اي يأتي بالسلام قبل ان يشرع في الكلام فانه تحية اهل الاسلام حتى في دار
 السلام (فورد من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجبه) اي لا ترد عليه الكلام (حتى يبدأ
 بالسلام) اي ويترك الابتداء بالكلام والحديث رواه الطبراني في الاوسط و ابو نعيم في
 الحلية عن ابن عمر ولفظه من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه (وعند الدخول في بيته)
 اي يسلم على اهله فللترمذي عن انس انه قال عليه السلام له اذا دخلت على اهلك فسلم
 يكون بركة عليك وعلى اهل بيتك (وببيت غيره) اي كذلك (لئلا يدخل الشيطان معه)
 الحديث جابر اذا دخلتم بيوتكم فسلموا على اهلها فان الشيطان اذا سلم احدكم لم يدخل
 بيته الخراططي في مكارم الاخلاق (وهو مأمور به) اي في قوله تعالى * فاذا دخلتم بيوتا
 فسلموا على انفسكم * اي على جنسكم من المسلمين (وان كان) اي البيت (خاليا) وهو
 اعم من بيته وبيت غيره (ففتحته) اي حينئذ يكون بلفظ (السلام علينا وعلى عباد الله
 الصالحين فاللائكة) اي الحفظة او الكتبة (ترده) فانهم من جملة عباد الله الصالحين
 (والدخول) اي ويسلم عند دخوله (في قوم) اي على قوم وهو ظاهر متعارف (والخروج)
 اي ويسلم ايضا عند خروجه (عنهم ليكون مشاركالهم في كل خير) اي ابتداء وانتهاء
 ولان السلام الاول للملافة والثاني للمواذعة ولعل هذا وجه التكرار في قوله سبحانه *
 لا يسمعون فيها لغوا ولا تأثيما الا قبلا سلاما سلاما * ولا ي داود والترمذي وحسنه من
 حديث ابي هريرة اذا انتهى احدكم الى مجلس فليسلم فان بداله ان يجلس فليجلس
 ثم اذا قام فليسلم فليست الاولى باحق من الاخرى (ويبدأ به) اي بالسلام (فهو المراد)
 اي عنه عليه السلام انه كان يبدأ بالسلام كما في الشاغل وفي نسخة يبدر وفي مسند احمد
 عن ابي امامة من بدأ بالسلام فهو اولى بالله ورسوله وقد قال العلماء ان هذه سنة اجراها
 اكثر من جواب السلام مع انه فرض وذلك لما في البدء به من التواضع لانه تصعب في
 اداء الفرض وقد ورد اذا مر الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل

درجة لانه ذكرهم السلام وان لم يردوا رد عليه ملا غير منهم واطيب البيهقي في
 الشعب عن ابن مسعود مرفوعا وهو قوفا والبخاري عنه مرفوعا السلام اسم من اسماء الله
 وصفة الله في الارض فافشوه بينكم فان الرجل المسلم اذا مر بقوم فسلم عليهم الحديث
 (ولا يسلم على جمع الفساء) اي من الاجانب (ويورد عليهم) اي اذا سلمن عليه فان
 الرد فرض فلا يترك لغوهم الوقوع في الريبة وكان انس يهر على الصبيان فيسلم ويروي
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه فعل ذلك رواه الشيخان وفي النسائي عن انس
 انه عليه السلام كان يزور الانصار ويسلم على صبيانهم ويمسح رؤسهم (ولا) اي ولا يسلم
 (عند تلاوة القرآن) اي لاعلى تاليه ولا على مستمعيه لتلايقه خلل فيه (والاذان) لاشتغال
 المؤذن والمجيب به (وقضاء الحاجة ونحوها) اي من الحمام وكشف العورة وحالة الجماع
 (فلا يكلم فيها) اي مطلقا فضلا عن السلام ورده وعن ابن عمر ان رجلا سلم على رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد عليه (ولا اللعب) اي ولا يسلم عند اللعب
 (بالشرطي) اي على لاعبه ولا على من معه من صاحبه (ونحوه) اي النرد ومجلس الشرب
 وآلات الغناء وامثالها (اهانته ولا يرد فيها) اي في المنكورات التي لا يسلم فيها (ويزيد
 في الجواب) اي بطريق الاستعجاب (فورد واذا هيئتم بتحية) اي اذا سلم عليكم بسلام
 وقيل السلام عليكم (فحيوا باحسن منها) اي بالزيادة عليها فقولوا وعليكم السلام ورحمة
 الله وبركاته (اوردوها) اي قولوا في جوابها مثلها (والاولى بالبداهة) اي باهتداء السلام
 (الداخل) على المدخول عليه (والماشي) على القاعد ونحوه (والراكب) على النازل
 (والصغير) على الكبير (والقليل) على الكثير ففي الصحيحين عن ابي هريرة يسلم الراكب
 على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير والصغير على الكبير واذا بلغ
 سلا من احد فليقل وعليه السلام ورحمة الله وبركاته رواه الستة عن عائشة او عليك
 وعليه السلام رواه النسائي عن انس كذا في الحصن فيجوز الاستغناء بالاول والجمع بينهما
 افضل واو للتفويج في اختلاف الرواية وفي الاذكار يعنى اذا بعث انسان سلا ما فقال الرسول
 سلم عليك فلان يجب عليه ان يرد على الفور ويستحب ان يرد على المبلغ ايضا فيقول
 عليك وعليه السلام ثم الافضل ان يقول المسلم السلام عليكم بصيغة الجمع وان كان
 المسلم عليه واحدا ويقول العجيب وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ويأتى بواو العطف
 ويجوز تنكير السلام ايضا واما الجواب فاقل الاستعجاب عليك السلام او عليكم السلام
 فان حنى الواو فقال عليكم السلام اجزأه ذلك وفي الصحيحين عن ابي هريرة خلق الله
 عز وجل آدم على صورته طوله ستون ذراعا فلما خلقه قال له اذهب فسلم على اولئك
 النفر من الملائكة جلوس فاستمع ما ينجبونك انها تحيتك وتحيمة ذريتك فقال السلام عليكم

فقالوا السلام عليك ورمعة الله فزادوا ورمعة الله انتهى وفيه دليل على ان السلام عليك يصلح للتحية وجوابها لكن بشرط ان يكون احدهما بعد الآخر فلا تقعا معا فانه حينئذ يجب على كل واحد جواب الآخر فتدبر (وورد اذا سلم واحد من القوم اجزا عنهم) مالك في الموطأ عن زيد بن اسلم مرسلًا ولابي داود من حديث علي بن مجزي عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزي عن الجلوس ان يرد احدهم فعلم ان السلام سنة كفاية كما ان جوابه فرض كفاية وفي الديلمى عن علي السلام تطوع والرّد فريضة (ولابشير بالاصبع والاكنى فهو عادة الكفار) اى من اهل الكتاب (منهى عنه) ففي الترمذى من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده لاشبهوا باليهود والنصارى فان تسليم اليهود الاشارة بالاصبع وتسليم النصارى الاشارة بالكنى وفي رواية ابي يعلى وغيره عن جابر تسليم الرجل باصبع واحدة يشير بها فعل اليهود والمعنى انه لا يكتفى بهما عند السلام فلو جمع بين الاشارة والسلام لزيادة الاعلام او لبعث المقام او لكون المسلم عليه لا يسمع الكلام فلا بأس به الا انه لابد من اسماع كل منهما خلافا لما يفعله كثير من العامة وبعض الطلبة باخفاء السلام اوردته والاكتفاء باشارة بعض الاعضاء من اليد او الرأس وبؤيده حديث عبد الحميد بن بهرام انه عليه السلام مر في المسجد يوما وعصبة من الناس قعود فالوى بيده بالتسليم اى مقرونا به و اشار عبد الحميد بيده رواه الترمذى وقال حسن وقال احمد لا بأس به ورواه ابو داود وابن ماجه من وجه آخر (ولا يخص المعارف) بالتسليم بل يعم السلام على من يعرف ومن لا يعرف اذا عرف بالاسلام فان السلام من حقوق المسلم على المسلم (فهو) اى تخصيص المعارف بالسلام (من اشراط الساعة) اى علاماتها التى من جملتها قلة العلم وكثرة الجهل (ولا يبدأ بعليك السلام فهو تحية الميت) اى يجوز ان يقال له ذلك ويقال السلام عليك اذا صح انه عليه السلام قال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وقال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم عليك السلام فقال ان عليك السلام تحية الميت قاله ثلثا ثم قال اذا لقي احدكم اغاه فليقل السلام عليكم ورمعة الله وبركاته رواه الترمذى والنسائى في اليوم والليلة وقال الترمذى حسن صحيح (ويصافح) اى صاحبه من المتقين (لا سيما الكبراء فى الدين) من العلماء والاولياء والشرفاء اذا كانوا من الضعفاء لا السلاطين والامراء والوزراء (فهو) اى التصافح (من تمام التحية) وعن الحسن المصافحة تزيد فى المودة وعن ابي هريرة مرفوعا تمام تحياتكم بينكم المصافحة الحرائطى فى مكارم الاخلاق وهو عند الترمذى من حديث ابي امامة وضعفه (وورد فيها) اى فى المصافحة (فسمائة مائة مائة تسعة وتسعون لاحسنهما بشرا) فعن ابي هريرة اذا التقى المسلمان فتصافحا قسمت بينهما مائة رمعة تسعة وتسعون لاهنهما واطلقتها وابرهما واحسنهما مسألة

باخيه الطبراني في الاوسط وعن انس اذا التقى المسلمان فتصافحا قسمت بينهما مائة
 رحمة تسعة وتسعون لامستهما بشرا الخرائطي بسند ضعيف وعن عمر مرفوعا
 اذا التقى المسلمان فسلم كل واحد على صاحبه وتصافحا نزلت بينهما مائة رحمة للمبدي
 تسعون والمصافح عشرة البزار في مسنده والخرائطي واللفظ له والبيهقي في الشعب
 وقد ورد قبلة المسلم اغناه المصافحة الخرائطي وابن عدي من حديث انس وقال
 غير محفوظ والمعنى ان المصافحة تقوم مقام قبلة اليد وفي الاحياء ولا بأس بقبلة يد المعظم في
 الدين تبركا به وتوقيرا له فعن عمر قبلنا يد النبي صلى الله عليه وسلم ابو داود بسند
 حسن وعن كعب بن مالك قال لما نزلت نوبتى اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وقبيلت
 يده ابو بكر بن المقرئ في كتاب الرخصة في تقبيل اليد بسند ضعيف وروى ان اعرابيا
 قال يا رسول الله اينذني لى فاقبل رأسك ورجليك قال واذن له ففعل الحاكم من حديث
 بريدة وقال صحيح الاسناد وعن البراء بن عازب انه سلم على رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وهو يتوضأ فلم يرد عليه حتى فرغ من وضوئه فرد عليه ومد يده اليه فصافحه فقال
 يا رسول الله ماكنت ارى هذا الامن اغلاق الاعام فقال عليه السلام ان المسلمين اذا
 التقيا وتصافحا تحانت ذنوبهما الخرائطي بسند ضعيف وهو عند ابى داود والترمذى وابن
 ماجه مختصرا ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا فرحوا بما بينهما ان يتفرقا (ويجعل الاصابع
 في الاصابع) اى اصابعه في اصابع اخيه وهذا غير محفوظ في السنة ولا هو مأخوذ من اللغة
 اذ مفهوما وضع صحفة الكف واليد او اصابعها في كف صاحبه ونحوه (ولا يدع) اى
 يد اخيه (حتى يدع صاحبه) اى يده فيدل على كمال التواضع واظهار المسكنة للطبراني
 في الاوسط باسناد حسن عن ابى هريرة انه عليه السلام كان لا يأخذ احد بيده فينزع يده
 حتى يكون الرجل هو الذى يرسله ولم يكن ترى ركبتة خارجة عن ركبة جليسه ولم يكن
 احد يكلمه الا قبل عليه بوجهه ثم لم يصرفه عنه حتى يفرغ من كلامه ولا بى داود والترمذى
 وابن ماجه نحوه من حديث انس (فهو السنة) المرورية في شاقلة من فضائله (لا من وراء
 الثوب) اى لا يصافح من وراء الاكمام (فهو جفاء من عادة الكفار) اى المتكبرين من
 الاعجم والاروام (ويعانق القادم) اى الواصل من السفر وفي الاحياء ان الالتزام والتقبيل
 ورد به الخبر عند القدوم من السفر وقد رواه الترمذى من حديث عائشة قالت قدم زيد
 بن حارثة الحديث وفيه فاعتنقه وقبله وقال حسن قريب وقال ابو ذر ما لقيته عليه السلام
 الا صافحتنى وطلبنى يوما فلم اكن في البيت فلما اغبرت جئت وهو على سرير فالتزمنى
 فكانت اجود واجود رواه ابو داود (وبأخذ ركاب العلماء للتوقير) فقد فعل ابن عباس
 ذلك بركاب زيد بن ثابت كما تقدم واخذ عمر بغير زيد اى بركابه حتى رفعه وقال

هكذا فافعلوا بزيده واصحابه (ويوسع المجلس) مسجدا كان او غيره لقوله تعالى * واذا
 قيل لكم * بلسان القال او ببيان الحال * تفسحوا في المجلس فافسحوا يفسح الله لكم *
 والفسح الوسع وفي الصحيحين من حديث ابن عمر لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس
 فيه ولكن توسعوا وتفسحوا وعنه عليه السلام اذا اخذ القوم مجالسهم فان دعا رجل اخاه
 فوسع له فليأته فانما هي كرامة من الله عز وجل اكرم بها اخاه فان لم يوسع له فلينظر
 الى اوسع مكان يجلس فيه البغوي في معجم الصحابة من حديث ابن ابي شيبة ورجاله
 ثقات وابن ابي شيبة هذا ذكره ابو موسى المديني في ذيله في الصحابة (ويكرم الداخل)
 ان كان من ذوى الفضائل او الفواضل (فيبسط له الثوب) اى من الرداء ونحوه فروى انه
 عليه السلام دخل بعض بيوته فدخل عليه اصحابه حتى وحش المجلس فامتلا فجاء جرير
 بن عبد الله البجلي فلم يجده مكانا فقع على الباب فلقى عليه السلام رداءه فالتقاه اليه فقال
 له اجلس عليه فاخذه جرير ووضع على وجهه وجعل يقبله ويبكى ثم افه ورمى به اليه
 صلى الله عليه وسلم وقال ما كنت لاجلس على ثوبك اكرمك الله كما اكرمتنى فنظر
 النبي صلى الله عليه وسلم يمينه وشمالا ثم قال اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه المحاكم
 من حديث جابر وقال صحيح الاسناد وروى ان ظن رسول الله صلى الله عليه وسلم التى
 ارضعتها جاءت اليه فبسط لها رداءه ثم قال مرحبا بامى ثم اجلسها على الرداء ثم قال لها
 اشفعى تشفعى وسلى تعطى فقالت قومي فقال اما حقى وحق بنى هاشم فهو لك فقام الناس
 من كل فامية وقالوا وحقنا يا رسول الله ثم وصلها بعد ووهب لها سهماته بخمير وهى احد
 عشر سهما فبيع ذلك من عثمان بن عفان بمائة الف درهم كذا فى الاحياء ورواه ابو داود
 والمحاكم وصححه من حديث ابى الطفيل مختصرا فى بسط رداءه لها دون ما بعده ولاحمد
 من حديث ابن عمر انه دخل عليه صلى الله عليه وسلم فالتقى له وسادة من ادم حشوها من
 ليف الحديث واسناده صحيح وللطبراني من حديث سلمان دخلت على رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وهو منكى على وسادة فالتقاها الى الحديث وسند ضعيف (ويخفى) اى المدخول
 عليه (الصلوة) فريضة او نافلة (ويشغل به) اى باكرامه من سلامه وكلامه وتحصيل
 مرامه (ثم يعاود فيها) اى فى اتمام صلوته (فالكل مروى) الا ان تخفيف الصلوة الخ ليس
 له اصل فى السنة (ولا يتحنى) فان الاحناء يكره للسلاطين وغيرهم ولانه صنيع اهل الكتاب
 كذا فى المحيط والذخيرة ولانه شبه الركوع الذى هو ركن من اركان الصلاة فكما لا يجوز
 ان يسجد احد لاحد لا يجوز ان يركع له وكذا القيام على هيئة الوقوف فى الصلوة لحديث
 من سره ان يتمثل له الرجال قياما فليتبموا مقعده من النار ابو داود والترمذى
 وحسنه من حديث معاوية وعن افس قلنا يا رسول الله ايتحنى بعضنا لبعض قال لا قال

فيقبل بعضنا بعضا قال لا قال فنصافح قال نعم الترمذى وحسنه وابن ماجه وضعفه
 احمد والبيهقى وفي الاحياء لا بأس بالانحناء لرفع شر الاشقياء (ولا يقوم) اى
 للدائل كما هو عادة اهل المحافل (فهو منهى عنه) اى فى الحديث معلل بانه
 (من عادة الاعاجم) فعن ابي امامة اذا رأيتونى فلا تقوموا كما يقوم الاعاجم ابو داود
 وابن ماجه وعن انس ما كان شخص احب الينامن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك الترمذى وقال حسن صحيح وفى
 الاحياء ان القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام اقول وقد صار هذا
 القيام من ابتلاء العام اذ يترتب على تركه انواع الملام فيكون النهى للتنزيه فى هذا
 المقام وعن ابن مسعود مرفوعا وموقوفا ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن واماما
 فى صحيح مسلم عن ام هانى انها سلمت على النبى صلى الله عليه وسلم فقال من هذه
 فقيل له ام هانى فقال عليه السلام مرحبا بام هانى فحملوا على زيادة الترحيب للاكرام
 بعد جواب السلام (ويوقر الكبراء) اى العظماء فى الرتبة او السن (كالعلماء) العاملين
 (والصالحين) الكاملين (والشرفاء) الطاهرين (والشيوخ) السابقين لتقدمهم فى دخول الاسلام
 فلهم قدم صدق وبينهم سبق فى هذا المقام وقد قال تعالى * والسابقون السابقون * لكن
 تقدم الرتبة من العلم والتقوى والنسب على مجرد كبر السن فى الحسب و اشار المصنف
 الى الترتيب فى غاية من التهذيب فالعلماء كما قال تعالى * يرفع الله الذين آمنوا منكم
 والذين اوتوا العلم درجات * والمنتقون كما قال عز و علا * ان اكرمكم عند الله اتقيكم
 (ويقدمهم فى المشى) اذا ضاق المقام (والكلام) والجلوس فورد ليس منا) اى من اتباعنا
 واشباعنا (من لم يوقر كبيرنا ولم يرمم صغيرنا) رواه احمد والترمذى عن ابن عباس
 واحمد والحاكم عن عبادة بن الصامت بزيادة ولم يعرف لعالمنا حقه وفى رواية لاهم
 والترمذى والحاكم عن ابن عمرو بلفظ من لم يرمم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا وللبخارى
 فى تاريخه وابى داود عن ابن عمرو بلفظ من لم يرمم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس
 منا (واوعد) بصيغة المجهول اى جاء الوعيد (فى التقديم) اى تقديم الصغير (على الكبير
 بالفقر) اى بسبب فقر الكبير او المعنى اوعد بالفقر بخلاف من عظم الكبير فانه يعذر
 له من يعظمه فى كبره ففى الخبر ما اكرم شاب شيخا لسنه الا قبض الله له فى سنه من يكرمه
 وهذا بشارة له بطول عمره وسهولة امره والحديث رواه الترمذى عن انس ومن تمام
 توقير المشايخ ان لا يتكلم بين ايديهم الا باذن قال جابر قدم وفد جهينة على النبى صلى
 الله عليه وسلم فقام غلام ليتكلم فقال عليه السلام مه فاين الكبير الحاكم وصححه مسلم
 (ويراعى قلب الصغار) اى الاطفال وغيرهم دون البلوغ (فكان عليه السلام يبالغ فيه)

اى فى مراعاة قلوبهم فكان يمسح رؤسهم ويدهولهم ويجلسهم فى محجره ويحنكهم وقد كان
 يقدم من السفر فيتلقاه الصبيان فيقف عليهم ثم يأمرهم فيرفعون اليه فيرفع منهم بين
 يديه و خلفه ويأمر اصحابه ان يحملوا بعضهم قريبا يفاخر الصبيان بعضهم لبعض حملنى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم من حديث عبد الله ابن جعفر كان اذا قدم
 من سفر تلقى بنا قال فتلقى بي وبالحسن او بالحسين قال فحمل احدنا بين يديه والاخر
 خلفه وفى رواية تلقى بصبيان اهل بيته وانه قدم من سفر فسبق بي اليه فحملنى بين
 يديه ثم جىء باحد ابنى فاطمة فاردفه خلفه وفى الصحيحين ان عبد الله بن جعفر قال
 لابن الزبير اتذكر اذا تلقانا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وافت وابن عباس قال
 نعم فحملنا وتركك هذا لفظ مسلم وقال البخارى ان ابن الزبير قال لابن جعفر قالله
 اعلم كذا قاله فخرج الالهيا ولايبعد ان يحمل على قضيعين فيكون فى كل منهما جهر لحاظ
 الآخر فتدبر ولاهدى من منيع من حديث حسن بن على عن امرأة منهم بينا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم مستلقيا على ظهره يلاعب صبيا اذبال فقامت لتأخذنه وتضربه فقال
 دعيه ايتونى بكوز من ماء الحديث واسناده صحيح. (ويتكفل اليتيم) قريبا او اجنبيا (فورد
 انا وكافل اليتيم) اى مربيه ومصاحبه (كهاتين فى الجنة و اشار الى المسبحة والوسطى) وهو
 كفاية عن كمال الرتبة وجمال القرية والحديث رواه احمد والبخارى وابوداود والترمذى
 عن سهل بن سعد بلفظ انا وكافل اليتيم فى الجنة هكذا ولابن ماجه عن حديث ابي هريرة
 خير بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه وشربيت من المسلمين بيت فيه يتيم
 يساء اليه ولاحمد والطبرانى من حديث ابي امامة من وضع يده على رأس يتيم كانت
 له بكل شعرة يمر عليها يده حسنة ولابن حبان من حديث ابن اوفى من مسح يده على
 رأس يتيم رمة له الحديث (ويظهر المشاشة) اى الانبساط اذا حضر مع اصحابه فى بساط
 النشاط (فورد ان الله يحب السهل) اى اللين الهين (الطلق) بفتح فكسر اى صاحب
 طلاقة الوجه والحديث رواه البيهقى عن ابي هريرة بلفظ الطليق وقد ورد اتدرون على
 من حرمت النار قالوا الله ورسوله اعلم قال على الهين السهل القريب الترمذى ومسنه
 عن ابن معود (ويشمت) اى يجيب (العاطس المحمد) اى الذى قال الحمد لله بعد
 عطاسه (وبهاء الرحمة والمغفرة ويجيب بهداء الهداية والصلاح) اتفق العلماء على انه
 يستحب للعاطس ان يقول الحمد لله عقيب عطاسه ويستحب عند الشافعى ويستحب عندنا
 على من سمعه ان يقول له بركمك الله اى ويستحب للعاطس بعد ذلك ان يقول يهديكم
 الله ويصالح بانكم اويغفر الله لنا ولكم والاحاديث فى هذا كثيرة كما بيناها فى شرح الحصن
 واما اذا امحمد العاطس فلا يستحق الجواب لما فى الصحيحين عن انس انه عليه السلام
 شمت اطسا ولم يشمت آخر فسأله عن ذلك فقال انه حمد الله وانت سكت

(ففیه فضل کثیر) ای واجر کبیر (الا اذا زاد علی الثلاث فورد انه زکام) فعن ابی هريرة شمت اناک ثلثا فان زاد فهو زکام ابو داود وفي صحيح مسلم عن سلمة بن الاکوع انه شمت عاتسا فعطس اخرى فقال انک مزکوم وعن ابی هريرة کان علیه السلام اذا عطس غرض صوته واستتر بثوبه او يده ابو داود والترمذی وقال حسن صحيح وفي رواية لابی نعیم فی اليوم والليلة غمر وجهه وفاه وفي الصحيحین التثؤب من الشيطان فاذا تثاوب احدکم فليضع يده علی فيه فاذا قال آه آه فان الشيطان يضحک من جوفه وعن علی من عطس عنده فسبق الی الحمد لم يشتك خاصرته الطبرانی فی الاوسط فی الدعاء (ويصلح ذات البین) ای احوالا ناشئة مما بينه او بين غيره وبين احد من المسلمین بالمودة وترك المنازعة قال تعالى * لاخیر فی کثیر من تجویبهم الامن امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس * وقال عز و علا فاتقوا الله واصالحوا ذات بینهکم (فهو افضل الصدقة) فللمطبرانی والبيهقي عن ابن عمر وافضل الصدقة اصلاح ذات البین ولابی داود والترمذی وصححه من حديث ابی الدرداء الا اخبرکم بافضل من درجة الصيام والصلوة والصدقة قالوا بلى قال اصلاح ذات البین وفساد ذوات البین هي الخالفة وللشبخين من حديث ام كلثوم بنت عقبة بن ابی معيط ليس بكذاب من اصاح بين اثنين فقال خيرا او نهى خيرا (ويستر العيوب) ای عيوب غيره وكذا عيوب نفسه (فورد) ای فی صحيح مسلم عن ابی هريرة (من ستر علی مسلم ستره الله فی الدنيا والآخرة) وللشبخين عن ابن عمر من ستر مسلما ستره الله يوم القيمة وللطبرانی عن ابی سعيد لا يرى امرؤ من اخيه عورة فيسترها عليه الا دخل الجنة وروى احمد عن رجل من ستر اخاه المسلم فی الدنيا ستره الله يوم القيمة وللطبرانی والضياء عن شهاب من ستر علی مؤمن عورة فكاها ما امين ميتا وللبخاری فی تاريخه وابي داود والحاكم عن عقبة بن عامر من رأى عورة فسترها كان كمن امين مؤودة من قبرها والترمذی وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث علی من اذنب ذنبا فی الدنيا فستره الله عليه وعفا عنه فالله اكرم من ان يرجع فی شىء قد عفا عنه ومن اذنب ذنبا فی الدنيا فعوقب عليه فالله اعدل من ان يثنى عقوبته علی عبده وعنه عليه السلام اتقوا الله واصالحوا ذات بینهکم فان الله يصلح بين المؤمنین يوم القيمة الحاكم وصححه وضعفه البخاری وابن حبان والطبرانی من حديث ابن عمر ان من احب الاعمال الی الله اذقال السرور علی المؤمن (ويتقى مواضع التهم تحمزا عن سوء ظنهم) ای بالريبة (ووقوعهم فی الغيبة) فانهم اذا عصوا الله بذکره وكان هو السبب فيه كان شريكا فی وزرهم قال تعالى * ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم * وقال عليه السلام كيف ترون من يسب ابويه فقالوا وهل من احد يسب ابويه

قال نعم يسب الرجل ابوى غيره فيسب ابويه متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو
 عن انس انه عليه السلام كلم احدى نساءه فمر به رجل فدعاه فقال يا فلان هذه زوجتى
 صغية فقال يا رسول الله من كنت اظن فيه فانى لم اظن فيك فقال ان الشيطان يجرى من
 ابن آدم مجرى الدم رواه مسلم وفي رواية للشيخين من صغية انى خشيت ان تغتدى فى قلبكما
 شيئاً وفى نسخة سرا وكانا رجلين وقال على رسلكما انها صغية الحديث وكانت قد زارته
 فى العشر الاواخر من رمضان وعن عمر رضى الله عنه من اقام نفسه مقام التهمة فلا يلوم
 من اساء به الظن ومر به رجل يكلم امرأة على الطريق فعلاه بالدرة فقال يا امير المؤمنين
 انها امرأتى قال فهلا يجيئ لابراك الناس (ويشفع) اى فى غير الحدود لقوله تعالى * من
 يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها (فورد اشفعوا
 وتوجروا) تمامه ويقضى الله على لسان نبيه ماشاء رواه الشيخان من حديث ابى موسى
 وورد ما صدقة افضل من صدقة اللسان قيل وكيف ذلك قال الشفاعة يحقن بها الدم وتجربها
 المنفعة الى آخر ويدفع بها المكروه عن آخر الخرائطى والطبرانى عن سمرة (ويرشد
 الضال) اى يهديه الى طريقه الحسى او المعنوى (وينشد ضالته) اى يطلبها لكن فى غير
 المسجد لما تقدم ويقول يا هادى الضال وباراد الضالة اردد على ضالتي بعزتك وسلطانك
 فانها من عطائك وفضلك رواه ابن ابي شيبة موقوفاً من قول ابن عمر والطبرانى عنه
 مرفوعاً (ويفرج المكروب) اى ويزيل هم المغوموم (وينصر المظلوم) فى الصحيحين
 انصر اشاك ظالماً او مظلوماً فليل كيف ينصر ظالماً فقال يمنعه من الظلم قلت وفى منعه
 من الظلم نصر للمظلوم ايضا (فورد من فرج عن مغوم او اعان مظلوماً غفر الله له ثلاثاً
 وسبعين مغفرة) الخرائطى فى مكارم الاخلاق وابن عسبان فى الضعفاء وابن عدى من حديث
 انس بلفظ من اغاث ملهوفاً (ويسعى فى حاجته فالشى فيها ساعة خير من اعتكاف شهرين
 وان لم تقض) فللحاكم وصححه من حديث ابن عباس لان يمشى احدكم مع اخيه فى
 قضاء حاجته و اشار باصبعه افضل من ان يعتكف فى مسجدى هذا شهرين وللطبرانى فى
 الاوسط من مشى فى حاجة اخيه كان خيرا له من اعتكاف شهرين وكلاهما ضعيف وروى
 البخارى فى تاريخه والطبرانى والخرائطى عن انس بسند ضعيف من قضى لاهيه حاجة
 فكأنما خدم الله عمره ولا بن المبارك فى الزهد والرفائق باسناد ضعيف مرسلان اقرعين
 مؤمن اقر الله عينه يوم القيمة وقال انس عرضت له عليه السلام امرأة وقالت لى معك حاجة
 وكان معه ناس من اصحابه فقال اجلسى فى اى نواهى للسكك شئت اجلس اليك ففعلت
 فجلس اليها حتى قضيت حاجتها رواه مسلم (ويعظه) اى يبشر الناس بالثواب فى الطاعة
 وينذرهم بالعقاب على المعصية قال تعالى * واذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله

ان الشرك لظلم عظيم * الآيات وقال تعالى * يعظكم الله ان تعودوا لمثله ابدا ان كنتم
 مؤمنين ويبين الله لكم الآيات * وورد ان الدين النصيحة لله وكتابه ورسوله ولائمة المسلمين
 وعامتهم رواه مسلم وغيره عن تميم الدارى وقال عليه السلام لمعاذ اوصيك بتقوى الله وصدق
 الحديث ووفاء العهد وصدق الامانة وترك الخيانة وحفظ الجار ورحمة اليتيم ولين الكلام
 وبذل السلام اليهقى في كتاب الزهد وابونعيم في الخلية (ويعين الضعيف) اى فى عمله وصنعتة
 (والمحسن) اى بزيادة معرفته اويعين الضعفاء والفقراء والمحسن الى العلماء والصالحاء ليكون
 مشاركالهما فى ثواب يوم الجزاء فقد صح من كان فى عون اخيه كان الله فى عونه (ويحفظ
 الغيبة) اى غيبة اخيه فيمنع احدا عن ان يقع فى غيبة فيه ففى الخبر يامعشر من آمن
 آمن بلسانه ولم يدخل الايمان قلبه لاتغتابوا المسلمين ولا تتبخوا عوراتهم فانه من تتبع
 عورة اخيه تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته فضحه ولو كان فى جوف بيته اهوداود
 من حديث ابى هريرة باسناد جيد والترمذى نحوه من حديث ابن عمر وحسنه وعنه ابى
 الدرداء من رد عن عرض اخيه كان له حجابا من النار الترمذى وحسنه وللطبرانى عن
 ابى الدرداء بلفظ ما من امرئ مسلم يرد عن عرض اخيه الا كان حقا على الله ان يرد
 عنه نار جهنم يوم القيمة ولاحمد من حديث اسما بنت يزيد نحوه لابن ابى الدنيا فى
 الصمت عن انس من ذكر عنده اخوه المسلم وهو يستطيع فصرة فلم ينصره ولو بكلمة اذله
 الله عزوجل بها فى الدنيا والآخرة ومن ذكر عنده اخوه المسلم فنصره نصره الله تعالى فى
 الدنيا والآخرة ولابى داود من حديث معاذ بن انس من معى عرض اخيه المسلم فى الدنيا
 بعث الله له ملكا يحميه يوم القيمة من النار ولابى داود من حديث جابر وابى طلحة ما من
 امرئ ينصر مسلما فى موضع ينتهك فيه عرضه ويستعمل حرمة الانصره الله فى موطن يجب
 فيه نصرته وما من امرئ خذل مسلما فى موطن ينتهك فيه حرمة الاخذله الله فى موطن
 يجب فيه نصرته (ويبدر الحلف) اى يبين صاحبه فى الحضور والغيبة بان وعد اخوه بشخص
 باعطاء شىء وحلف عليه ولم يتيسر له فالمصاحب يعطيه ذلك لئلا يقع صاحبه فى الخنث
 هنالك وهو من جملة اخلاق الله مع من اتبع رضاه كما ورد فى الصحيحين عن انس ان
 من عباد الله من لو اقسام على الله لآبره اى لعله بارا فى يمينه بما قدره وقضاه وفى الصحيحين
 من حديث البراء امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع فذكر منها وابرار القسم
 او المقسم (ويجب التائب) لقوله تعالى * ان الله يحب التوابين * خصوصا الشاب فورد ان
 الله يحب الشاب التائب اباوالشيخ عن انس ولابى نعيم فى الخلية عن ابن عمر ان الله
 يحب الشاب الذى يفتى شبابه فى طاعة الله ولاحمد والطبرانى عن عقبه بن عامر ان
 الله تعالى يعجب من الشاب ليست له صبوة (ويستغفر للمذنب) اقتداء بالملائكة المقربين

* الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا * الآية وللطبراني عن عبادة من استغفر للمؤمنين والمؤمنات كتب الله له بكل مؤمن ومؤمنة حسنة وله للضياء عن ابي الدرداء من استغفر للمؤمنين والمؤمنات كل يوم سبعا وعشرين مرة كان من الذين يستجاب لهم ويرزق به اهل الارض واما حديث انس اربع من حق المسلمين عليك ان تعين لمحسنهم وان تستغفر لمن فيهم وان تدعو لمببرهم وان تحب نائبيهم فقد ذكره صاحب الفردوس ولم اجد له اسنادا قاله العراقي (ويعامل على حسب حاله) اى حال صاحبه في اعلى مناقبه او ادنى مراتبه (فعرض الفقه اى مسائله الغامضة (لاهل اللهور) اى لارباب الاشتغال بما يلهيهم عن العلم والفهم والكمال (والبيان) اى وعرض الفصاحة والبلاغة واصناف المبدع وانواع البيان (لتثقيل اللسان ابتداء النفسين) بل المناسب ان يعرض عليهم ما يكتسب من الطاعات وما يجتنب من المحرمات (وينتصف من نفسه) وفي نسخة ويتصف من الانصاف بانكسر اى يعمل بالنصفة بفتحيتين اى العدالة (فهو من ثلاث خصال يستكمل به الايمان) وفي نسخة يستكمل الايمان وفي الخبر لا يستكمل العبد الايمان حتى يكون فيه ثلاث خصال الانفاق من الاقتار والانصاف من نفسه وبذل السلام الخرائطي من حديث عمار بن ياسر ووافقه البخارى عليه (ولا يعلم احدا مقدار ماله وان كان من اهل البيت) اى المطلعين على حاله (فالعلم بالقلة يورث الاهانة) اى بعده من الفقراء (وبالكثرة عدم الرضاء) اى بانفاقه وعده من البخلاء (وورد استر ذهبك) اى ونحوه من القصة وغيرها (ودهابك) اى انتهاء سفرك من حضرك (ومذهبك) اى في موضع تخلف اظهاره فاطهر مشربك والحديث لم اجد له اصلا (ولا يستحق احدا) اى من الفجار بل من الكفار (فالعاقبة مستورة) وورد انما الاعمال بالحوادث كما في صحيح البخارى عن سهل بن سعد (ولا يستعظم الدنيا) فان الله قد استحقها حيث قال * متاع الدنيا قليل * وورد لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء الترمذى وغيره عن سهل بن سعد والمعنى انه لا ينظر الى اهل الدنيا بعين التعظيم لهم في حال دنياهم ومهما عظم اهل الدنيا في نفسك فقد عظمت الدنيا فتسقط من عين الله عز وجل والمحكم الترمذى عن ابي هريرة اذا عظمت امتى الدنيا نزعتم منها هيمة الاسلام (فهى حقيرة وما فيها) الاذكر الله وما والا له حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما كان لله منها ابونعيم في الحلية عن جابر بن عبد الله عن عائشة الدنيا دار من لادار له ومال من لامال له ولما يجمع من لا عقل له (ولا يتكبر على الفقير) اى لفقره فانه موجب لفقره (بل على التكبر) اى بماله وجاهه على الفقير فروى التكبر على المتكبر صدقة (ويجالس الفقير فهو السنة) فلا ينعيم عن ابن عمر تواضعوا وجالسوا المساكين تكونوا

من الكبراء وتخرجوا عن الكبر (دون الغنى) اى لا يجالس الغنى فضلا من ان يصاحبه فورد اياكم ومجالسة الموتى قبل ومن الموتى قال الاغنياء الترمذى وضعفه والمحاكم وصحح اسناده من حديث عائشة اياك ومجالسة الاغنياء (وعبيد العافية) اى الذى يكره المرض او الذى ما نأتية الحمى ونحوها من الصواع فان فرعون مكث اربعمائة سنة ما حم ولا حصل له صراع ولا كسر له ظرف في مطبخه وقد ورد انه عليه السلام مدح له امرأة مسنة فرغب فيها فقيل من نعمتها انها لا يأتيها مرض فقال مالى اليها حاجة وفي صحيح مسلم من يرد الله به خيرا يصب منه (والعامى) اى وغير الجاهل (واذا ابتلى) اى بمجالس العامى (لا يخوض في كلامه) اى ويكتفى بما يحصل من مرامه (ويتغافل عما يجرى عليه) اى بحسب مقامه (والسلطان) عطف على قوله الغنى اى ودون السلطان والمعنى لا يجالسه (واذا ابتلى به يكثُر الخدر) اى عن غضبه (وان اظهر المحبة) اى في وجهه (ولا يعتمد) اى على اقباله ولا على جاهه واعطاء ماله (فيرافقه مرافقة الطفل) فيتحمل منه ما يتحمل عنه (ويتكلم على حسب ارادته) وفق طاعته واطاعته لكن لا بما يضره في دينه وآخريته (ولا يدخل بيته وبين اهل بيته) في معاملته ومجالسته (فهو مضر وسبالغ في الادب) ومن آدابيه لاصحابه ترك الغيبة ومجانبة الكذب وصيانة السر وقلة الحوايج وتهديب الالفاظ والمباني وتحسين البيان والمعاني وتصحيح الاعراب في الخطاب والمذاكرة باعلاق الملوك السابقة واللاحقة وقلة المداعبة في مجالس المصاحبة وان لا يتجشى بحضرتة ولا يتخلل بعد الاكل في صحته (ويتميزك بالعادل) فهو من سبعة يظلمهم الله يوم القيمة يوم لا ظل الاظله (ويدعو له بالصلاح) ولو كانت له دعوة واحدة مستجابة (ففيه صلاح العامة) ونفع العام خير من نفع الخاص مع ان الخاص داخل في العام (ويستعين) اى بالله الملك العلام (عند الدخول عليه) خوفا من الزلل والخطأ لديه (وعليه) اى ويجب على السلطان (الاهتمال) اى التحمل عن مجالسه وموافسه (الا في كشف السر) اى لغبر المحرم (والقدح في الملك) اى الطعن فيه بما يتأفیه (والتعرض في الحرم) اى من امرأته او جاريتها او ولده او عبده (والعامة) اى ودون عامة الناس فلا يجالسهم (لفساد الزمان) اى اهله فـانهم لا يقبلون لك عشرة ولا يقبلون منك معذرة ولا يغفرون لك زلة ولا يسترون عورة ومحاسنون على النقيير والقطمير ومحسدون على الغليل والكثير ينتصفون ولا ينصفون ويؤخذون على الخطاء والسيان ولا يعفون بغفرون الاخوان بالمهيمة والبهتان فصحة اكثرهم خسران وقطيعتهم رجحان ان رضوا فظاهروهم الملق وان سخطوا فباطنهم الخفق لا يؤمنون في غنمهم ولا يرمون في ملقهم ظاهروهم ثياب وباطنهم ذئاب يقطعون بالظنون ويتغامزون وراك

بالعيون ويتر بصون بصديقهم من الحسد ريب المتون يحصون عليك العثرات في صحبتهم
 ليواجهوك بها في غضبهم ودهشتهم فان ابتلى بهم فادبه معهم ترك الخوض في حديثهم
 وقلة الاصغاء الى اراجيفهم والتغافل عما يجرى من سوء الفاظهم ومبانيهم وعدم درك تعارفهم
 ومعانيهم وقلة اللقاء لهم مع الحاجة اليهم وعدم التودد والتعجب لديهم (وورد غالبوا الناس
 باعمالهم وزايلوا القلوب) اي وجانبوها عن ملاحظة احوالهم ومحافضة اقوالهم والحديث
 لم اجده وللطبراني عن ابي حنيفة مرفوعا جالسوا الكبراء وسائلوا العلماء وغالطوا
 الحكماء (ولا يعتمد) اي في المحاورة والمجالس المختلفة (الاعلى من جرب) اي امتحنه
 (تحقيقا في الاموال المختلفة) كالفقر والغنى والحضر والسفر وغير ذلك من البعد والقرب
 والمحبة والعداوة فانه يظهر حقيقة كل احد هنالك (فلا يجزأ) اي سهما واحدا (من
 مائة) بل من الف جزء (مما يظهر منه) من المودة وفي الخبر اخبر تقيه وفي حديث آخر
 الناس كأهل مائة لا تجر فيها راحلة فلا يعول على مودة لم يختبره حق الخبرة بان يصحبه
 مدة في دار او موضع واحد من قرار فيجربه في عزله وولايته وغناؤه وفاقته او سافر معه
 او يعامله او يقع في شدة وبلية فيحتاج اليه في دفع الغضب ثم اياك ان تمازح لبيبا
 او غير لبيب فان اللبيب يحق عليك والسفيه يجترى عليك لان المزاح يخرق الهيئة
 وينهب بجلادة المودة ويشين فقه الفقيه ويحرك داعية السفيه ويورث الذلة ويوجب
 الرزية ويسقط المنزلة وهو اذ اكثر يبيت القلب ويصاعد عن ذكر الرب وبه تظلم
 السرائر وتموت الحواطر وبه تكثر العيوب وتظهر الذنوب ومن بلى بمجلس فيه مزاح
 اولغظ فليذكر الله عند قيامه ليكون كفارة لما وقع في مقامه فورد من جلس في مجلس
 فكثر فيه لغظه فقال قبل ان يقوم من مجلسه ذلك سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا
 اله الا انت استغفرك واتوب اليك الا غفر له ما كان في مجلسه ذلك كله الترمذي من
 حديث ابي هريرة وصححه (ولا يطعم) اي من العامة (رعاية الحق) اي مراعاة حقه من الادب
 في قربه (ولا ما في ايديهم) اي ولا يطعم ما في ايديهم من المال والجاه فعن سهل بن
 سعد مرفوعا ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في ايدي الناس يحبك الناس ابن
 ماجه وغيره والمعنى لا تبذل لهم دينك لتفعل من دنياهم فتصغر في اعينهم ثم تحرم دنياهم
 فان لم تحرم كنت قد استمدت الذي هو ادنى بالذي هو خير (ولا يعاتب من لم يقض
 حاجته والا لطال الامر) اي امر المعاتبة لان كثرة المعاتبة ربما تجرى الى المقاطعة
 في المصاحبة (ولا يعظ من لم يتوقع منه القبول الا جملا) اي تلويحا (تحزنا عن تعصبه) اذا
 وعظ تصریحا وقد قال تعالى * فذكر ان نفعت الذكرى * اي الموعظة الحسنی
 (وبحمده تعالى ان رأى منهم كرامة) اي احسانا وتعظيما واقبالا وتكريما

(ويكاهم اليه) اى ويترك امرهم الى الله سبحانه (ان رأى مكرها) تفويضا اليه
وتوكلا عليه وقد قال تعالى فى مؤمن آل فرعون * فستذكرون ما أقول لكم وافرض
امرى الى الله ان الله بصير بالعباد فوقيه الله سيئات ما مكروا * وقال عيسى عليه
السلام * ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم (ويستعيد به
من شرهم ويشاركهم فى محهم) اى فى حق صدر عنهم (ويتغافل عن باطلهم)
اى منكّر ظهر منهم (ويحسب الكبير كاب) اى فى التعقيب (والصغير كالابن) اى
فى الترميم (والمساوى كالاخ) اى الشقيق فى الشفقة والرفق (ويباع فى الاحتمال)
اى فى التحمل عن اذا هم (والاحسان) بالاعطاء وغيره (الى اهله وغير اهله فورد)
عن على بن الحسين عن ابيه عن جده (اصنع المعروف الى اهله) اى مستحقه (وغير اهله
فان لم تصب) اى فى احسانك (اهله فانتم من اهله) اى من اهل الاحسان الى افراد
الانسان ولو باللسان ذكره الدار قطنى فى العلل وهو ضعيف (والاصل) اى القاعدة
المطردة فى حقوق المسلم (ان يحب له ما يحب لنفسه) اى مثل ما يحب وكذا يكره له ما يكره
لنفسه كما سبق فى الحديث وورد من سره ان يزهرح عن النار ويدخل الجنة فليأته منيته
وهو يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وليأت الى الناس ما يجب ان يؤتى اليه
رواه مسلم من حديث عبد الله بن عمر وقال عليه السلام يا ابا هريرة احسن مجاورة من جاورك
تكن مؤمنا واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما الخرائطى فى مكارم الاخلاق (ولا يهجره)
اى اذا غضب عليه (فوق ثلاثة ايام فورد) اى فى الصحيحين عن ابي ايوب (انه) اى
الشان (لايجل) اى لمسلم ان يهجر اياه فوق ثلاث يلتقيان (ويستأذن للدخول ثلثا)
اى ثلاث مرات لما سياتى (يمكث بعد كل) اى كل استئذان (قدر ان يصلى ركعتين)
وهو الاقل (او اربع ركعات) وهو الاكثر (وان يفرغ من الاكل) ان كان مشغلا به
(والتوضى) او الغسل او الصلوة او امر آخر من المهمات (فورد) عن ابي هريرة كما
رواه الدار قطنى فى الافراد بسند ضعيف (الاستئذان ثلاث) اى ثلاث مرات (فالاولى)
وفى رواية فالاولى (يستنصتون) اى يطلبون السكوت ليستكشفوا من المستأذن وما فرضه
وفى رواية يستمعون اى يتسمعون (والثانية يستصحبون) اى يطلبون صلاحهم فى الاذن
بدفوله او بعد منه ويتشاورون (والثالثة يأذنون او يرددون) اى وفق ما يختارون وفى
الصحيحين من حديث ابي موسى الاستئذان ثلاث فان اذن لك والافارج وقد قال تعالى
* وان قيل لكم ارجعوا فارجعوا هوازكى لكم (ولا يطلع على الباب) اى لا يقف بحيث
يتكشف الحجاب (ويدقه ليئا) اى بظفر ونحوه هينا (ولا يقول انا) اى فلان (عند الباب)
اولا يقول انا اذا قيل من بل يقول انا فلان ونحوه (ولا يا غلام) اى من وراء الاستار بان

ينادى احد غلمان صاحب الدار او عبده في مقام الاطهار (بل يحمد ويسبح) اى وينكر
الله بالتهميل ونحوه (ويتحجج) اى اذا كان معروفا بتعنته او ايماء بانتههناك من يريد دخوله
(ويعود المريض) فهو من جملة معوق المسلم على المسلم ففى الصحيحين من حديث ابى
هريرة حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعبادة المريض واتباع الجنائز واجابة
الدعوة وتشميت العاطس (فى ثياب نظيفة) بل فى بياض لطيفة لئلا يتوهم المريض من
ثياب كئيبة انه مزين عليه لما رأى علامة الموت لديه (غير عابس) اى فى وجهه بل يدخل
عليه بمشاشة بشرح صدره وفتح امره (ويجلس عن ركبة المريض) اى اذا كان مضطجعا ليقع
نظر المريض على وجه زائره (دون رأسه) اى لا يجلس فوق رأسه لئلا يجرحه الى التلكف
فى توجهه اليه وتلقنه عليه (ويضع اليد على جبهته او يده) يعنى على فبهه اذا كان له
معرفة ببسطه وقبضه (ويسأله) اى عن غيره (كيف هو) اى لئلا يكون تكلفا عليه فى مواجه
وهذا اذا كان مغاربا فى بابيه والافيقول كيف انتم وما حالكم او كيف نجرك ونحو ذلك
(فهو السنة) اى المروية عنه عليه السلام تمام عبادة المريض ان يضع احدكم يده على
جبهته او على يده ويسأله كيف هو (ولا يحدث) اى عقده (الا بما يسره) اى لا بما يضره
(وما هو غير) من الدعاء له ولنفسه (فالملئكة يؤمنون عليه) اى يقولون فيه آمين
فيكون علامة الاجابة فى ذلك الحين (ويبشره بطول العمر وسرعة الصحة) اى وسهولة
الامر وبان المرض كفارة للسيئات ورفع الدرجات وانه انما يكون فى قليل من الاوقات
فيتبغى الصبر عليه بل الشكر لديه فورد اذا مرض العبد بعث الله تعالى اليه ملكين فقال
انظرا ما يقول لعواده فان هو اذا جاؤه حمد لله واثنى عليه رفعا ذلك الى الله وهو اعلم
فيقول لعبدى على ان توفيتنى ان ادخله الجنة وان انا شفيتك ان ابدل لك خيرا من لحمه
ودما خيرا من دمه وان اكفر عنه سيئاته مالك فى الموطأ من حديث عطاء بن يسار ووصله
ابن عبد البر فى التمهيد من روايته عن ابى سعيد الخدرى وفيه عباد بن كثير الثقفى
ضعيف الحديث والبيهقى من حديث ابى هريرة قال الله تعالى اذا ابتليت عبدى المؤمن
فلم يشكنى الى عواده اطلقته من اسارى ثم ابدلتك لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه ثم
يستأنف العمل واسناده جيد وجملة آداب المريض حسن الصبر وقلة الشكوى وعدم الضجر
والفرغ الى الدعاء والتوكل بعد الدواء على خالف الدواء والدواء وسائر الاشياء (ويغتم
دعاه) اى المريض (فهو كدعاء الملائكة) فى كونه مستجابا وقد سبق كون دعاء المريض
مجابا (ويدعوه بالشفاء سبع مرات فقيه الشفاء ان لم يحضر اجله) فلا بى داود وغيره عن
ابن عباس مرفوعا من هاد مريضا لم يحضر اجله فقال عنده سبع مرات اسأل الله العظيم
رب العرش العظيم ان يشفيك الا عافاه الله من ذلك المرض (ويغب فيها) بضم اوله اى

يعوده يوماً بعد يوم أو وقتاً بعد وقت أما سبق من حديث زرغباً تزدد بها وعن جابر اغبوا
 في العيادة وأربعوا إلا أن يكون مغلوباً ابن أبي الدنيا وأبو يعلى وإسناده ضعيف وقال
 بعضهم عيادة المريض بعد ثلاث وينبغي أن يخفف فيها فروى ابن أبي الدنيا في كتاب
 المرض من حديث أنس بإسناد فيه جهالة عيادة المريض فوافق ناقة ورواه البيهقي عنه
 بلفظ العيادة فوافق ناقة وقال طاوس أفضل العيادة أخفها (وهي مرة سنة) عند الشافعي
 وفرض كفاية عندنا (والزيادة فضل) وأما ما في الأحياء من أن ابن عباس قال عيادة
 المريض مرة سنة فمحمول على أن ثبوتها بالسنة وأما الزيادة فمستحبة والأجر الكثير
 عليها مرتبة في التعمية الكتابية والحسابية أن العيادة فيها الزيادة على العيادة وقد
 تقدم حديث إذا عاد المسلم أخاه أو زاره ناداه مناد طبت وطاب مَثْوَاكَ وتبوأْت
 منزلاً في الجنة الترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة وفي السنن الأربع والحاكم من حديث
 علي من أتى أخاه المسلم عائداً مشى في حرفة الجنة منى يجلس فإذا جلس غمرته الرحمة
 فإن كان غدوة صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي وإن كان مساء صلى عليه سبعون
 ألف ملك حتى يصبح واللفظ لابن ماجه وسجده الحاكم وهشتمه الترمذي ولمسلم من حديث
 ثوبان من عاد مريضاً لم يزل في حرفة الجنة والحاكم والبيهقي من حديث جابر إذا عاد
 الرجل المريض خاض في الرحمة فإذا قعد عنده انغمس فيها وقال الحاكم صحيح على
 شرط مسلم وكذا صححه ابن عبد البر وذكره مالك في الموطأ بلافاً بلفظ قرت فيه ورواه
 الواقدي بلفظ استقر فيها وللطبراني في الصغير من حديث أنس فإذا قعد عنده غمرته
 الرحمة وله في الأوسط من حديث كعب بن مالك وعمر بن حزم استمتع فيها (ورد
 النهي في عيادة صاحب الرمذ) بفتحيتين أي وجمع العين (والدمل) بضم فتنشيب ميم
 مفتوحة (ووجع الضرس) أي السن (والجرب) بفتحيتين وهو الحاكك (والعرق) بالكسر
 (المدني) منسوب إلى المدينة إذ لم توجد غالباً في القرية لأن منشأها العفونة الكثيرة التي
 تبو من الجماعة الكبيرة (ويسمع) أي العائد (المحتضر) أي الذي احتضره الموت بعلامات
 دالة على الفوت وهو سواد الظفر وبرودة الرجلين والتفافهما وأوجاج الأنف وانفتاح
 العين وانخفاض الصدقين (كلمة التوحيد) وهي لا إله إلا الله فتقدم حديث من كان آخر
 كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة وفي صحيح مسلم وغيره لقنوا موتاكم لا إله إلا الله أي المشرفين
 على الموت كحديث أقرؤا على موتاكم يس أحمد وغيره (دون الحاج) أي لا يباح على
 المحتضر بأن يقول له قل لا إله إلا الله بل يقول عنده ليسمعها وينتفع بها إذ لا يبعد أنه
 حال الغلبة والشدة يتمتع عن قبول الكلمة فيتوهم له سوء الخاتمة فنعوذ بالله من ذلك مع
 أن المدار على إيمان القلب هنالك وإنما يستحب النطق باللسان لأنه ترجمان الجنان

على اختلاف في الأقرار انه شرط او شرط الايمان في اول دفول المسلم في ميدان الاعسان
 وايوان الايقان والله المستعان (ويجعل تغطية وجه الميت) اى بعد ربط عنقه ورجليه
 (وتغميض عينيه) فان الميت اذا برد تيبس اعضاؤه وتوهش اجزائه (وتجهيزه) اى غسله
 وما يتعلق به (وتكفينه بطيب الثياب) بان يكون من وجه هلال لا يقع فيه العناب
 والعناب (وابيضها) لاماديت ورد في هذا الباب كقوله عليه السلام البسوا الثياب البيض
 فانها اطهر واطيب وكفنوا فيها موتاكم رواه احمد وغيره عن سمرة وفي رواية له عنه
 بلفظ عليكم بالبياض من الثياب فليلبسها احياءكم وكفنوا فيها موتاكم فانها من خيار
 ثيابكم وفي رواية الدارقطنى في الأفراد عن انس خير ثيابكم البياض فالبسوها احياءكم
 وكفنوا فيها موتاكم (لا اكثرها قيمة) بل اوسطها المعتبر في جميع الباب (ويعزى المصاب)
 اى الميتلى بموت احد من الاقارب والاحباب (وهى) اى التعزية المعبر عنها بالتسليمة
 (تسكين قلبه) اى قلب المصاب (بالموعظة) اى بما وقع من الكتاب (والاعلام بجزيل
 الثواب) حيث قال تعالى * وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة * وانما يوفى
 الصابرون اجرهم بغير حساب * وبان الجزع لا ينفع ويفوت به الاجر ويقع في مقام الحجاب
 ففي الترمذى وابن ماجه عن ابن مسعود مرفوعا من عزى مصابفله مثل اجره وللترمذى
 عن ابي هريرة ولفظه من عزى فكلى كسى بردا يوم القيمة (مصافحا) اى لامعانقا كما يفعل
 عامة اهل مكة (بالتواضع) اى باظهاره معه (واظهار الحزن) اشعارا بمشاركته له فيه (وقلة
 التكلم) اى بامور الدنيا (وتترك التبسم) لانه دلالة على الغفلة عن احوال العقبى
 (ويشبه له) اى للميت (بالخير) اى باعمال الخير ظاهرا (والايمان) اى باطنا تحسنا
 للظن بالمسلم (ويذكره عند الذكر) اى عند ذكره (فورد لا تذكر واموتاكم الاجير)
 ففي ابي داود وغيره عن ابن عمر اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم (ويشيع
 الجنائز) ففي الصحيحين عن ابي هريرة من شيع جنازة فله قيراط من الاجر فان وقى متى
 يدفن فله قيراطان ولسلم من حديث ثوبان القيراط مثل جبل احد ولما روى ابو هريرة
 الحديث وسمعه ابن عمر قال لقد فرطنا الى الآن في قراريط كثيرة (خاشعا) اى حال كونه
 مقرونا بالخشوع والخضوع (متفكرا في الموت) اى وفيما بعده وقبله من الفوت وكان مكحول
 الدمشقى اذا رأى جنازة قال اغد فاننا رايجون موعظة بليغة وغفلة سريعة يذهب الاول
 والآخر لا عقل له وعرج مالك بن دينار خلق جنازة اخيه وهو يبكى ويقول والله لا تقر
 عينى حتى اعلم الى ما صرت ولا والله لا اعلم مادمت حيا (والاستعداد له) اى للموت
 لحديث كفى بالموت واعظا الطبرانى عن عمار ولاحق في الزهد كفى بالموت مزهدا في
 الدنيا ومرغبا في الآخرة ولا بن السنن عن انس كفى بالدهر واعظا وبالموت مفرقا

(غير متكلم) اى من كثرة الحزن والملال واشتغال البال فى امر المال قال الاعمش كنا
نشهد الجنائز فلاندرى لمن نعزى لحزن القوم كلهم واما كلام الغزالي وان يمشى امام
الجنائز بقربها وملاحظة الميت فمذهب للشافعى والمختار عندنا ان يمشى ورائها فان
الجنائز متبوعة لاتابعة كماورد وملاحظة الميت انما تتصور اذا كان ورائه مع ما فيه من الاشارة
الى انه من السابقين وانا من اللاحقين ولانه ربما احتيج الى مساعدة حمل الميت فهو
حينئذ انسب واقرب (ويصلى عليه) اى صلوة الجنائز فهى فرض ككفاية (ويقرأ
الفاتحة عند رأسه) اى بعد دفنه (واول البقرة) اى الى المقامون (عند رجليه
ويدهوله) اى بالرحمة والمغفرة او بالثنيت فى جواب المالكين (ويتبرك به) اى حيث
انه خرج من الدنيا محل الفتنة والبلوى فقد نظر ابراهيم الزيات الى الناس ترحمون
على ميت فقال اوترحمون على انفسكم لكان اولى انه نجسان احوال ثلثة وجه ملك
الموت قدرأى ومرارة الموت قد ذاق وخوف الحساب قد آمن (ويجتهد) اى المصاب
(ان يكون عدد المصلين) اى على جنازة قريبه (اربعين) اى لا اقل من ذلك (فهو
علامة قبول الشفاعة) اى لانه يبعد عن كرم الله ان لا يقبلها من هذه الجماعة ولعله رواية
والافى ابن ماجه عن ابى هريرة من صلى عليه مائة من المسلمين ففر له (ولا يرجع)
اى من غير ضرورة (حتى يفرغ من الدفن) ليجوز بالقيراطين (ويقع) اى لا يقف
(بعد وضع الجنائز) اى لا يقبله واختلف ان المراد به وضعها عن الرقاب او كما قال المصنف
(فى القبر مخالفة لاهل الكتاب) فى هذا الامر (ويتصدق الولى قبل مضي ليلة بشىء)
اى من الصدقات والخيرات (ان تيسر) فان الميت حينئذ كالغريق المتغوث يريد الخلاص
والنجاة (والا) اى وان لم يتيسر التصدق الحسى فيتصدق بالمعنوى وهو ان (يصلى
ركعتين بالفاتحة وآية الكرسي) اى لاجل حفظه من العذاب (والتكاثر) اى سورة
الهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر للاعتبار والتذكير وترك المفاخر (عشرا) اى عشر
مرات (فى كل) اى من الركعتين (ويهبه الثواب) رجاء النجاة من العذاب (ويسلم) اى
على صاحب القبر (ويقف مستدبر القبلة) اى ومستقبل الميت كما هو فى آداب السلام
مع الانام ويجوز ان يجلس عنده حتى يستأنس به وكان ابو الدرداء يقعد الى القبور
فقيل له فى ذلك فقال اجلس الى قوم يذكرونى معادى وان قمت عنهم لم يتغابونى
(ويواظب) اى الولى (على الصدقة سبعة ايام ويزور القبر) اى قبر صاحبه او القبور
(ناويابه الدعاء) لاهله (والرقعة والعبرة) لنفسه (فورد زورا القبور فانها تذكر الآخرة)
وفى رواية ابن ماجه عن ابى هريرة فانها تذكركم الآخرة (وتدفع العين وتترق القلب)
وفى رواية الحاكم عن انس كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها فانها تترق القلب

وتدمع العين وتذكر الآخرة ولا تقولوا هجرا وفي رواية ابن ماجه عن ابن مسعود فانها
تزهق في الدنيا وتذكر الآخرة (من لم ينس) اي وورد ايضا من لم ينس (المقابر
والبلى) اي التفتت في عالم البلاء (حين قيل من ازهق الفاس) ظرف لورد المقبر
فتدبر وفي رواية البيهقي عن الضحاك مرسل ازهق الناس من لم ينس القبر والبلى
وتترك فضل زينة الدنيا واثر ما يبقى على ما يبقى ولم يعب غدا من ايامه وعد نفسه في
الموتى وفي رواية الترمذى وغيره عن اسماء بنت عميس بئس العبد عبد تخيل واغتال
ونسى الكبير المتعال بئس العبد عبد تجبر واعتدى ونسى الجبار الاعلى بئس العبد
عبد سها ولها ونسى المقابر والبلى بئس العبد عبد عتا وطغا ونسى المبتدأ والمفتى
بئس العبد عبد يختل الدنيا بالدين اي يطلب بئس العبد عبد يختل الدين بالشبهات
بئس العبد عبد طمع يقوده بئس العبد عبد هوى يضل به بئس العبد رغب يذله والحاصل
ان المقصود من زيارة القبور المزاثر الاعتبار بهذا البلاء وللمزور الانتفاع بالدعاء وعن
عمر ابن عبد العزيز انه دخل عليه فقيه فتعجب من تغير صورة الخليفة لكثرة الجهد
والعبادة فقال عمر للفقير لو رأيتنى بعد ثلاثة ايام وقد ادخلت في قبرى وقد خرجت
الحمد قتان فسالتنا على الخدين وتقلب الشفتان وخرج الصديد من الفم وثنى البطن وعلأ
الصدر وانفتح الفم وخرج الدود والصديد من المناخر لرأيت اعجب مما تراه الآن
(ويقروا القرآن ماتيسر) ففي صحيح مسلم عن ابي امامة الباهلى اقرؤا القرآن فانه يأتى
يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَقِيحًا لِاصْحَابِهِ (ثم يسبح ويدعو) اي بالرحمة والمغفرة لنفسه وللمؤمنين
والمؤمنات فان الادكار كلها نافعة له في تلك الدار وعن حاتم الاصم من مر بالمقابر
فلم يعتبر لنفسه ولم يدع لهم فقد خان لنفسه وغانهم وقال سفيان من اكثر ذكر القبر
وجده روضة من رياض الجنة ومن غفل عن ذكره وجده حفرة من حفر النيران (وورد
قراءة يس في المشاهير) اي في الاحاديث المشهورة او الروايات المأثورة فقد تقدم حديث
اقرؤا على موتاكم يس وحمله الجمهور على ان المراد بالموتى المشرفون على الموت
ولا يبعد حمله على حقيقته واما الجمع بين الحقيقة والمجاز فلا يجوز عندنا خلافا للمشافعي
(والاخلاص سبعا) اي سبع مرات (فوجد فيه مغفرة الميت والقارى ان غفر الميت)
اي ان كان الميت مغفورا ولم اجد له اصلا والمشهور انه يقرأ ثلاث مرات لانه بمنزلة
ختم القرآن بجميع الآيات ففي مسند احمد وغيره عن ابي من قرأ قل هو الله احد فكانما
قرأ ثلاث القرآن وفي رواية العقيلي عن رجاء الغنوى من قرأ قل هو الله احد ثلاث مرات
فكانما قرأ القرآن اجمع وفي رواية لاحمد عن معاذ بن انس من قرأ قل هو الله احد
عشر مرات بنى الله له قصرا في الجنة (ويعين لها) اي لزيارة القبور (يوم الخميس

والجمعة) ففى رواية ابن عدى عن ابى بكر من زار قبر والديه او احدهما يوم الجمعة
 فقرأ عنده يس غفرله (والسبت) اى لقربه الى الجمعة (والاثنيين) فانها ايام فواضل وللعبادة
 فيها زيادة فضائل (فالوقت يعلمون زوارهم فيها) اى زيادة علم بها (ولا يطأوه) اى
 لا يدوس القبر ولا يقعد عليه فليخطيب عن ابى هريرة لان اطأ على جمرة احب الى من ان
 اطأ على قبر (ولا يمسه) اى القبر ولا التابوت ولا الجدر (فورد النهى) اى عن مثل ذلك بقبره
 عليه السلام فكيف بقبور سائر الانام (ولا يقبل) فانه زيادة على المس فهو اولى بالنهى فالتقبيل
 مختص بالحجر الاسود وبايدى الانبياء والعلماء والصالحين بئر الوالدين اى يحسن اليهما
 فان فيه خير الدارين قال تعالى * ووصيفا الانسان بوالديه حسنا * وفى قرآنا احسانا (فالعقوق)
 اى مخالفة احد هما على وجه لا يحتمل لهما (من الكبائر) وقلة الادب معهما من الصائر وقد سئل
 عليه السلام عن الكبائر فقال سبع الاشراك بالله وعقوق الوالدين الحديث وقال عز وعلا
 * وقضى ربك الاتعب والاياها وبالوالدين احسانا * وللطبرانى فى الصغير من حديث ابى هريرة
 ان الجنة توجت ريمها من مسيرة خمسمائة عام لا يجز ريمها عاق (لا سيما الام فورد برها ضعفان
 على الوالد) اى على حقه كذا فى الاحياء وقال فخرجه غريب بهذا اللفظ وقد ورد فى معناه
 حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده من ابر قال امك ثم امك ثم امك ثم اباك ثم الاقرب
 فالاقرب ابو داود والترمذى والحاكم وصححه وفى الصحيحين من حديث ابى هريرة قال
 رجل من اعق الناس بحسن الصحبة قال امك ثم امك ثم اباك ولعله مقتبس من قوله
 تعالى * حملته امه كرها ووضعته كرها وحمله وفصاله ثلاثون شهرا * فان مشقة الحمل والوضع
 والفظام من زيادة حق الوالدة مع مالها من كمال الشفقة والرحمة هنا وللنسائى من حديث
 طارق المحاربى واحمد والحاكم من حديث ابى رمنة بر امك واباك واختك واخاك ثم ادناك
 فادناك (مقدا) حال من فاعل يبر (على المنذوبات لا الواجبات) اى الفرائض العينية من
 العبادات (فهو المراد بما ورد به الوالدين افضل من الصلوة والصوم والحج والعمرة والجهاد) اى
 اذا كانت هذه الطاعات نوافل ولا يبعد ان يراد به المبالغة او يراد به من حيث انه من
 حقوق العباد المستلزمة لحق الله سبحانه افضل من مجرد حقوق الله تعالى فان العفو فى ترك
 حقوق الرب اقرب ويؤيده ما فى الاحياء من ان الله تعالى اوحى الى موسى عليه السلام
 يا موسى انه من بر والديه وعقنى كتبته بار او من برنى وعق والديه كتبته عاقا واما حديث
 المتن فكذا فى الاحياء وقال فخرجه لم اجده هكذا وروى ابو يعلى والطبرانى فى الصغير والاسطمن
 حديث انس اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى اشتهى الجهاد ولا اقدر عليه قال
 هل بقى من والديك احد قال اى قال فجاهد فى برها فاذا فعلت ذلك فانت حاج ومعتود ومجاهد
 واسناده حسن (ويستأذن للدخول عليهما) اى ادبا معهما حال حياتهما (ويستغفر لهما) اى

بعد مآتهما (وينفذ عهدهما ووصاياهما) بل يقضى حقوقهما ولو من غير عهدهما (ويكرم
 اصقاهما فوردا) اى فى صحيح مسلم من حديث ابن عمر (ان من ابر البر) اى من افضل
 الاحسان واكمل الامتنان بالنسبة الى الوالدين للانسان (ان يصل الرجل) اى الشخص
 اهل ودائبه بعد ان يولى الاب) اى فى غيبته سواء كان فى حال حياته او موته وكذا حكم
 الوالدة بل هو الاولى كما لا يخفى فروى ابو داود وابن ماجه وابن حبان والحاكم وقال
 صحيح الاسناد عن مالك بن ربيعة قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه
 رجل من بنى سلمة فقال هل بقى على من بر والذى شىء ابرهما بعد وفاتهما قال نعم
 الصلاة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما واكرام صديقهما وصلته الرعم التى لا يوصل
 الابوها (ويتصدق لهما) لحديث الطبرانى فى الاوسط ما على احد اذا اراد ان يتصدق بصدقه
 ان يجعلها لوالديه فيكون لوالديه اجرهما ويكون له مثل اجرهما من غير ان ينقص من
 اجرهما شىء (ويزورهما حيا وميتا) واقله فى كل جمعة مرة (فورد من زار قبر ابويه او احدهما
 فى كل جمعة) اى بخصوصها وهو الافضل لتضاعف الحسنه فيه بسبعين مرة اوفى كل اسبوع
 (غفر له وكتب برا) الحكيم الترمذى عن ابى هريرة (ويقطع لسان السفه عنهما بماله فهو
 من البر) اى فى حقه وهما فى رواية العسكرى والقضائى عن جابر مرفوعا ما وفى به المرء
 عرضه فهو له صدقة (ويقدم حق المعلم) اى للعلوم الشرعية (على حقهما) فان حقهما من الامور
 الفرعية (فهو) اى المعلم سبب (حيوة) اى فى الابد وهما سبب ايجاد الجسد فى دار التكد
 والكبد (ولا يفرغ باب داره) بل يقف كالعبء فى انتظاره فروى الشيخ فى قومه كالنبي فى
 امته (فورد) اى فى التنزيل (ولو انهم) اى المؤمنين الذين اتوا النبي صلى الله عليه وسلم
 (صبروا) اى من غير خطاب ولادق باب (حتى تخرج اليهم) وقت ذهاب اواباب (لكان
 خيرا لهم) فى كثرة ثواب وحسن مأب (ويصل الرعم بما امكن من عطاء وزيارة ودعاء)
 وكذا ما يعرض له من هناء وعزاء (فورد من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رعمه)
 ام احد اصله وفى الصحيحين من حديث عائشة عنه عليه السلام يقول الله تعالى انا الرحمن
 وهذه الرحم شقت لها اسما من اسمى فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته اى قطعته
 البينة وفيهما من حديث انيس من سره اى نسأله فى اثره اى بوخر فى اجله ويوسع له
 فى رزقه فليصل رعمه وزاد احمد والحاكم باسناد جيد من حديث على فليتك الله وليصل
 الرحم ولاحمد والطبرانى من حديث ذرة بنت ابى لهب باسناد حسن انه قيل لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم اى الناس افضل قال اتقاهم لله واوصلهم للرحم وامرهم بالمعروف
 وانهاهم عن المنكر وللطبرانى والبيهقى من حديث عبد الله بن عمر و ان الرعم معلقة
 بالعرش وليس الواصل بالمكانى ولكن الواصل الذى اذا قطعته رعمه وصلها وهو

عند البخارى دون قوله الرحم معلقة بالعرش فرواها مسلم من حديث عائشة ولاحد من
 حديث معاذ وللطبرانى من حديث ابى امامة افضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعطى
 من حرمك وتصفح عن من ظلمك وقالت اسماء بنت ابى بكر قدمت على امى فقلت
 يارسول الله ان امى قدمت على امى مشركة افاصلها قال نعم صليها رواه الشيخان
 وفي رواية افاصطيها قال نعم صليها وهو مقبوس من قوله تعالى * وصاحبهما
 فى الدنيا معروفان * وللترمذى وحسنه والنسائى وابن ماجه من حديث سلمان بن عامر الضبى
 الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذى الرحم صدقة وصلية (بلوا) اى وورد بلوا وهو بضم الباء
 واللام المشددة اى جدوا وفي رواية صلوا (ارهاكم ولو بالسلام) اى مشاهمة او مكتبة والمديث
 رواه العسكري من حديث انس مرفوعا (قيل يكره جوار القريب) اى مجاورته وكذا مسافرته (فهو
 يرفع الحرمه ويورث القطيعة) اى بسبب الملاحة كما قيل فى كراهة مجاورة مكة والمدينة انها سبب
 قلة الحشمة والعظمة وعن عمر رضى الله عنه انه كتب الى عماله مروا الاقارب ان يتزا وروا
 ولا يتجاورا ونظيره انه كان يقول فى الحج يا اهل اليمن يمينكم ويا اهل العراق
 عراقكم ويا اهل الشام شامكم (وبزوره غبا) اى ليزداد حبا (وبراعى حق الكبير)
 من الاخ والاخت والعم والعمة والخال والخالة (كحق الابوين والصغير) اى منهم (كالولب)
 اى المساوى كالاخ (ويشتريه) اى قريبه (مملوكا ليعتق) اى لاجل ان يعتقه او ليعتق
 عليه اذا كان من ذى رهم محرم منه كما هو من هبنا (لاسيما الوالدين فهو قضاة حقهما)
 وفي صحيح مسلم عن ابى هريرة ان يعزى ولد والده حتى يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه اى
 بان ينوى عتقه او يصير سببا لعتقه (ويبالغ فى استرضاء الجار) فقيل الجار ثم الدار واستنميط
 هذه التكنية من قول آسية امرأة فرعون * اذ قالت رب ابن لى عندك بيتا فى الجنة *
 (فورد) اى فى الصحيحين عن عائشة وابن عمر (ما زال جبريل يوصينى فى الجار) اى
 بالاحسان فى حقه بالماء وغيره (حتى ظننت انه) اى الجار (سيورته) اى الجار الآخر وفيهما
 عن ابى شريح من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره وللبخارى عنه لا يؤمن عبد
 حتى يامن جاره بوائقه والبخارى وابى الشيخ وابى نعيم عن جابر الجيراني ثلاثة جاره له
 وجار له حقان وجار له ثلاثة حقوق فالجار الذى له ثلاثة حقوق هو الجار المسلم ذوالرهم
 فله حق الجوار وحق الاسلام وحق الرحم واما الذى له حقان فالجار المسلم له حق الجوار
 وحق الاسلام واما الذى له حق واحد فالجار المشرك اقول فلعل حقه اقوى من غيره لانه
 لا يسامحه فى تقصيره وكان هذا هو الموجب فيما نقله ابن مجاهد كنت عند عبد الله بن عمر
 وغللام له يسلم شاة فقال يا غلام اذا ساحت فابدأ بجارنا اليهودى حتى قال ذلك مرارا
 فقال له كم تقول هذا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ام يزل يوصينا بالجار حتى

خشيئا انه سيورثه رواه ابوداود والترمذى وقال حسن غريب ولاحمد والحاكم ومجحه
من حديث ابى هريرة انه قيل له عليه السلام ان فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتؤدى
جيرانها فقال هى فى النار والخرايطى وابن عدى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
اقترون ما حق الجار ان استعان بك اعنته وان استقرضك اقرضته وان افتقر عدت
اليه وان مات شيعت جنازته وان اصابه خيرا هنأته وان اصابته مصيبة عزينته ولا تستطيل
عليه بالبناء فتعجب عنه الريح الا باذنه واذا اشتريت فاكهة فاهد له فان لم تفعل فادخله
سرا ولا يخرج بها ولدك ليغيظها ولده ولا تؤذ به بقنار قدرك الا ان تغرف له منها اتدرون
ما حق الجار والذى نفسى بيده لا يبلغ حق الجار الا من رحمه الله وقال ابودر او صانى
خليلى عليه السلام وقال اذا طبخت فاكهة المرق ثم انظر اهل بيت من جيرانك فاغرف
لهم منها رواه مسلم وعن ابى هريرة مرفوعا يانساه المسلمين لاحتقرن جارة لجارتها ولو فرسن
شاة رواه البخارى وجملة ان يحب له ما يحب لنفسه فقد حكى ان بعضهم شكوا كثرة القار
فى داره فقيل لو اذقتك هرا فقال اخشى ان يسمع القار صوت الهر فيهرب منه الى
دار الجار فاكون قد احببت له مالا احب لنفسى (ويمن الدار) اى وورد بركته (سعته)
اى وسعته بقدر كفايته (وحسن جوار اهله) اى مجاورته فى مجاورته والحديث اخرجه مسلم
من حديث ابن عمر الشوم فى الدار والمرأة والفرس قيل فيمن الدار سعته وحسن جوار
اهله وشؤمه ضيقه وسوء جوار اهله وشؤم المرأة عقم رحمها وسوء خلقها ويمتها خفة مهرها
ويسر نكاحها وحسن خلقها ويمن الفرس ذله وحسن خلقه وشؤمه صعوبته وسوء خلقه
وللدميميضى من رواية سالم بن عبد الله مرسلا اذا كان الفرس ضروبا فهو مشؤم واذا
كانت المرأة قد عرفت زوجها قبل زوجها فحنت الى الزوج الاول فهو مشؤم واذا كانت
الدار بعيدة من المسجد لا يسمع منها الاذان والاقامة فهو مشؤم واسناده ضعيف ووصله
صاحب الفروس بنكر ابن عمر فيه وهو لا ينافى ما ورد من قوله تعالى * وتكتب ما قدموا
وآثارهم * وقوله عليه السلام يا بنى سلمة دياركم دياركم يكتب آثاركم فانه محمول على
ان الاجر على قدر المشقة فهى بهذا الاعتبار مباركة ومقبولة (وورد فى حكا اربعون دارا)
فعن الزهرى مرسلا ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فامر عليه السلام
ان ينادى على باب المسجد الا ان اربعين دارا جار ابوداود فى مراسيله قال الزهرى
اربعون بكندا واربعون بكندا واوما الى اربع جهات ووصله الطبرانى من رواية الزهرى
عن ابن كعب بن مالك عن ابيه ورواه ابو يعلى من حديث ابى هريرة وقال اربعون
ذراعا وكلاهما ضعيف (وروى اربعون فى كل جهة) وهذا قد علم مما تقدم فكأنه يشير الى
ما قيل من ان المراد باربعين فى مجموع الجهات بان يكون عشرة فى كل جهة وعن عائشة

قلت يا رسول الله ان لي جارين احدهما مقبل ببابه والآخر ناه ببابه عنى وربما كان الذى
 عندى لا يسمعهما فايهما اعظم حقا قال المقبل عليك ببابه رواه البخارى ففيه تنبيه الى
 مراعاة الاقرب كما يشير اليه قوله تعالى * والجار ذى القربى والجار الجنب * وعن ابن مسعود
 قال رجل يا رسول الله كيف لي ان اعلم اذا احسنت او اسأت قال اذا سمعت جيرانك
 يقولون قد احسنت فقد احسنت واذا سمعت جيرانك يقولون اسأت فقد اسأت احمد
 والطبرانى باسناد جيد ولا احمد وغيره عنه عليه السلام من اراد به خيرا غسله قبل وما
 غسله قال يحببه الى جيرانه وفي رواية الميهقي يفتح له عملا صالحا قبل موته حتى يرضى
 عنه من حوله واسناده جيد (ويحترز عن النظر الى بيته) بان لا يطلع من السطح وغيره
 على موراته وان اطلع من غير قصد فيصنع عن زلاته (واجراء الميزاب اليه) بان يكون
 ضرر الانصباب عليه (ووضع السارية) اى الاسطوانة (على حائطه) اى جداره
 ففي الصحيحين عن ابي هريرة لا يمنعن احدكم جاره ان يغرز خشبة فى جداره وفي
 مسالك الاخلاق للخراطى عن ابي هريرة قضى عليه السلام ان الجار يضع جنده
 فى حائط جاره شاء ام ابى واسناده جيد (والمضايقة فى القاء التراب) اى ونحوه
 من الرماد وغيره (بين يدي داره ولا يمنع عنه الريح برفع البناء) وكذا الضوء بسد الهواء
 (ولا نحو الملح والماء والنار) فان منعها مطلقا من العار فكيف عن الجار (ويرسل اليه ثمرة)
 اى فاكهة (يشتريها او يحفيها) بان لا يبديها لانه اذا رآها ربما يشتمها ولم يكن
 قادرا على ان يشتريها (ولا يبلغه) اى لا يوصله (ريح القدر) اى غليانه ودخانته (الا
 ان يرسل اليه) والا فيقال فى مقه احسانه ما يأتيها دخانه يعمينا (ويسامح ما امكن) اى
 من تقصيراته لانه ليس حق الجار مجرد كفى الاذى بل احتمال الاذى ولا يكفى احتمال الاذى
 بل لابد من الرفق وبذل الندى (ويحسن المعاشرة مع المرأة) فبحسن الخلق معهن ويحتمل
 الاذى عنهن ترحمنا عليهن لقصور عقولهن (فورد) اى فى القرآن (وعاشروهن بالمعروف)
 تمامه * فان كرهتموهن فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا * وفى آية
 اخرى * فامسك بمعروف او تسريح باحسان * وفى اخرى * ولهن مثل الذى عليهن
 بالمعروف * وعن ابن عباس انى احب ان اتزين لامرأتى كما تحب امرأتى ان تتزين
 لى لهنه الآية (من صبر) اى ورد من صبر (على سوء خلق امرأته اعطاه الله من الاجر مثل
 ما اعطى ايوب على بلائه ومن صبرت على سوء خلق زوجها اعطاها الله ثواب آسية)
 امرأة فرعون كذا فى الاحياء وقال فخرجه لم اجده اصلا قلت وما يدل على عدم نبوته فقد
 الملائمة بين الفقرتين فان امرأة ايوب كانت من الصالحات والصابرات على المشقات فحسن
 المقابلة ان يقال مثل ما اعطى نوح اولوط على بلائه اى ابتلائه بامرأته فيكون مشيرا الى

قوله تعالى * ضرب الله مثلا للذين كفروا امرأت نوح وامرات لوط كانتا تحت عبدين من
عبادنا صالحين فخانتاهما * اى بالكفر لان حرم الانبياء مصونات عن الزنا الى ان قال *
وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأت فرعون * الآية وقد ورد عنه عليه السلام اكمل
المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا والطفهم باهله الترمذى والنسائى والحاكم وصححه وللتروندى
من حديث عائشة وصححه خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلى ثم ليس حسن الخلق معها
مجرد كفى الاذى عنها بل تحمل الاذى منها والحلم عند طيشها وغضبها وقلة ادبها اقتداء به
عليه السلام فان ازواجه كن يراجعنه فى الكلام وتهجره الواحدة منهم الى الليل كما فى
الصحيحين من حديث عمر فى الحديث الطويل فى قوله * وان تظاهرا عليه * اى عائشة
وهفصة وفى رواية اى يعلى فى مسنده واى الشيخ فى كتاب الامثال وفيه ابن اسحق وقد
عننه قالت عائشة له مرة فى كلام غضبت عنده انت الذى تزعم انك نبي الله فتبسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم واحتمل ذلك حلما وكرما اقول وهذا لعلمه عليه السلام
بانها ما خرجت بهذا الكلام من الاسلام لما اطلعه الله سبحانه من علم الغيب فى الاحكام والا
فظاهره ردة لو صدر مثله من غيرها لحكم بكفرها وكان عليه السلام يقول لها انى لا عرفى
غضبك على من رضاك قالت وكيفى تعرفه قال اذا رضيت قلت لا والله محمد واذا غضبت قلت
لا والله ابراهيم قالت صدقت انما اهجرت اسمك وراجعت امرأة عمر فى الكلام فقال
او تراجعنى فقلت ان ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم يراجعنه فقال عمر غابت هفصة
وخسرت اى ان راجعته ثم قال الهفصة لا تغترى يا بنت ابن ابي قحافة بانها حب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويروى انه وقعت اهدىهن فى صدر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فزبرتها امها فقال عليه السلام دعيتها فانهن يصنعن اكثر من ذلك (وينبسط لعباومزاهما)
فانه يوجب اصلاها ويقيد فلاها (فورد) اى خطابا لجابر (هلا بكرا) اى اخذتها (تلاعبها
وتلاعبك) وفى نسخة تداعبها وتداعبك وكان عليه السلام يمزح معهم وينزل الى درجة
عقولهم حتى روى انه كان يسابق عائشة فى العدو فسبقته يوما وسبقها فى بعض الايام
فقال عليه السلام هذه بتلك اهوداود والنسائى فى الكبرى وابن ماجه من حديث عائشة
يسند صحيح وقالت عائشة سمعت اصوات اناس من الحبشة وغيرهم يلعبون فى يوم عيد
فقال لى اتحيين ان ترى لعبهم قالت قلت نعم فارسل اليهم فجاءوا وقام عليه السلام بين
البابين فوضع كفه على الباب ومدينه وجعلت ذقنى على يده وجعلوا يلعبون وانظر
وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مسبك يا مسبيك يا مسبيك يا مسبيك يا مسبيك
رواه الشيخان والنسائى مع اختلاى فى بعض الالفاظ وقال عمر رضى الله عنه مع خشونته
ينبغى للرجل ان يكون فى اهله كالصبي فاذا التمس ما عنده وجهد رجلا وكذا روى عن

لقمان ووصفت اعرابية زوجها وقد مات فقالت كان ضموكا اذا والج سكوتا اذا خرج آكلا
 ما وجد غير سائل عما فقد (ولا يدع الانتقاض) اى بالمره حتى لا يصير محكوما للمرأة واسيرا
 لها فى الحرمة فكانت نساء العرب يعلمن بناتهن اختبار ازواجهن وتقول لبنتها اختبرى
 زوجك قبل الاقدام والجرأة عليه انزعى زج رحه فان سكت فقطعى اللحم على ترسه فان
 سكت فكسرى العظام بسيفه فان صبر فاجعلى الاكافى على ظهره فانها هو حمارك فى امره
 طول عمره هذا وفى البخارى عن ابى بكر لا يفلح قوم تملكتم امرأة وروى ان اسماء
 بنت خزيمة الفزارى قال لابنته عند زفافها انك خرجت من العس الذى فيه درجت
 وصرت الى فراش لم تعرفه وقرين لم تألفه فكونى له ارضا يكن لك سماء وكونى له
 مهادا يكن لك عمادا وكونى له امة يكن لك عبدا لا تحفى به فيفلاك ولا تنباعدى عنه
 فينساك ان دنفاقربى منه وان نأى فابعدى عنه واحفظى انفه وسمعه وعينه لا يشم منك
 الاطيبا ولا يسمع منك الا حسنا ولا ينظر منك الا جميلا وقال رجل لزوجته * (شعر)
 * خذى العفو منى تستديمى مودنى * ولا تنطقى فى سورتى حين اغضب *
 * ولا تنقرينى فقرة السدى مرة * فانك لا تدريين كيفى المغيب *
 * لانى رأيت الحب فى القلب والادى * اذا اجتمعما لم يلبث الحب يذهب *

(فورد) اى كما سبق (وخالفوهن) اى فى المشورة واصل الحديث شاوروهن وخالفوهن
 (فالبركة فى خلافهن) اى لقله عقلهن ونقصان دينهن وهومن تنمة كلام عمر رضى الله عنه
 خالفوا النساء فان فى خلافهن البركة وقال الحسن والله ما اصبح رجل يطبع امرأته بما
 تهوى الا اكبه الله فى النار واما ما اورده الغزالي من حديث تعس عبد الزوجة فلا اصل
 له وانما ثبت فى صحيح البخارى من حديث ابى هريرة تعس عبد الدنيا تعس عبد الدرهم
 والله سبحانه اعلم (ويغار بهبى الامور) لثلاث تنادى الى مناهى الشرور (ولها غوائل)
 جملة هالمة اى والحال ان للمرأة مفاكر وردائل فانهم كما ورد للشيطان حياثل فالغيرة
 بعد ظهور الريبة من اخلاق الرجال وارباب الفضائل واصحاب القواضل من باب التخلق
 باخلاق الله (وورد ان الله تعالى يغار والمؤمن) اى الكامل (يغار) اى على امرأته وجاريتها
 وقربته وهذا ظاهر (وغيرة الله ان يأتى المؤمن ما حرم الله عليه) اى من الزنى وغيره
 والحديث متفق عليه من حديث ابى هريرة الا ان البخارى لم يقل. والمؤمن يغار والحاصل
 ان الغيرة كراهة الرجل اشراك غيره فيما هو من حقه وغيرة الله ان يكون مخالفة امره
 (ولا يفرط) اى لا يبالغ فى الغيرة لملا يفتق فى محظور (فورد) اى فى رواية ابى داود والنسائى
 وابن حبان من حديث جابر بن صتيك (من الغيرة غيرة يبعثها الله وهى غيرة الرجل)
 اى على اهله (من غير ريبة) اى شك وشبهة وفى رواية ان من الغيرة ما يحبه الله تعالى

ومنها ما يبغضه الله الحديث وجاء في الحديث عنه عليه السلام انى لغيرور وما من امرئ لا يغير الامكوس القلب وقد قال على رضى الله عنه لا تكثر الغيرة على اهلك فترمى بالسوء من اهلك وقد ورد نهيه عليه السلام من تتبع عثرات النساء الطبرانى ولان الغيرة من غير الريبة من سوء الظن الذى نهيناعفه فان بعض الظن اثم ثم اعلم ان مثل المرأة الصالحة فى النساء كمثل الغراب الاعصم من مائة غراب كما رواه الطبرانى من حديث ابى امامة بسند ضعيف والاعصم الابيض البطن ولاهد من حديث عمرو بن العاص كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نهر الطهران فاذا بغربان كثيرة فيها غراب اعصم امر المنقار فقال لا يدخل الجنة من النساء الا مثل هذا الغراب فى هذه الغربان واسناده صحيح وهو فى السنن الكبرى والنسائى وورد استعينوا من الفواقر الثلاث جار ان رأى حسنة دفنها وان رأى سيئة اذاعها وامام ان احسنت لم يرض عنك وان اسأت غضب منك وامرأة ان دخلت عليها لسنتك وان غبت عنها خانتك الديلمى عن ابى هريرة بسند ضعيف وجاء بلفظ آخر رواه الطبرانى من حديث فضالة بن عبيد ثلاث من الفواقر فذكر منها وامرأة ان حضرتك اذتك وان غبت عنها خانتك وسنده حسن (ويمنع) اى المرأة الشابة (عن الحضور فى المسجد) وجوز بعض فقهاثنا حضور العجوز من غير زينة فى الصبح والعشاء حال الظلمة والتأخرون اطلقوا منعهن لفساد الزمان خصوصا فى حق النسوان وفى الاحياء كان عليه السلام قد اذن للنساء فى حضور المساجد وهو متفق عليه من حديث ابن عمر ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد والصواب الآن المنع فالمنع حسن الا للعجائز بل استصوب ذلك فى زمن الصحابة حتى قالت عائشة رضى الله عنها لو علم النبى صلى الله عليه وسلم ما احدث الناس بعده لمنعهن الخروج متفق عليه ولما قال ابن عمر كما فى الصحيحين قال عليه السلام لا تمنعوا اماء الله مساجد الله قال بعض بنيه وهو بلال وقيل سالم بلى والله لمنعهن فضر به وغضب عليه وهجره وقال تسمعنى اقول قال عليه السلام لا تمنعوا فتقول بلى وانما استجراً على المخالفة لعلمه بتغير الزمان وانما غضب عليه لاطلاقه اللفظ بالمخالفة ظاهرا من غير اظهار العذر قال والخروج الآن ايضا مباح للمرأة العفيفة برضاء زوجها وتكن القعود اسلم والله اعلم فاذا خرجت فيبغى ان تغض بصرها عن الرجال ولسنا نقول ان وجه الرجل فى حقها عورة كوجهها فى حقه بل هو كوجه الصبى الامرد فى حق الرجل فيحرم النظر عند خوف الفتنة فان لم تكن فتنة فلا اذلم يزل الرجال على مرور الزمان مكشفي الوجوه والنساء يخرجن متنقيات ولو كانت وجوه الرجال عورة فى حق النساء لاهروا بالتنقب او منعوا من الخروج الا للضرورة انتهى وقد بالغ النووي وهرم النظر الى الامرد الحسن الوجه ولو بغير شهوة (ويعتدل فى النفقة) ففى الخبر الاقتصاد فى النفقة نصف المعيشة الطبرانى والبيهقى عن ابن عمر

(فورد) اى فى القرآن (ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك) وهى كناية عن البخل (الآية)
 اى * ولا تبسطها كل البسط * وهى كناية عن الاسراف والتبذير * فتقعد ماوما محسورا *
 وقال عز و علا فى نعت عماد الرحمن * والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين
 ذلك قواما * وقيل كان لعلى اربع نسوة يشتري لكل واحد منهن فى كل اربعة ايام
 لحما بدرهم وقال ابن سيرين يستحب للرجل ان يعمل لاهله فى كل جمعة فالودجة فان
 الخلاوة وان لم تكن من المهمات ولكن تركها بالكلية تقنير باعتبار العادات (ولا يجتص)
 اى الرجل (باجود الطعام) اى لا ينبغي له ان يستأثر من اهله بما كول طيب فلا
 يطعمهم منه فان ذلك مما يوغر الصدور ويوجب الضرر الا اذا ارضى اهله وطاب
 عندهم عمله والا فليأكله فى خفية بحيث لا يطلع عليه غيره ولا ينبغي ان يصفى عندهم
 طعاما ليس يريد اطعامهم اياه بل اذا وصف عنده طعاما فينبغى ان يطعمهم
 اياه (ويشتركان) اى هو والعيال (فيه) اى فى الاكل على ما قدمته (فورد)
 فيه فضل كثير) ومنه ما تقدم من ان خير الطعام ما كثرت عليه الايدي وقال سفيان
 بلغنا ان الله وملائكته يصلون على اهل بيت يأكلون فى جماعة (ويعلم) اى المرأة
 (ما يجب عليها) من علم الحيض واحكامه واحكام الصلوة وما يقضى منها فى الحيض
 وما لا يقضى فانه امر بان يقيها النار لقوله تعالى * قوا انفسكم واهليكم نارا * فعليه ان
 يلقنها اعتقاد اهل السنة ويزيل عن قلبها المدعة ويخوفها بالله اذا تساهلت فى امر دينها
 وفى الاحياء مهما انقطع دمها قبل المغرب بمقدار ركعة فعليها قضاء الظهر والعصر واذا
 انقطع قبل الصبح بمقدار ركعة فعليها قضاء المغرب والعشاء انتهى وهذا مذهب الشافعى
 واما عندنا فلا يجب عليها الا قضاء العصر والعشاء ثم ان قصر عن ذلك علم الرجل ناب عنها
 بالسؤال عن اهل العلم والجواب لها والافيجب عليها الخروج ويعصى الرجل بمنعها فى تلك
 الحال (ويعدل بين النساء فى البيوتة) اى فى مبيت الليل عندهن (والاعطاء) اى من
 نفقتهن وكسوتهن فلا يميل الى بعضها دون غيرها حتى لو خرج الى سفر واراد استحباب
 واحدة منهن اقرع بينهن كذلك كان يفعله عليه السلام كما فى الصحيحين عن عائشة وذلك
 لقوله تعالى * ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء * اى كمال العدل * ولو حرصتم * اى
 من طريق الفضل * فلا تميلوا كل الميل * اى الى واحدة عن اخرى * فتذررها كالمعلقة *
 بين المزوجة والمطلقة (فورد فى المائل) اى فى القسم (جاء يوم القيمة واحد شقيه مائل)
 اصحاب السنن وابن حبان من حديث ابى هريرة مرفوعا من كان له امرأتان فمال الى
 احديهما دون الاخرى وفى رواية مال مع احديهما وفى اخرى فلم يعدل بينهما جاء يوم القيمة
 واحد شقيه مائل اى ساقط (بخلاف المباشرة) استثناء معنوي من البيوتة والاعطاء اى لكن

المجاعة بل الملاسة والملاهة (والمحبة) اى التى يتفرع عليها غالب اسباب الملايمة (فلا اختيار فيهما) اى طبعا فلا مرج في عدم العدل فيهما شرعا (وورد) اى عنه عليه السلام انه كان يعدل بينهن ويقول (اللهم هذا) اى الذى فعلته من القسم (جهدى) بالضم الطاقه وبالفتح المشقة اى غاية اجتهادى (فيما املك) اى من العدل بينهن (ولاطاقة لى فيما لا املك) اى من زيادة المحبة او المجاعة الى بعضهن (بعد القسم) ظرف اورد اى قال هذا الكلام بعد القسم والحديث رواه اصحاب السنن وابن حبان من حديث عائشة انه عليه السلام كان يعدل بينهن ويقول اللهم هذا جهدى فيما املك ولا طاقة لى فيما تملك ولا املك ولا بن سعد فى الطبقات من رواية محمد بن على بن الحسين ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يحمل فى ثوب وبطاق به على نساءه وهو مريض يقسم بينهن وفى مرسل آخر له لما نقل عليه السلام قال ابن اناغدا قالوا عند فلانة قال فاين انا بعد غب قالوا عند فلانة فعرف ازواجه انه يريد عائشة الحديث وللبخارى من حديث عائشة كان يسأل فى مرضه الذى مات فيه ابن اناغدا ابن اناغدا يريد يوم عائشة فاذن له ازواجه ان يكون حيث شاء وفى الصحيحين لما نقل استأذن ازواجه ان يمرض فى بيتى فاذن له هذا وقال تعالى * وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا فلا جناح عليهما ان يصالها بينهما صالحا والصلح خير * ولابى داود من حديث عائشة قالت سودة وهى بنت زمعة حين اسنت وفرقت ان يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم يارسول الله يومى لعائشة الحديث وللطبرانى فاراد ان يفارقها وهو عند البخارى بلفظ لما ان كبرت سودة وهبت يومها لعائشة فكان يقسم لها بيوم سودة وللبيهقى مرسل اطلق سودة فقالت اريد ان احشر فى ازواجك الحديث ثم انه عليه السلام بحسن عدله وقوة فضله كان اذا تناقت نفسه الى واحدة من نساءه فى غير يومها جامعها ثم طاف من يومه ذلك اوليلته على سائر نساءه فمن ذلك ما فى الصحيحين عن عائشة طاف على نساءه فى ليلة واحدة وللبخارى كان يطوف على نساءه فى ليلة واحدة وله تسع نسوة ولا بن عدى فى الكامل عن انس انه عليه السلام طاف على تسع نسوة فى ضحوة نهار قبل وهذا من خصوصياته عليه السلام (ولو وقع الخصومة) اى المخالفة (من الجانبين) اى جانبى الزوجين (او جانبيه) اى الرجل ومعه (ولا تلتئم) اى غصومتها ولا يجتمع امرهما (فلا بد من حكمين من اهله واهلها فورد) فى القرآن (ان يريدوا) صدر الآية وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله ومكما من اهلها ان يريدوا (اصلاها يوفق الله بينهما) وضمير يريدوا الى الزوجين كضمير بينهما او الاول الى الحكمين والغانى الى الزوجين ويؤيده ان عمر رضى الله عنه بعث مكمنا الى زوجين فعادا ولم يصالها امرهما فعلاهما بالدرة وقال ان الله يقول ان يريدوا اصلاها يوفق الله بينهما فعادا واحسنا الغية وتلطفوا

في القضية فانصاح ما بينهما وقد جرى بيته عليه السلام وبين عائشة نوع من الكلام حتى
 ادخلا بينهما ابا بكر حكما فاستشهد فقال لها عليه السلام تكلمين او اتكلم فقالت تكلم انت
 ولا تقول الا حقاً فلطمها ابو بكر حتى دمي فيها فقال يا عادية نفسها او يقول غير الحق
 فاستجارت برسول الله صلى الله عليه وسلم وقعت خلف ظهره فقال له عليه السلام لم تدعك
 لهذا ولم ترد هذا منك (وان كان) اي النشوز (من جانبها) اي المرأة فقط قال تعالى
 * وللرجال عليهن درجة * وقال * الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على
 بعض وبما انفقوا من اموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي
 تخافون نشوزهن فعظوهن واحجزوهن في المضامع واضربوهن فان اطعنكم فلا تتبعوهن عليهن
 سبيلاً * وهذا معنى قوله (يعظ الزوج) اي ينصحه ويلاطف معها اولا لقوله تعالى * ادع
 الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة (ثم يخوف) اي يحذر المرأة من الضرب ونحوه
 (ثم يستنبر في الفراش) بان يوليها ظهره في المضجع (ثم يعزلها) اي يتفرد بفراشه عنها
 (دون البيت) اي من غير ان يخرج هو او هي من البيت (ثم يهاجر) اي يهجرها وهو مع ذلك
 في البيت معها (ثلاثة ايام) اي من ليلة الى ثلاث ليال (وجاء) اي ورد انه جاز ان
 يهجرها (عشرة او عشرين او شهرا ان كان للدين) كترك صلاة وغسل جنابة وابعاء عن
 فراش ونحوها فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ارسل بهدية الى زينب فردتها
 عليه فقال له التي هو في بيتها لقد اقمناك اذ ردت عليك هديتك اي اذلتك
 واستصغرتك فقال عليه السلام انتن اهنون على الله ان تقيمتينى ثم غضب عليهن كلهن
 شهرا الى ان عاد اليهن كذا في الاميائه وذكره ابن الجوزي بغير اسناد في الوفاء وفي
 الصحيحين من حديث عمر كان اقسام ان لا يدخل عليهن شهرا من شدة فوجده عليهن
 وفي رواية آلى منهن شهرا ولمسلم من حديث جابر ثم اعتزلهن شهرا (ثم يضرب) اي
 المرأة ضربا (غير جارح ولا كاسر) لعظم (ولا ملطخ بدم) ولا على وجه ايضا (فورد فيه)
 اي في بيان هذا الحكم من امره ونهيه عنه عليه السلام وقد قيل له ما حق المرأة على
 الرجل فقال (يطعمها اذا اطعم ويكسوها اذا اكتس ولا يفتح الوجه ولا يضرب الا ضربا
 غير مبرح) اي غير مؤلم ولا يهجر الا في البيت ابوداود والنسائي في الكبرى وابن
 ماجه من رواية معاوية بن حيدة بسند جيد وقال ولا يضرب الوجه ولا يفتح اي لا يقول
 فبحك الله او فتح الله وجهك وفي رواية لابي داود ولا يفتح الوجه ولا يضرب (ولا يطلق)
 اي من غير ائتمار الى اختيار الفراق (فورد بغض المباحات عند الله الطلاق) زواه ابوداود
 وابن ماجه والحاكم في مستدرکه عن ابن عمر ولفظه ابغض الحلال الى الله الطلاق وفي
 رواية للحاكم ما اهل الله شيئا ابغض اليه من الطلاق وعند الديلمي من حديث

معاذ بن جبل ان الله يبغض الطلاق ويحب العتاق وفي رواية ما اهل الله حلالا احب اليه من النكاح ولا اهل حلالا اكره اليه من الطلاق قد يقال المباح ما استوى فعله وتركه ولا يتصور ان يكون احد طرفيه مبعوضا فلا بد من التجوز في المباح بارادة ما يشمل المكروه ففي الكافي ان الطلاق محذور في اصل مباح نظرا الى الحاجة فاطلاق المباح نظر الى الحاجة والوصف بالمبعوضة نظر الى اصله انتهى وحاصله انه عند الحاجة مباح وعند غيرها مكروه وفظيره السؤال عن الناس فانه محرم باصله ويباح عند الضرورة الى فرعه (ولانه) اي الطلاق (ابتداء) اي في مقام الافتراق ولا يباح ابتداء الغير (الا للضرورة منه) اي من جانبها (او جنافية منها) اي من جانبها بان كانت تؤذي زوجها او اهله او تكون سيئة في خلقها او فاسدة في دينها والافقه قال تعالى * فان اطعنكم فلا تبغوا عليهم سبيلا (او امر الاب) اي اولاجل امراب الزوج (به) اي بطلاقها (ان صح الغرض) اي غرض الاب ولا يكون عن حظ النفس او الغضب (وهو مأثور) اي مروى عن ابن عمر انه قال كان تحنى امرأة ابيها وكان ابي يكرهها ويأمرني بطلاقها فراجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن عمر طلق امرأتك اصحاب السنن قال الترمذي حسن صحيح (وورد فلا جناح عليهما الآية) وتماها فان خفتم الايقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما اقتدت به * والمعنى اذا كان الاذى من الزوج فلها ان تفتدى ببذل مال ويكره للرجل ان ياخذ منها اكثر مما اعطاها فان ذلك احجاف بها وتحامل عليها وتجارة على بضعها فاللاق بالفداء ردا ما اخذته من العطاء (فيطلق) اي هيئت (في طهر خال عن الجماع) فان الطلاق في الحيض والطهر الذي جامعها فيه بدعى حرام وان كان واقعا لما فيه من تطويل العدة وتحصيل المضرة فان فعل ذلك فليراجعها فقد طلق ابن عمر امرأته في الحيض فقال عليه السلام لعمر موه فليراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء طلقها وان شاء امسكها فتلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء وانما امره بالصبر بعد الرجعة من طهرين لئلا يكون مقصود الرجعة الطلاق فقط كذا في الاحياء وهو موافق لمذهب الشافعي ان الخلع فسخ او طلاق رجعي واما على مذهبنا انه طلاق باين فلا يمكن ان يراجعها اذا كان الطلاق رجعيا واما حديث ابن عمر فمحمول على الطلاق الرجعي (واحدة فقط) اي يقتصر على طلقة واحدة ولا يجمع بين الثلاث فانه طلاق بدعى ايضا وهو حرام عندنا ومكروه عند الشافعي ولان الطلقة الواحدة تفيد المقصود من المفارقة ويستفيد بها الرجعة ان ندم في العدة وتجديد النكاح ان اراد بعد العدة واذا طلق ثلاثا ربما ندم فيحتاج في ان يتزوجها الى محلل والى الصبر مدة وعقد المحلل منهي عنه مكروه فيه ويكون هو الساعي له ثم يكون قابله معلقا بزوجة الغير ومطلقة اعنى زوجة المحلل بعد

ان زوجت منه فيورث كل ذلك تنفيرا في الزوجة وكل ذلك ثمرة الجمع بين الطلقات
 الثلاث (بلا تعنيف واستخفاف) اى ينبغى ان يتلطف في التعلل لتطبيقها ولا يستعجل في
 امر تفريقها (ويسر بهدية) اى ويجفى بارسال هدية على سبيل المتعة في القضية (جبرا
 للمصيبة) اى لما اصابها من الجلية وقد قال تعالى * ومنعوهن بالمعروف * وذلك واجب
 في بعض الصور ومستحب في بعضها وفي الكتب الفقهية يذكر تفصيلها وكان الحسن بن
 على رضى الله عنهما مطلقا منكما قاتلا اى وجدت الغنى فيهما حيث قال سبحانه *
 ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله * وقال * وان يتفرقا يغن الله كلا من سعته * وقد وجه
 ذات يوم بعض اصحابه بطلاق امرأتين من نسائه وقال قل لهما اعتديا وادفع الى كل
 واحدة عشرة آلاف درهم ففعل فلما رجع اليه قال ماذا فعلتا فقال اما احديهما فسكنت
 ونكست رأسها واما الاخرى فبكت وانتهجت وسمعتها تقول * متاع قليل من هيب مفرق *
 فاطرق الحسن ورحمها وقال لو كنت مراجعا امرأة بعد ما افارقتها لراجعتها ودخل الحسن ذات
 يوم على عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فقيه المدينة ورئيسها ولم يكن له في المدينة نظير وبه
 ضربت المثل عائشة رضى الله عنها حيث قالت لو لم اسر مسيرى ذلك لكان احب الى من ان يكون لى
 ستة عشر ذكرا من رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل عبد الرحمن بن الحارث فدخل الحسن
 في بيته فعظمه عبد الرحمن واجلسه واكرمه فقال الا ارسلت الى فكتك آتيك فقال لحاجة لفا
 فقال وماهى قال جئتك خاطبا ابنتك فاطرق عبد الرحمن ثم رفع رأسه فقال والله ما
 على وجه الأرض احد يمشى عليها اعز على منك ولكن تعلم ان ابنتى بضعة منى وافت
 مطلق فاخافى ان تطلقها وان فعلت خشيت ان يتغير قلبى فى محبتك واكره ان يتغير
 قلبى عليك لانك بضعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فان شرطت ان لاتطلقها وجئتك
 فسكت الحسن وقام فخرج فقال بعض اهل بيته سمعته وهو يمشى ويقول ما اراد عبد الرحمن
 الا ان يجعل ابنته طوقا فى عنقى وكان على رضى الله عنه بضعة من كثره تطليقه وكان
 يعتذر منه على المنبر الى ان قال فى خطبته ان حسنا مطلق فلا تنكحوه فقام رجل من
 همدان فقال والله يا امير المؤمنين لتنكحنها شاء فان احب امسك وان احب ترك فسر
 ذلك عليا فقال لو كنت بوابا على باب الجنة لقلت لهدان ادخلوا بسلام (ولاتطلبه) اى
 الطلاق (المرأة) اى من غير الضرورة (ففيه الوعيين) اى التهديد الشديد فلا يداود
 والترهنى وهسنه وابن ماجه وابن حبان من حديث ثوبان ايما امرأة سألت زوجها الطلاقها
 من غير بأس لم ترح رائحة الجنة وفى لفظ فالجنة عليها حرام ومما ينبغى للزوج ان لا
 يفشى سرها عند النكاح ولا عند الطلاق فقد ورد فى افشاء سر النساء فى الخبر الصحيح
 وعيد عظيم كذا فى الاحياء وفى صحيح مسلم من حديث ابى سعيد قال عليه السلام ان

اعظم الامانة عند الله يوم القيمة الرجل يفضى الى امرأته وتفضى اليه ثم يفشى سرها
يعنى او تفشى سره فان المجالس بالامانة كما ورد وروى ان بعض الصالحين اراد طلاق
امرأته فقيل له ما الذى يري بك منها فقال العاقل لا يهتك ستر امرأته فلما طلقها قيل له
لم طلقنها قال ما لى وامرأة غيرى وهذا بيان ما على الزوج واما حق الزوج على المرأة
فكما بينه بقوله (وتطيع الزوج) اى مطلقا فى كل ما طلب منها فى نفسها مما لامعصية فيه
(فورد ايما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة) الترمذى وابن ماجه من حديث
ام سلمة وقال الترمذى حسن غريب (ولا تمنع نفسها) اى عنه ولو كانت على تنور او قتب
مستور فلا ين هبان من حديث ابي هريرة اذا صلت المرأة خمسا وصامت شهرها وحفظت
فرجها وطاعت زوجها دخلت جنة ربها وفى الصحيحين من حديث ابن عباس اطلعت
فى النار فاذا استكثر اهلها النساء قتلن لم يارسول الله فقال تكثرين اللعن وتكفرين العشير
يعنى الزوج المعاشر ولا عهد من حديث ابي امامة اطلعت فى الجنة فاذا اقل اهلها النساء
قتلت اين النساء قال شغلن الاحمران الذهب والحريير ولا ينعيم ويل للنساء من
الاحمرين الذهب والزعفران يعنى الحلى وسائر الاسباب ومصبغات الثياب (وتنقى)
اى نفسها وتزينها (لتمتعها) اى لانفعاها بها مستعدة فى الاحوال كلها فعن الاصمعى رأيت
فى البادية امرأة عليها قميص احمر وهى محتضبة ويدها سبعة فقلت ما بعد هذا من
هذا فقالت *

﴿شعر﴾

* والله منى جانب لا اضيعه * ولله منى والبطالة جانب *

قال فعلمت انها امرأة سالحة لها زوج تنزين له (وتستأذنه فى الاعطاء من البيت) اى
من متاعه بل ومن متاعها عند بعض العلماء وفى الاحياء عنه عليه السلام لا يحمل لها ان
تطعم الا الرطب الذى يخاف فساده ولا يداود من حديث سعد قالت امرأة يارسول الله
اناكل على آبائنا وابنائنا وازواجنا فما يحمل لنا من اموالهم قال الرطب تأكلنه وتهدينه
وسحح الدارقطنى فى العلال ان سعدا هذا رجل من الانصار ليس ابن ابي وقاص وذكر
البيزار فى مسنده انه ابن ابي وقاص واختره ابن القطان ولمسلم من حديث عائشة اذا
انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب
(والخروج عنه) اى وفى خروجها عن البيت ولو الى المساجد ونحوها (وصوم النقل) اى
اذا كان عندها فللمبيهقى عن ابن عمر انت امرأة من خثعم الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت انى امرأة ايم واريد ان اتزوج فما حق الزوج على المرأة قال من حق
الزوج على المرأة اذا ارادها على نفسها وهى على ظهر بعير ان لا تمنعه ومن حقه ان
لا تعطى شيئا من بيته الا باذنه فان فعلت ذلك كان عليها الوزر وله الاجر ومن حقه ان

لاتصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جاءت وعطشت ولم يقبل منها ومن حقه ان لا يخرج
 من بيتها بغير اذنه فان فعلت لعنتها الملائكة حتى ترجع الى بيتها او تتوب وللحاكم
 وصحة عن ابي هريرة انت فتاة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يانبي الله انى امرأة
 فتاة اخطب وانا اكوه التزويج فما حق الزوج على المرأة قال لو كان من قرنه الى قدمه
 صديق فاحسنه ما ادبت شكره قالت فلا تزوج اذا وللترمذى وابن حبان من حديث ابي
هريرة لو امرت احدنا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها من عظم حقه عليها
(ولا تعيبه بالبيع) اى لافى صورته ولا فى سيرته ولا تؤذيه فى سره وعلايته فللترمذى وابن
 ماجه عن معاذ بن جبل لا تؤذى امرأة زوجها فى الدنيا الا قالت زوجته من الحور العين
 لا تؤذيه فانتك الله فانما هو عندك رحيل يوشك ان يفارقك الينا ولا تتفاخر على
 الزوج بمالها وجمالها فقد روى الأصمعى قال دخلت البادية فاذا انا بامرأة من احسن
 الناس تحت رجل من اقبح الناس فقلت لها يا هذه اترضين لنفسك ان تكونى تحت
 مثله فقالت يا هذا اسكت فقد اسأت فى قولك لعله احسن فيما بينه وبين خالقه فجعلنى
 ثوابه اولعلى اسأت فيما بينى وبين خالقي فجعله عقوبتى افلا ارضى بما رضى الله لى
 فاسكتننى وفى رواية له رأيت فى البادية اعرابية من احسن الناس ورأيت زوجها من
 اقبح الناس وهى تقول لزوجها بشرى لك فانت وانا فى الجنة فقالت ما اعلمك بذلك
 فقالت ابتليت انا بقبحك فصبرت وموضع الصابرين فى الجنة وابتليت انت بحسنى فشكرت
 وموضع الشاكرين فى الجنة (وتقدم حقه) اى حق الزوج (على الاقارب) حتى على الوالدين
 فللمطبرانى فى الاوسط عن انس كان رجل خرج الى سفر وعهد الى امرأته ان لا تنزل
 من العلو الى السفلى وكان ابوها فى السفلى فمرض فارسلت المرأة الى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم تستأذن فى النزول الى ابيها فقال عليه السلام اطيعى زوجك فمات ابوها
 فاستأذنته فقال اطيعى زوجك فدفن ابوها فارسل عليه السلام بخبرها ان الله غفر لابيها
 بطاعتها لزوجها (ولا تنبسط) اى بالكلام والسلام (مع حبيبته) اى صديق زوجها لاسيما
 فى حال غيبته عن بلدها (وتنقبض فى غيبته بترك الملاعبة) فى حال المصاحبة (والالتذاذ)
 بانواع من الطعام واصناف من الزينة فى ذلك المقام لان الوقت يقتضى الحزن والاهتمام
 (وتقوم بامور البيت) اى بكل خدمة فى الدار تقدر عليها من غير نظر الى عار اهل
 الديار فقد روى عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضى الله عنهما انها قالت تزوجنى
 الزبير ^{بن} زماله فى الارض من مال ولا مملوك ولا شىء غير فرسه وناضحه فكنت اعلف فرسه
 واكفيه مؤنته واسوسه وادق النوى لناضحه واعلفه واستقى الماء واخرز قربه واعجن
 وكنت اقفل النوى اى اجمعه على رأسى من ثلثى فرسخ حتى ارسل الى ابوبكر بخادم
 فكفانى سياسة الفرس فكانما اعتقنى ولقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ومعه

اصحابه والنوى على رأسى فقال عليه السلام اخ اخ لينبخ ناقته ويحملنى خلفه فاستحييت
ان اسير مع الرجال وذكرت الزبير وغيرته وكان غير الناس فعرف رسول الله صلى الله
عليه وسلم انى استحييت فحجث فحكيت له ما جرى فقال والله لحملك النوى على رأسك
اشد من ركوبك معه عليه السلام رواه الشيخان ومن جملة القيام بامور بيتها دوام لزوم
سكونها وعدم خروجها من غير ضرورتها فلا ين حبان من حديث ابن مسعود اقرب ما
تكون المرأة من ربها اذا كانت في قعر بيتها وان صلاتها في صحن دارها افضل من
صلاتها في المسجد (ولا تستبدل زوجا بعد وفاته لتكون زوجته في الجنة) اى على تقدير
ايمانها البتة واما اذا تزوجت بعده فاختل في انها تكون للاول او الثانى او تخير
فيهما وهو الاظهر وفي البستان اما من قال هى للآخر منهما فذهب الى ما روى عن
معاوية بن ابى سفيان انه خطب ام الورداء فقالت سمعت ابا الورداء يحدث عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال المرأة لآخر ازواجها في الآخرة وقال لى ان اردت
ان تكونى زوجى في الآخرة فلا تتزوجى بعدى واما من قال انها تخير فقد ذهب الى
ما روى عن ام هانئة سألت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله المرأة منا
ربما يكون لها زوجان لايهما تكون في الآخرة قال تخير فتختار احسنهما خلقا معها ثم قال
عليه السلام ذهب حسن الخلق بخيرى الدنيا والآخرة هذا ولا يى داود من حديث ابى مالك
الاشجعى انا وامرأة سقاء الخدين كهاتين في الجنة اراد امرأة تأيمت عن زوجها وحبست
نفسها على اولادها حتى باتوا اوماتوا والمخراطى عن ابى هريرة حرم الله على كل آدمى
الجنة ان يدخل قبلى غير انى انظر عن يمينى فاذا امرأة تبادرنى الى باب الجنة فاقول
مالهنه تبادرنى فقال يا محمد هذه امرأة كانت حسناء جميلة وكان عندها يتامى لها فنصبرت
عليهم حتى بلغ امرهم الذى بلغ فشكر الله لها ذلك ومما يجب عليها من حقوق التكاح
اذا مات عنها زوجها ان لاتحد عليه اكثر من اربعة اشهر وعشر ليال فتجنب في تلك
المدة الطيب والزينة قالت زينب بنت ابى سلمة دخلت على ام هانئة زوج النبى صلى الله
عليه وسلم حين توفى ابوها ابوسفيان بن حرب فدعت بطيب فيه صفرة خلوق او غيره
فدهنت به جارية ثم مست بعارضيتها ثم قالت والله مالى بالطيب من حاجة غير انى سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لايجل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على
ميت اكثر من ثلاثة ايام الا على زوج اربعة اشهر وعشرا رواه الشيخان ومن اهم
آداب المرأة ترك المطالبة بما وراء الحاجة كما يشير اليه قوله تعالى * يا ايها النبى قل
لازواجك ان كنتمن تردن الحيوه الدنيا وزينتها * الآية والاهتمام بالنعف عن كسبه
الحرام وهذه كانت عادة النساء في السلف الكرام كان الرجل اذا خرج من منزله تقول
امرأته وابنته اياك وكسب الحرام فاننا نصبر على الجوع والضر ولا نصبر على النار وهم

رجل من السلف بالسفر فكره جيرانه سفره فقالوا لزوجته لم تدعيني ولم يدع لك نفقة
فقال زوجها منذ عرفته عرفته اكالا وما عرفته رزاقا ولي رزاق وهو الخلاق فيذهب
الاكال ويبقى الرزاق وخطبت رابعة بنت اسمعيل احمد بن ابي الحواري فكره ذلك
لما كان فيه من العبادة فقال لها والله مالي همة في شيء لشغلي بجالي فقالت والله اني
لاشغل بجالي منك ومالي شهوة ولكني ورثت مالا كثيرا من زوجي فاردت ان تنفقه
على اخوانك واعرف بك الصالحين فيكون طريقا الى الله تعالى فقال حتى استاذن
استاذي فرجع الى ابي سليمان الداراني قال وكان ينهاني عن التزوج ويقول ماتزوج
احد من اصحابنا الا تغير فلما سمع كلامها فقال تزوج بها هذه ولية الله هذا كلام الصديقين
قال فنزوها فكان في منزلها كرم من جص نفى من غسل ايدي المستعملين للخروج بعد الاكل فضلا
عن غسل بالاشنان قال وتزوجت عليها ثلاث نسوة فكانت تطعمني الطيبات وتطيبني وتقول
اذهب بنشاطك وقوتك الى ازواجك وكانت هذه تشبه في اهل الشام براهمة العبوية
في البصرة (ويحافظ حال الولد) اي من صغره ففى الطبراني من حديث ابن عمر قال رجل
يارسول الله من ابر قال بر والديك فقال ليس لي والدان فقال بر ولدك فكما ان لو والديك
عليك مما كذلك لو ولدك عليك حق (ولا يشتمه) اي لئلا يصير طبعه في كبره (لا سيما سمى

الانبياء) لانه حينئذ قد يقال بكفره (ويلقنه كلمة التوحيد في اول ما ينطق به اللسان)
ففى رواية ابن السنن عن ابن عمرو مرفوعا اذا فصح الولد فليعلمه لاله الا الله وهو شامل
لتلقين ميناه وتبيين معناه وفي رواية له ايضا عن انس انه عليه السلام كان اذا فصح الولد
من منى عبد المطلب علمه * وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك
ولم يكن له ولي من الدنل وكبره تكبيرا * اقول ويناسبه ايضا تعليم سورة الاخلاص والفتحة
(ويعلمه علوم الدين) اي اصول الشريعة وفروعها ويمنعه عن تعلم المنطق والكلام
والهيئة والحكمة وسائر علوم الفلاسفة لما ورد عنه عليه السلام اسالك علما نافعاً واعوذ
بك من علم لا ينفع (والكتابة) فانها وسيلة لوقاية الرواية والدراية وهما من اسباب
الهداية في البداية والنهاية (والرعى) لقوله تعالى * واعبدوا لهم ما استطعتم من قوة *
وقوله عليه السلام الا ان القوة الرعى وقد سبق ماورد في فضل فعله وذم تركه (والسبابة)
وهي معرفة الغوص في الماء ولعله للاحتياح اليه في سفر البحر للحج والغزو لاسيما وقد ورد
ان شهداء البحر افضل من شهداء البر ومن اللطائف ان نحويا خاطب بحريا فقال هل تعلمت
التبحر فقال لا قال ضيعت نصفي عمرك فسكت حتى ماج البحر فقال هل تعلمت السباحة
يا نحوى فقال لا قال ضيعت جميع عمرك (وبودب) اي ولده بضرب ونحوه (لست سئين)
اي اذا خالف في آداب الصالحين واخلاق المحسنين او فيها يتعلق بحق الوالدين

والأقر بين فللبهي عن ابن عباس مرفوعاً من حق الولد على الوالد ان يحسن ادبه ويحسن اسمه واما مادون ست سنين فتأديبه باللسان والاحسان (ويعزل الفراش) اي عن امه واخته ونحوهما (لسبع سنين) لانه حينئذ وقت تمييزه بين النساء وغيرهن (ويضرب على الصلوة) اي على تركها (العشر) اي حتى يتدرب بفعلها وتحمل ثقلها ولا ي داود والبيهقي عن رجل من الصحابة مرفوعاً اذا عرف الغلام يمينه من شماله فمروه بالصلوة (وروى لثلاث عشرة) فانه قارب البلوغ (ويزوج لست عشرة) لتحقق البلوغ حينئذ فيجب صيانته ولا ين السنى عن انس مرفوعاً اضربه على الصلوة لسبع واعزلوا فراشه لتسع وزوجه لسبع عشرة فاذا فعل ذلك فليجلسه بين يديه ثم ليقل لاجعلك الله على فتنة ورواه ابو الشيخ عن انس بلفظ فاذا بلغ سبع سنين عزل فراشه فاذا بلغ ثلاثة عشر ضرب على الصلوة فاذا بلغ سبعة عشر زوجه ابوه ثم اخذه بيده وقال قد ادبتك وعلمتك وانكحتك اعوذ بالله من فتنتك في الدنيا وعذابك في الآخرة (ويسوى بين الاولاد في الاهداء) فعنه عليه السلام رحم الله والدا اعان والبه على بهه اي لم يحمله على عقوقه بسوء عمله في حقوقه ابو الشيخ وابن حبان في كتاب الثواب عن علي وابن عمر رض الله عنهم وجاء رجل الى عبد الله بن المبارك فشكى اليه بعض ولده فقال هل دعوت عليه فقال نعم فقال انت افسدته (ويبداً) اي في الاعطاء (بالاطفال) اي لصغيرهم وقلة صبرهم (والبنات) لجبرهن عن كسرهن فروى ساو وا بين اولادكم في العطية كذا في الاحياء ولم يتعرض له مخرجه وفي الجامع الصغير بلفظ ساووا بين اولادكم في العطية فلو كنت مفضلاً احد افضل النساء الطبراني والخطيب وابن عساکر عن ابن عباس والظاهر ان القيلة ونحوها في حضورهم ينمغى فيها التسوية قياساً على العطية بخلاف زيادة المحبة القلبية فانها ليست من الأفعال الاختيارية كما وقع ليعقوب في يوسف واخوته في تلك القضية ثم الظاهر ان التسوية في الاعطاء انما هو اذا كانوا كلهم فقراء او اغنياء واما اذا كان بعضهم فقراء فزادهم في العطاء فلا بأس به بل يجب عليه نفقة ذوى الرحم المحرم عندنا هذا وبالجملة الولد محل المرممة فقد عثر الحسين وهو عليه السلام على منبره فنزل فحمله وقرأ قوله تعالى * انما اموالكم واولادكم فتنة * كذا في الاحياء وقال مخرجه رواه اصحاب السنن من حديث أبي بريدة في الحسن والحسين يمشيان ويعثران قال الترمذي حسن غريب وللنسائي من رواية عبد الله بن شداد عن ابيه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بالناس اذ جاء الحسن او الحسين فركب عنقه وهو ساجد فاطال السجود بالناس حتى ظننا انه قد مدت امر فلما قضى صلاته قالوا قد اطلت السجود حتى ظننا انه قد مدت امر فقال ان بنى قد ارتحلنى فكرهت ان اهمله حتى يقضى حاجته اي يفرغ فرضه من ملاحظته ورواه الحاكم

وقال صحيح على شرط الشيخين ورأى الأقرع بن مابس النبي عليه السلام وهو يقبل ولكن
الحسن فقال ان لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم فقال عليه السلام ان من لا يرحم
لا يرحم البخاري عن ابي هريرة وللحافظ الذهبي في ترجمة اسامة من كتابه سير النبلاء
عن مجاهد عن الشعبي عن عائشة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما اغسلني وجه
اسامة فجعلت اغسله وانا انفته فضرب بيدي ثم اخذه فغسل وجهه ثم قبله ثم قال قد احسن
بنا اذ لم يكن جارية يعني لئلا يحوجا الى الحلية وكسوة الزينة والتزويج ونحوها من المحنة
لحديث احمد عن عائشة ان اسامة عثر بعنبة الباب فدمى فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
يمصه ويقول لو كان اسامة جارية لحلبتها ولكسوتها حتى انفقها واسناده صحيح وعنه عليه
السلام الولد من ربيع الجنة الخرائطي وابن حبان في الضعفاء عن ابن عباس وقد قيل ولديك
ريحانتيك سبعا وغادمك سبعا ثم هو عدوك او شريكك وقال يزيد بن معاوية ارسل الى
ابي الاحنف بن قيس فلما صار اليه قال له يا ابا الحسن ما تقول في الولد فقال يا امير المؤمنين
نمار قلوبنا وعماد ظهورنا ونحن لهم ارض ذليلة وسماء ظليلة وبهم نصول على كل خلية
فان طلبوا فاعطهم وان غضبوا فارضهم يمحوك ودهم ويحبوك جهدهم ولا تكن عليهم ثقلا
فيملوا حياتك ويحبوا وفاتك ويكرهوا قربك فقال له معاوية لله انت يا احنف لقد دخلت
على وانا مملو غضبا وغيطا على يزيد فلما خرج الاحنف من عنده رضى على يزيد
وبعث اليه بمائتي الف درهم ومائتي ثوب فارسل يزيد الى الاحنف بمائة الف درهم
ومائة ثوب فقاسمه اياها على الشطر ثم اعلم ان اكثر العلماء على ان طاعة الوالد بين
واجبة في الشبهات حتى اذا كانا يتنصصان بانفرادك عنهما بالطعام فعليك ان تأكل معهما
لان ترك الشبهتورع ورضى الوالد بين حتم وكذلك ليس لك ان تسافر في مباح او نافلة
الا باذنهما والمبادرة الى الحج الذي هو فرض اسلام نفل على القول بالتراض والخروج
لطلب العلم نفل الا اذا كنت تطلب علم الفرض العيني من الصلوة والصوم ونحوهما
ولم يكن في بلدك من يعلمك وذلك كمن يسلم ابتداء في بلد ليس فيه من يعلمه
شريعة الاسلام فعليه الهجرة من ذلك المقام ولا يتقيد بحق الوالد بن قال ابو سعيد الخدري
هاجر رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن واراد الجهاد فقال عليه السلام
باليمن ابواك قال نعم قال هل اذننا لك فقال لا قال عليه السلام فارجع الى ابويك
فاستأذنها فان فعلا فجاهد والافبرهما فان ذلك خير مما تلقى الله بعد التوحيد احمد
وابن حبان وجاء آخر اليه صلى الله عليه وسلم يستشير في الغزو فقال لك والدة قال
نعم قال فالزمها فان الجنة تحت قدميها ابن ماجه والحاكم من حديث معاوية بن جاهمة
قال لالحاكم صحيح الاسناد وجاء آخر وطلب البيعة على الهجرة وقال ما جئتك حتى ابكيك

والذي فقال ارجع اليهما فاضحكهما كما ابكيتهما ابو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم
من حديث عبد الله بن عمرو وقال صحيح الاسناد (ويتوضا في موته) اى في موت والده
(ويصلى ركعتين) عند فقده لقوله تعالى * واستعينوا بالصبر والصلوة (وياخذ بناصية
المشترى) اى من العبد والجارية والدابة (ويدعو بالبركة) ويقول اللهم بارك لنا
فيه وارزقنا غيره واكفنا شره واجعله طويل العمر كثير الرزق اوالله اعطى خير
ما انت آخذ بناصيتها انك على صراط مستقيم (وينيقه) اى العبد او الجارية (الحلوا)
اى شيئا من الحلوا (اولا) اى تفأولا بجلاوته آخرا والحديث معاذ اذا ابتاع احدكم الخادم
فليكن اول شىء يطعمه الحلوا فانه اطيب لنفسه الطبرانى فى الاوسط والحرائطى (ويطعمه
ما يطعم) اى مما يأكله بنفسه (والاولى ان ياكل معه) اى تواضعا لربه ولما فى الصحيحين
ولياكل معه فان ابى فليتناوله وفى رواية اذا كفى احدكم مملوكه صنعة طعامه وكفاه
هره ومؤنته وقربه اليه فليجلسه وليأكل معه اولياخذ اكلة فروغها وأشار بيده وليضعها
فى يده وليقل كل هذه والبخارى فى تاريخه والبيهقى عن ابى هريرة مرفوعا ما استكبر من
اكل معه خادمه وركب الحمار بالاسواق واعتقل الشاة فحلها (ويكسوه مما يكتسى ولا يكلفه
مالا يطيق) وكان عمر رضى الله عنه يذهب الى العوالى فى كل سبت فاذا وجد عبدا
فى عمل لا يطيقه وضع عنه وروى عن ابى هريرة انه رأى رجلا على دابته وغلماه يسعى
خلفه فقال له يا عبد الله اعمله فانه اخوك روحك مثل روحه ثم قال لا يزال العبد يزداد
من الله بعدا ما مشى خلفه وقد دخل رجل على سلمان وهو يعجن فقال يا ابا عبد الله
ما هذا قال بعثنا الخادم فى شغل وكرهنا ان نجتمع عليه عمليين (ويهسك ما احب) اى ما
دام يحب امساكه (ولا يعذب) اى مملوكه اذا لم يحب امساكه بل يبيعه (فالكل ماء نور)
ففى ابى داود من حديث على كان آخر كلامه عليه السلام الصلوة الصلوة اتقوا الله فيما
ملكتم ايمانكم وفى الصحيحين من حديث انس كان آخر وصيته عليه السلام حين حضره
الموت الصلوة الصلوة وما ملكتم ايمانكم ولها من حديث ابى ذر اطعموهم مما تأكلون
والبسوهم مما تلبسون ولا تكفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم وهذا لفظ مسلم وفى
رواية لابي داود من يلائمكم من مملوكيكم فاطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون
ومن لم يلائمكم منهم فبيعه ولا تعذبوا خلق الله تعالى فان الله ملككم اياهم ولو شاء لملككم
اياكم واسناده صحيح وفى رواية لمسلم من حديث ابى هريرة للمملوك طعامه وكسوته
بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق (وورد كلام رابع وكلتم مسؤل عن رعيتيه) رواه
الشيخان عن ابن عمر (ولا يضرب غضبا) اى من طريق الغضب (بل تاديبا) اى كضربه
على سبيل الادب فيكون تهييبا لا تعديبا ففى صحيح مسلم عن ابن مسعود الانصارى قال

بينما انا اضرب غلاما لي فسمعت صوتا من خلفي اعلم اعلم ابامسعود مرتين فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فالتقيت السوط من يدي فقال والله الله اقدر عليك منك على هذا وعن ابن المنكر ان رجلا من اصحابه عليه السلام ضرب عبدا له فجعل العبد يقول اسألك بالله اسألك بالله اسألك بوجه الله فلم يعفه فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صياح العبد فانطلق اليه فلما رآه امسك يده فقال عليه السلام يسألك بوجه الله فلم تعفه فلما رأيتني امسكت يدك قال فانه حر لوجه الله يا رسول الله فقال لو لم تفعل لسفعت وجهك النار ابن المبارك في الزهد هكذا مرسلا وفي صحيح مسلم من حديث ابي سعيد فجعل يقول اعوذ بالله قال فجعل يضربه فقال اعوذ برسول الله فتركه وفي رواية له فقلت حر حر لوجه الله فقال اما انك لو لم تفعل للفتحتك النار اولمستك النار وللترومذي عن ابي سعيد اذا ضرب احدكم خادمه فذكر الله فارفعوا ايديكم (لاعلى زلة) اي لا يضربه على ما صدر منه من عثرة او غفلة (ونسيان) اي تخلقا باخلاق الله حيث عفا عن الخطأ والنسيان كما يشير اليه قوله * ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا * وحديث رفع عن امتي الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه وقيل لاحتف بن قيس ممن تعلمت الحلم قال من قيس بن عاصم قيل فما بلغ من حلمه قال بينما هو جالس في داره اذا اتته جارية بسفود عليه شواء فسقط السفود من يدها على ابن له فعقره فمات فدهشت الجارية فقال ليس يسكن روع هذه الجارية الا العتق انت حر لوجه الله لا بأس عليك وكان عندك ميمون بن مهران ضيف فاستعجل على جاريته بالعشاء فجاءت مسرعة ومعها قصعة مملوءة فعثرت واراقتها على رأس سيدها فقال يا جارية امرقتني قالت يا معلم الخير ومؤدب الناس ارجع الى ما قال الله تعالى قال وما قال تعالى قالت * والكاظمين الغيظ * قال قد كظمت غيظي قالت * والعافين عن الناس * قال قد صفوت عنك قالت زد فان الله يقول * والله يحب المحسنين * قال انت حر لوجه الله (ولا يزيد على ثلاث) اي ضربات ثلاث اذا كان الذنب صغيرا واما اذا كان كبيرا فينقص من الاربعين فانه غاية التعزير (فانه) اي المزيدي عليه (قصاص) اي مقتص منه (يوم القيمة وورد اعف عنه) اي عن الخادم (سبعين مرة لمن قال كم اعفو) فلاي داود والترومذي وقال حسن غريب عن ابن عمر جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كم نعفو عن الخادم فصمت ثم قال اعف عنه كل يوم سبعين مرة وكان عون بن عبد الله اذا عصاه غلامه قال ما اشبهك بمولاك مولاك يعصى مولاه وانت تعصى مولاك فاغضبه يوما فقال انما تريد ان اضربك اذهب فانت حر (ويعتق) اي المملوك (ان طال المدة) وطول المدة تكون سبع سنين فاكثر على ما في الشريعة (ففيه العتق من النار) لقوله عليه السلام من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله

بكل عضو منها عضوا منه من النار حتى فرجه بفرجه رواه الشيخان عن ابي هريرة وفيهما
 ايضا عنه عليه السلام من كانت عنده جارية فعالها واحسن اليها ثم اعتقها وتزوجها فله
 اجران وقالت جارية لابي الدرداء اني سميتك منذ سنة وما عمل فيك شيئا فقال لم فعلت
 ذلك فقالت اردت الراحه منك قال اذ هي فانت حرة لوجه الله اقول وكانها كانت مدبرة
 (ولا يهزل معه) اى لا يمزح مع مملوكه (فهو يسقط الوفاق) اى الهيبة والرزاقه فلا يعجبه بعد
 ذلك الخنمة والمهابة هذا وفي الصحيحين عن ابن عمر مرفوعا اذا نصح العبد لسيدك واحسن
 عبادة الله فله اجره مرتين ولما اعتق ابو رافع بكى وقال كان لى اجر ان فذهب احدهما
 (ويهنأ اهل البيت) من الولد والزوجة والخدم (بالرياضة) اى بتحسين الاخلاق (لا سيما
 الولد المراهق) اى القريب الى البلوغ الذى وقع فيه تكليف الخالق (فهو) اى التهذيب فى
 حال الصغر (ايسر) اى اسهل على كل منهما (وورد) اى فى قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا
 (قوا انفسكم واهليكم) اى احفظوها (نارا وقودها الناس والحجارة) عليها ملائكة غلاظ شداد
 لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون (ولا يطا ميوانا) اى لا يدوسه (فانه يسأل عنه)
 اى هل كان عبثا او عمدا او خطأ او نسيانا وقد قال تعالى مكايه عن النمل * لا يحطمنكم
 سليمان وجنوده وهم لا يشعرون وقد قيل البر من لا يؤذى النذر (ويطوف طوافات البيت)
 اى يجوز ان يدخلوا فى بيته الاماء والعبيد الصغار دون الحصى والعبيد الكبار (فهو ما نور)
 اى مروى فى الكتاب والسنة قال تعالى * يا ايها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم
 والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلوة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهر
 ومن بعد صلوة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون
 عليكم بعضكم على بعض * ولا يعبد ان يراد بالطوافات الهرات فعن كبشة بنت كعب
 بن مالك وكانت تحت ابن ابي قتادة دخل عليها فسكبت له وضوا فجاءت هرة تشرب
 منه فاصغى لها الاناء حتى شربت قالت كبشة فرآنى انظر فقال اتعجبين يا ابنة اذى
 فقلت نعم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجسة انها من الطوافين
 عليكم والطوافات رواه الاربعة وقال الترمذى حسن صحيح (ولا يضرب شيئا) اى حتى
 الدواب (على الوجه ولا يعزب) اى الوجه وغيره (بالتار) اى بالكى ونحوه واختلف
 فى تجويز تحريق الزندق (فتهى عنهما) فلا ي داود عن ابي هريرة اذا ضرب احدكم
 فليتنف الوجه وللترمذى والحاكم عن عمران انه عليه السلام نهى عن الكى (وبيعرض
 الماء والعلف على الفرس) اى فى الجهاد ونحوه (سبعين مرة) ولعله اريد به الكثرة للمبالغة
 والا فقد سبق حديث للملوك طعامه وكسوته بالمعروف (وورد يمن الفرس فله) اى انقياده
 لراكبه (وحسن خلقه) اى لصاحبه وقد تقدم والله اعلم (ولا يدخل على الظلمة) اى

الشاملة للكفرة والفجرة قال تعالى * ولا تتركوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار * فالاولى
والاسلم من الاموال ان يعتزل عنهم فلا تراهم ولا يرونك ودون هذه الحالة ان يدخلوا
عليك ويترددوا اليك وشر الاموال ان تدخل عليهم وتتوسل اليهم وهذا مذموم
في الكتاب والسنة (تماميا عن استعمال دارهم) اى المغصوبة من اهل ديارهم (ومظلتهم)
اى ومكان ظل خيمهم واشجارهم (وفراشهم) اى بساطهم ودثارهم (فلا يخلعون حرام) وقد
قال تعالى * وسكنتم في مساكن الذين ظلموا انفسهم * وهو بعموم مبناه يشمل الاحياء
والاموات وان كان الكفار الاموات تراد في معناه ولما وصف عليه السلام الامراء الظلمة
قال فمن نابذهم نجما ومن اعتزلهم سلم او كاد يسلم ومن وقع معهم في دنياهم فهو منهم
الطبراني من حديث انس بسند ضعيف وفي رواية من خالطهم هلك وانما قال او كاد
يسلم فان من اعتزلهم سلم من اثمهم واكن ربما لا يسلم من عذاب نقمة معهم ان نزل
بهم لترته المناينة والمنازعة (والتواضع لهم) اى وعن اظهار المنزلة والمسكنة المستلزم
لاكرام الظلمة لاسيما ان ركع او سجد او تمثل له قائما في الخدمة والتواضع للظالم من المعصية بل
من تواضع لغنى ليس بظالم لاجل فناءه لالمعنى آخر يقتضى التواضع نقص ثلثا دينه فكيف
اذا تواضع للظالم فلا يباح له الا مجرد السلام فاما تقبيل اليد والانحناء فلا الا عند خوف
ولقد بالغ بعض السلف حتى امتنع عن رد جوابهم في السلام قال في الاحياء وفيه نظر لان
ذلك واجب فلا ينبغي ان يسقط بالظلم قلت قد سقط بادنى من ذلك ومن جعلته انه عليه
السلام مارد جواب من لبس ثوبا احمر (فورد من اكرم فاسقا) وهو من تكب الحرام وكان
الاكرام من غير ضرورة في ذلك المقام (فقد اعان على هدم الاسلام) اى على تعطيل
بعض اركانها بتعظيم الظالم الذى يجب الاهانة في شأنه والحبث غريب بهذا اللفظ
 والمعروف من وقر صاحب بدعة رواه ابن عدى من حديث عائشة والطبراني في الاوسط
وابونعيم في الحلية من حديث عبد الله بن بسر باسانيه ضعيفة (والسكوت) اى وعن عدم
الانكار بلسانه (على منكر رآه عندهم) اى وقد ر على انه يفكر باللسان عليهم شأن
يكون من العلماء والمشايخ العظام وذلك لانه يرى في مجلسهم من القرش الحرير واوانى
الفضة والحرير الملبوس عليهم وعلى غلمانهم ما هو حرام من خاتم الذهب ونحوه وكل من رأى
سيئة وسكت عليها فهو شريك في تلك السيئة فان قلت انه يخاف على نفسه فهو معذور
في السكوت فهذا حق لكنه مستغن عن ان يعرض نفسه لارتكاب ما لا يباح الا لعذر فانه
لو لم يدخل ولم يشاهد لم يتوجه عليه الخطاب بالحسبة حتى يسقط عنه العذر وعند هذا
يقال من علم فسادا في موضع وعلم انه لم يقدر على ازالته فلا يجوز له ان يحضر ذلك الموضع
ليجربى ذلك الفساد بين يديه وهو يشاهد ويسكت عليه (والدعاء لهم بالبقاء) اى حال

التحية او وقت الاعطاء (فورد من دعا لظالم بالبقاء فقد اعب ان يعصى الله في ارضه)
 اى من الابتدا الى الانتهاء والحديث ذكره الزمخشري في تفسيره والغزالي في الاحياء قال
 السخاوى ولم نره في المرفوع بل اخرجه ابونعيم في الحلية من قول سفيان الثورى وقال
 العراقى رواه ابن ابى الدنيا من قول الحسن البصرى وكذا قال العسقلانى في تخريج الكشاف
 (والمدح) اى وعن ثناء الفاسق (وان صدق) اى فى مدحه اى وكذا ان صدقه فيمايقول
 من باطل بصريح قوله او بتحريك رأسه او باستمثار فى وجهه (فهو اعانة على الاثم) وتحريك
 للرغبة فى المعصية والاعانة على المعصية معصية ولو بشرط كلمة لانه بسبب مدحه يجترى على
 ظلمه وفسقه (وورد ان الله ليغضب اذا مدح الفاسق) ابن ابى الدنيا وابن عدى وابو
 يعلى والبيهقى عن انس ولقد سئل سفيان عن ظالم اشرف على الهلاك فى برية هل يسقى
 شربة ماء فقال لادعه حتى يموت لان ذلك اعانة له وقال غيره يسقى الى ان تنوب اليه نفسه
 ثم يعرض عنه وانما يجوز له ان يدعو بقوله اصالحك الله فى الاوقات او وفقك للخيرات
 او طول عمرك فى الطاعات (والمحبة لهم) بان يظهر لهم الموالة والاشتياق الى السلافة
 (فهي ارادة الظلم) اى منهم فيكون شريكا لهم فى الاثم معهم ثم ان كان كاذبا عصى معصية
 الكذب والنفاق وان كان صادقا عصى بحبه بقاء ظالم فى الآفاق وحقه ان يبغضه فى الله
 ويمقته فالبغض فى الله واجب ومحبة المعصية والراضى بها عاص ومن اعب ظالما فان اعبه
 لظلمه فهو عاص بمحبهه وان اعبه بسبب آخر فهو عاص من حيث انه لم يبغضه وان اجتمع
 فى شخص غير وشر وجب ان يحبه لذلك الخير ويبغضه لذلك الشر وقد حكى عن بعض
 عباد البصرة انه كان يأخذ اموال من الامراء ويفرقها على الفقراء فقبل له الاتخاف ان تجهم
 فقال لواخت رجل بيدي وادخلنى الجنة ثم عصى ربه ما اعبه قلبى لان الذى سخره للاخذ
 بيدي هو الذى ابغضه لاجله شكرا له على تسخيره اياه اقول وهذا مقام دقيق لان الطبع يميل
 الى من يحسن اليه كما روى عن عائشة جملة القلوب على حب من احسن اليها وبغض من
 اساء اليها كذا فى الاحياء وهو من رواية البيهقى فى الشعب عن ابن مسعود مرفوعا
 وموقوفا ويؤيد به حديث اللهم لاتجعل لفاجر عندي يدا فيحبه قلبى رواه ابن مردويه فى
 التفسير عن رجل لم يسم والديلمى عن معاذ وروى ان بعض الامراء ارسل الى مالك ابن
 دينار بعشرة آلاف فاعفها كلها فاتاه محمد بن واسع فقال ما صنعت بما آتاك هذا المخلوق
 فقال سل اصحابى فسألهم فقالوا اخرجهم كله فقال انشرك اقلبك اشدهم باله الآن ام قبل ان
 ارسل اليك فقال بل الآن فقال انما كنت اخاف هذا وقد صدق فانه اذا اعبه اعب بقاءه
 وكره عزله وفناءه وكل ذلك حب لاسباب الظلم وهو مذموم عند اهل العلم (واستحقار نعمته
 تعالى على نفسه) اى وعن استصغار نعمه سبحانه الظاهرة والباطنة عليه من العلم والعمل

واختيار الفقر والقناعة بالكفاية للقيام بالطاعة (برؤية التوسع عليهم) ومشاهدة اسباب
 التمتع لديهم فللحاكم من حديث عبد الله بن الشخير وصححه اقلوا الدخول على الاغنياء
 فانه اجدر ان لا تزددوا نعم الله عز وجل وقد تقدم حديث ابي هريرة ابغض القراء الى
 الله عز وجل الذين يأتون الامراء وحديث انس العلماء امناء الرسول على عباد الله مالم
 يخالطوا السلطان فاذا فعلوا ذلك فقد خانوا الله ورسوله فاحذروهم واعتزلوهم ولا ي
 عمرو الداني في كتاب الفتن من رواية الحسن مرسلاتزال هذه الامة تحت يد الله وكنفه
 مالم يمالقوا امراءها ورواه الديلمي عن علي وابن عمر بلفظ مالم يعظم ابرارها فجارها
 ويدهن خيارها شرارها ولا ي داود والترمذي وابن ماجه عن ابن مسعود مرفوعا لما وقعت
 بنوا اسرائيل في المعاصي نهتهم علماءؤهم فلم يمتنعوا فجالسواهم في مجالسهم وواكلوهم
 وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وهيسى بن مريم
 ولفظه للترمذي وقال حسن غريب والحاصل ان الافضل في حقه ان يغفل عنهم واذا خطر
 بباله تنعمهم فلينكروا ما قال خاتم الاصم ان ما بيني وبين الملك يوم واحد اما مس فلا يجدون
 لذته وانى وايامهم في غد على وجل وانما هو اليوم فعسى ان يكون في اليوم وما قال
 ابو البرداء ان اهل الاموال يأكلون وتأكل ويشربون وتشرب ويلبسون وتلبس لهم
 فضول اموال ينظرون اليها وتنظر معهم اليها وعليهم حسابها ونحن منها برآء قلت
 وهو مقتبس من قوله تعالى * ان تكونوا تألمون فانهم يألمون كما تألمون وترجون من الله
 ما لا يرجون * (الا) استثناء من قوله ولا يدخل على الظلمة الا (لرعاية اطاعة الرعية)
 فللبخاري من حديث انس اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه
 زبيبة ولمسلم من حديث ابي هريرة عليك بالطاعة في منشطك ومكركك وله ايضا عنه
 من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية (ودفع التاذي) اي ولدفع
 شر الاذى (والظلم عن نفسه او غيره) من اهله ونحوه (فيدخل) اي حينئذ (مراعياهقه تعالى)
 حيث قال * يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم (ويكرم)
 اي بالقيام ونحوه كرها (ان دخلوا) اي الظلمة (عليه) اي معتقدين لما يديه (مكافاة) علة
 للاكرام اي مجازاة (لاكرامه) اي اكرام الظالم له (عزا للدين) اي لعز اهله من اهل
 العلم والعمل به وقد قال تعالى * هل جزاء الاكسان الا الاكسان * وقد سبق حديث اذا
 اتاكم كريم قوم فاكرموه (ورعاية للحشمة بين الرعية) اي في الملاء (ويجوز الاهانة في
 الخلاء) اي بترك القيام وزيادة الكلام بعد رد السلام (وعند العلم بعدم اضطراب الرعية)
 اي من الامراء والوزراء اذا كان اهانتهم (بنية اعزاز الدين) واهله من العلماء المجتهدين
 (وتحقير الظلم) اي في نظرهم (واظهار الغضب له تعالى) كما هو واجب على اهل العلم

وغيرهم كما ورد في اماديت الحب في الله والبغض في الله ولقد دعى سعيد بن المسيب الى البيعة للوليد وسليمان ابني عبد الملك بن مروان فقال لا ابايع اثنين ما اختلف الليل والنهار فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين فقال ادخل من الباب واخرج من الباب الآخر قال لا والله لا يقتدى لى احد من الناس فجلد مائة والبس المسوح رواه ابونعيم في الحلية باسناد صحيح والحاصل انه لا يجوز الدخول عليهم الا بعذر ان يكون من جهتهم امر الزام لامر اكرام وعلم انه لو امتنع او دى اوفسد عليهم طاعة الرعية واضطرب امر السياسة العرفية فيجب عليه حينئذ الاجابة طاعة لهم ومراعاة لصحة الخلق حتى لا يضطرب امر الولاية (والاصل الاستفتاء من القلب) اى في جهة رضاء الرب (ونية الاصلاح) اى حملهم على صلاح حالهم وفلاح مآلهم (لا الاشتهار) اى بانه من اهل العلم والصلاح وانه من الفائزين بالتجارة والتجاح فان العاقبة مستورة فينبغى ان تكون النية في هذه الامور صحيحة مبرورة (وهو) اى ما ذكر من نية الاصلاح وعدم الاشتهار (يعرف بالفرحة عند حصول الموعظة) اى للظلمة (من غيره) اى الموجودين من الوعاظ الابرار والعلماء الكبار ثم اذا ابتلى بالدخول عليهم يجب ان ينصحههم فقد ورد ان الذين النصيحة قيل لمن قال لله ولكنابه وارسوله ولائمة المؤمنين وعامتهم روى عن محمد بن صالح قال كنت عند حماد بن سلمة واذا ليس في البيت الا حمير وهو جالس عليه ومصحف يقرأ فيه وجراب فيه عمله ومطهرة ينوضاً فيها فبينما انا عنده اذ دق داق الباب فاذا هو محمد بن سليمان فاذن له فدخل وجلس بين يديه ثم قال مالي اذا رأيتك امثلة منك رعبا قال حماد لانه عليه السلام ان العالم اذا اراد بعامه وجه الله هابه كل شى وان اراد ان يكثر به الكنوز هاب كل شى ثم عرض عليه اربعين الف درهم وقال تأخذها وتستعين بها قال ارددها على من ظلمته بها قال والله ما اعطيتك الا ما ورثته قال لا اهاجى لى فيها قال فتأخذها وتقسها قال لعلى ان عدلت في قسمتها ان يقول بعض من لم يرزق منها انه لم يعدل في قسمتها فيأثم فازوها عنى كذا في الامياء وقال مخرجه حديث حماد بن سلمة مرفوعا هذا معضل وروى ابوالشيخ وابن حبان في كتاب الثواب من حديث واثلة بن الاسقع من خاف الله خوف الله منه كل شى ومن لم يخف الله خوفه الله من كل شى وللعقيلي في الضعفاء من حديث ابى هريرة نحوه (والاولى الاجتناب عنهم وعن خواصهم) لتلايق في طمع من جاههم واموالهم (والتغافل عن احوالهم) بالتجاهل عن افعالهم واقوالهم والاشتغال بعيوب نفسه ومحاسنة يومه وامسه ومناكرة الموت وما بعده من حال رمسه فعن حذيفة اياكم ومواقف الفتن قيل وما هى قال ابواب الامراء يدخل احدكم على الامير فيصدقه بالكذب ويقول ما ليس فيه وقال ابوذر لسلمة لاتغش ابواب السلاطين

فانك لاتصيب من دنياهم شيئاً الا اصابوا من دينك افضل منه وقال سفيان في جهنم
 وادلايسكنه الا القراء الزوارون للملوك والامراء وقال الاوزاعي ما من شيء ابغض الى
 الله عز وجل من عالم يزور عاملاً وقال سمون ما اسمع بالعالم يؤتى الى مجلسه فلا يوجد
 فيسأل عنه فيقال انه عند الامير قال وكنت اسمع انه يقال اذا رأيتم العالم يحب الدنيا
 فانهموه على دينكم حتى جربت اذا ما دخلت قط على هذا السلطان الا وحاسبت نفسي
 بعد الخروج فارى عليها الدرك مع ما اواجههم به من الغلظة والمخالفة لهواهم وقال ابوذر
 في حديث من كثر سواد قوم فهو منهم اى من كثر سواد الظلمة وقال ابن مسعود ان
 الرجل ليدخل على السلطان ومعه دينه فيخرج ولادين له لم قال لانه يرضيه بسخط الله
 وقال الفضيل ما ازداد رجل من ذى سلطان قرباً الا ازداد من الله بعداً وقال وهب
 هؤلاء الذين يدخلون على الملوك لهم اضر على الامة من المقامرين وقال محمد بن
 مسلمة الذباب على العذرة احسن من قارىء على باب هؤلاء الجورة ولما خالط
 الزهرى السلطان كتب اخ له في الدين اليه عافانا الله واياك ابا بكر من الفتن فقد
 اصبحت بحال ينبغي لمن عرفك ان يدعو لك ويرحمك اصبحت شيخاً كبيراً
 وقد انقلتك نعم الله لما فهمك من كتابه وعلمك من سنة نبيه صلى الله عليه وسلم
 وليس كذلك اخذ الله الميثاق على العلماء فقال عز وجل * واخذ الله ميثاق الذين
 اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه * واعلم ان ايسر ما ارتكبت واغنى ما احتملت انك
 آنتت وهشة الظالم وسهلت سبيل الغي بدنوك ممن لم يود عقاباً ولم يترك باطلا حتى
 اتخذوك قطياً تدور عليك رضى ظلمهم وجسراً يعبرون عليك الى بلائهم وسلاماً يصعبون
 فيه الى ضلالتهم واغوائهم يدخلون بك الشك على العلماء ويقنادون بك قلوب الجهلاء
 فما ايسر ما عمروا لك في جنب ماغربوا عليك وما اكثر ما اخذوا منك فيما افسدوا
 عليك من دينك فما يؤمنك ان تكون ممن قال الله تعالى فيهم * فخلق من بعدهم
 خلف اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات * الآية وانك تعامل من لا يجهد ويحفظ عليك من
 لا يغفل فداه دينك فقد دخله سقم وهيب زادك فقد حضر سفر بعيد وما يخفى على الله
 من شيء في الارض ولا في السماء والسلام فان قلت فقد كان علماء السلف يدخلون
 على السلاطين فاقول نعم تعلم الدخول منهم ثم ادخل فقد حكى ابن هشام بن عبد الملك
 قدم حاجاً الى مكة فلما دخلها قال اثنتونى برجل من الصحابة فقيل يا امير المؤمنين قد
 تغاثوا قال فمن التابعين فاتي بطاوس اليماني فلما دخل عليه خلع نعليه بحاشية بساط
 ولم يسلم عليه بامرة المؤمنين واكن قال السلام عليك يا هشام ولم يكنه وجلس بازارته
 وقال كيف انت يا هشام فغضب هشام حتى هم بقتله فقيل له انت في حرم الله وحرم
 رسوله فلا يمكن ذلك فقال له ياطاوس ما الذى حملك على ما صنعت فقال وما الذى

صنعت فازداد غضبا وغيظا فقال خلعت نعليك مجاشية بساطي ولم تقبل يدي ولم تسلم على بامرة المؤمنين ولم تكنني وجلست بازائي بغير اذني وقلت كيف انت يا هشام فقال اما ما فعلت من خلع نعلي مجاشية بساطك فاني اخلعهما بين يدي رب العزة كل يوم خمس مرات ولا يعاقبني ولا يغضب علي واما قولك لم تقبل يدي فاني سمعت امير المؤمنين على ابن ابي طالب رضى الله عنه تقول لا يجلس لرجل ان يقبل يداهد الا امرأته من شهوة او ولده من رحمة واما قولك لم تسلم على بامرة المؤمنين فليس كل الناس راضين بامرتك فكرهت ان اكذب واما قولك لم تكنني فان الله سمى اوليائه وقال يا داود يا يحيى يا عيسى وبنى اعداءه فقال تمت يدي ابي لهب واما قولك جلست بازائي فاني سمعت امير المؤمنين على ابن ابي طالب يقول اذا اردت ان تنظر الى رجل من اهل النار فانظر الى رجل جالس وحوله قوم قيام فقال له هشام عظمي فقال سمعت امير المؤمنين على بن ابي طالب يقول ان في جهنم حيات كالقلال وعقارب كالبعال تلدغ كل امير لا يعدل في رعيته ثم قام وهرب عن صحبته وعن سفيان الثوري قال ادخلت على ابي جعفر بمنى فقال لي ارفع الينا حاجتك فقلت له اتق الله فقد ملأت الارض ظلما وجورا قال فطأ طأ رأسه ثم رفع رأسه فقال ارفع الينا حاجتك فقلت انها انزلت هذه المنزلة بسيوف المهاجرين والانصار وانباؤهم يموتون جوعا فاتق الله وادصل اليهم حقوقهم قال فطأ طأ رأسه ثم رفع رأسه فقال ارفع الينا حاجتك فقلت حج عمر رضى الله عنه فقال لحازنه كم انفقت قال بضعة عشر درهما وأرى ههنا اموالا لا يطبقها الجبال ولما استعمل عثمان بن عفان العباس اتاه اصحاب النبي عليه السلام وابطاء عنه ابو ذر وكان له صديقا فعاتبه فقال ابو ذر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل اذا ولي ولاية تباعد الله عنه كذا في الاحياء وقال فخرجه لم اقف له على اصل وكان عمر بن عبد العزيز واقفا مع سليمان ابن عبد الملك فسمع سليمان صوت الرعد ففرع ووضع صدره على مقدم الرجل فقال عمر هذا صوت رحمته فكيف اذا سمعت صوت عذابه ثم نظر سليمان الى الناس يوم عرفة فقال ما اكثر الناس فقال عمر خصماؤك يا امير المؤمنين فقال سليمان ابتلاك الله بهم وحكى ان سليمان بن عبد الملك قدم المدينة وهو يريد مكة فارسل الى ابي حازم فدعاه فلما دخل عليه قال سليمان يا ابا حازم مالنا نكره الموت فقال لانكم غربتم آخرتكم وعمرتم دنياكم فكرهتم ان تنتقلوا من العموان الى الخراب فقال يا ابا حازم كيف القوم على الله قال يا امير المؤمنين اما المحسن فكالغائب يقدم على اهله واما المسيء فكالابق يقدم به على مولاه فبكى سليمان وقال ليت شعري مالي عند الله فقال ابو حازم اعرض نفسك على كتاب الله حيث قال * ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم * قال سليمان فابن رحمة الله قال قريب من المحسنين ثم قال

سليمان يا ابا حازم اى عباد الله اكرم قال اهل المرؤة والتقى قال فای الاعمال افضل
 قال اداء الغرائض مع اجتناب المحارم قال فای المؤمنین اكره قال رجل عمل بطاعة الله
 ودعا الناس اليها قال فای المؤمنین احسر قال من باع آخرته بدنيا غيره قال سليمان ما
 تقول فيما نحن فيه قال اوتعقبنى قال لا ولكن نصيحة تلقىها الى قال يا امير المؤمنين ان
 آباءك قهروا الناس بالسيف فأخذوا هذا الملك عنوة من غير مشورة من المسلمين ولا رضى
 منهم حتى قتلوا قتلة عظيمة وقد ارتحلوا فلو شعرت ما قالوا وما قيل لهم فقال له رجل من
 جلسائه بمس ما قلت قال ابو حازم ان الله قد اخذ الميثاق على العلماء ليبيننه للناس ولا
 يكتتمونه فقال فكيف لنا ان نصاح هذا الفساد فقال ان تأخذ المال من حله فتضعه في حقه
 فقال سليمان ومن يقدر على ذلك قال من يطلب الجنة ويخاف النار قال سليمان ادع الى فقال
 اللهم ان كان سليمان وليك فيسره لخير الدنيا والآخرة وان كان عدوك ففخ بنصائته
 الى ما تحب وترضى فقال سليمان اوصنى فقال اد صيكن واوجر عظم ربك ونزهره
 ان يراك حيث نهاك او يفقدك حيث امرك وحكى ان ابا بكر دخل على معاوية فقال
 اتق الله يا معاوية واعلم انك في كل يوم يخرج عنك وفي كل ليلة تأتي عليك لا تزداد
 من الدنيا الا بعدا ومن الآخرة الا قربا وعلى انك طالب لا تغوته وقد نصب علم
 لا تجوزه فما اسرع ما تبلغ العلم وما اوشك ما يباحق بك الطالب وانا وما نحن فيه زائل
 وفي الذى نحن اليه صائرون باق ان خيرا فخير وان شرا فشر (ويأمر بالمعروف
 وينهى عن المنكر) لقوله تعالى * كنتم خير امة اخرجت للناس * اى اظهرت * تأمرون
 بالمعروف وتنهون عن المنكر وقوله * والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض
 يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر * الآية وقوله * الذين ان مكناهم فى الارض اقاموا
 الصلوة واتوا الزكوة وامروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الامور * وقوله عليه
 السلام المؤمنون كالبنين يشد بعضه بعضا رواه الشيخان عن ابى موسى (وهو) اى ما ذكر
 من الامر والنهى وافراد الضمير باعتبار التلازم بينهما (فرض) اى بالاجماع والكتاب
 والسنة (على الكفاية) اى اذا اطلع على الامر جماعة وامر او نهى واحد منهم سقط عن
 الباقيين والا اثم الجميع واذا كانوا معذورين باليد واللسان فحينئذ عليهم ان ينكروا
 بالجنان وذلك اضعف زمان الايمان او اهله فى مقام الاتقان او مراتب ارباب الاحسان
 (فى الفرض) اى من المعروف (فعلا) كالصلوة والصيام (وترك) كاجتناب ما عرف من
 الحرام (ومنهوب) اى وهو مستحب (فى المنهوب) اى من المعروف فعلا وترك (وورد)
 فى التنزيل (ولتكن منكم امة) اى جماعة منكم وهو دليل كونه من الكفاية (يدعون الى
 الخير) اى المحض وهو الايمان (ويأمرون بالمعروف والآية) اى * وينهون عن المنكر

واولئك هم المفلحون * اى الناجون من العذاب والمظفرون بالثواب هم هؤلاء القائمون
 به والمباشرون له وهو القطب الاعظم فى الدين والامر المهم الذى بعث الله له النبيين
 اجمعين فلو طوى بساطه واهمل علمه وعمله بالمرّة تعطلت النبوة وعمت الفترة واضمحلت
 الديانة وارتفعت الامانة وفشت الضلالة وشاعت الجهالة وظهر الفساد وخرّب البلاد وهلك
 العباد وان لم يشعروا بالهلاك الى يوم التناد واصحاب السفن عن ابي بكر الصديق
 انه قال فى خطبة خطبها اليها الناس انكم تقرؤن هذه الآية وتتأولونها عن خلاف تأويلها
 * يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهديتكم * واني سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من قوم عملوا بالمعاصى وفيهم من يقدر على ان ينكر
 عليهم فلم يفعل الا يوشك ان يعمهم الله تعالى بعذاب من عنده ولا يى داود والترمذى
 وحسنه وابن ماجه من حديث ابي ثعلبة الخشنى انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن تفسير قوله تعالى * لا يضركم من ضل اذا اهديتكم * فقال يا ابا ثعلبة مر بالمعروف
 وانه عن المنكر فاذا رايت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذى رأى
 برأيه فعليك بنفسك ودع العوام ان من ورائكم فتننا كقطع الليل المظلم للتمسك فيها
 بمثل الذى اقم عليه اجر خمسين منكم قيل بل منهم يا رسول الله قال بل منكم لانكم
 تجدون على الخير احوانا وللبزار من حديث عمر والطبرانى فى الاوسط من حديث ابي
 هريرة مرفوعا لتأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر اولي سبط الله عليكم شراركم ثم يدعوا
 خياركم فلا يستجاب لهم وللترمذى وحسنه من حديث حذيفة نحوه الا انه قال اوليوا سكن
 الله يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونه فلا يستجيب لكم ولا بن ماجه باسناد جيد مرفوعا ان
 الله تعالى ليسأل العبد ما منعك اذا رايت المنكر ان تكلمه فاذا لقن الله العبد حجة قال
 يارب وثقت بك وفرقت من الناس وللطبرانى والبيهقى وحسنه عن عكرمة عن ابن
 عباس لا تقتفن عند رجل يقتل مظلوما فان اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعا
 عنه ولا تقتفن عند رجل يضرب مظلوما فان اللعنة تنزل على من حضره وللبهقى عن
 ابن عباس بسند حسن لا يبغي لاهرى شهق مقاما وفيه حق الاتكلم به فانه ان يقدم اجله
 ولن يحرمه رزقه هوله ورواه الترمذى وحسنه وابن ماجه من حديث ابي سعيد بلفظ لا
 يمنع رجلا هيمة الناس ان يقول بحق اذا علمه ولا بن عدى من حديث ابي هريرة
 من حضر معصية فكرها فكانه غاب عنها ومن غاب عنها فامبها فكانه حضرها ثم الامر
 والنهى يجب على العبد (وان عدم العبد) اى منه بقصد عمله بها (تحرزا عن انسداد
 باب الامتناع) اى الحسبة بالامر والنهى لاجل الثواب (لتعذر العصية) اى عن جميع
 العصية الا لارباب النبوة دون الصحابة فضلا عن دونهم والانبيا كما قال الحجة قد
 اختلف فى عصمتهم عن الخطايا والقرآن دال على نسبة آدم الى المعصية وكذا جماعة من

الانبياء ولذا قال سعيد بن جبيران لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر الا لمن لا يكون فيه شيء لم يأمر احد بشيء فاعجب ذلك ما لكامن سعيد بن جبير (ولان الواجب عليه) شيان وهما (الامتناع) اى بنفسه عن المعصية (والمنع) اى لغيره عنها (فلا يسقط ترك احدهما) وهو الامتناع (الآخر) وهو المنع كما في عكسهما فلا تلازم بينهما (واما ما ورد في ذم القائل بما لا يعمل) كقوله تعالى * يا ايها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون * وقوله * اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وانتم تتلون اكتب افلا تعقلون * وكحديث مررت ليلة اسرى بي بقوم تقرض شفاهم بقاريض من نار فقلت من انتم فقالوا كنا نأمر بالخير ولانأتيه وننهى عن الشر ونأتيه وكما روى ان الله تعالى اوحى الى عيسى عظ نفسك فان انتعظت فعظ الناس والافاستحيى منى وكقول القائل ﴿شعر﴾ * لاتلم المرء على فعله * وانت منسوب الى مثله *
* من ذم شيئا واتى نحوه * فانما يزرى على عقله *

(فلعدم العمل) اى لا ليجرد الامر والقول كما توهمه قوم (واذن الامام) اى وان عدم اذنه بالحسبة (لعموم الادلة واطلاقها) اى من غير تقييد باحد دون آخر (حتى يحتمسب على الامام ايضا) كما يدل عليه حديث ابى سعيد الخدرى افضل الجهاد كلمة حق عند امام جائر ابوداود وابن ماجه والترمذى وحسنه فاذا جاز الحكم على الامام على مراغميه فكيف يحتاج الى اذنه وقد شرط قوم هذا الشرط ولم يثبتوا للاحد من الرعية الحسبة وهذا الاشتراط فاسد فان الآيات والاشعار تدل على ان كل من رأى منكرا فسكت عليه عصى اين ما رآه وكيف ما رآه على العموم فالتخصيص بشرط التفويض من الامام تحكم لا اصل له والعجب ان الروافض زادوا على هذا فقالوا لا يجوز الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ما لم يخرج الامام المعصوم وهو الامام الحق عندهم وهؤلاء اغس رتبة من ان يكلموا بل جوابهم ان يقال لهم اذا جاؤا الى القضاء طالبين لحقوقهم في دماءهم واموالهم ان نصرتمكم امر بالمعروف واستخراج حقوقكم من ايدى من ظلمكم نهى عن المنكر وطلبكم لحقكم من جملة المعروف وما هذا زمان النهى عن الظلم وطلب الحقوق لان الامام الحق بعد لم يخرج هذا واستمرار هاديات السلف في الحسبة على الولاة قاطع باجماعهم على الاستغناء عن التفويض بل كل من امر بمعروف فان كان الوالى راضيا به فذاك وان كان ساعطا له فسخطه له منكر يجب الانكار عليه فكيف يحتاج الى اذنه فى الانكار عليه ومن جملة ما انكر السلف على الامراء ما روى ان مروان بن الحكم خطب قبل الصلوة فى العيد فقال له رجل انما الخطبة بعد الصلوة فقال له مروان ترك ذلك يا فلان فقال ابوسعيد اما هذا فقد قضى ما عليه قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فلينكره بيده فان لم يستطع

فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان وروى ان المهدي لما قدم مكة لبث
 ماشاء الله فلما اغتذ في الطواف نحي الناس عن البيت فوثب عبد الله ابن مرزوق فلبسه
 بردائه وقال له انظر مات صنع من جعلك بهذا البيت احق من اتاه من البعد حتى اذا صاروا
 عنده حلت بينهم وبينه من جعل لك هذا فنظر في وجهه وكان يعرفه لانه من مواليهم فقال
 له عبد الله بن مرزوق فقال نعم فأخذ فجيء به الى بغداد فكره ان يعاقبه عقوبة يشنع بها
 عليه في العامة فجعله في اصطبل الدواب ليسوسها وضمووا اليه فرسا عضوا سيء الخلق
 ليعقره الفرس فليمن الله له الفرس قال ثم صيره الى بيت واغلق عليه واخذ المهدي المفتاح
 عنده فاذا هو قد خرج بعد ثلاث الى البستان يأكل البقل فاذن به المهدي فاستدعاه فقال
 من اخرجك قال الذي حبسني قال من حبسك قال الذي اخرجني قال فضج المهدي وصاح
 وقال امانتاني ان اقلتك فرجع عبد الله اليه رأسه وضحك وهو يقول لو كنت تملك حيوة
 او موتا لكان ذلك فما زال محبوبا حتى مات المهدي ثم خلى عنه فرجع الى مكة قال وكان
 قد جعل على نفسه ندرا ان خلصه الله من ايديهم ان ينحر مائة بدنة فكان يعمل في ذلك حتى
 نحر مائة بدنة وروى عن جنان بن عبد الله قال تنزه هارون الرشيد بالدوير ومعه رجل
 من بني هاشم وهو سليمان بن ابي جعفر فقال له هارون قد كانت لك جارية تغني فتحسن
 فجئنا بها قال فجاءت فغنت فلم يحمد عنها فقال ماشانك قالت ليس هذا عودي فقال
 للخادم جئها بعودها قال فجاء بالعود فوافق شيئا يلقت النوى فقال الطريق يا شيخ فرجع
 الشيخ رأسه فرأى العود فاخذه وضرب به الأرض فاخذه الخادم وذهب به الى صاحب الربع
 فقال احتفظ بهذا فانه طلبه امير المؤمنين فقال له صاحب الربع ليس ببغداد احب من هذا
 فكيف يكون طلبه امير المؤمنين فقال له اسمع ما اقول لك ثم دخل على هارون فقال اني
 مررت على شيخ يلقت النوى فقلت له الطريق فرجع رأسه فرأى العود فاخذه فحضر به
 الأرض فكسره فاستشطا هارون وغضب واحمرت عيناه فقال له سليمان بن ابي جعفر ما
 هذا الغضب يا امير المؤمنين ابعت الى صاحب الربع يضرب عنقه ويرمى به في دجلة فقال
 لا ولكن فبعث اليه ونناظره اولا فجاءه الرسول وقال اجب امير المؤمنين فقال نعم قال
 اركب قال لا فجاء يمشى حتى وقف على باب القصر فقيل له هارون قد جاء الشيخ فقال للندماء
 اي شيء ترون فرجع ما قد امننا من المنكر حتى يدخل هذا الشيخ او تقوم الى مجلس آخر
 ليس فيه مفكر فقالوا له نقوم الى مجلس ليس فيه مفكر اصاح بنا فقاموا صغرة اي اذلاء الى
 مجلس ليس فيه مفكر ثم امر بالشيخ فادخل وفي كفه الكيس الذي فيه النوى فقال له الخادم
 اخرج هذا وادخل على امير المؤمنين فقال هذا عشائى الليلة قال نحن نعشيك قال لا حاجة
 لي في عشائك فقال له هارون اي شيء تريد منه فقال في كفه نوى فقلت له اطرحه وادخل
 على امير المؤمنين فقال دعه لا يطرحه قال فدخل فسلم وجلس فقال له هارون يا شيخ ما مملك

على ما صنعت فقال واى شىء صنعت وجعل هارون يستحى ان يقول كسرت عودنا فلما
 اكثر عليه قال انى سمعت آباءك واجدادك يقرؤن هذه الآية على المنبر * ان الله يأمر
 بالعدل والاحسان وايتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى * رأيت منكرا فغيرته
 قال فغيره فوالله ما قال الا هذا فلما خرج اعطى رجلا بدرة فقال له اتبع الشيخ فان رأيتك يقول
 قلت لاهير المؤمنين وقال لى فلا تعطه شيئا وان رأيتك لا يكلم احدا فاعطه البدره فلما خرج
 من القصر اذا هو بنواة فى الارض قد غاصت فجعل يعالجها ولم يكلم احدا فقال له يقول لك
 امير المؤمنين خذ هذه البدره فقال قل لامير المؤمنين بردها من حيث اخذها ويروى انه
 اقبل بعد فراغه من كلامه على نواة يعالج قلعهما من الارض وهو يقول * (شعر)

- * ارى الدنيا لمن هى فى يديه * هموما كلها كثرت لديه *
- * تهين المكرمين بها بصغر * وتكرم كل من هانت عليه *
- * اذا استغنيت عن شىء فدعه * وخذ ما انت محتاج اليه *

(وحقه) اى وحقوق وجوب الاحتساب ثلاثة (العلم) اى معرفة خطاء الامور وصوابها
 (ليعلم الحدود) اى بهراتهما (والحقوق) المتعلقة باصحابها فالجاهل بمعزل عن هذا
 الباب بل شرط ان يكون مسلما مكلفا قادرا على الاحتساب ومن ههنا قال بعض علمائنا
 ان العاصى انكاره بالجنان والعالم انكاره باللسان والامير انكاره بالاركان فانه يجب
 ان يعلم المحتسب مواقع الحسبة وحدودها ومجاريها ليقصر على حد الشرع
 فى ابوابها وذلك معنى قوله (والورع) اى عن المنكرات مطلقا او عن ذلك المنكر والاول
 اظهر ليردعه ورعه عن مخالفة معلومه فما كل من علم عمل بعلمه بل ربما يعلم انه مسرف
 فى الحسبة وزائد على الحد المأذون فيه شرعا ولكن يحمله عليه غرض من الأغراض
 الفاسدة او غرض من الاغراض الكاسدة وليكون كلامه ووعظه مقبولا (لعدم تأثير قول
 الفاسق وسقوط اهتباره) عند الخلاق لان الحسبة تارة تكون بالنهى بالوعظ وتارة بالقهر
 ولا ينفع وهظ من لا يتعظ اولا وكذا ان قهر بالفعل فقد قصر بالحجة اذ يتوجه عليه ان
 يقال فانت لم تقدم عليه فينفر الطباع عن قهره بالفعل فلا يفتيد فائدة لاسيما مع ارباب
 الجهل والا فلا يخرج الفعل عن كونه حقا كما ان من يذنب الظالم عن آحاد المسلمين
 ويهمل اياه وهو مظلوم معهم تنفر الطباع عنه ولا يخرج دفعه عن المسلم عن كونه حقا
 فتحصل من هذا ان الفاسق ليس عليه الحسبة بالوعظ على من يعرف فسقه لانه لا يتعظ
 به واذا لم يكن عليه ذلك وهلم انه يفضى الى تطويل اللسان فى عرضه بالانكار فنقول
 ليس له ذلك ايضا فرجع الكلام الى ان احد نوعى الاحتساب وهو الوعظ قد بطل
 بالفسق وصارت العدالة مشروطة فيه واما الحسبة القهرية فلا يشترط فيها ذلك فلا يجر

على الفاسق في ارافقة الخمر وكسر الملاهي وغيرها اذا قدر عليه قال الغزالي وهذا غاية الانصاف والكشف في المسألة انتهى ولا يخفى ان هذا مخالف لما تقدم من ان العبادة ليست بشرط في هذا الباب بل هو من باب الكمال والله اعلم بالصواب وقد ورد عن انس قلنا يا رسول الله لا نأمر بالمعروف حتى نعمل به كله ولا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله قال عليه السلام بل مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهاوا عن المنكر وان لم تجتنبوه كله الطبراني في المعجم الصغير والاوصل (وهسن الخلق) اى ليقدر به على ترتيب الحسبة على الخلق بالحكمة اولا وبالوعظة ثانيا وبالجمادلة من المدافعة والمضاربة والمقاتلة ثالثا (وهو الاساس) اى مدار سياسة الناس ففى الاحياء ورد لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا رفيق فيما يأمر به رفيق فيما ينهى عنه الحديث قال نجره لم اجده هكذا وللبيهقى فى الشعب من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده من امر بمعروف فليكن بمعروف والحاصل ان العلم والورع لا يكفى فيه بل لابد من حسن الخلق ايضا فان الغضب اذا هاج لم يقم العلم والورع فى قمعه ما لم يكن فى الطبع قبول له لحسن الخلق وعلى التحقيق فلا يتم الورع الا مع حسن الخلق والقدرة على دفع الشهوة ومنع الغضب وبه يصبر المحتسب على ما اصابه فى دين الله كما قال تعالى حكاية عن لقمان * يا بني اقم الصلوة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما اصابك ان ذلك من عزم الامور * وعن بعض السلف اذا اراد احدكم ان يأمر بالمعروف فليوطن نفسه على الصبر وليثق من الله بالثواب والاجر فمن وثق بامر المولى لم يجد مس الاذى والا فاذا اصاب عرضه او نفسه بشتم او ضرب نسي الحسبة وغفل عن دين الله وتصحيح النية وتحسين الطوية فاشتغل بنفسه الردية واخلاقها الذميمة بل ربما يقدم عليه ابتداء لطلب الجاه او طمع المال اول للرياء والصعفة ولعل هذا وجه قول القائل هذا زمان السكوت ولزوم البيوت وقال كعب الاحبار لابي مسلم الخولاني كيف منزلتك عند قومك قال حسنة قال ان التوربية يقول ان الرجل اذا امر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه فقال ابو مسلم صدقت التوربية وكذب ابو مسلم (فهيجان الغضب) اى منه او من غيره (لا يسكن دونه) اى عند امر من الامور بل يتحرك فيه انواع من الشرور (وورد) اى فى طه (فقولا له قولا لينا) اى ملايما هينا (لعله يتذكر) اى يتعظ فيتترك الكفر ابتداء (او يخشى) اى هتاق ربه فينتهى عن خلافه انهاء فاذا كان الانبياء مأمورين بالرفق مع شر الخلق فكيف بالعلماء مع اهل الحق ومكى عن المأمون اذ وعظه واعظ وعنف له فى القول فقال يا رجل ارفق فقد بعث الله تعالى من هو خير منك الى من هو شر منى وامره بالرفق فقال * فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى * وقد

روى ابو امامة ان غلاما شابا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله اتأذن لي
 في الزنا فصاح الناس به فقال عليه السلام اقروه اذن فدنا حتى جلس بين يديه فقال
 عليه السلام اتحبه لامك قال لا جعلنى الله فداك قال كذلك الناس لا يحبونه لامها تهم قال
 اتحبه لابنتك قال لا جعلنى الله فداك قال كذلك الناس لا يحبونه لبنتاتهم قال اتحبه لاختك
 قال لا جعلنى الله فداك قال كذلك الناس لا يحبونه لآخواتهم وزاد ابن عوف انه ذكر العمه
 والحالة وهو يقول في كل ذلك لا جعلنى الله فداك وهو عليه السلام يقول كذلك الناس
 لا يحبونه وقال جميعا في حديثيهما اعنى ابن عوف والراوى الآخر فوضع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يده على صدره وقال اللهم طهر قلبه واغفر ذنبه وحسن فرجه
 فلم يكن شي^ء ابغض اليه منه اى من الزنا رواه احمد باسناد جيد رجاله رجال الصحيح
 وقيل للفضيل بن عياض ان سفيان بن عيينة قبل جوائز السلطان فقال ما اخذ منهم
 الا دون حقه ثم غلبه وعذله ووجهه فقال سفيان يا ابا على ان لم تكن من الصالحين
 فانما لتحب الصالحين (داوله) اى بد^ء الحسبة (التعريف) اى تعريف قبح المعصية (ثم
 الوعظ) اى النصيحة بالكلام اللطيف (والتخويف منه تعالى) اى بالعقوبة في الدنيا
 والاخرى (لايتجاوز) اى المحتسب (عنه) اى عما ذكر من الامور الثلاثة (ان كان)
 احتسابه (على الوالدین) وقد سئل الحسن عن الولد كئيف يحتسب على والده قال
 يعظه ما لم يغضب فاذا غضب سكت عنه قيل وفي معنى الوالدين الاستاذ واما
 ما في الاحياء من الاخبار الواردة في ان الجلاذ ليس له ان يجلد اباه في الزنا ولا ان يباشر
 اقامة الحد عليه ولا ان يباشر قتل ابيه الكافر وانه لو قطع يده لم يلزمه القصاص
 ثم قال وثبت بعضها بالاجماع فقال مخرجه لم اجب فيه الاحديث لايقاد الوالد بالولد رواه
 الترمذى وابن ماجه من حديث ابن عمر (او المولى) اى المالك من العبد (او البعل)
 اى الزوج من المرأة (او السلطان) اى اوصلى الخليفة ومن في معناه من الرعية من
 امرائه ووزرائه فانه يكاد يقضى الى خرق هيئته واسقاط مشتمته وترتب عليه الفساد
 من جهة حميته والغضب على رعيته فللحاكم في مستدركه من حديث عياض بن غنم
 الاشعري من كانت عنده نصيحة لذي سلطان فلا يكلمه بها علانية وليأخذ بيده فليخل
 به فان قبلها والا كان ادى الذى عليه والذى له وقال صحيح الاسناد والترومذى وحسنه
 من حديث ابي بكره من اهان سلطان الله في الارض اهانه الله في الارض وهذا منه
 عليه السلام طريق رافة ورحمة على الانام والا فقد ورد عنه من حديث ابي عبدة قلت
 يا رسول الله اى الشهداء اكرم على الله قال رجل قام الى وال جائر فامر بالمعروف
 ونهاه عن المنكر فقتله الحديث رواه البزار والمحاكم في مستدركه وصحح اسناده من

حديث جابر سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر فامرته ونهاه فقتله ويقويه ما سلف من السلف حتى قارب امرهم الى الهلاك والتلف والحاصل انه لا يجب عليه الا انه يستحب له ويثاب عليه (بل يشتغل بالدهاء) اى لتفويقهم بالمعروف (والاستغفار) اى المجاوزة عنهم فى المنكر فان هذين الامرين نفعهما اكثر خصوصا فى هذا الزمان فتدبر (ثم التعنيف) اى الكلام الحسن (والسب) اى الشتم (دون الفحش) فلا يقول له يا كافر يا يهودى يا نصرانى يا غزير يا كلب يا فاسق بل يقول (مثل يا جاهل يا حمق) الا تخاف من الله وما يجرى مجراه (لا يتجاوز عنه) اى من هذا الامر (ان كان) الاحتساب (على المسلم من الذمى تحريزا عن استيلاء الكافر) فان الذمى اذا منع المسلم بفعله دون قوله فهو يسلط عليه فيمنعه من الوصول اليه لقوله تعالى * ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا * واما مجرد قوله لاتزن ونحوه من النصيحة والتخويف من الفضيحة فلا محذور فيه بل ربما يكون سببا للامتناع عما فيه (ثم التغيير) اى تغيير المنكر باليد والمباشرة على سبيل المنع بالقهر (ككسر الملاهى) اى من آلات المناهى كالمزمار والاوتار (واراقة الخمر) اى التى هى ام الحباثت واصل المعاصى واساس الشر وكذا اغتطاف الثوب الحرير من رأسه واستلاب الشىء المغصوب من يده ورده على صاحبه فللترومذى من حديث ابى طلحة انه قال يا نبي الله انى اشتريت خمر الايتام فى هجرى قال اهرق الخمر واكسر الدنان (ثم التهديد) اى التخويف بالضرب من عنده او من عند غيره من الحاكم ونحوه (ثم الضرب) اى بمباشرته ان كان قنرة لديه حتى يمتنع عما هو عليه (وهو بقدر الوسع) اى الطاقة فى تأدية الطاعة كالمواظب على التقى والغيبة فان سلب لسانه ممكن ولكن يحمل هلى اختيار السمكوت بالضرب وهذا قد يحوج الى استعانة وحصول اعانة (وان لم يقدر) اى على الضرب ونحوه (فالكراهة) اى بقلبه كافية (فورد) اى فى حديث اوله من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه (فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان) اى اضعف اهل الايمان او اضعف زمانه او اضعف مراتبه فى شأنه رواه احمد ومسلم والاربعة عن ابى سعيد مرفوعا ولا يخفى ان العاجز ليس عليه حسبة الا بقلبه اذ كل من احب الله يكره معاصيه وينكرها قال ابن مسعود جاهدوا الكفار بايديكم فان لم تستطيعوا الا ان تكفروا فى وجوههم فافعلوا ثم اعلم انه لا يتوقف سقوط الرجوب على العجز الحسى فقط بل يلحق به ما يخاف عليه مكروها يناله فذلك فى معنى العجز وكذا اذا لم يخف مكروها ولكن علم ان انكاره لا ينفع وهذا معنى قوله (فانظن الاصرار لا يجب) اى الانكار بالقول (بل يستحب اظهارا لامر الدين) نعم يلزمه ان لا يحضر مواضع المنكر ويعتزل فى بيته حتى لا يشاهد ولا

يخرج الالحاجة مهمة او واجب ولا يلزمه مفارقة تلك البلدة والهجرة الا اذا كان يرهق
الى الفساد ويحمل على مساعدة السلاطين في الظلم والمنكرات فنلزمه الهجرة ان قدر
عليها فان الاكراه لا يكون هنرا في حق من يقدر على الهرب من الاكراه (وان ظن
اصابة مكرهه) من ضرب ونحوه (او فعل منكر آخر) اى بسببه كضرب غيره من اصحابه
او اقراره او رفقاؤه (بحرم) اى حينئذ الاحتساب (الا ان يظن الامتناع ايضا) فاذا تعارض
الظن (فيستفتى من القلب) في اختيار ما يلهمه الرب (وينظر في صلاحه) اى صلاح
الامر من حاله (مبالغا) في تحسين مآله فروى عن العالم الربانى ابي سليمان الداراني
انه قال سمعت من بعض الخلفاء كلاما فاردت ان انكر عليه وعلمت انى اقتل ولم يمنعنى
القتل ولكن كانى في ملاء من الناس فخشيت ان يعترينى التزين للخلق فاقتل من غير اخلاص
في الفعل للحق فان قيل فمامعنى قوله تعالى * ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة * اجيب بانه لا خلاف
فى ان المسلم الواحد له ان يهجم على صفى الكفار ويقا تل وان علم انه يقتل وهذا ربما يظن انه
يقتل وهذا ربما يظن انه مخالف لموجب الآية وليس كذلك فقد قال ابن عباس ليس التهلكة
ذلك بل ترك النفقة في طاعة الله تعالى اى من لم يفعل ذلك فقد اهلك نفسه ويؤيده الجملةتان
السابقة واللاحقة اذ قال تعالى * وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة واحسنوا *
ولا يبعد ان نفس التهلكة باسراى المال وتضييع العيال وقال ابو عبيدة هو ان يذنب ثم لا يعمل
بعده خيرا حتى يهلك ذكره فى الاحياء وهو صحيح فى المعنى لكن يبعد مأخذ من الآية بحسب
ايراده من المبنى ثم اذا جاز ان يقا تل الكفار حتى جاز ايضا ذلك فى الحسبة (والاعتبار
للظن الغالب) فى حصول فائدة من المعارب والمحتسب (من معتدل الحال) بان
يكون فى طبعه من ارباب الكمال (فالجهان) وهو ضعيف القلب فى ميدان البيان
(يستقرب البعيد) اى من الامكان فيرى البعيد قريبا حتى كأنه يشاهده ويرتاع منه
ولا يجاهده (والتهور بعكس) اى الامر بان يستبعد القريب فى الزمان والمكان فيبعد
وقوع المكروه به بحكم ما جبل عليه من حسن امه واصل طبعه حتى انه لا يصدق به الا بعد
وقوه والحاصل ان الجهن مرض وهو ضعف فى القلب بسبب قصور فى القوة وتفريط و التهور
افراط فى القوة وخروج عن الاعتدال بالزيادة وكلاهما نقصان وانما الكمال فى الاعتدال
الذى يعبر عنه بالشجاعة فلا التفات الى الطرفين فى الاخلاق والاحوال (ولا يتجسس)
فيشترط ان يكون المنكر ظاهرا للمحتسب بغير تفحصه فكل من ستر على معصية فى داره
وأغلق على بابها لا يجوز لاحد ان يتجسس عليه من طاقته وجداره وامثاله (كوضع الاذن)
لسماع الملاهى (والأنق) لشم الخمر والمناهى (لاساس صوت الأوتار) متعلق بوضع الاذن
(ورائحة الخمر) فى تلك الدار (وطلب ارامة ماتحت الثوب) فاذا روى فاسق وتحت

ذيله شى نحو ظرف خمرة او خشب عود لم يجز ان يكشف عنه مالم يظهر بعلامة خاصة بان كانت له رائحة فايحة او تشكل العود اذا كان الثوب الساتر رقيقا والاف مجرد الظن لا يعمل به فانه قد يسترقارورة الخمر في الكم وتحت الذيل ولا يدل فسقه على ان الذى معه خمر يشرب منها اذ الفاسق يحتاج ايضا الى الخل وغيره ولا يجوز ان يستدل باخفائه وانه لو كان خللا اخفاه لان الأغراض في الاخفاء لا تحصر بالاستقصاء كذا في الاحياء (قهر) اى التجسس (منهى عنه) اى في قوله تعالى * يا ايها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ولا تجسسوا * وروى ان عمر رضى الله عنه تسور دار رجل فرآه على حالة مكروهة فافكر عليه فقال يا امير المؤمنين ان كنت قد عصيت الله من وجه فقد عصيته انت من ثلاثة اوجه فقال ماهى فقال قد قال الله تعالى * ولا تجسسوا * وقد تجسس وقال * وآتوا البيوت من ابوابها * وقد تسورت من السطح وقال تعالى * لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها * وما سلمت فتركه عمر وشرط عليه التوبة وقد شاور عمر الصحابة وهو على المنبر وسألهم عن الامام اذا شاهد بنفسه منكرا فهل له اقامة الحد فاشار على بان ذلك منوط بعد لين فلا يكفي فيه واحد (ويدخل الدار عند ارتفاع الاصوات) اى اصوات الملاحى وما يدل على مجالس المنكرات من المناهى وهذا بمنزلة الاستثناء من الحكم السابق والمعنى انه لا يجوز الدخول على من اغلق باب داره وتستر بجيطان جداره الا ان ظهر في الدار ظهورا يعرفه من هو خارجها كاصوات المزمار والاوزار اذا ارتفعت بحيث جاوز ذلك ميطان الدار فمن سمع ذلك فله دخول الدار وكسر الملاهى وقطع الاوتار وكذا اذا ارتفعت اصوات السكرى بالكلمات المألوفة بينهم بحيث يسمعونهم اهل الشوارع فهذا الاظهار موجب للحسبة والانكار (ويحتمسب على غير المكلف) اذ شرط المحتسب عليه ان يكون بصفة بصير الفعل الممنوع منه في حقه منكرا ولو لم يكن معصية بالنسبة اليه واعله يكفي في ذلك ان يكون انسانا ولا يشترط كونه مكلفا اذ تقرر ان الصبى لو شرب الخمر منع منه واحتمسب عليه وان كان قبل البلوغ ولا يشترط كونه مميزا لما تحقق ان المجنون لو كان بزنى بمجنونة او يأتى بهيمة او يشرب الخمر وجب منعه نعم من الافعال ما لا يكون منكرا في حق المجنون كترك الصلوة والصوم وغيره (فقى المحتسب عليه لا يشترط التكليف) اى بخلاف المحتسب فانه يشترط تكليفه في حق الوجوب عليه واما امكان الفعل وجوازه فلا يستدعى الا العقل حتى ان الصبى المراهق للبلوغ المميز وان لم يكن مكلفا فله انكار المنكر وله ان يريق الخمر ويكسر الملاهى فاذا فعل ذلك نال به ثوابا ولم يكن لامد منعه من حيث انه ليس بمكلف فان هذه قرينة وهو من اهلها كالصلوة والامامة وسائر القربات وليس حكمه حكم الولايات حتى

يشترط فيه التكليف ولذلك اثبتوا الحسبة للعباد وآماد الرعية نعم في المنع بالفعل وابطال
 المنكر نوع ولاية وسلطنة ولكنها تستفاد بمجرد الايمان كقتل المشرك وابطال اسبابه وسلب
 اسلحته فان للصبي ان يفعل ذلك حيث لا يستضر به فالمنع من الفسق كالمنع عن الكفر
 (لا في محل الخلاف) اي لا يحتسب الا في المتفق على كونه منكرا فكل ما هو في محل الاجتهاد
 فلا حسبة فيه (كاكل الشافعي الضب) فليس للحنفى ان ينكر عليه اكله وكذا في اكل
 الضبع ومتروك التسمية عمدا ولا للشافعي ان ينكر على الحنفى شربة النبيذ الذي ليس
 بهسكر وتناوله ميراث ذوى الارحام وجلوسه في دار اخذها لشعبة الجوار الى غير ذلك
 من مجارى الاجتهاد نعم لو رأى الشافعي شافعييا يشرب النبيذ او ينكح بلاولى ويطأ
 زوجته او رأى الحنفى حنفيا يلعب بالشطرنج او يلبس الثوب الامور فهذا في محل النظر
 كما في الاحياء والاطهر ان له الحسبة والافكار اذ لم يذهب احد من المحصلين الى ان المجتهد
 يجوز له ان يعمل بموجب اجتهاد غيره ولا ان الذى ادى اجتهاده في التقليد الى شخص
 رآه افضل العلماء ان له ان يأخذ بمذهب غيره فينتقد من المذاهب اطيها عنده بل على
 كل مقلد اتباع مقلده في كل تفصيل فائن مخالفته للمقلد متفق على كونه منكرا بين المحصلين
 وهو عاص بالمخالفة الا انه جوز له تقليد غيره من الائمة في بعض المسائل فاذا اعتذر
 وقال انا مقلد للشافعي او الحنفى في هذا الباب يرتفع عنه الاحتساب والله اعلم بالصواب
 وقد ذهب جمع الى انه لا حسبة الا في مثل الخمر والخنزير وما يقع بكونه حراما كاكل الميتة والدم وما
 اجمع على تحريمه حيث جوزوا لكل مقلد ان يختار من المذاهب ما اراد رفاقبه واعل وجه كلامهم
 ما ورد من ان الله سبحانه يحب ان يؤتى رخصه كما يحب ان يؤتى عزائمه وقد قال تعالى
 * فسألوا اهل الذم ان كنتم لاتعلمون * فمن تبع عالما لقي الله سالما ومن العلوم ان الله سبحانه
 ما تكلف احدا ان يكون حنفيا او مالكييا او شافعييا او حنبلييا بل كلهم ان يعملوا بالكتاب
 والسنة ان كانوا علماء وان يقلدوا العلماء اذا كانوا من الجهلاء (ولا قبل الارتكاب)
 اي ولا يحتسب قبل مباشرة ما يجب عليه الاجتناب فيشترط ان يكون المنكر موجودا في
 الحال لا انه يتوقع منه في المال (فهو) اي وجوده قبل الارتكاب (مشكوك فيه) فلا يجوز
 فيه الاحتساب كمن يعلم بقرينة حاله وهيئته انه عازم على الشرب في ليلته فانه لا حسبة
 عليه الا بوعظه وتوبيخه فان انكر عزمه عليه لم يجز وعظه ايضا لديه فان فيه اساءة ظن
 بالمسلم وربما صدق في قوله وربما لا يقدم على ما يعزم عليه لعائق من فعله ولينتبه للذقيقة
 المتفرقة هل هذا الاصل وهى ان الملوثة بالاجنبية معصية ناجزة وكذا الوقوف على باب
 حمام النساء وما يجرى مجراه من سائر الاشياء (ولا بعده) اي ولا يحتسب بعد الارتكاب
 وفراغه من هذا الباب (فهو) اي هذا النوع من الاحتساب (حق الامام) اي ومن جعله
 من النواب (وعلى المحتسب عليه القبول والاعتذار) اي واجبان عليه ولا زمان لديه

(فهو المأثور) اى عن السلف الابرار (ويبغض المصر) اى الملازم على المعصية من غير رجوع بالثوبة سوا كان كافرا او فاجرا او مبتدعا ولو لم يكن داعيا (فيه) اى فى الله تعالى) اى شانه وتعظم برهانه (بالاعراض عنه) اى فى السلام والكلام (والاهانة) اى بزيادة المهانة (وتترك الاعانة) اى فى ما يظهر من الاغاثة (وابطال افراض تعيين على المعصية دون غيرها) اى غير المعصية (ولو اهان) اى فى الافراض التى تعين على غير المعصية (تحريضا على قبول النصح) اى فيما يذكر له من الكلام (اولحق الاسلام فحسن) اى فاعانته مستحسن قال تعالى * لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين * فهذا فى زماننا يتصور فى حق اهل الذمة (فالحال تختلف بالنية) اى باختلافها وتفاوت الطوية (كما فى الترك للفسق) اى كما يختلف فى ترك الاحسان لخوف الفسق (الا ان يعلم) مخرج من قوله ولو اعان اى الا ان يعلم المبغض (الاعتداء) اى اقتداء الناس كما فى نسخة فلا يعينه حينئذ (كما فى المبتدع) اى الداعى لا يعينه (والمعلن بالفسق فى الحلاء) تأكيد للاعلان او قيد للمبتدع والمعلن فهو احتراز من البدعة والفسق فى الحلاء والاطهر انه نظرف لبغض المصر كما يشير اليه قوله (حتى يترك السلام) اى فى الابتداء ورده فى الانتهاء (فهو) اى حق السلام ورده (يسقط بادنى غرض) كالبول فى الحمام ونحوه (فورد من انتهر) اى زجره قهر (صاحب بدعة) اى منكورة (ملا" الله قلبه ايماننا) اى معرفة وايقانا (ومن اهانه امنه الله) اى جعله آمنا من عذابه (يوم الفرع الاكبر) وهو القيمة الكبرى (ومن لان له) اى فى الكلام (او اكرمه) اى بالقيام (اولقيه ببشر) اى فى حال السلام (فقد استخفى بما انزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم) اى فلم يعمل بما يجب عليه من الاحكام وان استعمل ذلك فقد خرج عن دائرة اهل الاسلام والحديث لم اجد فى كتب الاعلام ولكن ورد عنه عليه السلام من وفر صاحب بدعة فقد اعان على هدم الاسلام (ويستغنى من القلب فى الحلاء) اى اذا كان وحده اوفى حكم الحلاء (ان اظهر البغض اقرب الى الانزجار) اى امتناع المبتدع والفاسق عن مالهما (ام التلطف بالنصح) انسب الى اصلاح امرهما فيفعل بمقتضى ذلك (ولا يحسن الى من جنى) اى ظلم (فى حق الناس) اى لا بالحماية ولا بالشفاعة والعناية (فهو) اى الامسان الى الظالم (اساءة فى حق المظلوم) اى الاولى بالراهية كما فى نسخة (بخلاف مقه) اى فله ان يعاقبه بمثله وله ان يحسن اليه فى مقابلة ظلمه عليه بل هذا من الخلق المدوح لديه قال تعالى * ادفع بالتي هى احسن (ويضطر النemy الى اضيق الطرق) اى بنية اهانتة وعزة المسلم وغلبته فالاسلام يعلو

ولا يعلى عليه (ولا يبدأ بالسلام عليه) لانه من باب الاكرام لديه والاحسان اليه (ولا يزيد في جوابه) اى على قوله وعليك او عليك فحسب وعبرة المصنف موهمة ان يقول له وعليك السلام من غير زيادة ورحمة الله وبركاته وليس كذلك فانه مخالف للرواية والدراية (ويسلم على من اتبع الهدى ان كان) الذمى او الحربى او الفاسق او البدعى (في جمع المسلمين) وكأنته مقتبس من قول موسى عليه السلام * والسلام على من اتبع الهدى * وكذا في العكس بان كان المسلم بين الكافرين او الفاجر بين وقيل يقول السلام عليكم وينوى المسلمين الكاملين (ويدعو في تسميته) اى جواب عطسته (بالهداية) اى بان يقول يهديننا ويهديكم الله (لا بالرحمة) فلا يقول يرحمكم الله (ولا يرشده) اى لا يبدله (الى معيها) اى من البيعة لليهود والكنيسة للتصارى فانه اعانة على المعصية وقال تعالى * وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان (ولا يصفحه) لان المصافحة من باب كمال المصالحة (ويعيد الوضوء) اى اللغوى وهو غسل اليد (ان يصفحه) اى كافرا لظاهر قوله تعالى انما المشركون نجس (ولا يستقبل جنازته بالوجه) اى بالمواجهة بل يدبر عنها وجهه اذا اتته في المقابلة *

الباب التاسع في الصمت وآفات اللسان

المراد بالصمت السكوت في ميدان البيان فقد ورد من صمت نجار واه الترمذى من حديث عبد الله بن عمر بسند فيه ضعف والطبرانى بسند جيد الصمت حكمة وقليل فاعله الديلمى عن ابن عمر بسند ضعيف والبيهقى في الشعب من حديث انس بلفظ حكم بدل حكمة قال والصحيح عن انس ان لقمان قال ولا ينعيم في الحلية من حديث ابن عمر من كثير كلامه كثير سقطه وما احسن قول القائل *

(شعر)

* ما ان ندمت على سكوتي مرة * ولقد ندمت على الكلام مرارا *

(بسم الله الرحمن الرحيم) خير كلام صدر من كل حكيم (ورد ان اكثر خطايا ابن آدم في لسانه) الطبرانى وابن ابى الدنيا في الصمت وللبيهقى في الشعب بسند حسن وللترمذى وصحة وابن ماجه والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين من حديث معاذ قلت يا رسول الله انواخذ بما نقول فقال ثكلتك امك وهل يكب الناس على مناخرهم الا حصائد السنتهم وللترمذى وحسنه من حديث عقبة بن عامر قلت يا رسول الله ما النجاة قال املك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك وفي الصحيحين من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليسكت ولا يبن ابى الدنيا وغيره من حديث انس مرفوعا رحم الله عبدا تكلم فغتم او سكت فسلم (ففى الصمت الوقار) اى حصول

الرزانة والطمانينة (واجتماع الهممة) اى للامور المهمة (والفراغ للعبادة) التى هى وسيلة الى سيادة السعادة (والسلامة من آفات الدارين) اى عن الكونيين وفتن المعلمين (فان البلاء) اى فى الدنيا والاخرى (مؤكل بالمنطق) مصدر ميمى ان ينطق اللسان الصادر عن الانسان فى معرض البيان فاللسان صغير جرمه وكبير جرمه اذ لا يتبين الكفر والايمان والطاعة والعصيان الا بشهادة اللسان ثم الذى ادرجه المصنف فى كلامه حديث رواه الخطيب فى تاريخه عن ابن مسعود بلغظ البلاء مؤكل بالمنطق فلو ان رجلا غير رجلا برضاع كلبه لرضعها قال السخاوى ضعيف اقول ويقويه مانسبه الزركشى الى ابن لال فى مكازم الاخلاق من حديث ابن عباس والديلمى من حديث ابي الدرداء قال السيوطى والديلمى ايضا من حديث ابن مسعود مرفوعا واحمد فى الزهد عنه موقوفا وابن السمعاني فى تاريخه من حديث على مرفوعا وبهذا تبين خطأ ابن الجوزى حيث ذكره فى الموضوعات لكن لفظه البلاء مؤكل بالقول ولعل هذا سبب نسبته الى الوضع (منها) اى من آفات اللسان (مالايعنى) اى ما لاينفع الانسان من البيان (وهو) اى ما لايعنى (مالا اثم عليه ولا ثواب) اى لا اجر لديه وينبغى ان يزداد ولاهامة اليه وقد يعبر عنه باللغو ومنه قوله تعالى * والذين هم عن اللغو معرضون * واذا مروا باللغو مروا كراما * والاصل فى اللغو وما لايعنى كلاهما شمول القول والفعل بل خطور القلب وتصوره فى ميدان العقل الا ان الاكثر استعمالها فيما يتعلق باللسان (ففيه) آفات كثيرة وهامات شهيرة ذكر المصنف منها ثلاثة عشر آفة الاولى (تضييع الوقت) وهو يوجب المقت فانك به مضيع زمانك ومحاسب على عمل لسانك فرأس مال العبد اوقاته ومهما صرفها الى ما لايعنيه ضاعت حالته ومضت ايامه فى الدنيا ولم ينفخ فيها ثوابا للعقبى ومن هنا قال الصديق الاكبر ليتنى كنت اغرس الا عن ذكر الله وفى الحديث ليس يتحسر اهل الجنة يوم القيمة الا على ساعة مرت بهم ولم يذكر الله فيها رواه الطبرانى والبيهقى عن معاذ وجاء فى حديث ضعيف ان الله امرنى ان يكون نطقى ذكرا وصمتى فكرا ونظرى عبرة (وقسوة القلب) لانها بالغفلة عن ذكر الرب قال تعالى * فويل للقايسة قلوبهم من ذكر الله * وقال عز و علا * الذين آمنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله الا بذكر الله تطمئن القلوب * اى تكن وتلين وقال عز و علا فى بيان القرآن وذكره * تشعرون منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله (ووهن البدن) اى ضعفه بضعف بعض جسده فانه اذا اشتكى بعض الاعضاء يتالم معه سائر الاجزاء (وتأخير الرزق) اى المعنوى او الحسى ايضا جزاء لما فاتته من الرفق (وايذاء الحفظة) اى الكرام الكاتبين بالقاء كلامه واملاء مراده من غير فائدة فى تمامه قال عطاء

بن ابي رباح ان من كان قبلكم كانوا يكرهون فضول الكلام وكانوا يعدون منه ما عدا
 كتاب الله وسنة رسوله او امرا بمعروف او نهيا عن منكر او نطقا بجانتك في معيشتك
 التي لا بد لك منها اتكفرون * ان عليكم لحافظين كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون * وعن
 اليمين وعن الشمال قعيد * ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد * اما يستحيي احدكم
 ان لو نشرت صحيفته التي املاء صدر نهاره كان اكثر ما فيها ليس من امر دينه ولا
 دنياه (وارسال كتب) اى صحائف من (اللغو اليه تعالى) اى للعرض عليه قبل القيمة
 (وقراءته بين يديه تعالى يوم القيمة على رؤس الاسهاد) كما يشير اليه قوله تعالى *
 اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا * ومن هنا قال عمر رضى الله عنه حاسبوا
 انفسكم قبل ان تحاسبوا وهو مستفاد من قوله تعالى * يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله
 ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله * وتكرار الامر بالتقوى لانها مطلوبة في الدنيا
 والاخرى فافهم (والحيس عن الجنة) اى بمقدار ما اختاره في الدنيا من الغفلة عن الحضرة
 (والحساب) اى لما اثبتته في الكتاب من استحقاق الثواب او استيجاب العقاب (واللوم)
 كما يشير اليه قوله سبحانه * لا اقسم بيوم القيمة ولا اقسم بالنفس اللوامة * فانها تلوم
 نفسها على وجه الندامة فانها ان عملت خيرا تلوم نفسها اما اذا ما زادت عليه وان
 عملت شرا فظاهر في حقها الملامة (والتعبير) اى التوبيخ على التقصير (وايقاع الحجية) اى
 ابطالها في تلك الحالة (والحياء منه تعالى) اماله من الحجالة (وورد) اى من حديث ابي
 هريرة في رواية الترمذى وابن ماجه (من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه) بل ورد ما
 هو اشد من هذا فعن انس استشهد غلام منا يوم احد فوجد على بطنه صخرة مربوطة
 من الجوع فمسحت امه التراب عن وجهه وقالت هنيئا لك الجنة يا بنى وقال عليه
 السلام وما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه او يمنع ما لا يضره ابن ابي الدنيا
 وللترمذى مختصرا وفي حديث آخر انه عليه السلام فقد كعبا فسأل عنه فقالوا
 مريض فخرج يمشى حتى اتاه فلما دخل عليه قال له اشري يا كعب فقالت امه هنيئا
 لك الجنة يا كعب فقال عليه السلام من هذه المقالة على الله قال هي اى يا رسول الله
 قال وما يدريك يا ام كعب لعل كعبا قال ما لا يعنيه او منع ما لا يعنيه والمعنى ان الجنة
 انما تنهيا لمن لا يحاسب ولا يعاقب ومن تكلم فيما لا يعنيه حوسب عليه وان كان كلامه
 مباحا فلا تنهيا الجنة له لاسيما مع المناقشة في الحساب فانه نوع من العتاب (ومنها
 الفضول) اى فضول الكلام (وهو زيادة فيما يعنى) يعنى على قدر الحاجة فان من يعنيه
 امر يمكنه ان يذكره بكلام مختصره ويمكنه ان يبسطه ويعززه ويكرره وهما تأدى مقصوده
 بكلمة واحدة فذكر كلمتين فالثانية فضول اى فضل على الحاجة فعن ابن مسعود ان ذكركم

فضول الكلام بحسب امرئ ما بلغ به حاجته اى من المرام فى المقام (فورد طوبى لمن امسك
 الفضل من لسانه فانفق الفضل من ماله) وتماهه ووسعته السنة ولم تستهوه البدعة رواه
 البغرى والبيهقى وقال ابن عبد البر حديث حسن وفضول الكلام لا يتحصر ولا يخص بل
 المهم مصور فى كتاب الله تعالى * لاخير فى كثير من نجويهم الا من امر بصدقة او معروف
 او اصلاح بين الناس * وقد ورد الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا امر معروف او نهى عن منكر
 او ذكر الله البزار عن ابن مسعود والطبرانى عن ابي الدرداء بلفظ الدنيا ملعونة ملعون
 ما فيها الا ما ابتغى به وجه الله عز وجل (ومنها الخوض فى الباطل) وهو الكلام فى المعاصى
 (كحسان النساء) اى هكيات اهلها من قدهن وخبهن وجمالهن (ومقامات الفساق)
 من مجالس الخمر وسماع الزمر (وتنعم الاقنياء) اى بالمأكول والمشروب من الاشياء
 (وتجبر الملوك) اى واتباعهم من الامراء والوزراء (وهروب الصحابة) كقصتى الجمل وصفين
 على طريق الاغباريين لاعلى رواية الحديثين (والمذاهب الباطلة) وما يتعلق بها من
 المشارب العاطلة فان كل ذلك مما لايجل الخوض فيه (فورد اعظم الناس خطايا) جمع
 خطيئة كقضية وقضايا (يوم القيمة اكثرهم خوضا فى الباطل) ابن ابي الدنيا من حديث
 قتادة مرسل ورجاله ثقات ورواه هو والطبرانى موقوفا على ابن مسعود بسند صحيح
 وهو فى الحكم المرفوع ولابن ماجه والترمذى وقال حسن صحيح من حديث بلال بن الحارث
 ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن ان تبلغ به ما بلغت يكتب الله بها
 رضوانه الى يوم يلقاه وان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن ان تبلغ به ما
 بلغت يكتب الله بها عليه سخطه الى يوم القيمة وكان علقمة يقول كم من كلام قد منعني
 حديث بلال بن الحارث ولابن ابي الدنيا من حديث ابي هريرة بسند حسن مرفوعا ان
 الرجل ليتكلم بالكلمة يضحك بها جلساؤه يهوى بها ابعث من الثريا وللشخين والترمذى
 واللفظه وقال حسن غريب ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا يهوى بها سبعين
 خريفا فى النار (وهو) اى الخوض فى الباطل (هرام) كما يشير اليه قوله تعالى * وكانا نخوض
 مع الخائفين * وقوله * فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره * وقال سلمان
 اكثر الناس ذنوبا يوم القيمة اكثرهم كلاما فى معصية الله وقال ابن سيرين كان رجل
 من الانصار يمر بمجلس لهم فيقول توضحوا فان بعض ما تقولون شر من الحديث يعنى فان
 الحديث مباح وكلام المعصية منكر ولذا كان بعض السلف يتوضأ من الغيبة والنميمة والمقصود
 الطهارة الظاهرة والباطنة عن المعصية الذميمة (والاولان) اى ما لايعنى وفضول الكلام
 (مكروهان) كراهة تنزيه لانهما ترك الاولى كما لا يخفى (وسبب الكل) اى باصت جميع
 ما ذكر مما لايعنى والفضول والخوض (هو الحرص على علم لاينفع) بل انه يضر ولايدفع

ومن هنا قال عليه السلام انتم اعلم بامور دنياكم وقال الانساب بيان علم لا ينفع وجهل لا يضر (والانسياب بالكلام للتودد) اى للتعجب مع الانام والغفلة عن ذكر الملك العلام (وامضاء الوقت) من الليالى والايام من غير منفعة للمخاص والعلم (والعلاج) اى معالجة الكل سنة (ذكر اتيان الموت) لانه به يتدارك الفوت فى الاوقات وقد ورد اكثر واكثر ذكر هادم اللذات (والسؤال) اى وذكر السؤال عن الاموال يوم العرض على الملك المتعال (ولحوق الحسران بتضييع الوقت) اى الزمان فى الهذيان فقد قال تعالى * قل هل ننبئكم بالاعسرين اعمالا الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا * (والعزلة وهو الانفع) اى فى المعالجة لان اكثر الضرر فى الصحبة والخلطة (والقاء نواة فى الفم) او حصاة (وهو مروى عن الصديق) رضى الله عنه ففى الامياء عنه انه كان يضع حصاة فى فيه يمنع به انفسه عن الكلام فيما لا يعنيه فكان يشير الى لسانه ويقول هذا الذى اوردنى الموارد اى المهالك الصادرة من شانه (والسكوت عن بعض المهمات) حذرا من كل الآفات لانه لانجاة من هذا الامر الا بالسكوت عن كل ما لا يأنم به او سكت فى المقامات وعن بعضهم جعلت على نفسى بكل كلمة فيما لا يعنى صلاة ركعتين فسهل ذلك على فعملت اكل كلمة صوم يوم فسهل على ولم تنته حتى جعلت على نفسى بكل كلمة ان اتصدق بدرهم فصعب على فانتهت كذا فى شرح الخطب (ومنها المرء وهو) فى هذا المقام (الطعن فى الكلام) اى كلام الغير (باطهار خلل) اى نقصان (او طغيان) اى زيادة فى معرض بيان بحسب المبني او من جهة المعنى (وهو حرام) قال تعالى * فلا تمار فيهم الامراء ظاهرا * وهنه عليه السلام لا تمار افاك ولا تمازمه ولا تعده وعدا فتخلفه الترمذى من حديث ابن عباس وللطبرانى من حديث ابى الدرداء وابى امامة وانس بن مالك وواثلة بن الاسقع وابن ابى الدنيا موقرفاعلى ابن مسعود ذروا المرء فانه لا تفهم حكمته ولا تؤمن فتنته (والواجب السكوت) باظهار كونه معترفا او متوقفا وهذا اذا لم يكن بامور الدين متعلقا (او السؤال مستفيدا) اى متعرفا (او التعريف) اى تعريف الخلل (متلقفا) اى لا تمنعنا ولا متكلفا (وورد من ترك المرء وهو محق) اى صاحب حق (بنى له بيت فى اعلى الجنة ومن ترك وهو مبطل بنى له فى اسفل الجنة) وفى رواية بنى له بيت فى ربض الجنة رواه الترمذى وابن ماجه من حديث انس مع اختلاى قال الترمذى حديث مسن ولابن ابى الدنيا من حديث ابى هريرة لا يستكمل عبد حقيقة الايمان حتى يذر المرء وان كان صحفا وهو عند احمد بلفظ لا يؤمن العبد حتى يترك الكذب فى المزامة والمرء وان كان صادقا والمدبلمى من حديث ابى مالك الأشعرى ست فصال من الخير من كن فيه بلغ حقيقة الايمان الصيام فى الصيف وتعميل الصلوة فى يوم الدين اى الغيم والصبر على المصيبات واسباغ الوضوء على المكاره وترك المرء

وهو صادق وللطبراني من حديث ابي امامة تكفير كل لحاء ركعتان والحاء مصدر لامى
 بمعنى ماري واقات المرء كثيرة ومضائقه مستطيرة قال سفيان لو خالفت ارضي في رمانة
 فقال حلوة وقلت حامضة لسعى بي الى السلطان وقال ايضا صاف من شئت ثم اغضبه
 بالمرء فليرمينك براهية تمنعك من العيش وقال ابن ابي ليلى لا اماري صاحبي فاما ان
 اكذبه واما ان اغضبه (ومعها الجبال) اي البعث لترجيح كلامه كيف ما كان على وفق
 مراده (وهو) اي في العرف او الغالب (مرء متعلق باظهار المذهب) اي الفرعية الخلافية
 او الاصولية الاعتقادية قال تعالى * ولقد صرفنا في هذا القرآن للناس من كل مثل وكان
 الانسان اكثر شيء جدلا * وقال عز و علا * ولاتجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي
 احسن * وقال عز و علا * ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي
 هي احسن * فهو مأذون فيه مع اهل الكفر والبدعة ومنهى عنه في حق المسلمين من
 اهل السنة والجماعة فللترمذي من حديث ابي امامة وصححه ماضل قوم بعد هدى كانوا
 عليه الا اوتوا الجدل (وهو) اي الجدل المنزوم (يعرف بكراهة اصابة الخصم) اي الحق
 والصواب في اثنايه (وارادة اخطائه) وهو قد يوجب ظهور كفره واغوائه (واظهار فضل
 النفس) في اهوائه (وورد) اي من حديث ام سلمة (ان اول ما عهد الى ربي دنهاني
 عنه بعد عبادة الاوثان وشرب الخمر ملاحاة الرجال) اي مجادلتهم ومنازعتهم وعماراتهم
 رواه ابن ابي الدنيا والبيهقي وابوداود ومرسلا من حديث عروة بن رويم (والسبب)
 اي الباعث للمرء والجدال (الرفع) باظهار الفضل والكمال والتهم على الغير باظهار
 نقصه في العلوم او الاعمال (والغضب) اي وتهيج في محافل الرجال (وعلاج كل) اي من
 الترفع والغضب (في موضعه) اي الاليق به وبجمله ان علاج الترفع ترك الكبر والتواضع
 وعلاج الغضب تصور قدرة الرب ويروى ان الامام الهمام ابا حنيفة قال لداود الطائي
 اهد تلاميذه لم آثرت الانزواء فقال لاجاهد نفسى بترك الجبال والمرء فقال احضر المجالس
 واسمع ما يقال ولا تتكلم في الاثنايه قال ففعلت ذلك فما رأيت مجاهدة احد مما هنالك
 قال في الاحياء وهو كما قال لان من سمع من غيره خطأ وهو قادر على كشفه يعسر عليه
 الصبر عنه جدا ولذا قال عليه السلام من ترك المرء وهو محق بنى له بيت في اعلى
 الجنة لشدة ذلك على النفس وما يحصل لها من المحنة ثم قال وينبغي للانسان ان يكف
 اللسان عن اهل القبلة واذا رأى احد المبتدعة تطلق في نصحه على الخلوة بطريق
 المجادلة الحسنة والمعاورة المستحسنة فعنه عليه السلام روى الله من كفى لسانه عن
 اهل القبلة الا باحسن ما يقدر عليه ابن ابي الدنيا من حديث هشام بن عروة مرسلا
 وقال هشام بن عروة كان يردد قوله هذا سبع مرات (ومنها الخصومة) وهي من الصفات
 المنومة والاخلاق المشؤمة (وهي لجاج) اي مخاصمة زائدة (في الكلام) مع اصحابه الكرام

(لاستيفاء حق) اى له اولغيره اصالة او نياية (ابتداء او اعتراضا) كاثبات الوراثة ودفع
 الخصومة انتهاء فالاول نعت المدعى بالكسر والثانى وصف المدعى عليه ومن هنا قيل
 الصرفى لا يخاصم ولا يخاصم (فورد) اى فى البخارى عن عائشة (ابغض الرجال الى الله
 الا لئ الخصم) اى المخرج الشديدة الخصومة والحديث مقتبس من قوله تعالى * ومن الناس
 من يعجبك قوله فى الحياة الدنيا ويشهد الله على ما فى قلبه وهو الذا خصام * ولا بن
 ابي الدنيا وغيره عن ابي هريرة من جادل فى خصومة بغير علم لم يزل فى سخط الله حتى
 يفرغ (وهو مرام الا لمعلوم ينصر حجته بطريق الشرع مقتصر على الحاجة) اى قدر
 حاجته من غير تعد الى حد لجأته لقوله تعالى * لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا
 من ظلم * وقوله * والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون * (والاولى التوك) اى اذا
 وجد اليه سبيلا فى مكان الامكان (لعسر ضبط اللسان على الاعتدال) فى ميدان البيان
 (والاحتراس عن موجبات الائم) اى والاحتراس عن مقتضيات انواع العصيان (كالخلف
 والغضب والسب) وغيرها من نحو الكذب والبهتان (والفرح بغم المسلم) فى ذلك المقام
 (وقوت طيب الكلام) اى ولقوته وقد قال عليه السلام بوجوب الجنة اطعام الطعام وحسن
 الكلام الطبرانى من حديث هانى ابن شريح باسناد جيد وقال عمر رضى الله عنه *
 (شعر) بنى ان البر شىء هين * وجه طابق وكلام لين
 ولاجل ما تقدم قال تعالى * فمن عفا واصاح فاجره على الله * وقال عز وعلا * وقولوا
 للناس حسنا * وقد قال بعضهم ما خاصم قط ورع فى الدين وقال ابن قتبية مر
 بى بشر بن عبد الله بن ابي بكر فقال ما يجلسك قلت خصومة بينى وبين ابن عمى قال
 ان لا بيك عندي يدا وانى اريد اجزيك بها وانى والله ما رأيت شيئا اذهب للدين
 ولا انقص للمروءة ولا اضيع للذة ولا اشغل للقلب من الخصومة قال فقلت لارجع فقال لى
 خصمى مالك فقلت لا اخاصمك فقال عرفت انه حقى فقلت لا واكنى اكرم نفسى
 عن هذا قال فانى لا اطلب منه شيئا هولك (ومنها التشفق) اى التكلف فى الكلام
 والتوسع فى المرام (بتكلف السجع والتصنع فيه) اى من غير ان يكون فى سجيته سجع
 الطمع كما قيل لبعض المشايخ فى ذم السجع فقال رجعت عما سجت واما اصل السجع
 فقير مذموم فى الشرع كما نزل فى فواصل آى القرآن القديم وورد فى كثير من حديث
 النبى الكريم ومنه اعوذ بك من عام لا ينفع وقلب لا يخشع ونفس لا تشبع ودعاء لا يسمع
 ومن هؤلاء الاربع واما ماورد من انه عليه السلام قضى بعزة فى الجنين فقال بعض قوم
 الجاني كيف ندرى من لا شرب ولا اكل ولا صاح ولا استهل ومثل ذلك يطال اى يهدر ويهطل
 فقال عليه السلام اسجعا كسجع الاعراب وانكر ذلك لان اثر التكلف والتصنع بين عليه

في هذا الباب والحديث رواه مسلم من حديث الغيرة بن شعبة وابي هريرة واصلهما عند البخارى ايضا (فورد شرار امتي الذين يتشققون في الكلام) ابن ابى الدنيا من حديث فاطمة شرار امتي الذين غدوا في النعيم يأكلون الوان الطعام ويلبسون الوان الثياب ويتشققون في الكلام ولمسلم من حديث ابى مسعود الاهلك المتنتعون ثلاث مرات والتنتع هو التعمق والاستقصاء واحمد من حديث ابى ثعلبة وهو عند الترمذى من حديث جابر وحسنه ان ابغضكم الى الله وابعدكم منى مجلسا الثرثارون المتفيهقون المتشققون (والسبب اظهار الفصاحة) والبلاغة (واما تحسين الالفاظ في المواعظ) وكذا في الخطب والتصنيف (للتأثير في القلوب فجائز دون الافراط) اى من غير الاطناب في الاغراب لان المقصود تحريك القلوب وتشويقها وقبضها وبسطها وتحقيقها وتدقيقها ولرشاقة الالفاظ والمباني تأثير في ميدان المعاني واما المحاورات التى تجرى في قضاء الحاجات فلا يلىق بها السجع فيما بين الكلمات فلاشتغال به من التكلف المذموم اذ لا يباحث عليه الا الرياء الملموم (ومنها الفحش وهو التصريح بالذمائم) اى بالكلمات الذميمة (كلفظ الجماع) اى تصريحاً لا تلويحاً فعن ابن عباس ان الله ملى كريم ويكنى كنى باللمس عن الجماع فاللمس واللمس والدخول والصحة كنايةات عن الوقاع وليست بفامشة بالاجماع (والبول) وكذا الجزء بالاولى فينبغى ان يكنى عنهما بقضاء الحاجة او بالفاظ فانه من كنايةات القرآن اذ حقيقته الموضع المتخفص من الارض مع ما فيه من التنبيه ان مثل هذا المكان يلىق بقضاء حاجة الانسان (والجندام) ونحوه من البرص والقرع والبواسير والقوائج والاسهال بل يقال العارض الذى يشكوه (وزوجتك) وكذا امرأتك وسريرتك بل يقال من فى البيت او العيال او اهل البيت اوام الاولاد ونحو ذلك والظاهر ان زوجك من كنايةات القرآن حيث قال تعالى * اسكن انت وزوجك الجنة * وقال * امسك عليك زوجك (فورد الفحش ليس من الاسلام) احمد وابن ابى الدنيا باسناد صحيح من حديث جابر بن سمرة بلفظ ان الفحش والتفحش ليسا من الاسلام فى شىء الحديث والنسائى والحاكم وصححه من حديث عبد الله بن عمرو واياكم والفحش فان الله لا يحب الفحش ولا التفحش ولا بن ابى الدنيا وابى نعيم فى الحلية من حديث عبد الله بن عمرو باسناد لين الجنة حرام على كل فاحش ان يدخلها قال العلاء بن زياد وكان عمر بن عبد العزيز يتحفظ فى منطقته فخرج جراح فى ابطه فقلنا نسأله ماذا يقول قلنا من اين يخرج فقال من باطن اليد ومن هذا القبيل قوله عليه السلام لامرأة رفاعه حتى تنزوقى عسيلته وينزوق عسيلتك رواه البخارى من حديث عائشة ومن ذلك ما اتفق الشيخان عليه من حديثها فى المرأة التى سألته عن الاغتسال من الحيض خذى فرصة ممسكة فتطهرى بها الحديث (ومنها

السب (اى الشتم) (فورد سباب المؤمن فسق) رواه الشيخان عن ابن مسعود ولفظه سباب المسلم فسوق وقتله كفر ولمسلم من حديث ابي هريرة المستبان ما قال فعلى البادى ما لم يتعد المظلوم ولا حمد و ابي يعلى والطبرانى من حديث ابن عباس باسناد جيد ملعون من سب والديه وفي رواية الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو من اكبر الكباثر ان يسب الرجل والديه قالوا يا رسول الله كيف يسب الرجل والديه قال يسب ابا لرجل فيسب الامر اياه ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان يسب قتلى بدر من المشركين وقال لا تسبوا هؤلاء فانه لا يخلص اليهم شىء مما تقولون وتؤذون الاحياء رواه ابن ابى الدنيا من حديث محمد بن على الباقر مرسلًا ورجاله ثقات وللنسائى من حديث ابن عباس باسناد صحيح ان رجلا وقع فى اب للعباس كان فى الجاهلية فلطمه الحديث وفيه لا تسبوا امواتنا فتؤذوا احياءنا ولا ي داود والترمذى وقال غريب من حديث ابن عمر اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم وللنسائى من حديث عائشة لا تذكروا موتاكم الا بخير واسناده جيد وللبخارى من حديث عائشة لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا (والرخصة فى مثل هل انت الامن بنى فلان) اى اذا كان بنوا فلان من القبائل الدنية واهل الشماثل الردية فيكون صادقا فى قوله (ياسى الخلق) لان الخلق لا يخلو من سوء الخلق (لاهياء لك) اى حق الحياء (يا احمق) اذ لا يخلو احد من نوع حماقة (يا جاهل) لان كل احد جهوله اكثر من علمه لقوله تعالى * وما اوتيتم من العلم الا قليلا * (فكل) اى من افراد الانسان (لا يخلو عن جهل وحمق) ولو فى بعض الاحيان والله المستعان (ومنها اللعن) بمعنى الطرد (وهو الابعاد عنه تعالى) اى طلب بعد الغير عن رحمته سواء يكون بجملة خبرية كلعنه الله اودعائية كاللهم العنه (فهو حكم عليه تعالى) لان الخبر ايضا بمعنى الامر (فلا يجوز) اى على احد من فاسق ومبتدع وفاجر بل لا يجوز (لاعلى ميت كافر) اى يحسب حكم ظاهر (لجواز انه اسلم) اى ولم يطلع على ايمانه احد (الا اذا علم موته كافرا) بنص قطعى من كتاب كافي لهب او بتواتر فى حديث (كابي جهل وفرعون) فان كفره ثابت بالكتاب والسنة واجماع الامة ولا التفات الى كلام ابن العربي ومن تبعه كما بينته فى رسالة مستقلة (ولاعى) اى ولاعلى كافر محتمل انه يسلم) فى آخر عمره وخاتمة امره (بخلاف الترحم للاسلام الحالى) جواب سوء ال مقدر وهو انه ينبغي ان لا يجوز الترحم للمسلم فى الحال لجواز انه يكفر فى المال فقال انما يجوز (لانه) اى الدعاء بالرحمة للمسلم (سؤال الثبات على الاسلام وهو مستحب) باجماع الاعلام (وسؤال الثبات على الكفر كفر) لانه يدل على رضاه به بخلاف الدعاء لاحد بالموت على الكفر فان رضاه ليس بكفره بل بموته على كفره تغيطا فى امره ويدل على جوازه دعاء موسى وهارون على فرعون وقومه بقولهما *

ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم * ومن
المعلوم ان ايمانهم عند رؤية العذاب ايمان بأس وتوبة بأس فلا يقبل لقوله تعالى * فلم يك
ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا * قوله * حتى اذا حضر احدهم الموت قال انى تبت الآن
* وقوله عليه السلام ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر واما اذا قيل اضفر وارم فلاننا
وهو كافر واراد به الدعاء له بان يجعله سبحانه اهلا للمغفرة والرحمة بالايمان والمعرفة فليل
لابأس والظاهر انه لا يجوز لنهى الشارع ان يقال في جواب عطسة الكافر يرحمك الله بل
يقال يهديك الله (ويجوز التعميم مثل لعن الله الكافرين) لقوله تعالى * فلعنة الله على
الكافرين * و * الالعنة الله على الظالمين * بل يجوز التعميم ايضا في حق الفاجرين من
غير تعيين بان يقال لعن الله آكل الربوا وموكله وكاتبه وشاهده وهم يعلمون كما رواه
الطبراني عن ابن مسعود مرفوعا ولعن الله الخمر وشاربها وساقطها وبائعها ومبتاعها وعاصرها
ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه واكل ثمنها كما اخرجه ابو داود والحاكم عن ابن عمر
ولعن القدرية على لسان سبعين نبيا رواه التار قطنى في العلل عن على رضى الله عنه
ويجوز لعنة الله على اليهود والنصارى والمجوس وعلى الخوارج والروافض (والاولى الترك)
اى ترك اللعن (مطلقا) اى عموما وخصوصا فيما لم يرد في الكتاب والسنة لعنه (اذ هو مما
لا يعنيه) قال مكى بن ابراهيم كنا عندنا بن عوف فذكروا بلال بن ابي بردة فجعلوا يلعنونه
ويقعون فيه واهن عوف ساكت فقالوا يا ابن عوف انما ذكره لما ارتكب منك فقال ابن
عوف انهما كلمتان تخرجان من صحيفتى يوم القيمة لاله الا الله ولعن الله فلانا فلان تخرج
من صحيفتى لاله الا الله احب الى من ان يخرج لعن الله فلانا وعلى الجملة ففى لعنة الاشخاص
خطر فليجتنب فى امره ولا خطر فى السكوت عن لعن ابليس فضلا عن غيره (وورد المؤمن)
اى الكامل (ليس بلعان) اى بنى لعن فالصيغة للنسبة كالتماز واللبيان او للمبالغة فانه
ربما يصدر عن المؤمن فى حالة من احوال الغضب او الغفلة وهو مذموم سواء يكون لانسان
او جماد او حيوان والحديث رواه الترمذى وحسنه من حديث ابن عمر لا يكون المؤمن
لعانا ولا بنى داود والترمذى من حديث سمرة بن جندب وقال الترمذى حسن صحيح لاتلعنوا
بلعنة الله ولا بغضبه ولا بجهنم وقال عمر ان بن الحسين بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى بعض اسفاره اذا امرأة من الانصار على ناقه لها فضجرت منها فلعنتمها فقال عليه السلام
خذوا ما عليها واعروها فانهما ملعونة قال فكأننى انظر الى تلك الناقة تمشى فى الناس
لا يتعرض لها احد رواه مسلم والابن ابي الدنيا باسناد جيد من حديث انس كان رجل مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم على بعير فلعن بعيره فقال يا عبد الله لاتسرعنا على بعير
ملعون وانما قال ذلك انكارا عليه كذا فى الامياء وعن ابي ذر وابي الدرداء لعن الارض احد

الاقالت لعن الله اعصانا لله وعن عائشة قالت سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر وهو يلحن
بعض رقيقه فالتفت اليه وقال يا ابا بكر اللعائين والصديقين كلا ورب الكعبة اللعائين والصديقين
كلا ورب الكعبة مرتين او ثلاثا فاعتق ابو بكر يومئذ رقيقه وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال
لا اعود رواه ابن ابي الدنيا ولمسلم من حديث ابي الدرداء ان اللعائين لا يكون شفعا
ولاشهداء يوم القيمة وشرب نعيمان الخمر فحدمرات في مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال بعض الصحابة لعنه الله ما اكثر ما يوعتي به فقال عليه السلام لا تكن عوناً للشيطان
على اهيك وفي رواية لا تغفل هذا فانه يحب الله ورسوله ابن عبد البر في الاستيعاب
وللبخاري من حديث ابن عمر ان رجلا هلى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اسمه
عبد الله وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قد جلدته في
الشراب فاتي به يوما فامر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يوعتي به
فقال عليه السلام لا تغفوه فوالله ما علمت الا انه يحب الله ورسوله وهذا يدل على ان لعن
فاسق بعينه لا يجوز وفي الصحيحين من حديث ثابت بن الضحاك لعن المؤمن كقتله والتحقيق
ان اللعن غير جائز الاعلى من يتصف بهفة تبعه عن الله وهو الكفر والفسق والظلم
والبدعة وذلك غيب باعتبار الخاتمة اذ ربما يموت صاحبه على التوبة فلعن الاعيان فيه
خطر لان الاموال تنقلب على الاعيان الا انه عليه السلام يجوز ان يعلم من يموت على غير
الاسلام ولذا كان يقول في دعائه على قريش اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة بن
ربيعة وغيرهما ممن قتلوا على الكفر بيدركما في الصحيحين من حديث ابن مسعود واما
من لم يعلم عاقبته وكان يلعنه فنهى عن ذلك اذ روى انه كان يلحن الذين قتلوا اصحاب
بئر معونة في قنوته شهر انزل قوله تعالى * ليس لك من الامر شيء ^و او يتوب عليهم او يعذبهم
فانهم ظالمون * يعني انهم ربما يتوبون فمن اين تعلم انهم ملعونون كذا في الاحياء وقال
مخرجه رواه الشيخان من حديث انس دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا
اصحاب بئر معونة ثلاثين صباحا الحديث وفي رواية لهما قنت شهرا يدعو على رعل
وذكوان الحديث ولهما من حديث ابي هريرة كان يقول حين يفرغ من صلاة الفجر من
القراءة ويكبر ويرفع رأسه الحديث وفيه العن لحيان ورعلا الحديث وفيه ايضا ثم بلغنا
انه ترك ذلك لما انزل الله * ليس لك من الامر شيء ^و ولفظه لمسلم واما من بان موته على الكفر
فجاز لعنه ان لم يكن فيه اذى على مسلم لما روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل ابا بكر
عن قبر مر به وهو يريد الطائف فقال هذا قبر رجل كان عائيا على الله وعلى رسوله
وهو سعيد بن العاص فغضب ابنه وهو عمرو بن سعيد قال يا رسول الله هذا قبر رجل
كان اطعم للطعام واضرب للهمام من ابي قحافة فقال ابو بكر يكلمني هذا يا رسول الله

بمثل هذا الكلام فقال عليه السلام لعمر و اكفف عن ابي بكر وانصرف ثم اقبل على ابي بكر فقال يا ابا بكر اذا ذكرتم الكفار فعمموا فانكم اذا خصصتم غضب الابهاء للآباء فكف الناس عن ذلك كذا في الامياء قال مخرجه رواه ابو داود في المراسيل من رواية هلى بن ربيعة قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة توجه من فوره ذلك الى الطائف ومعه ابو بكر ومعه ابنا سعيد بن العاص فقال ابو بكر لمن هذا القبر قالوا قبر سعيد بن العاص فقال ابو بكر لعن الله صاحب هذا القبر فانه كان يحاد الله ورسوله الحديث وفيه فاذا سبتم المشركين فسبهم جميعا وللترمذى من حديث المغيرة بن شعبه ورجاله ثقات لاتسبوا الاموات فتؤذوا الابهاء فان قيل هل يجوز لعن يزيد لكونه قاتل الحسين او امرأ به فقال الغزالي هذا لم يثبت اصلا فلا يجوز ان يقال انه قتله او امر به مالم يثبت فضلا عن اللعن لانه لا يجوز نسبة مسلم الى كبرى من غير تحقيق وبصيرة نعم يجوز ان يقال قتل ابن ماجم عليا رضى الله عنه وقتل ابو لؤلؤة عمر رضى الله عنه لان ذلك ثبت متواترا ولا يجوز ان يرمى مسلم بكفر وفسق من غير تحقيق فعنه عليه السلام لا يرمى رجل رجلا بالكفر ولا يرميه بالفسق الا ارتد عليه ان لم يكن صاحبه كذلك رواه الشيخان من حديث ابي ذر وللديلمى من حديث انس ماشهد رجل على رجل بالكفر الا اتى احدهما ان كان كافرا فهو كما قال وان لم يكن كافرا فقد كفر بتكفيره اياه وهذا معناه ان يكفره وهو يعلم انه مسلم فان ظن انه كافر ببدعة او غيرها كان مخطئا لا كافرا فان قيل فهل يجوز ان يقال قاتل الحسين لعنه الله او الامر بقتله لعنه الله قلت الصواب ان يقال قاتل الحسين ان مات قبل التوبة لعنه الله لانه محتتمل ان يموت بعد التوبة فان وحشيا قاتل حمزة قتله وهو كافر ثم تاب عن القتل والكفر جميعا ولا يجوز ان يلعن والقتل كبرى ولا ينتهى رتبة الكفر فاذا لم يقيد بالتوبة واطلق كان فيه خطر كذا في الابهاء وقد تقدم عنه انه لا يجوز لعن احد الا اذا تحقق موته على الكفر فالصواب ان يقال قاتل الحسين ان مات على الكفر لعنه الله اذ لا يجوز لعنه ان مات على الايمان وتاب عن العصيان والله المستعان (ومنها نسبة الذنب الى المسلم) يعنى وهو برى (الا الذنب بعد التحقيق) اى الا الذنب الذى تحقق وقوعه منه فقد قال تعالى * ومن يكسب خطيئة او اثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتاننا واثما مبينا (ومنها الدعاء على احد) قال تعالى * ويدع الانسان بالشر دعاءه بالخير وكان الانسان عجولا (فورد ان المظلوم ليدعو على الظالم) اى فيقول لاصح الله جسمه ولاسلم الله روحه ونحوه (حتى يكافيه) اى يماثله فى الظلم (ثم يبقى للظالم عنده فضلة) اى زيادة (يوم القيمة) اى ان زاد على مثله لقوله تعالى * فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم * والحديث

كذا في الامعاء وقال مخرجه لم اقف له على اصل وللترمذى من حديث عائشة بسنة
 ضعيف من دعا على من ظلمه فقد انتصر قلت وهو مطابق لقوله تعالى * ولمن انتصر
 بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل انما السبيل على الذين يظلمون الناس * اى
 ابتداء او بالتجاوز عن الحد انتهاء (ومنها المزاح) بكسر الميم مصدر مزح او مزاح وبالضم
 اسم ما يمزح به وهو المطايبه في الكلام باللحان الا انه لما كان اللسان كالترجمان
 عن حال الجنان قال المصنف (وهو مطايبه القلب) ولا يبعد ان يكون المعنى وهو سبب
 لطيب القلب (وهو) اى كثيرة او اصله (مهموم) اى وفاعله ملوم (لانه يول) اى يهيج
 (كثيرا من الذنوب والعيوب) اى الظاهرة والباطنة (تحقد العاقل وجرأة السفهه) اى
 الجاهل فعن سعيد بن العاص لابنه يابى لاتمازح الشريف فيحقد عليك ولا الدنيا
 فيجتري^٥ لربك (وسقوط الوقار) اى الهيبة والعظمة في نظر الأبرار فعن عمر رضى الله
 عنه من مزح استخف به (وذهب حلاوة المحبة) لانه لا يخلو عن مرارة في الصحبة
 ويقال المزاح منهبة للبهاء ومقطعة للاصدقاء (والغفلة عنه تعالى) اى ذكر الرب بحسب
 الاغلب (وظلمة القلب) اى الناشئة عن الغفلة (وورد لاتمازح اباك ولاتمازحه) الترمذى
 (الا النادر الخالى عن الباطل) اى فانه غير مهموم كما ورد انى لا مزح ولا اقول الا
 حقا لكن مثله يقدر على ان يمازح ولا يقول الا حقا واما غيره فاذا فتح باب المزاح
 كان عرضه ان يضحك الناس كيف كان وكثرة الضحك تميمت القلب وبدل على الغفلة
 عن احوال الآخرة واهوالها وقد ورد لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكينتم كثيرا متفق
 عليه من حديث انس وعائشة وقال القاسم مولى معاوية اقبل اعرابي الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم على قلوب له فسلم فجعل كلاما دنا الى النبي عليه السلام ليسأله
 نقر به وجعل الصحابة يضحكون منه ففعل ذلك ثلاث مرات ثم وقصه فقتله فقيل يا رسول
 الله ان الاعرابى قد صرعه قلوبه فهلك قال وافواكم ملائى من دمه ابن المبارك في
 الزهد والرقائق وهو مرسل (كما هو المأثور) عن الحسن قال اتت عجزوز الى النبي
 صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام لاتدخل الجنة عجزوز فبكت فقال انك لست بعجزوز يومئذ
 قال تعالى * انا انشاناهن انشاء فجعلناهن اباكارا * الترمذى في الشامائل هكذا مرسلا
 واسقته ابن الجوزى في الوفاء من حديث انس بسند ضعيف وروى زيد بن اسلم ان
 امرأة يقال لها ام ايمن جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان زوجى يدعوك
 فقال ومن هو اهو الذى بعينه بياض فقالت والله ما بعينه بياض قال بلى ان بعينه بياضا
 فقالت لا والله فقال عليه السلام ما من احد الا بعينه بياض اراد به البياض المحيط بالحنة
 الزبير بن بكار وجاءته امرأة اخرى فقالت يا رسول الله احملى على بعير فقال عليه

السلام نملك على ابن البعير فقالت ما اصنع به لا يحملني فقال عليه السلام وهل من
 بعير الا وهو ابن البعير ابوداود والترمذي وصححه من حديث انس بلفظ انا حاملوك
 على ولد الناقة وروى ان الضحاک بن سفيان الكلبي كان رجلا ذميما قبيحا فباع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عندي امرأتان احسن من هذه الحميراء افلا انزل
 لك عن احدىهما فتزوجها وعائشة جالسة تسمع قبل ان يضرب الحجاب فقالت هي
 احسن ام انت فقال بل انا احسن منها واكرم فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من مسألة عائشة اياه لانه كان ذميما الزبير بن بكار من رواية عبد الله بن حسن مرسلا
 او معضلا وللدارقطني نحو هذه القصة مع عيينة بن حصين الفزاري بعد نزول الحجاب من
 حديث ابي هريرة وقال عليه السلام لصهيب وبه روى وقد رآه يأكل تمرا فقال اتأكل
 التمر وانت روى فقال انما آكل بالشق الآخر فتبسم عليه السلام قال بعض الرواة حتى
 بدت نواجذه ابن ماجه والحاكم من حديث صهيب وروى ان خوات بن جبير كان
 جالسا الى نسوة من بنى كعب بطريق مكة فطلع عليه النبي عليه السلام فقال يا ابا عبد الله
 مالك مع النسوة فقال يقتلن صغير الجمل لي شرود قال فمضى عليه السلام لحاجته ثم طلع
 عليه فقال يا ابا عبد الله اما ترك ذلك الجمل ذاك الشراد بعد قال فسكت واستحييت
 قال فكنت بعد ذلك اتفرر منه كلما رأيته حياء منه حتى قدمت المدينة وبعد ما قدمت
 المدينة حتى طلع على وانا اصلى في المسجد فجلس الى فطولت صلاتي فقال لا تطول فاني
 انتظرك فلما فرغت قال يا ابا عبد الله اما ترك ذلك الجمل الشراد بعد فسكت واستحييت
 قال وكنت اتفرر منه حتى لحقني يوما وهو على حمار وقد جعل رجليه في شق واحد فقال
 يا ابا عبد الله اما ترك ذلك الجمل الشراد بعد فقلت والذي بعثك بالحق نبيا ما شرد منذ
 اسلمت قال الله اكبر الله اكبر اللهم اهد ابا عبد الله قال فحسن اسلامه وهداه الله
 الطبراني في الكبير من رواية زيد بن اسام عن خوات بن جبير ورجاله ثقات وكان
 نعيمة بن الانصاري رجلا مزاحا وكان يشرب فيؤتى به الى النبي صلى الله عليه وسلم
 فيضرب به بنعله ويأمر اصحابه فيضربونه بتعالهم فلما كثر ذلك منه قال له رجل من الصحابة
 لعنك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تفعل فانه يحب الله ورسوله قال وكان يشتري
 الشيء ويهديه الى النبي صلى الله عليه وسلم ثم يجيء بصاحبه فيقول اعطه ثمن متاعه
 فيقول عليه السلام اولم تهده لنا فيقول يا رسول الله والله لم يكن عندي ثمنه واحببت ان
 ناكله فيضحك عليه السلام ويأمر لصاحبه ثمنه رواه الزبير بن بكار فهذه مطايبات يباح
 مثلها بل يستحب احيانا ومن الغلط العظيم ان يتخذ الانسان المزاح حرفة على الدوام ويتمسك
 بفعله عليه السلام فهو كمن يدور مع الزنوج ابدا ينظر الى رقصهم ويتمسك باذنه عليه

السلام لعائشة في النظر الى رقصهم في يوم عيدهم فهذا خطأ ومن الصغائر ما تصير كبيرة
 بالاصرار ومن المباحات ما تصير صغيرة بالاصرار كذا في الاحياء (ومنها الاستهزاء وهو
 استحقار الغير بذكر عيوبه على وجه يضحك) اي منه على الملاء (قولا وفعلا) متعلقان
 بذكر عيوبه تنبيها على ان ذلك قد يكون بالمحاكاة في الفعل والقول وقد يكون بالاشارة
 والايماة فعن عايشة حكيت انسانا فقال عليه السلام ما يسرني اني حكيت انسانا ولي كذا وكذا رواه
 ابو داود والترمذي وصححه (وهو) اي بجميع انواعه (حرام لانه ابداء) وايضا هو عمل السفهاء
 ولذا قال موسى اعود بالله ان اكون من الجاهلين حين قال قومه اتخذنا هزاواى مهزوا
 بنا (وورد) في سورة الحجرات (الايسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم) تمامه * ولا
 نساء من نساء عسى ان يكن خيرا منهن (من غير اخاه بدين لم يمت حتى يعمله) الترمذي
 عن معاذ بن جبل وحسنه وذكر عن احمد بن منيع قالوا من ذنب قد تاب منه وعنه
 عليه السلام ان المستهزئين بالناس يفتح لامهم باب من الجنة فيقال لهم هلم فيجىء
 بكرهه وغمه فاذا اتاه اغلق دونه فما يزال كذلك حتى ان الرجل ليفتح له الباب فيقال
 له هلم هلم فما يأتيه ابن ابي الدنيا مرسلا وعن عبد الله بن عباس في قوله تعالى *
 يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصياها * الصغيرة التبسم
 بالاستهزاء بالمومن والكبيرة القهقهة بذلك وذلك كالضحك على خطئه وصنعته او على
 صورته وخلقته (الا) استثناء من حرام اي انما يحرم في حق من يتأذى به لا (فيمن
 جعل نفسه مسخرة يمزح به) وربما يفرح بسببه (فهو) اي السخرية في عمه (كالمزاح)
 الذى في اصله من جنس المباح (ومنها اظهار السر) اي افشاء سر الغير صاميه واذا
 عمه واشاعته (فهو من اؤم الطبع) ومنهى عنه في لسان الشرع (وفيه الايداء والاستحقار)
 اي التهاون بحق المعارف والا صدقاء (وورد لايحل لاحد ان يقضى على صاحبه ما يكره)
 لم يعرف بهذا اللفظ لكن ورد الحديث بينكم امانة رواه ابن ابي الدنيا من حديث
 ابن شهاب مرسلا وللخطيب عن على المجالس بالامانة ولاي داود عن جابر المجالس
 بالامانة الا ثلثة مجالس سفك دم حرام او فرج حرام او اقتطاع مال بغير حق وورد من حديث
 جابر (اذ حدث الرجل الحديث ثم التفت فهو امانة) ابو داود والترمذي وحسنه (ومنها
 الوجد على عزم الخلف فهو من ثلاث) اي خصال (هى علامات النفاق) فعن ابي هريرة
 مرفوعا ثلاث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وزعم انه مسلم اذا حدث كذب
 واذا وعد اخلف واذا قمتن خان متفق عليه (والواجب) اي شرعا او مروءة (الوفاء في كل
 وعد فهم) اي صاحب الوعد (منه الجزم وان استثنى) اي وقال ان شاء الله لانه قد
 يقال للتبرك اول للتبرى من الحول والقوة كما يشير اليه قوله تعالى * ولا تقولن لشيء

انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله * اى الامقر ونا بذكر مشيئة وارادته (فورد) اى
 فى قوله تعالى * يا ايها الذين آمنوا (اوفوا بالعقود) اى بالعهود وورد فى السنة (العدة)
 اى الوعد (دين) اى فرض كقرض (اوسطية) شك او اختلاف رواية وهو الاظهر
 وقد اقتصر فى الاحياء على الثانى وقال مخرجه ابو نعيم فى الحلية عن ابن مسعود ورواه غيره
 ايضا واما اللفظ الاول فرواه الطبرانى فى الاوسط عن على وعن ابن مسعود وفى رواية ابن
 مسافر عن على العدة دين ويل لمن وعد ثم اختلف كره ثلثا ولا بن ابي الدنيسا من
 رواية ابن ربيعة مرسل الوادى مثل الدين او افضل وقال الوادى يعنى الوعد ورواه الديلمى
 ايضا عن على وقد اثنى الله على نبيه اسماعيل بقوله انه كان صادق الوعد يقال انه واع
 انسانا الى موضع فلم يرجع اليه فبقى اثنين وعشرين يوما ينتظره وعن عبد الله بن ابي
 الحسب بايعت النبى صلى الله عليه وسلم فوعده ان آتية بها فى مكانه ذلك فنسيت يومى
 والغد فاتيته اليوم الثالث وهو فى مكانه فقال يا فتى قد شققت على اناهننا منذ ثلاث
 انتظرك رواه ابو داود وكان عليه السلام جالسا يقسم فئاتم هو ازن مجنين فوقف عليه
 رجل فقال ان لى عندك موعدا قال صدقت فاحتكم ماشئت فقال احتكم ثمانين ضانية
 وراعيا فقال هى لك ولقد احتكمت يسيرا ولصاحبة موسى التى دلته على عظام يوسف
 كانت احزم منك واجزل حكما حين حكماها موسى فقالت حكى ان تردنى شابة وادخل معك
 الجنة ابن حبان والحاكم فى مستدركه من حديث ابي موسى مع اختلاف وقال الحاكم صحيح
 الاسناد واجزم بالجيم والزاي اوجب ولا يبعد ان يكون بالماء المهملة اى احوط والزم
 (ويعذر) اى بعد معذورا (ان ترك) اى الوفاء (يعذر) اى شرعى او فرعى فكان ابن
 مسعود لا يبعد وعدا الا يقول ان شاء الله اى تعليقا لئلا يكون الوعد تحقيقا وقيل لابراهيم
 بن ادهم الرجل يواعد الرجل الميعاد فلا يجى^٥ قال ينتظره ما بينه وبين ان يدخل وقت
 الصلوة التى تجى^٥ قلت وهذا من قبيل الاستحباب وما سبق من باب الاستحباب (فورد فيه)
 اى فى المعذور (نفي الاثم ان كان فى نيته الوفاء) اى من اصله فى الوعد المذكور فلا ي
 داود والترمذى من حديث زيد بن ارقم اذا وعد الرجل اخاه وفى نيته ان يفى فلم ي
 فلا اثم عليه (لكنه متصور بصورة الخلفى فالاولى الاحتراز) اى احتراسا من التهمة
 فى خلفى الوعد واما ما فى الاحياء انه عليه السلام كان اذا وعد وعدا قال عسى فقال مخرجه
 لم اجده اصلا (ومنها الكذب) بفتح فكسر وبكسر فسكون وقد عد من قبائح الذنوب
 وفواحش العيوب (وهو حرام) بالكتاب والسنة قال تعالى * انما يقترى الكذب الذين
 لا يؤمنون بآيات الله * وفى الصحيحين اربع من كن فيه فهو منافق اذا حدث كذب وفيهما
 عن ابن مسعود لا يزال العبد يكذب ويتعمرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا ولا بن

عبد البر في التمهيد بسند ضعيف عن عبد الله بن جراد انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم هل يزين المؤمن قال قد يكون من ذلك قال هل يكذب قال لا ثم اتبعها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذه الكلمة انما يفترى الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله * وفي محصره مبالغة في نفيه عن المؤمن او مقيد بالكامل ويؤيده ما رواه ابن ابي شيبه في مصنفه من حديث ابي امامة وابن عدى من حديث سعد بن ابي وقاص على كل خصلة يطبع او يطوى عليها المؤمن الا الحيانة والكذب وقيل لخالدين صبيح من يكذب كذبة واحدة هل يسمى فاسقا قال نعم (الا) استثناء من قوله وهو حرام اى ولا يحرم بل يجب (اذا وقع في تركه) اى حصل في ترك الكذب (افحش منه) اى منكر اعظم من الكذب (كما في ستر الاسرار) اى بان يسأل عن ستر اخيه فله ان ينكره ويكذب فيه وكذا في ستر اسرار نفسه من كشف عوراتها فعنه عليه السلام اجتنبوا هذه القاذورات التى نهى الله عنها فمن عمل شيئا فليستتر بستر الله رواه الحاكم واسناده حسن وذلك لان اظهار الغامضة فاعشة اخرى بل اعظم من الاولى فللرجل ان يحفظ ذمه وماله الذى يؤخذ ظلما وعرضه بلسانه وان كان كاذبا (والانكار عن العلم) اى وكما في عدم الاقرار (بمكان من اختفى عن ظالم قصد قتله) او ضربه او اخذ ماله او كشف عرضه وحاله فعن ميمون ابن مهران ان الكذب في بعض المواطن خير اى من الصدق اى لو ان رجلا يسعى وآخر وراءه بالسيف فدخل دارك فانتهى اليك فقال اريت فلانا ما كنت قائلا له الست تقول له لم اره وما نصدق فهذا الكذب واجب (اوفيه) اى اوفى تركه (احسن من الصدق) كما في اصلاح ذات البين (فورد الاستثناء) اى استثناء حرمة الكذب (في الحرب والاصلاح) اى اصلاح ذات البين (والحديث مع المرأة) ففى صحيح مسلم عن ام كلثوم قالت ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص فى شيء من الكذب الا فى ثلاث الرجل يقول القول يريد الاصلاح والرجل يقول القول فى الحرب والرجل يحدث امرأته والمرأة تحدث زوجها ولعل المراد بتحدث الزوجين ما يقع بينهما من الوعد فى احد الامرين بينة عدم الوفاء فى الخبرين لما رواه ابن عبد البر فى التمهيد من رواية صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار مرسلا قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم اكذب اهلى قال لا غير فى الكذب قال اعدها واقولها قال لا جناح عليك ولان اسرار الحرب لو وقف عليه العدو واجترأ واسرار الزوج لو وقفت عليه المرأة نشأ عنه فساد اعظم من فساد الكذب وكذا المتخاصمان يدور بينهما المعصية والعداوة فاذا امكن الاصلاح يكذب فذلك اولى من الصدق الذى لم يتورث عليه غير ثم لا يجوز الكذب ولو كان بطريق اللعب فعن عبد الله بن عامر جاء عليه السلام الى بيتنا واناصبى صغير فذهبت لاعب فقالت امى يا عبد الله تعال اعطك فقال عليه السلام ما اردت تعطيه فقالت تمرا فقال

اما انك لو لم تفعل كتبت عليك كذبة رواه ابو داود (لا) اي لا يجوز الكذب (عند
 استواء الطرفين فاصله قبيح) اي في الامرين فلا بد من ترجيح (والاولى الترك) اي ترك
 الكذب (في حاجته) اي امر نفسه لان الصدق انجى والخلص فيه ارجى (لا في حاجة
 الغير) وهو تصريح بما علم ضمنا (ان امكن) اي تركه (لغموض الامر) اي لحفاء جواز
 امر الكذب فانه يختلف باختلاف الدوات وتفاوت الاوقات والحالات (ولو تعريضا)
 غاية من قوله والاولى الترك (لانه) اي التعريض بمعنى التلويح (تقرير على ظن كاذب)
 وقد ورد من حديث بالحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكذابين رواه مسام في
 مقدمة صحبة من حديث سمرة بن جندب هذا وقد جوز الكذب للضرورات المبيحة
 للمحظورات (والا) اي وان لم يمكن ترك الكذب (فالمعريض) متعينة وهي بفتح الميم ان
 يتكلم الرجل بكلمة يظهر من نفسه شيئا ومراده شيء آخر كذا في البستان وتحقيقه في
 قوله تعالى * ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء * وفي المغرب التعريض
 خلاف التصريح والفرق بينه وبين الكناية هو ان التعريض تضمن الكلام دلالة ليس لها
 فيه ذكر كقوله ما اقبح البخل تعريض بانه بخيل والكناية ذكر اللازم واردة الملزوم
 كقولك فلان طويل التجاد وكثير الرماد والتجاد مماثل السيف والمعنى انه طويل ومضاي
 وقد ورد ان في المعريض مندوحة من الكذب ابن عسرى والبيهقي عن عمران بن
 حصين مرفوعا وفي الامياء وقد نقل عن السلفي ان في المعريض مندوحة عن الكذب
 وغفل مخرجه ايضا عن ايراد حديثه (مثل الله يعلم ما قلته) لاحتمال كون ما نافية او
 موصولة او استقهامية (ومن فارقتك ما رفعت الجنب عن الفراش الامار فعه الله تعالى) فانه
 يشمل الرفع الاختياري والاضطراري (في الانكار عن القول) بالنسبة الى الاول (والصحة)
 بالاضافة الى الثاني فهما لف وفشر مرتب في بديع المبانى ومنبع المعاني وفي الامياء
 ومن امثلة المعريض ما روى ان مطرفا دخل على زياد فاستبطاه فتعلل بمرض وقال
 ما رفعت جنبي من فارقت الامير اما رفعتني الله وقال ابراهيم اذا بلغ الرجل عنك شيئا
 فكرهت ان تكذب قلت ان الله ليعلم ما قلت من ذلك من شيء فيكون قوله ما عرف
 نفى عند المستمع وعنده الابهام وكان معاذ عاملا لعمر رضى الله عنهما فلما رجع قالت
 امرأته ما جئت به مما ياتى به العمال من عراضة اهلهم ولم يكن جاء به فقال كان معي
 ضاغط فقالت كنت امينا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر فبعث معك عمر
 ضاغطا فقامت بذلك في نساءها فاشتكت عمر فلما سمع عمر بذلك دعا معاذا فقال بعثت
 معك ضاغطا فقال لم اجد ما اعذر به اليها الا ذلك فضحك عمر واعطاه شيئا وقال
 ارضها به وقوله ضاغطا يريد به ربه تعالى اي محاسبا ضابطا وكان التخصي لا يقول لابنته

اشترى لك سكرا ولوزا واكن يقول رأيت لو شريت لك فانه ربما لا يتفق له ذلك
 وكان ابراهيم اذا طلبه في الدار من يكرهه قال للمجارية قولى له اطلبه في المسجد ولا
 تقولى ليس ههنا كيلا يكون كذبا وكان الشعبي اذا طلب في البيت وهو يكرهه يخط
 دائرة ويقول للمجارية ضعى اصبعك فيها وقولى ليس ههنا ومن المعاريض ما اضرجه
 الحسن بن سفيان والديلمي عن ابي هريرة قال ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خلف ناقه ابي بكر وقال يا ابا بكر ول الناس عنى فانه لا ينبغي لنبى ان يكذب فجعل
 الناس يسألونه من انت قال باغ يبتغى قالوا ومن وراءك قال هاد يهدى نبى (ثم التصريح)
 اى بالكذب عند عدم امكان التلويح (والمعتبر النية) اى تحسين الطوية في التصحيح
 (والاستغناء من القلب) اى السليم من الغرض السقيم (ومنه) اى من جنس الكذب الملحوظ
 به ولا يوجب الفسق بسببه (التسامح في العدد) اى بذكره (مبالغة) اى زائدة (مثل قلته
 مائة مرة) وقد يزداد في المبالغة ويقال الف مرة فيأثم بالمرة (ونحوها) اى العشرة (الابالمجاز
 عن الحد) اى حد الكثرة (المهودة) فى المجاورة (واكن لا يعتاده) اى لا ينبغي اعتياد
 المبالغة (نفية خطر الوقوع فى الأثم) اى اثم الكذب اذا لم يصل فى العرف الى حد الكثرة
 وكذا الاستعارة مرتبة من هذا القسم من الكذب فى المبالغة ولكنها ليست بكذب فان
 علماء البيان قد حققوا ذلك بالبرهان وقالوا الاستعارة تفارق الكذب من وجهين
 اهدهما البناء على التأويل وثانيهما نصب الدليل من القرينة على ارادة خلاف الظاهر
 نحو رأيت اسدا فى الحمام والله اعلم بحقايق المرام ولكن عليك بالاحتياط فى مثل هذا
 الكلام فعن هوات التيمى قال جاءت اغت الربيع بن خيغم عائدة الى بنى فانكبت
 وقالت كيف انت يا بنى فقال ربيع ارضعته قالت لا قال ما عليك لوقات يا ابن اذى
 فصدمت (رفى شهوة الطعام) اى من الكذب التسامح فى نفى شهوة الطعام وذلك كأن
 يقال لانسان كل الطعام فيقول لا اشتويه وذلك منهى عنه ان لم يكن له عرض صحيح فيه
 (فورد) اى عن مجاهد عن اسماء بنت عيسى كفت صاحبة عائشة التى هيأتها وادخلتها
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعى نسوة قالت فو الله ما وجدنا عنده قرى
 اى ضيافة الا قدما من لبن فشرب ثم ناوله عائشة قالت فاستجيبت للمجارية قالت
 فقلت لا تردى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خذى منه قالت فامنته على
 حياء فشربت منه ثم قال لى ناولى صواحبك فقلن لا نشتهى فقال عليه السلام
 (لا يجتمعن جوها وكذبا) كذا فى الاصل من باب الافتعال والرواية الصحيحة لا يجتمعن
 جوها وكذبا قالت فقلت يا رسول الله ان قالت احدانا لشيء فنشتهيه لا اشتويه ايعن
 ذلك كذبا فقال عليه السلام ان الكذب ليكتب كذبا حتى تكتب الكذبية كذبية

والحديث اخرجه ابن ابي الدنيا والطبراني في الكبير وله نحوه من رواية شهر بن حوشب عن اسماء بنت يزيد وهو الصواب فان اسماء بنت عميس كانت اذ ذاك بالحبشة لكن في طبقات الاصبهانين لابي الشيخ من رواية عطاء بن ابي رباح عن اسماء بنت عميس رفقنا الى النبي صلى الله عليه وسلم بعض نساءه الحديث فاذا كانت غير عائشة ممن تزوجها بعد خبير فلا مانع من ذلك (والافحش) من انواع الكذب (وقوعه في اليمين فهو من الكبائر) فورد ثلثة نفر لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يقظر اليهم يوم القيمة ولا يزكهم المنان بعطيته والمنفق سلعته بالحلف الكاذب والمسبل ازاره رواه مسلم من حديث ابي ذر وفي الصحيحين من حديث ابن مسعود من حلف على يمين مائمه ليقطع بها مال امرئ مسلم وقال عليه السلام وكان متكئا الا انبئكم باكبر الكبائر الاشرار بالله وعقوق الوالدين ثم قعد فقال الاوقول الزور متفق عليه من حديث ابي بكر وهو اعم من شهادة الزور (وفي) اي وكذا الافحش وقوعه (مثل الله يعلم انه كذا) قال النووي في الاذكار وهذه العبارة فيها خطر وان كان صاحبها متيقنا (فمن عيسى عليه السلام انه من اعظم الذنوب) فانه نسبة الجهول الى علام الغيوب فان علمه تعالى تعلق بعدم وقوعه (وفي الاخبار) اي وكذا افحش الكذب صدوره في الاخبار وهو بفتح الهمزة او بكسرهما اي الاعلام لاسيما الكذب على النبي عليه السلام (والرؤيا) اي وفي الاحلام (فهما عدا من اعظم الفري) اي الافتراء ففي البخاري ان من اعظم الفري ان يدعى الرجل الى غير ابيه او يري عينيه مالم تر او يقول على مالم اقل وفي الاحياء وقد ظن ظانون انه يجوز وضع الاخبار في فضائل الاعمال وفي التشديد في المعاصي وزعموا ان القصد فيه صحيح وهو خطأ محض اذ قال عليه السلام من كذب على متعمدا فليتبوء مقعده من النار يعني وهو متفق عليه من طرق قاربت ان يكون متواترا فهذا لا ينكر الا لضرورة اذ في الصدق مندوحة عن الكذب وفيما ورد من الآيات والاعمال كفاية عن غيرها وقول القائل ان ذلك تكرر على الاسماع وسقط وقعه وما هو جريد فوقه اعظم فهذا هوش ادليس هذا من الاغراض التي تقاوم محذور الكذب على الله ورسوله ويؤدى فتح بابها الى امور تشويش الشريعة ولا يقوم خبير هذا بشره اصلا فان الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكبائر اقول وقد صرح الجويني والد امام الحرمين بانه كفر هذا وعن اسماء بنت ابي بكر سمعت امرأة تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول ان لي ضرة واني اكثر من زوجي بمالم يفعل اضرارها بذلك فهل على فيه شيء فقال المتشيع بمالم يعط كلابس ثوبي زور متفق عليه ولا ين عبد البر في الاستيعاب عنه عليه السلام لا يستكمل المؤمن ايمانه حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وحتى يجتنب الكذب في مزامه (ومنها الغيبة) بكسر الغين (وورد فيها) اي في

حدها وتعريفها (ذكرك اعاك بمايكروه) اى على سبيل المنقصة فى حال الغيبة فعن ابى
 هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك
 اعاك بمايكروه قيل ارأيت ان كان فى اخى ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبتهم وان لم يكن فيه ما
 تقول فقد بهتهم رواه مسلم (ويعجز الاجمال) اى الابهام فى الغيبة (فورد ما بال اقوام يفعلون كذا)
 رواه ابوداود عن عائشة بسند صحيح انه عليه السلام كان اذا كره من انسان شيئا قال
 ما بال اقوام يفعلون كذا وكذا (الا ان يفهم المعين) اى من المهم بقريئة فقولك بعض
 من قسم من السفر وبعض من يدعى العلم وبعض من رأيناه اذا كان معه قريئة تفهم
 عين الشخص فهو غيبة لان المخدور تفهيمه دون ما به التفهيم (وكذا مثل الطائفة الذين
 مضوا على اليوم) من جملة الابهام فان الطائفة بمعنى القوم (وانواعها) سنة (التصريح)
 وهو ظاهر ومنه ان عائشة ذكرت امرأة فقالت انها قصيرة فقال عليه السلام اغتبتما
 رواه احمد واصله عند ابى داود والترمذى وصححه (والتعريض) اى التلويح (مثل فلان
 تاب الله عليه) فقيه تنبيه على انه يرتكب ما يجب عليه التوبة وقد يقول ذلك المسكين
 قد بلى بافة عظيمة تاب الله علينا وعليه (الحمد لله الذى عصمنى عن مخالطة السلطان)
 وهذا من غيبة القراء المرائين واتباع الشيطان وهو اغتبت انواع الغيبة فانهم يفهمون
 المقصود على صيغة اهل الصلاح ليظهروا من انفسهم التعفف عن الغيبة ولا يدرون بجهلهم
 انهم جمعوا بين فاهشتين الرياء والغيبة (والاشارة فورد تسميته غيبة) وفى نسخة تسمية
 غيبة ومن ذلك قول عائشة دخلت علينا امرأة فلما ولت اومات بيدي اى قصيرة فقال
 عليه السلام قد اغتبتما ابن ابى الدنيا وابن مردويه ورجاله ثقات (والغمز) اى بالعين
 للتشبيه واخذ البدن للتشبيه (والحكاكة) فورد حين حكمت عائشة انسانا فقال مايسرنى
 وفى رواية ما اذهب انى حكيت انسانا وانلى كذا وكذا وقد تقدم يقال حكاك وحاكاه اذا
 فعلت مثل فعله واكثر ما يستعمل فى الفجح قال الثورى ومن الغيبة المحرمة المحاكاة بان
 يمشى متعارجا او متطاطما رأسه او غير ذلك من الهيئات بل هو اشد انواع الغيبة لانه
 اعظم فى التصوير والتفهيم على ما فى الاحياء (وكل ما ينمى عنها) كذكر المصنفين فى
 تصنيفاتهم شخصا معيناً وتعيين كلامه وتهوين مراده الا ان يقترب به شىء من الاعذار
 المحرمة الى ذكره وذلك لان القلم احد اللسانين ويحصل به الغيبة تصريحاً وتلويحاً
 (فورد) اى فى سورة الحجرات (ولا يغتب بعضكم بعضاً) اى لا يتناول بعضكم بعضاً فى ظهر
 الغيب بما يسوءه ما فيه (ايحب احدكم ان يأكل لحم اخيه ميتا الآية) اى فكرهتموه والاستفهام
 للانكار كما قال مجاهد لما قيل لهم ايحب احدكم ان يأكل لحم اخيه ميتا قالوا لا اى بلسان
 القال او ببيان الحال قيل فكرهتموه والمعنى فكما كرهتم هذا فاجتنبوا ذكره بالسوء غائبا

قال الزجاج وتأويله ان ذكرك من لم يحضرك بسوء بمنزلة اكل لحمه وهو ميت لا يحس به
 وقالت عائشة لا يغتابن منكم احد احد افاى قلت لامرأة مرة وانما عنده عليه السلام
 ان هذه لطويلة الذيل فقال الغضى الغضى فلغظت بضعة من لحم امير ابن ابي الدنيا
 وابن مردويه فى التفسير ولما رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل فى الزنا قال
 رجل لصاحبه اقصص كما يقصص الكلب اى قتل مكانه فمر النبى صلى الله عليه وسلم وهما معه
 بجيفة فقال اتنهشان منها فقالا يا رسول الله نفهش جيفة فقال ما اصبتما من اخيكما اثنى من
 هذه ابوداود والنسائى من حديث ابي هريرة باسناد جيد وعن ابي هريرة موقوفا ومر فوها
 من اكل لحم اخيه فى الدنيا قرب اليه لحمه فى الآخرة فيقال كله ميتا كما اكلته هيا ابن مردويه
 فى التفسير وروى عن ابي بكر وعمر ان احدهما قال لصاحبه ان فلانا لنؤوم ثم طلبا ادما
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم لياكلاه مع الخبز فقال عليه السلام قد ائتممتما فقالا مانعلمه
 فقال بلى ما اكلتما من لحم صاحبكما رواه ابو العباس النعمرى او الدغولى فى الآداب من
 رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى نحوه كذا فى تخريج الاحياء وقال الامام الدميرى هو من كبار
 الحفاظ توفى سنة خمس وعشرين وثلثمائة وله مسند مشهور فى هذا الحديث وهو يث المرجوم
 جميعهما وكان القائل احدهما تنبيهه على ان المستمع احد المغتابين وان المستمع لا يخرج من
 اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه فان غاف فبقلمه وان قدر على القيام او قطع الكلام بكلام
 آخر فى ذلك المقام فلم يفعل لزمه الاثم ولا يكفى ان يشير باليد اى اسكت او يشير بجانبه
 وجبينه فان ذلك استحقاق للمذمور بل ينبغي ان يعظمه وينب عنه صريحاً عنه عليه السلام
 من اذل عنده مؤمن وهو يقدر على ان ينصره فلم ينصره اذله الله يوم القيمة على رؤس
 الخلائق احمد والطبرانى عن سهل بن حنيف وابن ابي الدنيا عن ابي الدرداء من رد عن عرض
 اخيه بالغيبة كان حقا على الله ان يرد عن عرضه يوم القيمة ولاحمد والطبرانى عن اسماء بنت
 يزيد من ذب عن عرض اخيه بالغيبة كان حقا على الله ان يعتقه من النار (الغيبة اش من
 ثلاثين زنية فى الاسلام) وانما قيد بحال الاسلام لانه اقبح مما قبله فى الاسكاف وقيل لان الزنى
 فى دار الحرب وفى عسكر اهل البغى لا يوجب الحد وفيه بحث اذ عدم وجوب الحد ليس
 الا لكونه فى خطر انتقاله الى اهلها والا فلا يسقط عنه بالكلية ولا انه اخفى من زناه فى دار
 الاسلام والله سبحانه اعلم بحقايق المقام والحديث رواه ابن ابي الدنيا فى الصمت وابن حبان
 فى الضعفاء وابن مردويه فى التفسير بلفظ اياكم والغيبة فان الغيبة اش من الزنا ان
 الرجل قد يزنى ويتوب فيتوب الله عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه
 واما الحديث بلفظ الماتن فقد اشتهر على وجه المبالغة وليس له اصل صريح لكن قد يؤخذ
 من حديث انس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكر الربوا وعظم شأنه فقال

ان الدرهم يصيبه الرجل من الربوا اعظم عند الله في الخطيئة من ست وثلاثين زنية يزنيها
الرجل وان اربى الربوا عرض الرجل المسلم فالغيبة تناول العرض والحديث رواه احمد
وابن ابي الدنيا وعن مجاهد في تفسير قوله تعالى * ويل لكل همزة لمزة * الهمزة الطعان
في الناس واللمزة الذي ياكل لحوم الناس وقال الحسن والله للغيبة اسرع فسادا في دين
المؤمن من الاكلة في الجسد وقال بعضهم ادركت وهم لا يرون العبادة في الصوم ولا في الصلوة
ولكن في الكف عن اعراض الناس السلف وقال ابن عباس اذا اردت ان تذكر
عيوب صاحبك فاذكر عيوبك ولعله مقتبس من قوله عليه السلام طوبى لمن شغله عيبه عن
عيوب الناس الديلمي عن انس وقال ابو هريرة يبصر احدكم القفا في عين اخيه ولا
يبصر الجذع في عين نفسه وسمع على بن الحسين رجلا يغتاب آخر فقال اياك والغيبة فانها
ادام كلاب الناس وقال الحسن ذكر الغير ثلاثة الغيبة والبهتان والافك والكل في كتاب
الله فالغيبة ان تقول ما فيه والبهتان ما ليس فيه والافك ان تقول ما بلغك ولعل الاخير
مأخوذ من القصة المعروفة وتعميمه مستفاد من حديث كفى بالمرء كذبا او اثما ان يحدث
بكل ما سمع (والسبب) اي الباعث على الغيبة سبعة مشهورة (التشفي من الغيظ) اي الغضب
الكامن في القلب فيسبق اللسان بالطبع الى الطعن الذي ان لم يكن له مانع من الدين
القوى والورع الجلى فللمزار وابن ابي الدنيا وابن عدى والبيهقي في الشعب من حديث
ابن عباس ان لجهنم بابا لا يدخله الا من شفى غيظه بمعصية الله وللديلمي عن سهل بن سعد
من اتقى ربه كل لسانه ولم يشف غيظه ولا ي داود والترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث
معاذ بن انس من كظم غيظا وهو قادر على ان ينفضه اي يمضيه كما في رواية دعاه الله
يوم القيمة على رؤس الخلايق حتى يخيره في اي الحور شاه (وموافقة الاقران) اي اخوان
الزمان (خوفا عن التثقيب) اي عن عده ثقيل في ذلك المكان اذا انكر الغيبة او قطع
مجلس الصحبة ويرى ذلك من حسن المعاشرة وجميل المحاورة ولم يعلم بان الله يغضب عليه اذا
طلب سخطه في رضى المخلوقين (والتعامى) اي المحافظة (من رد قوله لسبق الغير في تقبيحه)
اي تقبيح قوله وبيانه ان يستشعر من انسان انه سيقصده ويطول لسانه ويفتح مقاله ويفضح
حاله عند محتمش او يشوه عليه بشهادة فيبادره قبل ان يقبح هو حاله ويطعن فيه ليسقط اثر
مقالته وشهادته وكما اذا ذكر زيد مسألة فاعترض عليها عمرو فيكون باعنا لزيد ان
يغتاب عمرا بان يقول هو جاهل او احمق ونحوهما لبحامى ماسبق من كلامه عن بطلان مراده
(والنجرى عن فاحشة منسوبة اليه بالنسبة الى الغير) اي بنسبته الى غيره ليتخلص عن عيبه
وضره وحاصله انه ينسب الى شىء فيريد ان يتجره منه فينكر الذي فعله وكان من حقه ان
يببرى نفسه ولا ينسب غيره اليه فيكون بهن اجمعا بين الترتيب ان يوب اليه وقد

قال تعالى * ومن يكسب خطيئة او اثما ثم يرمه به بريئا فقد احتمل بهتاننا واثمنا مبينا (والمباهاة)
 اى التصنع والمقاخرة بان يرفع نفسه بتنقص غيره وخفض امره فيقول فلان جاهل وفهم ركيك
 وكلامه ضعيف وعقله خفيف وفرضه ان يثبت في ضمن ذلك فضل نفسه ويرى انه اعلم منه (والحسد)
 وهو انه ربما يحسد من يثنى الناس عليه ويحجوه ويكرمونه فيريد ان يستقطم وجهه عند الناس حتى
 فلا يجد سبيلا اليه الا بالقدح فيه والطعن عليه فيريد ان يستقطم وجهه عند الناس حتى
 يكفوا عن اكرامه والثناء على حاله ومقاله لانه يثقل عليه ان يسمع علو مرامه (والاستهزاء)
 اى الاستحقار له فان ذلك قد يجرى في الحضرة فيجربى ايضا في الغيبة (وتحوها) اى من
 اللعب والهزل والمطايبة وتزجية الوقت باسباب المقت (والعلاج) اى الذى به يمنع
 اللسان من الغيبة (ذكر ماورد فيها) اى في ذم الغيبة من الكتاب والسنة (ودفع السبب)
 اى من نحو الحسد والحقد والتكبر والغضب (بما في موضعه) اى بما يذكر من كتب الاخلاق
 في صحتها فان مساوى الاخلاق كلها انما تعالج بمعجون العلم والعمل المركب لها وانما علاج
 كل علة بمضادة سببها فليخصص عن سببها ويعالج بضرها هذا والمقتاب فاسق واذ كان
 من عادته ردت شهادته الا ان الناس لكثرة الاعتياد تساهلوا في امر الغيبة ولم يكثرثوا
 بتناول امراض الخلق وهذه بلية عامة شاملة للعباد في جميع البلاد فهى من اكبر الفساد
 الامن حفظه الله من العباد (والمرخص) اى في ذكر مساوى الغير سبعة امور (التظلم فوردي)
 فى سورة النساء (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم الآية) فمن ذكر قاضيا
 بالظلم والحيانة واخذ الرشوة كان مغتابا عاصيا واما المظلوم من جهة القاضى فله ان يتظلم
 الى السلطان وينسبه الى الظلم اذ لا يمكنه استيفاء حقه الا بذلك وقد قال عليه السلام
 (ان لاهاب الحق مقالا) ومطل الغنى ظلم وكلاهما متفق عليه من حديث ابي هريرة ولا ي
 داود والنسائي وابن ماجه من حديث الشريد باسناد صحيح لى الواجد يحمل عرضه وعقوبته
 (والاستعانة) اى بالحاكم ونحوه (على تغيير المنكر) اى ازالته (واصلاح العاصي) بتركه
 وتوبته (فهو ماثور) اى مروى عن الصحابة كما قيل لعمر بن الخطاب ان ابا عبدل قد
 باشر الخمر بالشام فكتب اليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه * بسم الله الرحمن الرحيم هم
 تفزىل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذى
 الطول لا اله الا هو اليه المصير * فتاب الله عليه ورجع بالرحمة اليه (والاستفتاء) كما
 تقول للمفتى ظلمنى ابي اواخى اوزوجى وكيف طريق الخلاص لى (فلم تمنع هند امرأة
 ابي سفيان من الحرب) اى لم يمنعا النبى صلى الله عليه وسلم عن الغيبة حال كونها
 (ذاكرة بجل ابي سفيان لاخذ ماله) اى لاجل اخذها من ماله (بغير علم) ففى الصحيحين
 من حديث عائشة ان هند قالت للنبى صلى الله عليه وسلم ان ابا سفيان رجل شحيح

لا يعطيني ما يكفيني انا وولدي فقال عليه السلام خفي ما يكفيك وولدك بالمعروف وهذا
 كان بطريق القنوي لاعلى سبيل الحكومة والدعوى (والتعريض اولى) بان يقول
 كيف من يأخذ مال زوجها بغير اذنه لاجل نجل (والتخدير عند خوف سراية الفسق) فاذا
 رأيت منعفا يتردد الى فاسق او مبتدع وخفت ان يسرى اليه فسقه او تتعدى بدعته
 فلك ان تكشف له بدعته وفسقه (او الضرورة) اى او عند خوف الضرر الكثير المنجر
 (الى غير فورد) اى من رواية بهزبن حكيم عن ابيه عن جده (اذكر والفاجر بما فيه
 ليحذره الناس) رواه الطبرانى وغيره بلفظ اترعونون عن ذكر الفاجر اذكروه بما فيه
 يحذره الناس وهذا دليل السراية واما دليل الضرورة فقوله عليه السلام لامرأة استشارت
 النبى فى تزوج معاوية اوابي جهم او اسامة (اما معاوية فرجل صعوك) اى فقير جدا
 (لامال له) تأكيد لحاله (واما ابوجهم فلا يرفع العصا عن اهله) وهو كناية عن كثرة
 ضربه وسوء خلقه وفى رواية عن عنقه وهو يحتمل المعنى المذكور او الكناية عن كثرة
 سفره وقلة اقامته فى حضره (انكحى اسامة ابن زيد) اى فانه خير منهما فى حسن عشرته
 وطيب نفقته (واشتهار المذكور باسم العيب) اى من الاعذار المرغصة (كالاعمش والاعرج)
 وكذا الاعشى والاعور والاصم والابكم والابرس والاحمر والاصفر (والعدول) اى الى
 وصف آخر او عبارة اخرى (اولى) اى امرى ولذا يقال البصير للاعمى عدولا عن اسم
 النقص فى المبنى وان كان المال واحدا فى المعنى وقد ذكر ابن سيرين رجلا فقال
 ذلك الرجل الاسود ثم قال استغفر الله انى ارانى قد اغتبتته وذكر لابن سيرين ابراهيم
 فقال التخمى ولم يقل الاعور (واظهاره الفسق) اى اعلانه وعدم مبالاته به من المرخص
 كالمخنت والقواد والمجاهر بشرب الخمر والزنى والربوا ومصادرة الناس باخذ اموالهم
 (فورد) من حديث انس (من التى جليباب الحياء) اى غطاءه (فلاغيبه له) رواه ابن
 عدى وابو الشيخ نعم لو ذكره بغير ما يتظاهر به اثم قال عوف دخلت على ابن سيرين
 فتناولت الحجاج فقال ابن سيرين ان الله حكم عدل ينتقم للحجاج من اغتابه كما ينتقم
 من الحجاج لمن ظلمه وانك اذا لقيت الله غدا كان اصغر ذنب اصبته اشد عليك من
 اعظم ذنب اصابه الحجاج وقال قوم لاغيبه فى الدين لانه ذم ما ذمه الله فذكره بالمعاصى
 وذمه يجوز بدليل ما روى انه ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة وكثرة صومها
 وصلاتها ولكنها تؤذى جيرانها فقال هى فى النار ابن حبان والحاكم وصححه من
 حديث ابي هريرة وذكر امرأة اخرى بانها بخيلة قال فما خيرها اذا رواه الخرائطى فى
 مكارم الاخلاق من حديث ابي جعفر محمد بن على مر سلا قال فى الاحياء وهذا
 فاسد لانهم كانوا يذكرون ذلك لحاجتهم الى تعرف الاحكام بالسؤال ولم يكن

غرضهم النقص ولا يحتاج اليه في غير مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم اقول وفيه بحث لان الصحابة كانوا عارفين بان اذى الجار والبخل من الصفات الذميمة واما قوله والدليل عليه اجماع الامة على ان من ذكر غيره بما يكرهه فهو مغتاب فقيه ان هذا عام وقد خص منها ا— كما فلا حجة فيه ولا الزام (ونحوه) اى ونحو المذكور (من الغرض الصحيح) بان يقول لمن يريد ان يودع عند احد انه غائب (والاصل) اى فى الغرض الصحيح (الاستفتاء من القلب) اى فى التصريح والتلويح بذكر العيب ثم اعلم ان الواجب على المغتاب ان يتوب ويندم ويتأسى على ما فعل ليخرج عن حنفى الله ثم يستعمل المغتاب ليحمله فيخرج عن مظلمته وينبغي ان يستعمله وقال الحسن بكفيه الاستغفار دون الاستحلال وربما يحتج فى ذلك بما روى انس ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارة من اغتبتة ان تستغفر له ابن ابي الدنيا والحارث بن اسامة فى مسنده من حديث انس بسند ضعيف وقال مجاهد كفارة اكلك لحم اخيك ان تثنى عليه وتدعو له بخير ويؤيده قوله تعالى * ادفع بالتي هي احسن السيئة * والاحسن التفصيل وهو ان لا يحتاج الى الاستحلال اذا لم يصل الكلام الى المغتاب منه بخلاف ما اذا وصله الا اذا كان يتشوش بذكره فقد يكون الاعتذار اكبر من الذنب عند بعض الابرار واما قول عطاء بن ابي رباح حين سئل عن التوبة عن الفرية قال تمشى الى صاحبك وتقول كنت فيما قلت وظلمت واسأت فان شئت اخذت بحتك وان شئت عفوت فهو خاص بالافتراء بل ينبغي ان يعترف بالخطا فى حضور الملاء بالخلاء او الملاء فقول صاحب الاحياء وهو الاصح مبنى على انه لا فرق بين الغيبة والفرية وهو بعيد بلا مرية واما اطلاق قول القائل العرض لاعتوض له فلا يجب الاستحلال منه بخلاف المال فكلام ضعيف اذ فى الحديث الصحيح المتفق عليه عن ابي هريرة من كانت لافيه عنده مظلمة فى عرض او مال فليتحللها من قبل ان يأتى يوم ليس هنالك دينار ولا درهم فيؤخذ من حسناته فان يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فزيدت على سيئاته فان كانت صاحب الغيبة غائبا او ميتا فينبغى ان يكثر الاستغفار والدعاء ويكثر من الحسنات تكفيرا للسيئات فان الحسنات يذهبن السيئات وكان بعض السلف لا يجمل للظالم قال سعيد بن المسيب لا احل من ظلمنى وقال ابن سيرين انى لم احرمها عليه فاحلها له ان الله حرم الغيبة عليه وما كنت لاهل ما حرم الله ابدا والظاهر ان المراد بالاستحلال جعله فى حل بمعنى عفو عنه لينقلب حرامه بمنزلة الحلال المباح له وهذا محتمل قوله عليه السلام ابعمز احدكم ان يكون كابي ضمضم كان اذا خرج من بيته قال اللهم انى تصدقت بعرضى على الناس رواه البزار وابن السنن فى

اليوم واللييلة والعقيلي في الضعفاء من حديث انس وذكره ابن عبد البر من حديث ثابت مرسلا عند ذكر ابي ضمضم في الصحابة قال العراقي وانما هو رجل ممن كان قبلنا كما عند الهزار والعقيلي والمعنى انى لا اطلب مظلمة في القيامة منه ولا اغاصمه والا فلا تصير الغيبة حلالا به بل ولا تسقط المظلمة بسببه لانه عفو قبل وجوبه الا انه وعد وله العزم على الوفاء بان لا يخاصم فان رجع وخصم كان له ذلك قياسا على سائر الحقوق بل صرح بعض الفقهاء بان من اباح القذف لم يسقط حقه من حد القذف ومظلمته ومظلمة الآخرة مثل مظلمة الدنيا وعلى الجملة فالعفو افضل وثوابه اكمل وقال الحسن اذا جئت الامم على الركب بين يدي الله يوم القيمة نودوا ليقم من كان اجره على الله فلا يقوم الا من عفا عن مظلمة في الدنيا وكأنه مستفاد من قوله * فمن عفا واصاح فاجره على الله وجاء في قوله تعالى * خذ العفو * الآية انه عليه السلام قال يا جبريل ما هذا العفو قال ان الله يأمرك ان تعفو عن ظلمك وتصل من قطعك وتعطى من حرملك وقد روى عن الحسن ان رجلا قال له ان فلانا قد اغتابك فبعث اليه طبقا من الرطب وقال قد بلغنى انك قد اهديت الى حسنتك فاردت ان اكا فيك عليها فاعذرنى فانى لا اقدر على ان اكا فيك على التمام وقال بعضهم لو كنت اغتاب احدا لا اغتبت اى فانها اولى بان تأخذ حسنتى او آخذ من سيئاتها يوم القيمة (ومنها النميمة وهى تبليغ كلام) اى مذموم (يقال فى حق الغير اليه) متعلق بتبليغ اى الى الغير وهو المقول فيه كأن يقول فلان كان يتكلم فيك بكذا وكذا (وهو حرام) سواء كان التبليغ قولا او فعلا او كتابة او رمزا او اشارة (فوردي) فى سورة ن (هماز) اى عياب او مقتاب (مشاء بنميم الآية) وهى * مناع للخير معتد اقيم عدل بعد ذلك زعيم * والمقصود منه من جمع بين انواع من الوصف الذميم وفى رواية احمد من حديث ابي مالك الاشعري (الا اخبركم بشراكم المشاؤون بالنميمة) آخره المفرقون بين الاخوان الملتصقون للبراء العثرات وفى الصحيحين من حديث حذيفة لا يدخل الجنة نام وفى حديث آخر قتات وهو المنام قال عبد الله بن المبارك ولد الزنا لا يكتتم الحديث و اشار به الى ان كل من لا يكتتم الحديث ويمشى بالنميمة دل على انه ولد زنا استنباطا من قوله تعالى * زعيم فانه هو الذى وللحاكم من حديث ابي موسى من سعى بالناس فهو لغير رشدة اوفيه شىء منها وللطبرانى بلفظ لا يسهى على الناس الا ولد بغى والا من فيه عرق منه وقال تعالى * حمالة الحطب * قيل كانت نمامة حمالة للحديث وقال تعالى * فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيئا * قيل كانت امرأة لوط تخبر بالضيغان وامرأة نوح كانت تخبر بانه مجنون (والسبب) اى الباعث على ذلك ثلاثة (ارادة الشر فى القاتل) اى قص

السوء بالمحكي عنه فعن ابي ذر من اشاع على مسلم كلمة يشينه بها بغير حق ثانه الله بها في النار يوم القيمة ابن ابي الدنيا والطبراني وعن ابي الدرداء ايما رجل اشاع على رجل كلمة وهو منها برىء ام يشينه بها في الدنيا كان حقا على الله ان يشينه بها يوم القيمة في النار ولعل الحديثين مقتبسان من قوله تعالى * ان الذين يحسبون ان تشيع القامشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والآخرة * (او اظهار محبة السامع) وهو المحكي له وقد قال بعضهم لوصح ما نقله النمام اليك لكان هو المجعري بالشتم عليك والمنقول عنه اولى بملكك حيث لم يقابلك بشتمك (او التفرج بالحديث) اي التنزه بحكاية اهل الدنيا (فعلى السامع التكذيب) اي تكذيب قول الغائل وعدم قبوله فعن مصعب بن الزبير نحن نرى ان قبول السعاية شر من السعاية لان السعاية دلالة والقبول اجازة وليس من دل على شيء فاخبر به كمن قبله واجازه (لان النمام فاسق لا يقبل قوله) لقوله تعالى * يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق فنبئوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين * وعلى السامع ان ينهاه عن ذلك ويصحح ويقبح له فعله قال تعالى * وامر بالمعروف وانه عن المنكر * وان يبغضه في الله وان لا يظن باخيه الغائب سوء لقوله تعالى * اجتنبوا كثيرا من الظن * وان لا يحمله ما حكى له على التحقيق والتفحص لقوله تعالى * ولا تجسسوا * وان لا يرضى لنفسه بما صدر عن النمام في حقه فلا يحكي نميمته بقوله فلان قد حكى لي كذا وكذا فيكون به نماما ومغتابا ويكون قد اتى بما عنده فقد نهى روى كعب انه اصاب بنى اسرائيل قحط فاستسقى موسى عليه السلام مرات فما اجيب فاوحى الله اليه انى لا استجيب لك ولمن معك وفيكم نمام وقد اصر على النميمة واكون نماما فتأهوا باجموعهم فسقوا وقال الحسن من نم اليك نم عليك وروى عن عمر بن عبد العزيز انه دخل اليه رجل فنكر عنك عن رجل شيئا فقال له عمر ان شئت نظرنا في امرك فان كنت كاذبا فانت من اهل هذه الآية * ان جاءكم فاسق فنبئوا * وان كنت صادقا فانت من اهل هذه الآية * هماز مشاء بنميم * وان شئت عفونا عنك فقال العفو يا امير المؤمنين لا اعود اليه ابدا ومثله روى عن علي كرم الله وجهه ان رجلا اتاه يسعى اليه برجل فقال له يا هذا نحن نسأل عما قلته فان كنت صادقا مقتناك وان كنت كاذبا عاقبتناك وان شئت ان نقيلك اقلناك فقال اقلنى يا امير المؤمنين فالسعاية قبيحة وان كانت صحيحة وقد ذكرت السعاية عند بعض الصالحين فقال ما ظنكم يقوم بحمد الصديق في كل طبقة من الناس الا منهم وقد بلغ سعاية بعض الى احد من العلماء فقال الموت يعمننا والقبر يضمنا والقيمة تجمعنا والله يحكم بيننا وهو خير الحاكمين هذا وقد قال تعالى * ويقطعون ما امر الله

به ان يوصل ويفسدون في الارض * والنمام منهم وقال عليه السلام ان من شر الناس
من اتقاه الناس لشره متفق عليه من حديث عائشة والنمام منهم وقال عليه السلام
لا يدخل الجنة قاطع رواه الشيخان من حديث جبير بن مطعم قيل اى قاطع
بين الناس وهو النمام وقيل قاطع الرحم وقيل قاطع الطريق والله ولى التوفيق
(ومنها التكلم) اى تكلم ذى اللسانين (مع كل من المتعاضدين بما يوافقهم) اى تكلم كل واحد
بكلام يوافقهم (فهو نفاق) اى نوع من النفاق وصنف من الشقاق (فورد) عن عمار بن
ياسر مرفوعا (من كان له وجهان في الدنيا كان له لسانان في الآخرة) رواه البخارى في
كتاب الادب المفرد وابوداود بسند حسن بلفظ من كان له وجهان في الدنيا كان له لسانان
من نار يوم القيمة وهو كذلك في الامياء وفي الصحيحين من حديث ابى هريرة تجب
من شر الناس يوم القيمة ذالوجهين الذى يأتى هؤلاء بحديث وهؤلاء بحديث وفى لفظ آخر يأتى
هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه وقيل لابن عمر انا نفضل على امرأنا فنقول القول فاذا خرجنا
قلنا غيره قال كنا نعد ذلك نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الطبرانى
من طرق واصله فى صحيح البخارى وقال ابو الدرداء انا لنشكر فى وجه اقوام وان
قلوبنا لتلعنهم وقالت عائشة استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اثن نواله فيبس رجل العشيبة هو فلما دخل الان له القول واقبل عليه فلما خرج قلت يا رسول الله
قلت ما قلت ثم انت له القول فقال يا عائشة ان شر الناس الذى يكرم اتقاء شره متفق عليه
(ومنها المدح) وهو منهى عنه فى بعض المواضع (فهو يضر المادح) اذا كان المدح
ظالما او فاجرا (بخطر اسرار الفاسق) اى فرمه بمدحه فلا ين ابى الدنيا والبيهقى من
حديث انس ان الله يغضب اذا مدح الفاسق (والرياء) فانه بالمدح مظهر للحب وقد
لا يكون مضمرا له ولا معتقدا لجميع ما يقوله فيصير به مرائيا منافقا (والكذب) اى حقيقة
او حكما حيث يذكره بالظن وقد لا يكون مطابقا (فورد ان كان لابد احدكم ان يكون
مادحا) اى لامد (فليقل احسب فلانا) اى كذا وكذا انه صالح او متق او نحوهما (والمدح)
اى ويضر المدح (بجدوث الكبر والعجب) اى والغرور فى قلبه بسبب مدحه (فورد
فيه) اى فى ضرر المدح برواية الصحيحين من حديث ابى بكره ان رجلا مدح رجلا
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ويحك (قطعت عنق صاحبك) زاد ابن ابى الدنيا
(لو سمع) اى لو بلغه وقبله (ما افلمح) لجدوث المهلك وقال عمر رضى الله عنه المدح هو الذبح
(ولو سلم) اى المدح (عنه) اى عن الضرر (فمنسوب اليه فورد انا سيد ولد آدم) اى
يوم القيمة كما فى صحيح مسلم من حديث ابى هريرة وزاد الترمذى وابن ماجه من حديث
ابى سعيد الخدرى والحاكم من حديث جابر وقال صحيح الاسناد (ولا فخر) وله من حديث

عبادة بن الصامت انا سيد الناس يوم القيمة ولا فخر (اي اقوله ائتمارا) اي امتثالا لامره سبحانه * واما بنعمه ربك فحدث (لا افتخارا) اي تغافرا كما يقصده الناس بالثناء على انفسهم وذلك لان افتخاره كان بالله وبقربه في مقام انسه لا بكونه مقدما على ابناء جنسه (لو وزن ايمان ابي بكر بايمان العالم) وفي نسخة العالمين (لرجح) اي ايمان ابي بكر وغلب على ايمان غيره من غير الانبياء والمرسلين والملائكة المقربين اخرجه ابن عدى في الكامل من حديث ابن عمر مرفوعا ولقظه لو وزن ايمان ابي بكر بايمان الناس لرجح ايمان ابي بكر ورواه اسحاق بن راهويه والبيهقي في الشعب بسند صحيح من عمر موقوفا وللترمذى وحسنه من حديث عقبة بن عامر لو كان بعدى نبي لكان عمر بن الخطاب ولا بن عدى عنه لو لم ابعث فيكم لبعث عمر فيكم وللدبيلي عن ابي هريرة لو لم ابعث لبعثت يا عمر قال سفيان بن عيينة لا يضر المدح من عرف نفسه واثنى على رجل من الصالحين فقال اللهم ان هؤلاء لا يعرفوننى فانت تعرفنى وقال على كرم الله وجهه لما اثنى عليه اللهم اغفرلى ما لا يعلمون ولا تؤاخذنى بما يقولون واجعلنى غيرا مما يظنون (ومنها التكلم بالمنهى عنه) اي من الأقوال الصادرة على لسان العامة وبعض الخاصة الناشئة عن الغفلة عن دقائق الخطأ في الكلام لاسيما فيما يتعلق بالله من ذاته وصفاته (كالخلف بالآباء) ففي الصحيحين من حديث عمر ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم ولا بن عمر من حلف بغير الله فقد اشرك احمد والترمذى والحاكم في مستدركه وفي رواية احمد والبيهقى عن فتيلة بنت صيفى من حلف فليحلف برب الكعبة وفيه تنبيه على انه لا يجوز الحلف بالكعبة ولا بالمصحف ولا بالنبي ولا بالامانة ونحوها (وتسمية العنب بالكرم) بفتح فسكون فروى الكرم قلب المؤمن وفي الصحيحين من حديث ائيل بن حجر لا تسموا العنب الكرم انما الكرم الرجل المسلم والمسلم من حديثه لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب والحبلة ولا بى داود من حديث ابي هريرة لا يقولن احدكم الكرم فان الكرم الرجل المسلم ولكن قولوا حدائق الاعناب (وقوله ماشاء الله وشئت) لان في العطف المطلق بالواو تشريكا وتسوية في الكلام وهو خلاف ما يوجب الاحترام فعن حذيفة لا يقل احدكم ماشاء الله وشئت واكن ليقول ماشاء الله ثم شئت وقال ابن عباس جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه في بعض الامور فقال ماشاء الله وشئت فقال عليه السلام اجعلتنى لله عديلا قل ماشاء الله وهذا في صحيح مسلم من حديث عدى بن حاتم خطب رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى فقال عليه السلام قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى وفي الاحياء فكره قوله ومن يعصوما لانه تسوية وجمع انتهى وفيه بحث لا يخفى ولعل الاوجه ان يقال العدول عن الاسمين الشريفيين غير

لا تفتق وان كان المقام يقتضى الضمير اختصارا والله در القائل
 احد ذكر نعمان لنا ان ذكره * هو المسك ما كررته يتنوع
 ولهذا ورد في كثير القرآن ومن يطع الله ورسوله ومن يعص الله ورسوله
 (وعبدي وامنى وربى وربتى) فعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا يقل احدكم عبدي وامنى كلكم عباد الله وكل نساءكم اماء الله واكن ليقل
 غلامى وجارىتى وفتاى وفتاتى ولا يقول المملوك ربي ولا ربتى ولكن ليقل سيدى وسيدتى
 فكلكم عبيد الرب هو الله سبحانه رواه الشيخان (فالصواب) اى فى مقام الخطاب (ثم شئت)
 بدل قوله وشئت فكان ابراهيم يكره ان يقول الرجل اعدو بالله وبك ويجوز ان يقول اعدو
 بالله ثم بك ويجوز ان يقول لولا الله ثم فلان ولا يقول لولا الله وفلان (وغلامى وجارىتى)
 بدل عبدي وامنى (وسيدى وسيدتى) بدل ربي وربتى (ونحوها) اى من الكلمات المنهية
 والنسائى وابن ماجه من حديث بريدة باسناد صحيح من قال انا بى من الاسلام فان كان
 صادقا فهو كما قال وان كان كاذبا فلن يرجع الى الاسلام فهذا وامثاله مما يدخل فى مفهوم
 الكلام ولا يمكن حصره فى هذا المقام وقال ابراهيم اذا قال الرجل للرجل يا احمار يا غنزيير
 قيل له يوم القيمة احمارا رأيتنى خلقه اغنزيورا رأيتنى خلقه وعن ابن عباس ان احدكم
 يشرك حتى يشرك بكلمه يقول لولا لسرقنا الليلة ولاهد من حديث البراء من سمى المدينة
 يثرب فليستغفر الله هى طابئة ولا بى داود من حديث بريدة بسند صحيح لاتقولوا
 للمنافق سيدنا فانه ان يكن سيدكم فقد استخظتم ربكم وكما روى لا يقولن احدكم
 زرع و لكن ليقل حرث والحديث فى الاكمال للسيوطى ولعله مقتبس من قوله * افرأيتم
 ماتحرون ما أنتم تزرعونه ام نحن الزارعون * وكان يقول على فيه وفى نظائره بل انت وفى
 الحديث لا يقل احدكم غبثت نفسى وليقل لغسث وفى الحديث لا يقل احدكم نسيت بل
 ليقل نسيت (ومنها سؤال العامة عما يتعذر ادراكه) اى حتى للخاصة (كسر الروح)
 وقد قال تعالى * قل الروح من امر ربي وما اوتيتهم من العلم الا قليلا * والمعتقد ان الارواح
 اجسام لطيفة تدخل فى اشباح كثيفة وتخرج منها كما اخبر سبحانه عنها بقوله * ارجعى
 الى ربك راضية مرضية فادخلى فى عبادى وادخلى جنتى * وانها خلقت قبل الاجساد بخمسمائة
 عام فهى حادثة غير قديمة خلافا للحكماء ومن تبعهم من الجهلاء (وحقائق الصفات) كحقيقة
 كلامه سبحانه وكذا كنهه معرفة سمعه وبصره وسائر كماله وقد قال تعالى * ولا يحيطون به
 علما * و * ليس كمثله شىء * فكل ما خطر ببالك فالله وراء ذلك وقد قال عليه السلام
 سبحانه لا اصى ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك اى من قوله قل هو الله احد وسائر
 آيات الصفات من الجمالية والجلالية الدالة على كمال الذات (اوبصر) اى عما يضره
 ولولم يتعذر (كسر القدر) فانه بالنسبة الى الاغلب قد يتعسر فهو بحر عميق كم فيه

غريق ولا يخلص منه الابان يقال فيه يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد ولا يسأل عما يفعل
 وهم يسألون قل فله الجنة البالغة فلو شاء لهديكم اجمعين خلقت هؤلاء الجنة ولا ابالي وخلقت
 هؤلاء النار ولا ابالي وانما شان العوام الاشتغال بالعمل بما في القرآن والتسليم بما جاءت
 به الرسل من تفاصيل الاسلام والايمان ولذا قال عليه السلام ذروني ما تركتكم فانما هلك
 من كان قبلكم بكثرة سؤالاتهم واختلافهم على انبيائهم فمأهبتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به
 فاتتوا منه ما استطعتم متفق عليه من حديث ابي هريرة وقال انس سألت الناس رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يوما حتى اكثروا عليه واغضبوه فصعد المنبر فقال سلوني فماتسألوني عن
 شيء الا انبأتكم به فقام اليه رجل فقال يا رسول الله من ابي فقال ابوك حذافة فقام
 اليه شابان اخوان فقالا يا رسول الله من ابونا فقال ابوكمما الذي تدعيان اليه
 ثم قام اليه رجل فقال يا رسول الله افي الجنة ابي اوفي النار فقال لا بل في النار فلما رأى
 الناس غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم امسكوا فقام اليه عمر فقال رضيتم بالله ربنا
 وبالاسلام ديننا وبمحمد صلى الله عليه وسلم فمبأ فقال احسنت يرحمك الله انك ما علمت لموقف
 متفق عليه وفي الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القيل والقال واضاعة
 المال وكثرة السؤال متفق عليه من حديث المغيرة وعنه عليه السلام يوشك الناس يتسألون
 بينهم حتى يقولوا هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله
 الصمد حتى تختتموا السورة ثم ليتفل احدكم عن يساره ثلاثا وليستعن بالله من الشيطان
 الرجيم والحاصل ان السؤال ينبغي ان يكون من اهل الكمال فيما يكون من الضروريات
 في الاعتقادات والعبادات والمعاملات والله اعلم بمقائق الحالات (وكالقول بالظن) لاسيما
 في العقائد المتعلقة بالرب قال تعالى * ان الظن لا يغنى من الحق شيئا (وهو) اى القول
 بالظن او نفس الظن (ما يغير به القلب) اى بسماعه عما كان به ويحصل التردد في بابه
 وانما جوز في الفروع دون الاصول للضرورة في قلة المنقول (فوردا اجتنبوا كثيرا من
 الظن الآية) اى * ان بعض الظن اثم * ولما كان هذا الظن يشبه ما اذا بنى عليه
 خبر من موت احد او قدومه او سفره او امر غيره استثنى بقوله (الا اذا اخبر عدل) اى
 بالموت او القدر او السفر ونحوه (وعلم عدم العداوة) اى بالنسبة الى الميت واهله
 (وهامل) اى وعلم عدم باعث (آخر) كالعصبية في نسبه والدعوة الى ملته ومذهبه
 (فيعدنر) اى اذا اخبر عن ظن وقوعه (اذ تكذبه به سوء الظن) اى به وبكلامه (والنجسس)
 عطى على القول بالظن اى وكالتفحص عن حقيقة الامر (فهو هاتك الستر) اى كاشفه
 وفاضحه في الخبر (فوردا) في سورة الحجرات (ولا تجسسوا والاستماع) اى وكاستماع القول
 بالظن (فوردا) في سورة القصص (واذا سمعوا للغو اعرضوا عنه) تمامه * وقالوا لنا اعمالنا

واكم اعمالكم سلام عليكم لانبتغى الجاهلين (المستمع شريك القائل) لم ارله اصلا وفي
 الاحياء المغتاب والمستمع شريك في الاثم ولم يخرجه العراق وفي الطبراني مرفوعا نهى
 عن الغيبة وعن الاستماع الى الغيبة (وفيه) اى فى استماعه (هيجان الوسواس) اى
 ثورانها (وبقاؤها فى النفس) على طريق الهوامس (ولاقصاص فى نحو الغيبة) فلاخلص
 لمن يقول انا اغتاب الناس وهم يغتابون فيكون المقاصصة فى الدنيا دون العقبي
 (والسب والتجسس) من الاقوال الردية والافعال الدنية (للتحصار) اى القصاص (على
 مورد الشرع) اى فى النفس والاطراف ونحوها من تضييع الاموال فيقتص بالضرب
 والقطع والقتل واخذ الامثال والابدال (وورد ان امرؤ عيرك بما فيك) اى من الخصال
 النذيمة (فلا تعيره بما فيه) اى فانه لايجوز فيه المقاصصة ولايبعد ان يكون هذا محمولا
 على التعريض على ما هو الاولى من العفو (وقيل يقابل) اى نحو الغيبة وما عطف عليه
 (بما لاكذب فيه) لظاهر قوله تعالى * وجزاء سيئة سيئة مثلها (والاولى الترك) لقوله
 * فمن عفى واصح فاجره على الله * لقوله تعالى * لئن صبرتم لهو غير للصابرين *
 (والتحقيق) فى سماع الابرار (ان لاحرمه فى الاشعار) اى فى نفسها مع قطع النظر عما
 فيها فان الشعر كالنثر كلام صريح حسنه حسن قبيحه قبيح (لالتناد) اى لايجرم لاجل
 التلذذ بها (والاحرم كل لذة) يلتنم منها كالماء الجارى والحضرة ونحوها ولم يقل احد بجرمتها
 (ولا للوزن) اى ولايجرم بمجرد التقابل والتعادل بين الكلمتين او الجملتين او المصراعين
 (والاحرم سماع صوت العنديل) اى المسمى بالبلبل المعبر عنه بالهزار دستان فان
 انغامها بلغت الالف فى الاشجار والبستان (والقمرى) وكذا الفاختة والحمامة واغرب من
 الكل الطوطى المسمى بالدرة التى تنفصح حتى تقرؤا الآية والسورة وتتكلم بما وقع فى
 البيت من امور الضرورة طبق ما وقع فى المعنى والصورة (فهو) اى صوتها ونحوها
 (موزون) اى متلائم ينتظم اوائله واواخره (لتناسب مطالعه ومقاطعته) اى مبادئه ومايشعر
 بتناهيته (والالفهم) اى ولايجرم لمجرد فهم الكلام من الصوت فى ذلك المقام (والاحرم
 كل مفهوم) من المرام ولم يقل به احد من الاعلام (هذا) اى مضى اوخذ هذا او الامر
 هذا (والشعر كلام) اى سائر الكلام من حيث هو مباح فى اصل الاحكام (والانشاد ماثور)
 وعن النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه مروى ومنشور فكان عليه السلام ينقل اللبن
 مع القوم فى بناء المسجد وهو يقول *

* هذا الجمال لامال خير * هذا ابر ربنا واظهر *

رواه البخارى فى قصة الهجرة من رواية عروة مرسل قال ابن شهاب ولم يبلغنا فى الاحاديث
 انه عليه السلام نطق ببيت شعر تام غير هذا البيت وفى الصحيحين من حديث انس

يرتجزون ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم يقول *
اللهم انه لاخير الاخير الآخرة * فانصر الانصار والمهاجرة

قال العراقي وليس البيت الثاني موزونا يعنى باعتبار المصراع الاول فتأمل وفي
رواية * اللهم ان العيش عيش الآخرة فارم الانصار والمهاجرة * وفي الصحيحين
ايضا انه قال في حفر الحندق بلفظ فبارك في الانصار والمهاجرة وفي رواية
فاغفر وفي رواية فاسلم فاكرم ولهما من حديث سهل بن سعد فاغفر للمهاجرين والانصار
وللبخارى تعليقا وابي داود والترمذى والحاكم متصلا من حديث عائشة كان عليه السلام
يضع لحسان منبرا في المسجد يقوم عليه قائما بقاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
او يفاخ ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يؤيد حسانا بروح القدس ما
نافع او فاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم
صحيح الاسناد ولمسلم من حديث عائشة انشاد حسان

﴿ شعر ﴾

* هجرت محمدا فاجبت عنه * وعند الله في ذاك الجزاء *

* هجوت محمدا ولست بكفر * فشر كما لخير كالغذاء *

القصيدة وانشاد حسان ايضا *

* وان سنام المجد من آل هاشم * بنوبنت مخزوم ووالدك العبد *

وللبخارى انشاد ابن رواحة *

وفيما رسول الله يتلو كتابه * اذا انشق معروف من الفجر ساطع

الايات والترمذى في الشمائل انشاده ايضا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل مكة

خلوا بنى الكفار عن سبيله * اليوم نصر بكم على تنزيهه

ضربا يزيل الهام عن مقيله * وينهل الخليل عن خليله

وللبغوى في معجم الصحابة وابن عبد الجبر في الاستيعاب من حديث النابغة قال انشدت

النبي صلى الله عليه وسلم شعرا فقال احسنت لا يقض الله فاك وفي الصحيحين عن

عائشة لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر وبلال وكان بها

وباء فقلت يا ايت كيف تجرك ويا بلال كيف تجرك فكان ابوبكر اذا اخذته الحمى يقول

كل امرئ مصبح في اهله * والموت ادنى من شرك نعله

وكان بلال اذا اقلعت عنه الحمى يرفع عقيرته اى صوته ويقول (شعر)

الاليت شعرى هل ابيتن ليلة * بواد وهولى اذ خر وجليل

وهل اردن يوما مياه مجنة * وهل يبسون لى شامة وطفيل

وهما جبلان بمكة قالت عائشة فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال

اللهم حبب اليها المدينة كحبنا مكة او اشد وانتقلهماها فاجعلها في الجنة ومن انشاد عائشة

ذهب الذين يعاش في اكتافهم * وبقيت في جلف لجلج الاجر

وللترمذى من حديث جابر بن سمرة كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتناشدون الاشعار وهو يتبسم وللبیهقي في دلائل النبوة ان النساء انشدن عند قدوم
رسول الله صلى الله عليه وسلم

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع * وجب الشكر علينا ما دعا لله داع

واما ذكر السطوح والنفى والالمان كما ذكره في الاحياء فمما لا اصل له كما صرح به مخرجه
وفي الجملة اشعار بفرح قدمه وسرور قدومه عليه السلام الى ذلك المقام ومن هذا القبيل
قوله عليه السلام انى لا ادرى بفتح غير افرح ام بقدوم جعفر ومسلم من حديث عمرو بن
الثرید من ابيه قال انشدت النبی صلى الله عليه وسلم مائة قافية من قول امية بن
الصلت في كل ذلك يقول هيه هيه اى استزاده ثم قال ان كاد في شعره ليسلم فنفس
الانشاد والسماع جائز ان بالاجماع ولا بى داود الطيالسى عن انس كان يحدى له في السفر
وان انجشة كان يحى بالنساء وكان البراء بن مالك يحى بالرجال فقال عليه السلام
يا انجشة رويدك سوقك بالفوارير ولم يزل الحياء وراء الجمال من عادة العرب في زمانه
عليه السلام واصحابه الكرام وما هو الا اشعار تؤدى باصوات طيبة والحان موزونة (والنهي)

اي عن الشعر (للتجرد له فهو اشتغال بما لا يعنيه فورد لان يمتلى^٥ بطن احدكم قبحا)
اي صديدا (حتى يريه) بفتح فكسر من ورى وريا كرمى رميا اى يفسده (خير له من

ان يمتلى^٥ شعرا) رواه احمد واصحاب الكتب الستة (وتضمنه) عطى على التجرد اى
ولتضمن الشعر (فحشا) من الكلام (وهجاء) اى ذما لاهل من اهل الاسلام (واقتراء) اى

في مقام المرام (كنظم الكفار والمبتدعة) في ذم المسلمين واهل السنة والجماعة (ويجوز
هجاؤهم) اى ابتداء وانتهاء (ففعله حسان وامر به) كما تقدم ففي الصحيحين من حديث

البراء انه عليه السلام قال لحسان اهجم اوهاجم وجبرين معك وقد قال تعالى *
والشعراء يتبعهم الغادون الم تر انهم في كل واد يهييمون وانهم يقولون ما لا يفعلون الا

الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا (والتوسع)
اى ويجوز المبالغة (في المدح ان وجب الوصف المذكور في المدح) اى في الجملة (لانه

ليس بكنب) اى حينئذ بل مبالغة وتسامح لاسيما في الشعر (لقد قصد اعتقاد صورته)
اى صورة الكذب وحقيقته (وتوارث استماع المبالغات) اى ولتواتر استماعها في

اشعار العرب وغيرهم (بلا تكبير) اى بلا انكار على قائلها ومنشها بل هو الكذب
من محسنات الشعر كما قيل اكنب الشعر احسنه ويشير اليه قوله تعالى * والشعراء

يتبعهم الغادون الم تر انهم في كل واد يهييمون وانهم يقولون ما لا يفعلون * وقد سبق
القسامع في النثر ايضا اذا اريد به المبالغة مثل مائة مرة والى مرة ويراد به الكثرة

ونظير هذا قولهم لبيك وسعديك في اطلاق التنفية وقصد التكرير والتكثير كقوله تعالى
ثم ارجع البصر كرتين * ومن هذا القمبل ايضا قوله تعالى * ان تستغفر لهم سبعين
مرة * فانه لم يرد به حقيقة العدد اذ لا مفهوم له عند ارباب الوصول بل اريد به الكثرة
هنا بدليل آية اخرى * سواء عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم
(ووصف نحو الخد) وجاز نعت نحو الوجه والوجهة من البياض والحمرة (والقد) اى القامة
باعتدالها في جمالها وكمالها (والصغ) اى الشعر المندى على الوجه المسمى بالزلفي
(على الاقرب) اى جاز ما ذكر على القول الاقرب الى الصواب او الانسب في بيان
الرخصة المحتاج اليها في هذا الباب وقيل لا يجوز مطلقا وان وجد التفصيل الآتى وهو
قوله (ان لم يحمل) اى صاحب الخد والقد وكذا السامع (على معينة سوى امرأته وامته)
وذلك كمن يعشق زوجته او سريته فيصعق الى غنائها لتضاعف لذته في لقاءه وهذا اذا
كان السامع او المغنى في بيته واما اذا كان في مجلس من جماعته فلا يجوز له ذكر
امراته ولا جاريتيه وكذا لا يجوز ان يحمل على امرد صبيح الوجه بخصوصه مطلقا
(او استعار) اى جاز ما تقدم ان استعار (العارف) بالمجاز والحقيقة والصريح والكناية
(سواد الصغ لظلمة الذنب) وهو جنس المعصية الناشئة من ظلمة الغفلة (وبياض
الخد لنور الطاعة) وسرور الحالة (والوصول) وفي معناه الوصول والاتصال
(للقائه تعالى) اى في دار البقاء او مقام الغناء (والفراق) وكذا الجداء والانفصال
(للعجاب ونحوها) من انواع العذاب (والنصر) مبتدأ (الى الاثر) اى اثر التأثير
(في المتغنى به) من الشعر وغيره ففيه تفصيل (على الاقرب) اى بناء على القول الاقرب
وقد قيل لا عبرة بالنظر الى التأثير بل هو هرام مطلقا (فمنسوب) خبر اى فمستحب سماعه
ومطلوب لكن بشرط بينها بقوله (ان شوق) اى المتغنى به (الى الحج او الغزوان كان)
اى احدهما (قربة) اى واجبا (بخلاف ما اذا لم يجب) بان لم يوجد شرائط وجوب الحج
(او الابوان لا ياذنان) فانه عذر في التأخير على القول بالتراخي في الحج (او غلب الهلاك
في الطريق) اى برا وجمرا (ونحوه) من فقدان سائر شروط الاداء وفي الاحياء ومن الغناء
المباح غناء الحبيج فانهم يدورون اولافى البلاد والطبل والشاهين والغناء وهو جائز لانها
اشعار نظمت في وصف الكعبة والمقام وزمزم والحرم وسائر المشاعر العظام ووصف البادية
وغيرها من الامور الكرام تأثير ذلك تهيج الشوق الى بيت الله واشعال نيرانه ان كان ثمة
تشوق حاصل او استثارة الشوق بكل ما يشوق اليه محمود (او هنن) اى ان اوقع المتغنى
بهمزنا وتأسفا (على التقصير في الدين كالروى عن داود عليه السلام) وقد ورد في معرض
المدح لداود عليه السلام انه كان حسن الصوت في النياحة على نفسه وفي تلاوة الزبور

حتى كان يجتمع الانس والجن والوحوش والطيور لسماع صوته وكان يحمل من مجلسه اربعمائة جنازة وما يقرب من ذلك في تلك الحالة وفي الحديث في مدح ابي موسى الاشعري لقد اعطى مزمارا من مزامير آل داود وقد تقدم وذكر في تفسير قوله تعالى * يزيد في الخلق ما يشاء * هو حسن الصوت وقد قرئ بالحاء المهملة وقد ورد الله اشراذنا للرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة الى قينته وقوله تعالى * ان انكر الاصوات لصوت الحمير * يدل به مفهومه على مدح الصوت الحسن وهذا امر مجمع عليه وفي الاحياء ان الطير كانت تنقف على رأس داود عليه السلام (وما) اى وكما (انشده الرعاظ على المنابر) من نظم او نثر مسجع من الترغيبات والترهيبات في الحج والغزو ونحوهما (او اكد) اى ان زاد المتغنى به (حبه تعالى) بن كره والتأمل في امره والاشتغال بفكره فانه مندوب في كل من التشويق والتخزين (مباح) اى مستوطر فاه لاثواب ولاعقاب (ان اكد) المتغنى به (السرور) والفرح (فيما يباح فيه كالعيد والعرس والولادة) اى اولها (والختان وحفظ القرآن) اى تمامه وكذا اجتماع الاخوان في بعض الزمان للطعام والكلام وكذا قدوم بعض الاصحاب من السفر كما تقدم وتقرر (فهو ماثور) اى مذكور عن السلف والخلف بل عن النبي صلى الله عليه وسلم اما العيد ففي الصحيحين عن عائشة ان ابا بكر رضى الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان في ايام منى تدفقان وتضربان والنبي صلى الله عليه وسلم متغشى بثوبه فانتهرهما ابوبكر وفي رواية قال مزامير الشيطان فكشف النبي عليه السلام عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها ايام عيد قالت وكان يوم عيد تلعب فيه السودان بالدرق والحراب فانا سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اما تشتهين تنظرين فقلت نعم فاقامنى وراه وخذى على خده ويقول دونكم اى افعلوه يا بنى ارفده حتى اذا مللت قال مسبك قلت نعم قال فاذهبى وفي صحيح مسلم فوضعت رأسى على منكبه فجعلت انظر الى لعنهم حتى كنت انا التى انصرفت واما العرس فقد تقدم حديث اعلنوا بالنكاح واضربوا عليه بالدف وفي معناه الولادة والختان وما يؤيد الولادة ذبح العقيقة وهو لاصحاب الطريقة فى الحقيقة واما حفظ القرآن فهو اكبر سرورا واعظم نورا (اوشوق) المتغنى به (الى الاخوان) من الاحباء الاتقياء فى الغربية او البلدان (او المرأة او الامة) من غير تعيينهما للاجنبى فانه حينئذ مباح (حرام ان شوق) المتغنى به (الى الزنى) او توابعه (او حزن) المتغنى به (على الموتى) اى فيحل به الجزع والفرع (والبلايا) اى على البلايا المتقدمة (فورد) فى الحديد (كيبلا) وفى التنزيل لكيبلا (تأسوا على ما فاتكم) تمامه * ولا تفرحوا بما آتاكم * بالمد والقصر وفى آل عمران * لكيبلا تحزنوا على ما فاتكم ولما اصابكم (وادنى رجه) اى مراتب التغنى وسماعه (الاستماع للشهوة) ويحرم حينئذ سواء غلب على قلبه حب

شخص معين اولم يغلب لانه لا يسمع وصف نحو الخد والقذ والوصل والهجر الا ويحرك ذلك شهوته ونزله على صورة معينة وفق لذته ولذلك سئل حكيم عن العشق فقال دخان يصعد الى دماغ انسان يزيله الجماع وتهيجه السماع (وهو بنفخ الشيطان) المنافي لنفخ الرحمن فللمد يلمى من حديث على كان ابليس اول من ناح واول من تغنى ولا بن ابى الدنيا والطبرانى عن ابى امامة ما رفع احد عقيرته بغناء الابعث الله اليه شيطانين على منكبيه يضر بان على اعقابهما بصدرة حتى يمسك (ثم للتلهى) اى الاشتغال (بمجرد النغمة) وهو المعنى بقوله تعالى * ومن الناس من يشتري لهو الحديث * الآية (والمواظبة عليه) اى من غير تخلل التوبة لديه (ذنب) اى عند الكل من العلماء والصوفية من الصالحاء وهذا محمل لكلام الائمة المجتهدين من الفقهاء فقد حكى القاضى ابو الطيب الطبرى عن ابى حنيفة ومالك والشافعى وسفيان وجماعة من العلماء الفاظا استدل بها على انهم رأوا تحريمه قال وقال الشافعى فى كتاب ادب القضاء ان الغناء لهو مكروه يشبه الباطل ومن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته وقال الشافعى صاحب الجارية اذا جمع الناس لسماعها فهو سفيه ترد شهادته قال وحكى عن الشافعى انه كان يكره الطقطقة بالقضيب ويقول وضعته الزنادقة ليشتغلوا به عن القرآن قال وامامالك فقد نهى عن الغناء وقال اذا اشترى جارية فوجدها مغنية كان له ان يردها وهو مذهب سائر اهل المدينة الا ابراهيم بن سعد وحكاه قال واما ابو حنيفة فانه كان يكره ذلك ويجعل سماع الغناء من الذنوب وكذا سائر اهل الكوفة وسفيان الثورى وحامد و ابراهيم النخعى والشعبى وغيرهم انتهى كلام الطبرى ويؤيد ما ورد من الاحاديث فى ذم القينة وهى الجارية المغنية للطبرانى من حديث عائشة ان الله حرم القينة وبيعها وثمنها وتعليمها ويقويه ما رواه ابوداود عن نافع كنت مع ابن عمر فى طريق فسمع زمارة راع فوضع اصبعيه ثم اذنيه ثم عدل عن الطريق ولم يزل يقول يا نافع اتسمع ذلك حتى قلت لافاخرج اصبعيه فى قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه ابوداود وعن ابن مسعود مرفوعا وموقوفا الغناء ينبت النفاق فى القلب كما ينبت الماء البقل رواه البيهقى ولا بن المبارك عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن كثير مرسل ما امتلأت دار منها حبرة الا امتلأت عبرة والحبرة الغناء ومنه قوله تعالى * فى روضة يجبرون * اى يغنون اويسرون ومر على بن عمر على قوم محرمون وفيهم رجل يغنى فقال الا لاسمع الله لكم وقال الشبللى السماع ظاهره فتنة وباطنه عبدة اى ومحنة واما ما نقل ابوطالب المكى اباحة السماع عن جماعة من الصحابة والتابعين كعبد الله بن جعفر وابن الزبير ومعاوية وغيرهم فاما محمول على سماع ليس فيه شىء من الغناء كسماع القرآن واشعار العرب ولو بالاحسان واما على انه مذهبهم المختار عندهم فان المسألة

خلافة لاجماعية وفعلهم ليس بحجة عند غيرهم فكذا ما روى عن بعض المشايخ الصوفية
 وقد ذكرت هذه المسئلة في رسالة مستقلة وقد رأيت رسالة منسوبة الى الشيخ احمد
 الغزالي (اخو حجة الاسلام محمد الغزالي) متضمنة لتكفير منكر السماع بادلة سخيطة ظاهرة
 الفساد واقتية ضعيفة مالها عند الائمة رواج وكساد هنا وقد يكون مراد المصنف ان
 التلهي صغيرة والمواظبة والاسرار على الصغيرة كبيرة وقد يراد ان التاهي مباح والمواظبة
 على المباح قد تصير كبيرة كما اذا داوم على الطبل طول الايام او تبع الحمشة في رقصهم
 على الدوام (ثم لترويح النفس) اي لراحتها وازاحة تعبها (قطعا للملالة) والسامة (من
 العبادة) كما يجرى ويسرى في العادة لاهل الارادة وهي للعابدين (ثم لمقابلتها) اي
 اي حال النفس ومقامها (في المعاملة منه تعالى) من تحصيل مراتبها وهذا حال العارفين
 وفيها خطر باعتبار تمامها ودوامها وتحقيق ذلك ان الاناء يترشح بما فيه سواء يكون صاحبه
 يوافقه او ينافيه فالسماع يشبه الخمر في اخراج ما في الباطن وبه يعرف ما في القلب من
 خوف ورجاء وقلق وسكون وشوق وذوق ونشاط وانبساط فيقابل المرید حال نفسه في
 المعاملة مع ربه فاذا كان في باطنه خوف يظهر منه آثاره من نحو البكاء والحزن والهمم
 واذا كان رجاء يتبين انواره من الفرح والسرور وكمال الحضور ومن هنا قال ابو سليمان
 السماع لا يجعل في القلب ما ليس فيه ولكن يحرك ما فيه (ويشترط رعاية السنة) اي
 الشريعة الغراء والطريقة الزهراء (بالحمل) اي بجمل الاستماع (على ما يليق به تعالى)
 اي على وجه الكمال ففي بياض الحد ونحوه يتذكر صفات الجمال وفي الزاني ونحوه يتفكر
 في نعوت الجلال (ثم لحبه تعالى فقط) اي مع قطع النظر عن لوازمه وتفصيل مكارمه (وهو)
 اي هذا المقام (من فنى عن مظهر نفسه) اي بالكلمة (وغاب عما سواه) اي عن خطوط
 غير الله تعالى (منى عن شهوده معه ايضا) المعبر عنه بالفناء عن الفناء وذلك فانه مهما
 فنى عن نفسه فهو من غيره افنى فكأنه فنى عن كل شىء الا عن الواحد المشهود وفنى
 ايضا عن الشهود فان القلب ان التفت الى الشهود والى نفسه بسانه مشاهد فقد غفل
 عن المشهود كالسكران لاخبر له عن سكره وهونهاية مقام العارفين في حال البقاء وقد يعبر
 عن هذا بمقام اللقاء ولكن هنا كالبرق الخاطف من ظهوره في عالم السماء فان دام لا
 تطيقه القوة البشرية (ومنه) اي ومن حبه تعالى (تولد الوجد) اي حصول الذوق ووصول
 الشوق (وهو) اي الوجد (ما صادف القلب) اي وجد القلب (من شوق) اي الى الله
 ورضاه (وخوف) اي من حجابيه وسخطه (ومزن) اي تأسف على ما فات (وقلق) اي
 اضطراب في مال آت (ويجدى) من الاجداء اي يفيد الوجد (فقاء القلب) اي طهارته
 عن السرى من كمال الصفاء (وحصول العلم) اي زيادته المقرونة بالحلم (والمكاشفة) وهي

العلم بالله وصفاته الفاخرة وباحوال الآخرة (وربما لا يمكن العبارة عنه) اى اذا كان متعلقا بالذات او بكنه الصفات (كما عن الفصاحة والملاحة) فانهما من المعانى الدقيقة يعجز التعبير عنها ولو بالمباني الرشيقة ثم لا يبعد ان يكون السماع سبب انكشف بما لم يكن مكشوفاً قبل الاستماع فان للكشف اسباباً ولفتحه ابواباً منها التنبيه والسماع تنبيه للتنبيه ومنها تغيير الاحوال ومشاهدتها فى الأقوال والافعال وادراكها نوع علم يفيد ايضاح امور لم تكن معلومة قبل ذلك من الاحوال ومنها انبعاث وانبساط ونشاط القلب بقوة السماع فيقوى به على مشاهدة ما كان قصر عنه ذكره كما يقوى الجدل على الحمل بحيث يطالع على الجدل بسبب سماع الحداث بانواع الغناء وحمل القلب استكشافى جماله وملاحظة اسرار الملكوت وانوار الجبروت طبق جماله ووقف جلاله ومنها الصفاء وهو سبب الكشف لارباب الوفاء وهذا نوع اسباب وفتح ابواب ورفع حجاب اى يمثل الحق لعبده فى لفظ منظوم لقرع سمعه يعبر عنه بصوت الهاتف او بالالهام او فى صورة مشاهدة منزهة عن صورة الانام والسماع شبكة للحق يصيد به الخلق هذا وكما يسمع صوت الهاتف عند سماع القلب يشاهد ايضاً بالبصر صورة الخضر عليه السلام فانه يتمثل لارباب القلوب بصور مختلفة وفى مثل هذه الحالة تتمثل الملائكة للانبيا اما على حقيقة صورتها او على مثال يحاكي صورتها بعض العمارة (والتواجد) اى التكلف فى الوجد واظهاره من غير تحصيل القصد (مفهوم للرياء) لتعلقه بروية الخلق (لا يقصد الوصول الى الحقيقة) اى حقيقة الوجود لتعلقه بروية الحق وذلك (لورود اللهم ارزقنى حبك) يتمثل الاضافة الى الفاعل والمفعول كما حقق فى قوله تعالى يحبه ويحبونه وكذا قوله (وحب من يحبك وحب من يقربنى الى حبك) اى من القول والعمل وغير ذلك والحديث قد ذكر (وما سبق) اى لورود ما تقدم (من التباكى) اى ومدحه وهو التكلف بالبكاء (فى التلاوة) اى فى فصل التلاوة وذلك للتشبه باهل البكاء من الانبياء والاولياء حال القراءة ومن تشبه بقوم فهو منهم (ومشاهدة افضاء دوام ذكر الشئ) اى ايصاله واتصاله (والنظر اليه) فى اختلاف احواله (والفكر فى فضائله) وما يترتب عليه من تحسين آماله (الى عشقه) متعلق بافضاء اى بانجراره الى محبته ومودته (حتى يتمتع الخلاص عنه) اى عن تفكره وتذكره ولو تكلف بالدفع فى تصويره (وحقه) اى حق السماع وواجبه (ان لا يكون المستمع) اى المغنى (من حرم النظر اليه) كالنسوان والمردان (الالشيخ) اى الكبير الفانى (الامن على نفسه) اى من الشهوة (كما فى قبلة الصائم) من التفصيل بين الامن وغيره وقال القاضى ابو الطيب استماعه من المرأة التى ليست بمحرمة له لا يجوز عند اصحاب الشافعى بحال سواء كانت مكشوفة او من وراء سترة وسواء كانت

حرة او مملوكة انتهى ولعل وجهه ان صوت العورة لا تحمل الال للضرورة ولا يخفى ان الامر
 الحسن الوجه خطره اقوى فانه عند الشيطان اشهى وللخلف اقوى حتى قال النووي
 ان النظر اليه حرام ولو بلا شهوة واما قول الغزالي ان صوت المرأة في غير الغناء ليس
 بعورة فلم تزل النساء في زمن الصحابة يكلمن الرجال في السلام والاستفتاء في الاحكام
 والمشاورة في الكلام فمحمول على ان الضرورات تبيح المحظورات (ولا الالة) اي ولا
 يكون آلة الغناء (مزمارا) وكذا طبل الكوبة او تارا وهذا مجمع عليه لانه من شعائر الاشرار
 واما قصب الراعي فمختلف فيه فاباهه الرافعي وحرمه النووي من اتباع الشافعي وصرح
 علماؤنا بان الدف مباح في محله اذا لم يكن له جلال في طرفه لان ابامته وقعت على
 خلاف القياس فيقتصر على مورده وقال يزيد بن الوليد اياكم والغناء فانه يزيد الشهوة
 ويهدم المروة وانه لينوب عن الخمر ويفعل ما يفعله السكر فان كنتم لابد فاعلمين فجنبوه
 النساء فان الغناء داعية للزنا (قهور) اي الغناء باعتبار فصله (شعار اهل الشرب) في
 مجلسه (فهرم تبعا) اي لحرمة شرب الخمر فانه قد يقضى الى فساد الامر وينجر الى مباشرة
 الشر (كخلوة الاجنبية) لانها مقدمة الجماع (والنظر الى فخنها) لاتصاله بالسوتتين ثم
 انهما حرامان لان ذاتهما بل تبعا لحرمة الزنا اذ هما قد يكونان وسيلتين الى فعله (ولانه)
 اي الغناء المذموم (ينكره) اي الشرب ويفكره (كالزفت) بتشديد الفاء المفتوحة اي
 طرف الغير (والحنتم) اي الظرف الاخضر ونحوهما من الدبا والفقير فان الشرع حرم
 استعمال هذه الاشياء ولذا امر بكسر دنان الخمر وظروفها تبعا لحرمة الخمر تغليظا في امر
 ثم احلها بعد بعد المدة وفيه انه ابيع هذه الاشياء بخلاف آلات الغناء فهو حجة على مبيع
 مطلق السماع من العلماء فالسماع حينئذ حرام كقليل الخمر وان كان لا يصكر لانه يدعو
 الى السكر وما من حرام الا وله حريم يطيف به فحكم الحرمة ينسحب على حريمه ليكون
 حرمي للحرام ووقاية له واخطارا مانعا حوله كما ورد ان لكل ملك حمي وان حمي الله محارمه
 (وفيه) اي ويقع فيما اذا كان الالة مزمارا (التشبه باهل الشرب) ومن تشبه بقوم فهو
 منهم حتى حرم تشبه الرجال بالنساء كعكسه وحتى قيل تترك السنة اذا صارت شعار
 اهل البدعة ثم قال في الامية بل للتشبه باهل الفساد ينهي عن لبس القباء في بلاد
 صار فيها من لباس الاجناد ولا ينهي عن ذلك في ما وراء النهر لاعتقاد اهل الصلاح من
 الزهاد والعباد قال فلونه المعاني حرم المزمار العراقي والاورتار كلها كالعود والرباب
 والبربط وغيرها واما ما عدا ذلك فليس في معناه كالشاهين للرعاة والحجيج وشاهين الطبالين
 وكالطبل والقصب سوى ما يعتاده اهل الشرب فانه اذا ارتفع علة المشابهة بقى على اصل
 الابامة (كما) اي كالتشبه (في الاجتماع للسماع واحضار الآلات ونصب الساق) اي المناول

(في ادارة السكجيين) ونحوه من اللبن والماء والقهوة الحادثة المصنوعة من اللبن وقشره فانه اذا اجتمع قوم في مجلس والساقى على قاعدته يدور بكأس واحد على جماعته واحد بعد واحد وفق عادته فانه يحرم السكجيين وامثاله للتشبهه (بمخلاف نحو الدف) بضم الدال ويفتح (والطبل) اى طبل الحج والغزو واما طبل الكوبة فحرام لانه من شعار الفسقة وهو طبل مستطيل دقيق الوسط واسع الطرفين ولعل هذين لم يكونا من شعار اهل الشرب في زمنه عليه السلام اذ في ايام المصنف اذ ذكره تبعا للغزالي لجوازهما في مذهبه واما اذا كانا من شعار اهل الفسق فينبغى ان يقال بحرمتهما للتشبهه فان العلة مشتركة (ولا المتغنى به قرأنا اذ لا يجوز فيه) اى في القرآن (مد المقصور وقصر الممدود) اى في الجمع عليهما وهما لا زمان في التغنى المذموم (لتوافق الصوت) اى بالالمان الفسقية والانغام الموسيقية والا فالصحابة الكرام تبعاه عليه السلام كانوا يأمرون في مجلس سماعهم ان يقرأ واحدا بصوت حسن ما تيسر من القرآن عملا بقوله عز وجل * واذا سمعوا ما انزل الى الرسول ترى اعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق * وقد اخبر الله سبحانه عن حال الانبياء بقوله * اذا نزل عليهم آيات الرحمن خروا سجدا وبكيا * وعن حال الاولياء من الاصفياء * ان الذين اوتوا العلم من قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا * الى قوله * يبكون ويزيدهم خشوعا * وفي الصحيحين ان ابن مسعود قرأ على النبي عليه السلام بامر فلما انتهى الى قوله * فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا * قال مسبك الآن ورأيت عينيه تدر فان اى تسيلان دما ولما من حديث ابن عمر انه قرأ * ان تعذبهم فانهم عبادك * فبكى ولابن عدى في الكامل والبيهقى في الشعب انه قرأ * ان لدينا انكالا وجحيما وطعاما ذا فصة وعنداها اليماء * فصعق اى بكى بصوت ولاى داود والنسائي والترمذى في الشمائل من حديث عبد الله بن الشخير انه كان يصلى ولصدره ازيز كازيز الرجل واما حديث اختصام على وجعفر وزيد بن حارثة في حضانة ابنة حمزة فقال لعلى انت مئى وانا منك فحجل وقال لجعفر اشبهت لخلقى وخلقى فحجل وقال لزيد انت اخونا ومولانا فحجل الحديث فرواه ابوداود من حديث على وهو عند البخارى دون ذكر الحجل وعلى تقدير صحته فالمراد به اظهار الفرح والسرور بما وقع من المدح في الحضور وان كان الحجل في اصله نوعا من الرقص وهو على رجل واحد فلا ينبغى ان يحمل عليه لغوام الرقص نوع من النقص وما ابعده من استدلال على جواز الرقص على الدوام بهذا الحديث الذى وقع ندرة من الصحابة الكرام في مجلسه عليه السلام مع عدم كونه نصافى مقام المرام وقد ورد ليس منا من لم يتغن بالقرآن وزينوا اصواتكم بالقرآن وزينوا القرآن باصواتكم (ولا النهى) اى وانما قلنا انه لا يجوز ان يكون المتغنى به قرأنا اذ لا يجوز فيه مد المقصور الى آخره

ولا يجوز النهي (عن آية) اى عن قراتها حيث (لاتوافق السامع) بالنسبة الى ماله من
 الحالات والمقامات (كاحكام المعاملات والحدود) في باب السياسات وهذا لتصور فهم
 السامع عن الآيات البينات وما يتضمنها من اللطائف والاشارات واما العارف فيلاحظ هذه
 المعانى من جميع المباني كما قاله سبحانه * فبشر هبأدى الذين يستمعون القول فيتبعون
 احسنه اولئك الذين هدىهم الله واولئك هم اولوا الالباب * واما الموحى فينظر الى كلام
 ربه كأنه يسمع منه فانيا عن غيره فيكون قلبه مطمئنا بنكره ومشتغلا بفكره كما قال
 تعالى * الابنكر الله تطمئن القلوب * وقال * تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم
 ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله * وقال * انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله
 وجلت قلوبهم * وقال * لو انزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله *
 ومن المقرر ان القرآن افضل الذكر لاشتماله على ذكر الله باعتبار توهيد ذاته وانواع
 صفاته واصناف حكوماته واجناس اخباره من مبدأ مخلوقاته ومنتهى مصنوعاته فالطمانينة
 وكذا الاقشعرار والخشية ولين القلب والوجل والخشوع وسمع عمر رجلا يقرأ * ان عذاب
 ربك لو اقع ماله من دافع * فصاح صيحة وخر مغشيا عليه فحمل الى بيته فلم يزل مريضا
 شهرا وروى ان زارة بن ابي اوفى من التابعين كان يوم الناس بالرقعة فقرأ ليلة *
 فاذا نقر في الناقور * فصعق ومات في صحرا به وسمع الشافعى قارئا يقرأ * هذا يوم لا
 ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون * فغشى عليه وكان الشبلى فى مسجده ليلة من رمضان
 وهو يصلى خلف امام له فقرأ الامام * ولئن شئنا لنذهبن بالندى اوحينا اليك * فزعق
 الشبلى زعقة ظن الناس انه قد طارت روحه وكان يقول بمثل هذا يخاطب الاحباب
 وسمع رجل من اهل التصوف قارئا يقرأ * يا ايها النفس المطمئنة ارجعى الى ربك
 راضية مرضية * فاستعادها من القارى وقال كم اقول لها ارجعى فليست ترجع وتواجد
 فزعق زعقة فخرجت روحه وسمع على بن الفضيل قارئا يقرأ * يوم يقوم الناس لرب
 العالمين * فسقط مغشيا عليه وسمع بكر بن معاذ قارئا يقرأ * وانذرهم يوم الآفة * فاضطرب
 ثم صاح وقال ارحم من انذرته ولم يقبل اليك بطاعتك بعد الاذنا ثم غشى عليه وسمع
 ابراهيم بن ادهم احدا يقرأ * اذا السماء انشقت * فاضطربت اوصاله وعن محمد بن
 صبيح قال كان رجل يغتسل فى الفرات فمر به رجل على الشط يقرأ * وامنازوا اليوم
 ايها المجرمون * فلم يزل الرجل يضطرب حتى فرق ومات وقال بعض الصوفية كنت
 ليلة اقرأ هذه الآية * كل نفس ذائقة الموت * فجعلت ارددها فاذا هاتى يهتف بي كم
 تردد هذه الآية فقد قتلت اربعة من الجن لم يرفعوا رؤسهم الى السماء منذ خلقوا وقال
 ابو على المغازلى للشبلى ربما يطرق سمعى آية من كتاب الله فاجدى على الاعراض
 عن الدنيا ثم ارجع الى احوالى والى الناس فلا ابقى على ذلك فقال ما طرق سمعك

من القرآن فاجتذيك اليه فذلك عطف منه عليك ولطف منه بك واذا رددت الى نفسك فهو شفقة منه عليك فانه لا يصاح لك التبري من الحول والقوة في التوجه اليه وبالجملة لا يتخلو صاحب القلب عن وجد عند سماع القرآن وذكر الرب فان كان القرآن لا تؤذر فيه اصلا فمثله * كمثل الذي يتعق بما لا يسمع الادعاء وفداء صم بكم عسى فهم لا يعقلون (ولا يجوز) اى حينئذ وهو مال كون المتغنى به قرآنا (ضرب اليد والدف) لان القرآن حق محض فلا يقرن بصورة اللهو كما يشير اليه قوله تعالى * افمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكون وانتم سامعون * اى مقتنون ويدل عليه قوله سبحانه * وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون * وقوله عز و علا * واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة واذا ذكر الذين من دونه اذاهم يستبشرون * ثم في معنى القرآن كل ما يكون من ذكر الله والصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فما يفعله بعض من مشايخ اليم من الجمع بينهما منكر ظاهر لكن خفى على جماعة بحيث يحسبه العامة انه طريق الصوفية وقد يجترؤن على مثله في المسجد وفي المقبرة وفي الاسواق ومحاضر النساء والله ولى دينه وناصر دين نبيه وزماننا هذا زمان السكوت وملزمة البيوت لظهور اهل الفساد وغلبة اهل العناد والله رؤى بالعباد وما يؤيده ما قدمنا انه في البخارى لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت الربيع بنت معوذ وهن لها جوار يغنين فسمع احداهن تقول وفيما نبي يعلم ما في غد فقال عليه السلام دعى هذا وقولى ما كنت تقولين وهذه شهادة بالنبوة فزجرها عنها وردها الى الغناء الذى هو لهو لان هذا جد محض فلا يقرن بصورة اللهو فالفاعلون للجمع بينهما يصدق عليهم قوله سبحانه * وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله ان يتوب عليهم (وينتفى) عطف على ان لا يكون اى وحق السماع ان ينتفى فيه (شاغل) للخطر مما ينافيه (من الزمان كوقت الصلوة والطعام) اى حضوره (والمكان) اى وشاغل من المكان (كالشارع) اى الجادة والاسواق (وما فيه صورة قبحة او رائحة كريهة) فانهما منفرتان للطبيعة المستقيمة ولتعبد الملائكة عنهما (والاخوان) اى وشاغل من الاخوان الحاضرين (كالمتكبر المحتاج الى رعايته) خصوصا اذا كان من ذوى الجاه والحكومة (والتكلف) اى من الفقهاء حيث تكلف في حضوره (المشوش) فى خاطره (بالرقص) بناء على قول بعض الصوفية ايضا الرقص من النقص (وخرق الثوب) فانه من ضيق الحال وعدم اتساع المجال مع ما فيه من تضيق المال او المتكلف المتواجده من اهل التصوف المرائي بالوجد والرقص وتزييف الثياب وقد قال سهل كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل وروى ان موسى عليه السلام وهظ في بنى اسرائيل فمزق

واحد منهم ثوبه فاوحى الله الى موسى عليه السلام قل له هزق قلبك ولا تمزق ثوبك
 (والمتزهق) اى المتكفى فى الزهد عن الدنيا والرغبة الى العقبى (الفليس فى الباطن)
 عن محبة المولى (وعديم الذوق فى السماع) بان لا يكون فى طبعه لذة وشوق الى الاستماع
 وقد عد هذا اضل من البهائم فانه مول محسوساته هائم (والجاهل الحامل على ما لا يليق به
 تعالى) فان الصحة قد تؤثر فى الباطن قبل الظاهر (والمملوت قلبه يحب الدنيا) وهذا
 يستغنى عنه بقوله والمتزهق وانما ذكره لاستيعاب الانواع المحذورة فى مجلس السماع
 (والشهوة) اى ويحب ما يشتهى من المحمودة والثناء (والمتلهى بالنغمة) اى المشتغل بمجرد
 النغمة وما به يتلهمى (ويصغى بالحضور) اى وحق السماع ان يستمع بحضور القلب المفيد
 للسرور ونفى الخاطر المحذور (ولا يلتفت الى الجوانب) اى ولا ينظر الى الداخلى والخارج
 من الاقارب والاجانب (ووجوه المتغنين) لانه من اسباب الفتور المانع عن الحضور الحاصل
 بسماعهم وكلامهم لا بملاحظة وجوههم ومقامهم (ويشغل بنفسه) وما يجب عليه من مقام انسه
 (برهابة قلبه) عند ذكر ربه (وما فتح عليه) من كشف لجه (ومجلس على هيئة المتأمل)
 فى الكلام (المستغرق) فى المقام من لجة التفريد وبجر التوحيد (ويحترز عما يشوش)
 اى عليه وعلى غيره ان امكن له (كالسعال والتثاؤب) وكذا العطاس فانها من الشيطان
 (والمنكرات كضرب اليد) اى على طبق الغناء (وتحريك الاطراف) اى التى مقدمة
 الرقص المعبر عنه بالوجد (والرقص) نفسه وهو بالقيام ونحوه (وغرق الثوب) اى
 قطعه ورميه (الا ان صار مغلوبا) على عقله (بحيث لا يعلم بفعله او) اى ان كان مجذوبا
 (لا يطيق الانتفاع منه لطريان نحو هيبه) اى عظمة الهيبه (او اجلال) اى خوف مع خشية
 ربانية (او حياء) من نعم واردة على تواتر زمانية (فيعذر) اى فى هذه الحالات عن مخالفة
 ظاهر الشريعة من المنكرات (كما غلب على عمر رضى الله عنه عام الحديبية) بالتخفيف
 اقصح (ويوم مات عبد الله بن ابي) رئيس المنافقين (همية الدين) فاعل غلب اى حمايته
 ورعايته بحسب مظهره من حسن رأيه وفق عادته (حيث انكر الصالح) اى عام الحديبية
 فقال عمر كما فى صحيح البخارى فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله الست
 نبى الله حقا قال بلى قال السنأ على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم تعطى
 النبى فى ديننا اذا قال انى رسول الله ولست اعصيه وهوناصرى قال العلماء لم يكن سؤاله
 وكلامه المذكور شكابلا طلبا لكشف ما خفى عليه من الامر وحنا على اذلاله الكفار
 وظهور الاسلام ومن اهله الابرار كما عرف فى خلقه وقوته فى نصرته الدين واذلال المبطلين
 (والصلوة) اى وانكر عمر الصلوة (على جنازته) اى جنازة ابن ابي (والدعاء) اى فى
 الصلوة وغيرها (والقيام له على قبره) حيث هم النبى صلى الله عليه وسلم بفعل هذا كله

وقد وافق قول عمر حكيم الله حيث نزل * ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره
انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون * ولعل همه عليه السلام كان لظاهر ما كان
يبين من الاسلام اولتألف ولده فانه كان في انقياد الاحكام ومنع عمر لما كان يتشرح من ابي
آثار الكفر والظلام (وابي طيبة) رضى الله عنه اى وكما غلب على ابي طيبة حب الاسلام
(حيث شرب دمه عليه السلام بعد الحجامة) تبركا بما برز من باطنه عليه السلام والحديث
رواه الدار قطنى وقال حسن صحيح وقد وقع شرب بوله ودمه عن جماعة من الصحابة الكرام
ولم ينكر عليهم بل نسب الخير اليهم فقال لو احد صحة ولاخر لم يمسك النار وقد بسطت
عليه الكلام في سيره عليه السلام وقد قال جماعة من العلماء الشافعية ان فضلاته عليه السلام
طاهرة وانه من خصوصياته ظاهرة وهو قول امامنا الاعظم والله اعلم ومن ذلك ما روى ابن
حبان ان غلاما كان في بنى اسرافيل على جبل فقال لامه من خلق السماء فقالت الله فقال من
خلق الارض فقالت الله فقال من خلق هذه الغنم قالت الله قال اى اسمع لله تعالى شأننا ثم
رمى نفسه من الجبل فتقطع وهذا كانه سمع ما دل على جلال الله وعظمته وتمام قدرته فطرب
لذلك ورمى بنفسه من هنالك وفي الاحياء رأيت مكتوبا في الانجيل غنينا لكم فلم تطربوا
وزمرنا لكم فلم ترقصوا اقول المعنى بينا لكم الترغيب والترهيب فلم تمتثلوا
وشوقنا بذكورنا وكرنا فلم تشناقوا (لكنه) اى وصفى المغلوبية (ضرب تقصير) اى
فيه نوع قصور منه (جل قدر ذوى الكمال عنه لاسيما الانبياء) وكذا ورثتهم من
العلماء واتباعهم من الاولياء (فهم اصحاب شرايع) اى حقيقة وحكما (مكملون) اى
كاملون في انفسهم مكملون لغيرهم لقول عيسى عليه السلام من علم وعمل وعلم يدعى
في الملكوت عظيما اى فينبغى ان يكون في الملك كريما (ويساعد) اى وحق السماع
ان يعاون (الاخوان في القيام) في المجلس (ورفع العمامة) عن الرأس اذا سقطت
عمامته (ان كان) اى التعاون (معتادا) فيما بينهم (فالتخالفة موهش) اى بعد الحضور
(والاسرار) مبتدأ اى وادخال السرور (بالمساعدة فيما لم ينه عنه) اى نهيا صريحا (وصار
معتادا بعد عصرهم) اى بعد انقضاء زمان السلف وانتهاء الامر الى الخلفى (حسنة) خبر
المبتدأ اى مستحسن لما روى عن ابن مسعود مرقوما وموقوفا ما رآه المسلمون حسنا فهو
عند الله حسن ولقوله عليه السلام خالقوا الناس باخلاقهم رواه الحاكم وقال صحيح على
شرط الشيخين (وان كان) اى ما ذكر (بدعة) اى في نفس الامر والاولى عدم حضور
ذلك المجلس لثلاثحتاج الى خطر الخطير فقد قال تعالى * وتعاونوا على البر والتقوى ولا
تعاونوا على الاثم والعدوان * فاجتناب التعاون على الباطح اقرب الى النجاح وعدم

الجناح لاسيما وقد قال عليه السلام من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد اي مردود
 وقال كل بدعة ضلالة فعليك بانواع السنة وترك البدعة نعم البدعة المحذورة ما تزام
 السنة المأثورة ولم يقع نهى عن الصور المذكورة (ويخفى به) اي وحق السماع بالنسبة
 اي المقننى ان يخفى بالسماع (لئلا يقننى العوام) به في جواز مطلق الاسماع وعموم
 انواع السماع (ويظهر المنع) اي للعوام (فهو يضر الاكثر للاعانة على الهوى) اي
 لغلبة هوى النفس حتى على المبتدئين من المريدين (ويتغلف الكامل المعرفة) اي في
 لبه (والحجة) لربه عن مجالس التغنى والسماع في غالب امره (للاستغناء) اي لاستغناء
 الكامل في مقام الفناء والبقاء (عن المعرك الخارجى) من سماع الغناء كما اشار اليه
 الصديق حيث رأى الاعراب يقدمون ويسمعون القرآن فيكون فقال كنا كما كنتم
 ثم قست قلوبنا اي اشتدت وقويت لتحمل ما نزل بنا وقيل للجنيد ما بالك تركت
 السماع فقال * وترى الجبال تحسبها جامدة وهى تمر مر السحاب * وقال بعضهم صحبت
 سهل بن عبد الله ستين سنة فما رأيت تغير عند شىء كان يسمعه من الذكر والقرآن
 فلما كان في آخر عمره قرأ رجل بين يديه * فالبيوم لا يؤخذ منكم فدية * الآية فرأينته
 قد ارتعد وكاد يسقط فلما عاد على حاله سألته عن ذلك فقال نعم يا ميمى ضعفتنا وكذلك
 سمع مرة قوله تعالى * الملك يومئذ الحق للرحمن * فاضطرب فسأله ابن سالم وكان
 من اصحابه وقال قد ضعفت فليله وان كان هذا من الضعف فما قوة الحال فقال لا يرد
 عليه واراد الا وهو يبتلعه بقوة حاله وقال الجنيد لا يضر نقصان الوجد مع فضل العلم اذ
 فضل العلم اتم من الوجد (الابنية الاسرار) اي ادغال السرور في قلوب اصحاب
 مجالس التغنى بشروطه (بالمساعدة) في الموافقة وترك المخالفة بالمساعدة (وتعليم)
 اي والابنية تعليم (ضبط الجوارح) من الاقوال والافعال (مع كمال الحال والاسلم)
 في جميع الاحوال والاقوال (الاجتناب عن مطلق السماع) ولو بشروط مع الاصحاب
 (لمكان الاختلاف) اي في هذا السبب والصوفى في طريقة الاختيار العزيمة
 دون الرخصة والخروج عن الخلاف مستحب بالاجماع ومنه السماع المشهور في الاسماع
 (وندره تحقق الشروط) في غالب مجالس الاستماع (لدقة مكائد النفس) اي
 هو اجسامها (والشيطان) يحملها على وساوسها وما احسن قول الحصرى ماذا اعلم بسماع
 ينقطع اذا مات من يسمع منه اشارة الى ان السماع من الله هو الدائم فالانبياء

وكمال الاولياء في لذة السماع على الدوام فلا يحتاجون الى تحريك كالعوام وقال
 بعض المشايخ الكرام ليتنا نجونا من هذا السماع رأسا برأس وقال
 ابو القاسم النصر ابادي لابي عمرو بن نبيد انا اقول اذا اجتمع
 القوم فيكون منهم قوال يقول خير من ان يفتابوا فقال
 ابو عمرو الرياء في السماع وهو ان ترى من
 نفسك ما لا ليس فيك شر من
 ان تفتاب ثلاثين

سنة

* * * *

قد تم طبع المجلد الاول من شرح عين العلم
 ويليه الثاني اوله الباب العاشر